(فهرست حاشية الباجورى على الشمايل المحمدية)

صحيفة

٢٨٦

* (ترجمة مؤلف هذه الحاشية المباركة) *

هو العالم العامل والجهبذ الكامل الجامع بين شرفى العلم والتقوى السارى سبيل ذلك فى السر والنجوى ولد ببلده البيجور وهى قرية من قرى مصر المحروسة مسيرة اثنى عشر ساعة منها بالسير الوسط ونشأ فيها فى حجر والده وقرأ عليه القرآن المجيد بغاية الاتقان والتجويد وقدم الى الازهر فى عام سنة ١٢١٢ لاجل تحصيل العلم الشريف وسنه اذ ذاك أربعة عشر سنة ومكث فيه حتى دخل الفرنساوى فى عام سنة ١٢١٣ وخرج حفظه الله وتوجه الى الجيزه وأقام بها مدة وجيزه وعاد حضرت الشيخ الى الجامع الازهر فى سنة ١٢١٦ عام خروج الفرنساوى من القطر المصرى كما أفاد ذلك بنفسه فيكون مولده المبارك فى عام ألف ومائة وثمانية وتسعين وأخذ فى الاشتغال بالتعلم وقد أدرك الجهابذة الافاضل كالشيخ محمد الامير الكبير والشيخ عبد الله الشرقاوى والسيد داود القلعاوى ومن كان فى عصرهم وتلقى عنهم ماتيسر له من العلوم وصار يأخذ منها بالمنطوق والمفهوم ولكن كان أكثر ملازمته وتلقيه وأخذه للعلم الشريف عن المرحوم الاستاذ الشيخ محمد الفضالى والمرحوم الاستاذ الشيخ حسن القويسنى ولازم الاول الى ان توفى الى رحمة الله تعالى وفى مدة قريبة ظهرت عليه آية النجابة فدرس وألف التآليف العديدة الجامعة المفيدة فى كل فن من توحيد واصول ومعقول ومنقول منها هذه الحاشية المباركة قد ألفها فى سنة ١٢٥١ وأما ابتداء تأليفه الميمون ففى سنة ١٢٢٢ فانه فى السنة المذكورة ألف حاشية على رسالة لشيخه المرحوم الشيخ محمد الفضالى المرقوم فى لا اله الا الله وحاشية على الرسالة المسماة بكفاية العوام فيما يجب عليهم

من علم الكلام لشيخه المذكور أيضا فى سنة ١٢٢٣ وكتاب فتح القريب المجيد شرح بداية المريد للشيخ السباعى فى سنة ١٢٢٤ وحاشية على مولد المصطفى صلى الله عليه وسلم للامام ابن حجر الهيتمى فى سنة ١٢٢٥ وحاشية على مختصر السنوسى فى فن الميزان فى تاريخه وحاشية على متن السلم للاخضرى فى فن الميزان أيضا فى سنة ١٢٢٦ وحاشية على متن السمرقندية فى فن البيان فى تاريخه وكتاب فتح الخبير اللطيف شرح نظم الترصيف فى فن التصريف فى سنة ١٢٢٧ وحاشية على متن السنوسية فى التوحيد فى تاريخه وحاشية على مولد المصطفى للشيخ الدردير فى تاريخه وشرحا على منظومة الشيخ العمريطى فى النحو فى سنة ١٢٢٩ وحاشية على البردة الشريفة فى تاريخه وحاشية على بانت سعاد فى سنة ١٢٣٤ وحاشية على الجوهرة فى التوحيد فى تاريخه وكتاب منح الفتاح على ضوء المصباح فى أحكام النكاح فى تاريخه وحاشية على الشنشورى فى فن الفرائض فى سنة ١٢٣٦ وكتاب الدرر الحسان على فتح الرحمن فيما يحصل به الاسلام والايمان للزبيدى سنة ١٢٣٨ ورسالة صغيرة فى فن الكلام فى تاريخه وحاشية على شرح ابن قاسم لابى شجاع فى فقه مذهب الشافعى رضى الله تعالى عنه بجلدين فى سنة ١٢٥٨ وله مؤلفات اخر ولكنها لم تكمل منها حاشية على جمع الجوامع الى غاية المقدمة ومنها حاشية على شرح السعد لعقائد النسفى ومنها حاشية على المنهج فى الفقه الى كتاب الجنائز ومنها شرح منظومة الشيخ البخارى فى التوحيد وكان ديدنه حفظه الله تعالى التعلم والاستفادة والتعليم والافادة وله فى التعليم نفس عالى وكان ملازما لذلك على التوالى حتى صار له ذلك سجية وعادة ولسانه دائما رطب بتلاوة القرآن وكان متميزا بذلك بين الامثال والاقران وله وله عظيم وحب جسيم لاهل بيت النبى الكريم ولذلك كان مواظبا على زيارتهم ومترددا على أبوابهم وبالجملة فكان حفظه الله تعالى صار فازمنه فى طاعة مولاه وشاكرا له على ما أولاه فمن جملة نعمه عليه الانتفاع بتأليفه فى حياته والسعى فى طلبها من أقصى البلاد والاجتهاد فى تحصيلها من كل حاضر وباد وقد انتهت اليه رياسة الجامع الازهر ومحفل الدين الانور وتقلدها فى شهر شعبان المعظم سنة ١٢٦٣ لاغرو وهو ابن بجدتها وفى أثنائها قرأ كتاب الفخر الرازى فى تفسير القرآن وما فيه من آيات اعجاز وحضرته أفاضل الجامع الازهر ولكن لم يكمل له بسبب ضعف قد أدركه ومع ذلك فهو محل للتلقى والاخذ عنه ولم يمنعه الى الآن ذلك المرض منه حفظه الله تعالى وأبقاه وحفه بلطفه وشفاه ومن كل سوء وشين وقاه بجاه خير أنبياه آمين

هذه حاشية العالم الهمام والعلامة الامام الشيخ
ابراهيم الباجورى على متن الشمائل المحمدية
على صاحبها افضل الصلاة وازكى التحية
للامام المحقق والمحدث المدقق محمد
ابن عيسى الترمذى نفعنا
الله به وأعاد علينا
من بركاته امين
آمين

﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾

الحمد لله المستوجب لكل كمال * المنعوت بكل تعظيم وجمال * والصلاة والسلام على من جمع كل خلق وخلق فاستوى على اكمل الاحوال * واختص بجوامع الكلم فى الاقوال * وعلى من اغتنم التاسى به فى التخلق باخلاقه وشمائله الحسان من الآل والاصحاب والتابعين لهم على ممر الزمان * أما بعد فيقول ابراهيم البيجورى ذو العجز والتقصير * غفر له ولوالديه الخبير البصير * ان كتاب الشمائل للامام الترمذى كتاب وحيد فى بابه * فريد فى ترتيبه واستيعابه * حتى عد ذلك الكتاب من المواهب * وطار فى المشارق والمغارب * وقد تصدى لشرحه العلماء الاعلام * لكن وقع لبعضهم ما عد من السقطات والاوهام * فسألنى بعض الاخوان * اصلح الله لى وله الحال والشان * ان اكتب عليه كتابة منتخبة من الشراح * متضمنة للكشف عن اسرار الكتاب مع الايضاح * فأجبته لذلك * مع الاعتراف بالقصور عن الخوض فى هذه المسالك * رجاء ان استمد من انوار المليح * وان تشملنى نفحات صاحب المديح * وسميتها المواهب اللدنيه * على الشمائل

المحمديه * جعلها الله خالصة لوجهه الكريم * وسببا للفوز بجنات النعيم * نفع الله
بها النفع العميم * من تلقاها بقلب سليم * وهذا اوان الشروع فى المقصود *
بعون الملك المعبود * فأقول وبالله التوفيق (قوله بسم الله الرحمن الرحيم) أى
أؤلف او ابتدئ مستعينا بمسمى اسم الله المنعم بجلائل النعم وبدقائقها فالباء
للاستعانة لكن على وجه التبرك قال الصفوى والاقرب انها للتعديه أى أجعله
بداية وقد سبقه الى ذلك الجوينى فانه بحث جعلها للتعدية لان الابتداء لم يتعد
الى الاسم الا بالباء (واعلم انه ينبغى لكل شارع فى فن ان يتكلم على البسملة بطرف
مما يناسب ذلك الفن ونحن شارعون فى فن علم الحديث فنتكلم عليها بنبذة تتعلق
بفضلها باعتبار الفن المشروع فيه فنقول * قد جاء فى فضلها احاديث كثيرة * وآثار
شهيرة * منها ماروى عن ابن عباس رضى الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول خير الناس وخير من يمشى على وجه الارض المعلمون فانهم كلما
خلق الدين جددوه أعطوهم ولا تستأجروهم فان المعلم اذا قال للصبى قل
بسم الله الرحمن الرحيم فقالها كتب الله براءة للصبى وبراءة للمعلم وبراءة
لابويه من النار * ومنها ماروى عن أبى هريرة رضى الله عنه انه التقى شيطان المؤمن
وشيطان الكافر فاذا شيطان الكافر سمين دهين لابس واذا شيطان المؤمن
مهزول اشعث عار فقال شيطان الكافر لشيطان المؤمن مالك على هذه الحالة
فقال أنا مع رجل اذا أكل سمى فأظل جائعا واذا شرب سمى فأظل عطشانا
واذا ادهن سمى فاظل شعثا واذا لبس سمى فأظل عريانا فقال شيطان الكافر
أنا مع رجل لا يفعل شيأ مما ذكرت فأنا اشاركه فى طعامه وشرابه ودهنه وملبسه
* ومنها ماروى عن ابن مسعود قال من أراد أن ينجيه الله من الزبانية التسعة
عشر فليقرأ بسم الله الرحمن الرحيم فان بسم الله الرحمن الرحيم تسعة عشر حرفا
وخزنة جهنم تسعة عشر كما قال تعالى عليها تسعة عشر فيجعل الله تعالى
بكل حرف منها جنة من كل أحد منهم ولم يسلطهم عليه ببركة بسم الله الرحمن الرحيم
* ومنها ماروى عن عكرمة قال سمعت عليا رضى الله عنه يقول لما أنزل الله تبارك
وتعالى بسم الله الرحمن الرحيم ضجت جبال الدنيا كلها حتى كنا نسمع دويها
فقالوا سحر محمد الجبال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مؤمن يقرأها
الا سبحت معه الجبال غير أنه لا يسمع ذلك (ويحكى) ان قيصر ملك الروم كتب الى
عمر بن الخطاب رضى الله عنه ان بى صداعا فأنفذ الى شيأ من الدواء فانفذ اليه
قلنسوة فكان اذا وضعها على رأسه سكن ما به من الصداع واذا رفعها عن رأسه

بسم الله الرحمن الرحيم

عاد الصداع اليه فتعجب من ذلك فأمر بفتحها ففتشت فاذا فيها رقعة مكتوب فيها بسم الله الرحمن الرحيم فقال ما اكرم هذا الدين وأعزه حيث شفانى الله تعالى بآية واحدة فأسلم وحسن اسلامه * ومنها ماروى عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال من رفع قرطاسا من الارض فيه بسم الله الرحمن الرحيم اجلالا له كتب عند الله من الصديقين وخفف عن والديه وان كانا مشركين * وحكى ان بشرا الحافى كان مارا فى الطريق فرأى قرطاسا مكتوبا عليه بسم الله الرحمن الرحيم قال فطار اليه قلبى وتبلبل عليه لبى فتناولت المكتوب وقد رفع الحجاب وظهر المحجوب وكنت املك درهمين فاشتريت بهما طيبا وطيبته * وحجبته عن العيون وغيبته * فهتف بى هاتف من الغيب * لاشك فيه ولاريب * يابشر طيبت اسمى وعزتى وجلالى لاطيبن اسمك فى الدنيا والاخرة * ومنها ماروى عن أبى هريرة رضى الله عنه انه عليه الصلاة والسلام قال ياأباهريرة اذا توضأت فقل بسم الله الرحمن الرحيم فان حفظتك يكتبون لك الحسنات حتى تفرغ واذا غشيت أهلك فقل بسم الله الرحمن الرحيم فان حفظتك يكتبون لك الحسنات حتى تغتسل من الجنابة فان حصل لك من تلك المواقعة ولد كتب لك حسنات بعدد أنفاس ذلك الولد وبعدد أنفاس عقبه حتى لايبقى منهم أحد ياأباهريرة اذا ركبت دابة فقل بسم الله والحمد لله يكتب لك الحسنات بعدد كل خطوة واذا ركبت السفينة فقل بسم الله والحمد لله يكتب لك الحسنات حتى تخرج منها (فائدة) قال سيدى ابن عراق فى كتابه الصراط المستقيم فى خواص بسم الله الرحمن الرحيم ان من كتب فى ورقة فى أول يوم من المحرم البسملة مائة وثلاث عشرة مرة وحملها لم ينله ولا أهل بيته مكروه مدة عمره ومن كتب الرحمن خمسين مرة وحملها ودخل بها على سلطان جائر أو حاكم ظالم أمن من شره (قوله الحمد لله) أى الوصف بالجميل على الجميل الاختيارى ولو حكما كذاته تعالى وصفاته على جهة التعظيم مستحق لله فحمد غيره كالعارية اذ الكل منه واليه وابتدأ هذا الكتاب * بحمد الكريم الوهاب * بعد التيمن بالبسملة اقتداء بالقرآن وامتثالا لما صدر عن صدر النبوة من قوله كل أمر ذى بال لايبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم وفى رواية بحمد الله فهو أقطع وفى رواية فهو أبتر وفى رواية فهو أجذم والمعنى على كل أنه ناقص وقليل البركة واختار من صيغ الحمد والسلام ما علمه الله لنبيه عليه الصلاة والسلام بقوله قل الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى فياله من مطلع بديع * قد رصع بالاقتباس أبدع ترصيع * والاقتباس ان تأخذ شيأ من القرآن او من السنة او من كلام من يوثق بعربيته لا على وجه

(الحمد لله)

انه

آنه منه وهو جائز على الصحيح الا ان كان قبيحا كما يقع لبعض الشعراء * وجملة الحمد خبرية لفظا انشائية معنى ويصح أن تكون خبرية لفظا ومعنى لان الاخبار عن الحمد حمد لدلالته على الاتصاف بالكمال وأما جملة السلام فلا يصح أن تكون خبرية لفظا ومعنى لان الاخبار بالسلام ليس بسلام (قوله وسلام الخ) التنوين أما للتعظيم كما فى قوله هدى للمتقين أى سلام عظيم يبلغ فى ارتفاع الشأن مبلغا عظيما وفى علو القدر مبلغا جسيما فلا يكتنه كنهه ولا يقدر قدره وأما للتعميم كما فى قولهم تمرة خير من جرادة وانما عرف الحمد ونكر السلام ايذانا بأنه لانسبة بين الحضرة العلية وبين الحضرة النبوية لان العباد وان بلغوا أعلى الرتب وأعظم القرب لا يزالون عاجزين عجزا بشريا ومفتقرين افتقارا ذاتيا كما قال بعضهم

العبد عبد وان تعالى * والمولى مولا وان تنزل

وهذا هو مراد من عبر بالتحقير فى قوله لا يخفى حسن تنكير السلام المنبئ عن التحقير وبذلك يرد قول القسطلانى هذا فاسد لانه ان أراد تحقير العباد فهو ساقط وان أراد ان السلام أدنى رتبة من الحمد فالتنكير لا يفيد ووجه الرد اننا نختار الشق الاول ونمنع سقوطه بما علمت نعم فى التعبير بالتحقير بشاعة واعترض على المصنف بأنه افرد السلام عن الصلاة وهو مكروه كعكسه ومن زعم عدم الكراهة هنا لكون هذا من القرآن فقد وهم لان المصنف اورد هذا اللفظ لا على وجه أنه منه كما هو شرط الاقتباس وقد تمحل بعضهم لدفع هذا الاعتراض بما يخلص من أشكال يسهل دفعه بما اوقعه فى أشكال يعظم وقعه فالاسلم ان يجاب بأن المصنف ممن لم يثبت عنده كراهة الافراد وقد قال خاتمة الحفاظ ابن حجر لم اقف على دليل يقتضى الكراهة وقال الشيخ الجزرى فى مفتاح الحصن لم أعلم أحدا نص على الكراهة على أن الافراد انما يتحقق اذا لم يجمعهما مجلس او كتاب * كما حققه بعض الائمة الانجاب * والمصنف قد زين كتابه بتكرار الصلاة والسلام * كلما ذكر خير الانام * وانما اكتفى بالسلام فى هذا الاوان * اقتفاء للفظ القرآن * فان قيل كان ينبغى للمصنف ان يتشهد لخبر أبى داود كل خطبة ليس فيها تشهد فهى كاليد الجذماء أجيب بأنه تشهد لفظا واسقطه خطا اختصارا وبأن الخبر فى خطبة النكاح لا الكتب والرسائل بدليل ذكره له فى كتاب النكاح وأما الجواب عنه بأن فيه لينا فغير قويم لانه بفرض ذلك يعمل به فى فضائل الاعمال كما هنا وقول بعضهم المراد بالتشهد الحمد مردود بأنه معنى مجازى والحمل على المجاز بغير قرينة صارفة عن الحقيقة غير مرضى على أنه

وسلام على عباده الذين اصطفى

فعل على حديث لابى داود خطبة ليس فيها تشهد الخ مؤول او مخصص

بل

قال الشيخ الحافظ أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة

فى رواية أخرى كل خطبة ليس فيها شهادة (قوله على عباده الذين اصطفى) أى الذين اختارهم وأورد على المصنف انه سلم على غير الانبياء وهو لا يطلب الا تبعا وأجيب بأنّ المراد بالعباد الذين اصطفاهم الله الانبياء عند الاكثر وعلى ذلك فلا يتجه هذا الايراد (قوله قال الخ) التعبير بالماضى يدل على أنّ الخطبة متأخرة عن التأليف ويحتمل انه أوقع الماضى موقع المستقبل لقوة رجائه أو تفاؤلا بحصوله ولم يقدم ذلك على البسملة والحمدلة والسلام أداء لكمال حقها فى التقديم ولا ملجأ لجعل ذلك ترجمة من بعض رواته لانه يعترض بأنّ اللائق عدم التصرف فى الاصول ولا مانع من كونه من كلام المصنف وتعبيره بالشيخ والحافظ لا يمنع من ذلك لانه وصف نفسه بهذين الوصفين الموجبين لتوثيقه ليعتمد لا تزكية لنفسه كما وقع ذلك للبخارى وغيره (قوله الشيخ) قال الراغب وأصله من طعن فى السن ثم عبروا به عن كل استاذ كامل ولو كان شابا لانّ شأن الشيخ أن تكثر معارفه وتجاربه ومن زعم أنّ المراد به هنا من هو فى سن يسن فيه التحديث وهو من نحو خمسين الى ثمانين فقد أبعد وتكلف * والتزم المشى على القول المزيف لانّ الصحيح أنّ مدار التحديث على تأهل المحدث فقد حدث البخارى وما فى وجهه شعرة حتى انه ردّ على بعض مشايخه غلطا وقع له فى سند وقد حدث مالك وهو ابن سبع عشرة والشافعى وهو فى حداثة السن وبالجملة فتسميته شيخا لما حوى من كثرة المعانى المقتضية للاقتداء به لا لكبر سنه كما زعمه بعضهم وهو الفاضل العصام (قوله الحافظ) هو أحد مراتب خمسة لاهل الحديث أولها الطالب وهو المبتدئ ثم المحدث وهو من تحمل روايته واعتنى بدرايته ثم الحافظ وهو من حفظ مائة ألف حديث متنا واسنادا ثم الحجة وهو من حفظ ثلاثمائة ألف حديث ثم الحاكم وهو من أحاط بجميع الاحاديث ذكره المطرزى (فائدة) أخرج ابن أبى حاتم فى كتاب الجرح والتعديل عن الزهرى لا يولد الحافظ الا فى كل أربعين سنة ولعل ذلك فى الزمن المتقدم وأمّا فى زماننا هذا فقد عدم فيه الحافظ وعلم مما ذكر انّ المراد الحافظ للحديث وان لم يكن حافظا للقرآن لانّ ذلك ليس مرادا هنا (قوله أبو عيسى) محمد بن عيسى بن سورة أى ابن موسى بن الضحاك السلمى بضم أوله منسوب الى بنى سليم بالتصغير قبيلة من غيلان كذا ذكر ابن عساكر وقال ابن السمعانى بن شداد بدل ابن الضحاك وقال هو البوغى منسوب لبوغ بالغين المعجمة قرية من قرى ترمذ على ستة فراسخ منها وأبو عيسى كنيته ومحمد اسمه وعيسى اسم أبيه وسورة اسم جده كما فى

القاموس وهو بفتح السين وسكون الواو وفتح الراء ومعنى السورة فى الاصل
الحدة ففى القاموس سورة الخمر حدتها كسوارها بالضم ويكره التسمية بأبى
عيسى لما روى أن رجلا سمى أبا عيسى فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان عيسى
لا أبا له فكره ذلك لكن تحمل الكراهة على تسميته به ابتداء فاما من اشتهر به
فلا يكره كما يدل عليه اجماع العلماء على تعبير الترمذى به عن نفسه للتمييز ذكره
على قارى نقلا عن شرح شرعة الاسلام (قوله الترمذى) بمثناة فوقية ومهملة
معجمة وفيه ثلاث لغات كسر التاء والميم وهو الاشهر وضمهما وهو ما يقوله المتقنون
وأهل المعرفة وفتح التاء وكسر الميم وثانيه ساكن فى الوجوه الثلاثة نسبة
الى ترمذ باللغات الثلاث وهى قرية قديمة على طرف نهر بلخ من جهة شاطئه
الشرقى يقال لها مدينة الرجال وكان جده مروزيا نسبة لمرو بزيادة الزاى فى
النسب على غير قياس ثم انتقل لترمذ ومن مناقب الترمذى أن البخارى روى
عنه حديثا واحدا خارج الصحيح وحسبه بذلك فخرا وله تصانيف كثيرة بديعة
وناهيك بجامعه الجامع للفوائد الحديثية والفقهية والمذاهب السلفية والخلفية
فهو كاف للمجتهد مغن للمقلد قال المصنف من كان فى بيته هذا الكتاب يعنى جامعه
فكأنما فى بيته نبى يتكلم وهو احد الاعلام والحفاظ الكبار لقى الصدر الاول
وأخذ عن المشاهير الكبار كالبخارى وشاركه فى شيوخه وكان مكفوف البصر بل
قيل انه ولد اكمه وكان يضرب به المثل فى الحفظ ولد سنة تسع ومائتين ومات سنة
تسع وسبعين ومائتين ثالث عشر رجب

الترمذى (باب) ماجاء فى
خلق رسول الله صلى الله عليه
وسلم

* (باب ماجاء فى خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

كذا فى أكثر النسخ وفى نسخ وعليها شرح جمع منهم الجلال السيوطى باب
صفة النبى صلى الله عليه وسلم والاولى أولى من حيث زيادة لفظ ماجاء لان وضع
الباب ليس للصفة بل لما جاء فيها من الاحاديث التى تعلم بها فالمعنى باب الاحاديث
التى جاءت فى خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم والباب لغة ما يتوصل منه الى
المقصود ومنه قول بعضهم وأنت باب الله أى امرء أتاه من غيرك لا يدخل واصطلاحا
الالفاظ المخصوصة باعتبار دلالتها على المعانى المخصوصة لانها توصل الى المقصود
وقول بعضهم انه هنا بمعنى الوجه اذ كل باب وجه من وجوه الكلام ركيك بعيد من
المقام وقد استعملت هذه اللفظة زمن التابعين كما قاله ابن محمود شارح أبى
داود وهى مضافة لما جاء فى خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم أى ما ورد فيه من

الاحاديث وهو من قسم المرفوع وان لم يكن قولا له صلى الله عليه وسلم ولا فعلا ولا تقريرا لانهم عرفوا علم الحديث رواية بأنه علم يشتمل على نقل ما أضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم قيل أو الى أصحابي والى من دونه قولا أو فعلا أو تقريرا أو صفة وموضوعه ذات النبي صلى الله عليه وسلم من حيث أنه نبي لا من حيث انه انسان مثلا وواضعه أصحابه صلى الله عليه وسلم الذين تصدوا لضبط أقواله وافعاله وتقريراته وصفاته * وغايته الفوز بسعادة الدارين * ومسائله قضاياه التي تذكر فيه ضمنا كقولك قال صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات فانه متضمن لقضية قائلة انما الاعمال بالنيات من اقواله صلى الله عليه وسلم واسمه علم الحديث رواية ونسبته انه من العلوم الشرعية وهي الفقه والتفسير والحديث * وفضله أن له شرفا عظيما من حيث أن به يعرف كيفية الاقتداء به صلى الله عليه وسلم * وحكمه الوجوب العيني على من انفرد والكفائي على من تعدد * واستمداده من أقوال النبي صلى الله عليه وسلم وافعاله وتقريره وهمه وأوصافه الخلقية ككونه ليس بالطويل البائن ولا بالقصير واخلاقه المرضية ككونه أحسن الناس خلقا فهذه هي المبادي العشرة المشهورة * واما علم الحديث دراية وهو المراد عند الاطلاق فهو علم يعرف به حال الراوي والمروي من حيث القبول والرد وما يتبع ذلك * وموضوعه الراوي والمروي من الحيثية المذكورة * وغايته معرفة ما يقبل وما يرد من ذلك * ومسائله ما يذكر في كتبه من المقاصد كقولك كل حديث صحيح يقبل * وواضعه ابن شهاب الزهري في خلافة عمر ابن عبد العزيز بأمره وقد أمر اتباعه بعد فناء العلماء العارفين بالحديث بجمعه ولولاه لضاع الحديث * واسمه علم الحديث دراية وبقية المبادي العشرة تعلم مما تقدم لانه قد شارك فيها النوع الثاني الاول * والخلق بفتح فسكون يستعمل في الايجاد وفي المخلوق والمراد منه هنا صورة الانسان الظاهرة * والخلق بضمتين صورته الباطنة ولذلك قال الراغب الخلق بضمتين يقال في القوى المدركة بالبصيرة كالعلم والحلم والخلق بفتح فسكون يقال في الهيآت والصور المدركة بالبصر كالبياض والطول وانما قدم المصنف الكلام على الاوصاف الظاهرة التي هي الخلق بفتح فسكون على الكلام على الاوصاف الباطنة التي هي الخلق بضمتين مع انها أشرف لان الصفات الظاهرة أول ما يدرك من صفات الكمال ولانها كالدليل على الباطنة فان الظاهر عنوان الباطن ورعاية للترقي بانتقاله من غير الاشرف الى الاشرف وللترتيب الوجودي اذ الظاهر مقدم في الوجود على الباطن وانما كانت الصفات

الباطنة

أخبرنا أبو رجاء قتيبة بن سعيد

الباطنة اشرف من الظاهرة لانّ مناط الكمال انما هو الباطن ولذا سمى الكتاب بالشمايل بالياء فرقا بينه وبين شمائل بالهمز فالاولى جمع شمال بمعنى الطبع والسجية كما فى كتب اللغة والثانية جمع شمال ضد اليمين ومن جعل ما هنا بالهمز فقد غلط وجملة أحاديث الكتاب أربعمائة وجملة أبوابه ستة وخمسون أوّلها باب ماجاء فى خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه أربعة عشر حديثا (قوله أخبرنا) كذا فى بعض النسخ وفى بعضها حدثنا وقد يقولون انبأنا والثلاثة بمعنى واحد عند جمع منهم البخارى كما يشير اليه صنيعه فى كتاب العلم وغيره ولا خلاف فيه عند أهل العلم بالنسبة الى اللغة واما بالنسبة الى الاصطلاح ففيه خلاف فمنهم من استمر على أصل اللغة وعليه عمل المغاربة ورجحه ابن الحاجب فى مختصره ورأى بعض المتأخرين التفرقة بين صيغ الاداء بحسب طرق التحمل فيخص التحديث بما يقرأه الشيخ والتلميذ يسمع منه والاخبار بما يقرأه التلميذ على الشيخ والانباء بالاجازة التى يشافهه بها الشيخ من يجيزه وهذا كله مستحسن عندهم وليس بواجب نعم يحتاج المتأخرون الى رعاية الاصطلاح المذكور لئلا يختلط المسموع بالمجاز واختلفوا فى القراءة على الشيخ هل تساوى السماع من لفظه أوهى دونه أو فوقه ثلاثة اقوال فذهب مالك وأصحابه وغيرهم الى التسوية بينهما وذهب أبو حنيفة وابن أبى ذئب الى ترجيح القراءة على الشيخ وذهب جمهور أهل المشرق الى ترجيح السماع من لفظ الشيخ قال زين الدين العراقى وهو الصحيح ولعل وجهه انه صلى الله عليه وسلم كان يقرأ على الصحابة وهم يسمعون منه وكذلك كانوا يؤدّون الى التابعين واتباعهم لكن هذا ظاهر فى المتقدمين لانه كان لهم قابلية تامّة بحيث انهم كانوا يأخذون الحديث بمجرد السماع أخذا كاملا بخلاف المتأخرين لقلة استعدادهم وبطء ادراكهم فقراءتهم على الشيخ أقوى لانهم اذا أخطأوا بين لهم الشيخ موضع خطائهم وقد اعتيد عند كتبه الحديث الاقتصار على الرمز فى الرسم لا فى النطق فيكتبون بدل حدثنا دنا أو ثنا وبدل أخبرنا انا أو رنا وبدل انبأنا انا ذكره القسطلانى وقال قل من نبه على ذلك وقد جرى المصنف على ذلك الاصطلاح ومن الاقتصار فى الرسم حذف قال وكتابة صورة ق بدلها قال ابن الصلاح وقد رأيته فى خط الحاكم وغيره وهو غير حسن قال العراقى انه اصطلاح متروك (قوله أبو رجاء) كنيته ورجاء بفتح الراء والجيم بعدها ألف ثم همزة وقوله قتيبة لقبه وهو مصغر قتبه بكسر القاف واحدة الاقتاب وهى الامعاء وقوله ابن سعيد كجعيد اسم أبيه يقال له البغلانى

نسبة الى بغلان بسكون المعجمة قرية من قرى بلخ واسمه على ولد سنة ثمان أو تسع ومائة وأخذ عن مالك والنسائ وشريك وطبقتهم وروى عنه الجماعة الا ابن ماجه وكان مأمونا حافظا صاحب سنن ومات سنة أربعين ومائتين (قوله عن مالك ابن أنس) أى حال كون أبى رجاء ناقلا عن مالك ابن انس فالجار والمجرور متعلق بناقلا دل عليه السياق وكان مالك أحد أركان الاسلام وامام دار الهجرة وحجة الله فى أرضه بعد التابعين روى الترمذى حديثا مرفوعا يوشك أن يضرب الناس آباط الابل فى طلب العلم فلا يجدون عالما أعلم من عالم المدينة حمله ابن عيينة وغيره على مالك قال البخارى أصح الاسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر فاذا قال الشافعى حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر كانت سلسلة الذهب كما قاله شيخنا ومكث الامام مالك فى بطن أمه ثلاث سنين وولد سنة ثلاث وتسعين ومات سنة تسع وسبعين ومائة ومناقبه شهيرة كثيرة أفردت بالتأليف (قوله عن ربيعة ابن أبى عبد الرحمن) أى حال كون مالك ناقلا عن ربيعة ابن أبى عبد الرحمن كما تقدم وربيعة لقبه واسمه فروخ بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وبجيمة كان حافظا فقيها بصيرا بالرأى ولهذا يعرف بربيعة الرأى كان فقيه المدينة قال مالك ذهبت حلاوة الفقه بموته مات سنة ست وثلاثين ومائة قاله السيوطى فى الانساب (قوله عن أنس بن مالك) أى خادم المصطفى صلى الله عليه وسلم لانه المراد حيث أطلق وان كان أنس بن مالك فى الرواة خمسا خدمه صلى الله عليه وسلم فى أول الهجرة وعمره عشر سنين وجاوز المائة قال ابن عساكر مات له فى طاعون الجارف ثمانون ابنا وقد دعا له النبى صلى الله عليه وسلم حين قالت له أمه يا رسول الله ادع لانس فقال اللهم اكثر ماله وولده وبارك فيه قال أنس فلقد دفنت من صلبى سوى ولد ولدى مائة وخمسة وعشرين ذكورا الا بنتين وان أرضى لتثمر فى العام مرتين رجال هذا الحديث كلهم مدنيون (قوله انه سمعه) أى ان ربيعة سمع أنسا وقوله يقول حال فان قيل هلا عبر بالماضى ليوافق تعبيره بسمع أجيب بأنه عبر بالمضارع استحضارا لصورة القول فكأنه يقول الآن انتهى على قارى (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ) كان لا تفيد التكرار مطلقا كما نقله فى شرح مسلم عن المحققين وقال ابن الحاجب تفيده وليس المراد انها تفيده مطلقا بل فى مقام يقبله لا كما هنا وقيل بل وهنا والمعنى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم غير طويل طولا بائنا وغير قصير لا بين الصبيان ولا بين الكهول ولا بين الشيوخ وفيه تكلف كما قاله المناوى وابن حجر (قوله ليس بالطويل الخ) جملة ليس واسمها وخبرها خبر كان وليس لنفى

عن مالك بن أنس عن ربيعة ابن أبى عبد الرحمن عن أنس بن مالك انه سمعه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

مضمون الجملة حالا وهو المناسب هنا وقيل انها النفى مضمونها فى الماضى وعليه فتكون حالا ماضية قصد دوام نفيها وقوله البائن بالهمز لا بالياء لوجوب اعلال اسم الفاعل اذا أعل فعله كبايع وقائل وهو امامن بان يبين بيانا اذا ظهر وعليه فهو بمعنى الظاهر طوله أومن بان يبون بونا اذا ابعد وعليه فهو بمعنى البعيد عن حد الاعتدال ويصح أن يكون من البين وهو القطع لانّ من رأى فاحش الطول تصور ان كلا من اعضائه مبان عن الآخر اه مناوى (قوله ولا بالقصير) عطف على قوله بالطويل ولا زائدة لتأكيد النفى وانما وصف الطويل بالبائن ولم يصف القصير بمقابله لانه كان الى الطول أقرب كما رواه البيهقى ويؤيده خبر ابن أبى هالة الآتى كان أطول من المربوع وأقصر من المشذب وهو الموافق للخبر الآتى لم يكن بالطويل الممغط ولا ينافى ذلك وصفه بالربعة لانّ من وصفه بالربعة أراد الامر التقريبى ولم يرد التحديد وورد عن البيهقى وابن عساكر لم يكن يماشيه أحد الا طاله ولربما اكتنفه الرجلان الطويلان فيطولهما اى لئلا يتطاول عليه أحد صورة كما لا يتطاول عليه أحد معنى فهذه معجزة له صلى الله عليه وسلم اه مناوى وابن حجر ملخصا (قوله ولا بالابيض الامهق) النفى منصب على القيد وهو الامهق أى الشديد البياض بحيث يكون خاليا عن الحمرة والنور فلا ينافى انه أبيض مشرب بحمرة كما فى روايات يأتى بعضها ووصف لونه بشدة البياض فى بعض الروايات كخبر البزار عن أبى هريرة رضى الله عنه كان شديد البياض وخبر الطبرانى عن أبى الطفيل ما أنسى شدة بياض وجهه محمول على البريق واللمعان كما يشير اليه حديث كان الشمس تجرى فى وجهه ورواية المصنف فى جامعه أمهق ليس بأبيض وهم كما قاله عياض كالداودى أو مقلوبة كما ذهب اليه الحافظ ابن حجر أو مؤولة بأن المهق قد يطلق على الحمرة كما نقل عن روبة وغيره * واعلم انّ أشرف الالوان فى هذه الدار البياض المشرب بحمرة وفى الآخرة البياض المشرب بصفرة فان قيل من عادة العرب ان تمدح النساء بالبياض المشرب بصفرة كما وقع فى لامية أمرئ القيس وهذا يدل على انه فاضل فى هذه الدار أيضا أجيب بأنه لا نزاع فى انه فاضل فيها ولكن البياض المشرب بحمرة أفضل منه فيها وحكمة التفرقة بين هذه الدار وتلك الدار انّ الشوب بالحمرة ينشأ عن الدم وجريانه فى البدن وعروقه وهو من الفضلات التى تنشأ عن أغذية هذه الدار فناسب الشوب بالحمرة فيها واما الشوب بالصفرة التى تورث البياض صقالة وصفاء فلا ينشأ عادة عن غذاء من أغذية هذه الدار فناسب الشوب بالصفرة فى تلك

ليس بالطويل البائن ولا بالقصير
ولا بالابيض الامهق

الدار وظهر ان الشوب فى كل من الدارين بما يناسبه وقد جمع الله لنبيه صلى الله عليه وسلم بين الاشرفين ولم يكن لونه فى الدنيا كلونه فى الاخرى لئلا يفوته أحد الحسنين اه ملخصا من المناوى وابن حجر (قوله ولا بالآدم) أى ولا بالاسمر الآدم أى شديد الادمة أى السمرة وآدم بمد الهمزة أصله أأدم بهمزتين على وزن أفعل أبدلت الثانية ألفا وعلم مما ذكر أن المنفى انما هو شدة السمرة فلا ينافى اثبات السمرة فى الخبر الآتى لكن المراد بها الحمرة لان العرب قد تطلق على كل من كان كذلك أسمر ومما يؤيد ذلك رواية البيهقى "كان أبيض بياضه الى السمرة والحاصل أن المراد بالسمرة حمرة تخالط البياض وبالبياض المثبت فى رواية معظم الصحابة ما يخالط الحمرة وجمع بعضهم بأن رواية السمرة بالنسبة لما برز للشمس كالوجه والعنق ورواية البياض بالنسبة لما تحت الثياب ورد بأنه سيأتى فى وصف عنقه الشريف انه أبيض كأنما صيغ من فضة مع انه بارز للشمس (تنبيه) قال أئمتنا يكفر من قال كان النبى "اسود لان وصفه بغير صفته فى قوة نفيه فيكون تكذيبا به ومنه يؤخذ ان كل صفة علم ثبوتها له بالتواتر كان نفيها كفرا للعلة المذكورة وقول بعضهم لابد فى الكفر من أن يصفه بصفة تشعر بنقصه كالسواد هنا لانه لون مفضول فيه نظر لان العلة ليست هى النقص بل ما ذكر فالوجه انه لافرق اه ابن حجر (قوله ولا بالجعد الخ) هذا وصف له صلى الله عليه من حيث شعره والجعد بفتح فسكون والقطط بفتحين على الاشهر وبفتح فكسر وفى المصباح جعد الشعر بضم العين وكسرها جعودة اذا كان فيه التواء وانقباض وفيه شعر قطط شديد الجعودة وفى التهذيب القطط شعر الزنج وقط الشعر يقط من باب رد وفى لغة قطط من باب تعب وقوله ولا بالسبط بفتح فكسر او بفتحتين أو بفتح فسكون وفى التهذيب سبط الشعر سبطا من باب تعب فهو سبط اذا كان مسترسلا وسبط سبوطة فهو سبط كسهل سهولة فهو سهل والمراد ان شعره صلى الله عليه وسلم ليس نهاية فى الجعودة ولا فى السبوطة بل كان وسطا بينهما وخير الامور أوساطها قال الزمخشرى "الغالب على العرب جعودة الشعر وعلى العجم سبوطته وقد أحسن الله لرسوله الشمايل وجمع فيه ما تفرق فى غيره من الفضائل ويؤيد ذلك ما صح عن أنس رضى الله عنه انه صلى الله عليه وسلم كان شعره بين شعرين لا رجل سبط ولا جعد قطط ولا ينافى ذلك رواية كان رجلا لان الرجولة أمر نسبى "فحيث أثبتت أريد بها الامر الوسط وحيث نفيت أريد بها السبوطة اه ملخصا من المناوى وابن حجر وشرح الجمل (قوله بعثه الله تعالى) أى أرسله بالاحكام وشريعة الاسلام وقوله على رأس أربعين أى من مولده وجعل

ولا بالآدم ولا بالجعد القطط ولا بالسبط بعثه الله تعالى على رأس أربعين سنة

فاقام بمكة عشر سنين وبالمدينة عشر سنين فتوفاه الله

على بمعنى فى أولى من ابقائها على ظاهرها والمشهور بين الجمهور انه بعث بعد
استكمال الاربعين وبه جزم القرطبى وغيره والمراد برأس الاربعين السنة التى هى
أعلاها وبعثه على رأسها انما يتحقق ببلوغ غايتها ومما يعين ذلك خبر البخارى وغيره
أنزلت النبوة وهو ابن أربعين سنة وابتدئ صلى الله عليه وسلم بالرؤيا الصادقة
فكان لايرى رؤيا الاجاءت كفلق الصبح ثم جاءه جبريل وهو بغار حراء وهو الذى
كان يتعبد به فقال له اقرأ فقال ما أنا بقارئ فغطه حتى بلغ منه الجهد ثم قال له اقرأ
فقال ما أنا بقارئ فغطه كذلك ثم أعاد واعاد فقال اقرأ باسم ربك حتى بلغ مالم يعلم
وكرر الغط ثلاثا ليظهر له الشدة فى هذا الامر فيتنبه لثقل ماسيلقى عليه وما الاولى
امتناعية والثانية نافية والثالثة استفهامية ثم فتر الوحى ثلاث سنين ليذهب عنه
ماوجده من الروع وليزيد تشوقه الى العود ثم نزل عليه فقال يا أيها المدثر قم فأنذر
والقول بأنها أول مانزل باطل كما قاله النووى اه ابن حجر بتصرف (قوله فأقام
بمكة عشر سنين) وفى رواية ثلاثة عشر سنة وجمع بين الروايتين بأن الاولى محمولة
على انه أقام بها عشر سنين رسولا فلا ينافى أنه أقام بها ثلاث سنين نبيا وهذا
ظاهر على القول بأن النبوة متقدمة على الرسالة واما على القول بأنهما
متقارنان فاما أن يقال ان راوى العشر ألغى الكسر أو يقال بترجيح رواية الثلاث
عشرة واستدل على القول بأنهما متقارنان بأنه قد ثبت انه كان فى زمن فترة
الوحى يدعو الناس الى دين الاسلام سرا فكيف يدعو من لم يرسل اليه قال فى
الهدى وغيره أقام المصطفى بعد ان جاءه الملك ثلاث سنين يدعو الى الله مستخفيا
اه مناوى (قوله وبالمدينة عشر سنين) أى بعد الهجرة فانه صلى الله عليه
وسلم هاجر من مكة يوم الخميس ومعه أبو بكر رضى الله عنه وقدما المدينة يوم الاثنين
لاثنتى عشرة خلت من شهر ربيع الاول كما فى الروضة وفيه خلاف طويل
وأمر صلى الله عليه وسلم بالتاريخ من حين الهجرة فكان عمر أول من أرخ على
ماقيل وجعله من المحرم وأقام صلى الله عليه وسلم بقبا أربعا وعشرين ليلة وأسس
مسجدها ثم خرج منها فأدركته الجمعة فى الطريق فصلاها بالمسجد المشهور ثم
توجه على راحلته للمدينة وأرخى زمامها فناداه أهل كل دار اليهم وهو يقول
خلوا سبيلها فانها مامورة فسارت تنظر يمينا وشمالا الى أن بركت بمحل باب
المسجد ثم ثارت الى ان بركت بباب أبى أيوب ثم ثارت وبركت مبركها الاول وألقت
عنقها بالارض فنزل صلى الله عليه وسلم عنها وقال هذا المنزل ان شاء الله اه ابن
حجر (قوله وتوفاه) وفى نسخة فتوفاه وكان ابتداء مرضه صلى الله عليه وسلم

أواخر صفر وكانت مدته ثلاثة عشر يوما وقد خيره الله تعالى بين أن يؤتيه من زهرة
الدنيا ماشاء وبين ما عنده فاختار ما عنده فلما أخبر صلى الله عليه وسلم بذلك
على المنبر حيث قال ان عبدا خيره الله تعالى الخ فهم أبو بكر رضى الله عنه دون بقية
الصحابة أنه يعنى نفسه فبكى وقال فديناك يارسول الله بآبائنا وأمهاتنا فقابله بقوله
انّ من أمن الناس على فى صحبته وماله أبا بكر ولو كنت متخذا من أهل الارض
خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا ولكن أخوة الاسلام أى ولكن بينى وبينه أخوة
الاسلام وانما لم يتخذ صلى الله عليه وسلم من أهل الارض خليلا لان الخليل تملأ
محبته القلب بحيث لايبقى فيه محل لغيره وهذا لايكون منه صلى الله عليه وسلم الا لله
ثم قال لايبقى فى المسجد خوخة الاسدت الا خوخة أبى بكر وفى هذا اشارة ظاهرة
لخلافته ويؤيد هذا أمره صريحا أن يصلى بالناس وأذن له صلى الله عليه وسلم
نساؤه أن يمرض فى بيت عائشة لما رأين من حرصه على ذلك فتوفاه الله يوم الاثنين
حين اشتد الضحى كالوقت الذى دخل فيه الى المدينة فى هجرته اه ابن حجر
(قوله على رأس ستين سنة) أى عند استكمالها وهذا يقتضى كون سنه
ستين وفى رواية توفى وهو ابن خمس وستين سنة وفى أخرى ثلاث وستين وهى
أصحها وأشهرها وجمع بين هذه الروايات بأن الاولى فيها الغاء الكسر وهو مازاد
على العقد والثانية حسب فيها سنتا المولد والوفاة والثالثة لم يعد فيها سنتا المولد
والوفاة وكانت وفاته صلى الله عليه وسلم بعد ان أعلمه الله تعالى باقتراب أجله بسورة
اذا جاء نصر الله والفتح اذ هى آخر سورة نزلت بمنى يوم النحر فى حجة الوداع وقيل
قبل وفاته بثلاثة أيام (قوله وليس فى رأسه ولحيته الخ) أى والحال انه ليس
فى رأسه ولحيته الخ فالواو للحال وجوز العصام جعلها للعطف وهو بعيد لافاسد
كما زعمه بعضهم وقوله عشرون شعرة بيضاء أى بل أقل بدليل خبر ابن سعد ما كان
فى لحيته ورأسه الا سبع عشرة شعرة بيضا وخبر ابن عمر كان شيبه نحوا من عشرين
أى قريبا منها وفى بعض الاحاديث ما يقتضى ان شيبه لايزيد على عشر شعرات
لايراده بصيغة جمع القلة لكن خص ذلك بعنفقته وفى المستدرك عن أنس لو عددت
ما أقبل من شيبه فى لحيته ورأسه ما كنت أزيدهن على احدى عشرة لكن هذا
بالنسبة لما يرى من الشعرات بالتخمين اذ يبعد ان الصحابى يتفحص ما فى اثناء شعره
بالتحقيق ونفى الشيب فى رواية المراد به نفى كثرته لا أصله وسبب قلة شيبه صلى
الله عليه وسلم انه شين لان النساء يكرهنه غالبا ومن كره من النبى صلى الله عليه وسلم
شيأ كفر ومن ثم صح عن أنس ولم يشنه الله بالشيب والمراد انه شين عند من يكرهه

لا مطلقا

على راس ستين سنة وليس
فى رأسه ولحيته عشرون شعرة
بيضاء

(حدثنا) حميد بن مسعدة البصرى (حدثنا) عبد الوهاب الثقفى عن حميد عن أنس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ربعة وليس بالطويل ولا بالقصير حسن الجسم وكان شعره ليس بجعد ولا سبط

لا مطلقا فلا ينافى خبران الشيب وقار ونور واتما أمره صلى الله عليه وسلم بتغييره فلا يدل على انه شين مطلقا بل بالنسبة لما مر والجمع بين الاحاديث ما أمكن أسهل من دعوى النسخ انتهى ملخصا من المناوى وابن حجر (قوله حدثنا حميد بالتصغير) قيل انه تصغير حمد وقيل انه تصغير حامد روى له الجماعة الا البخارى مات سنة أربع وأربعين ومائتين وقوله ابن مسعدة بفتح أوله وسكون ثانيه وقوله البصرى نسبة الى بصرة البلد المشهورة وهو مثلث الباء والفتح أفصح ولم يسمع الضم فى النسبة لئلا يلتبس بالنسبة الى بصرى الشام اه مناوى بزيادة (قوله حدثنا عبد الوهاب) أى قال حدثنا عبد الوهاب أبو محمد أحد اشراف البصرة ثقة جليل لكنه اختلط قبل موته بثلاث سنين ولد سنة ثمان ومائة ومات سنة أربع وتسعين ومائة روى عنه الشافعى وأحمد ابن حنبل وابن راهويه وخرج له الجماعة وقوله الثقفى بالمثلثة والقاف نسبة لثقيف كرغيف القبيلة المعروفة اه مناوى (قوله عن حميد) متعلق بحدثنا وقد اشتهر حميد هذا بالطويل وكان قصيرا وانما كان طوله فى يديه بحيث اذا وقف عند الميت وصلت احدى يديه الى رأسه والاخرى الى رجليه وقيل كان له جار يسمى حميد القصير فلقب هذا بالطويل ليتميز عنه مات وهو قائم يصلى سنة اثنين أو ثلاث وأربعين ومائة حجة ثقة ومن تركه فانما تركه لدخوله فى عمل السلطان خرج له الجماعة (قوله عن أنس ابن مالك) أى حال كونه ناقلا عن أنس ابن مالك كما تقدم فى نظيره (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم) ربعة بفتح أوله وسكون ثانيه وقد يحرك وتقدم أن من وصفه بالربعة فقد أراد التقريب لا التحديد فلا ينافى انه كان يضرب الى الطول كما فى خبر ابن أبى هالة كان أطول من المربوع وأقصر من المشذب (قوله ليس بالطويل ولا بالقصير) تفسير لكونه ربعة وفى بعض النسخ وليس بالطويل ولا بالقصير وعليه فهو عطف تفسير والمراد ليس بالطويل البائن بدليل ما تقدم وفى بعض الروايات عن أبى هريرة كان ربعة وهو الى الطول أقرب (قوله حسن الجسم) بالنصب خبر آخر لكان والحسن كما قاله بعضهم عبارة عن كل مبهج مرغوب فيه حسا أو عقلا وهو هنا صادق بهما جميعا والجسم هو الجسد من البدن والاعضاء وبالجملة فالمراد بحسن جسمه انه معتدل الخلق متناسب الاعضاء اه مناوى (قوله وكان شعره الخ) جعل ذلك هنا وصفا للشعر وفيما تقدم وصفا لذى الشعر لبيان ان كلا منهما يوصف بذلك وقوله ليس بجعد أى شديد الجعودة وقوله ولا سبط أى شديد السبوطة بل كان بين ذلك لما تقدم عن أنس انه كان شعره بين شعرين لا رجل سبط

أسمر اللون اذا مشى يتكفأ
(حدثنا) محمد بن بشار يعنى
العبدى (حدثنا) محمد بن
جعفر

ولا جعد قطط اى بل كان وسطا وخير الامور أوساطها (قوله أسمر اللون) بالنصب خبر لكان الاولى أو بالرفع خبر لمبتدأ محذوف وفى المصباح وغيره اللون صفة الجسد من البياض والسواد والحمرة وغير ذلك والجمع ألوان اه وهذه اللفظة أعنى أسمر اللون انفرد بها حميد عن أنس ورواه عنه غيره من الرواة بلفظ أزهر اللون ومن روى صفته صلى الله عليه وسلم غير أنس فقد وصفه بالبياض دون السمرة وهم خمسة عشر صحابيا قاله الحافظ العراقى وحاصله ترجيح رواية البياض بكثرة الرواة ومزيد الوثاقة ولهذا قال ابن الجوزى هذا الحديث لا يصح وهو مخالف للاحاديث كلها وقد تقدم الجمع بين الروايتين فراجعه فانه مهم (قوله اذا مشى يتكفأ) وفى بعض النسخ اذا مشى يتوكا واذا ظرفيه لا شرطية والعامل فيها الفعل بعدها ومعنى يتكفأ بهمز ودونه تخفيفا كما قاله أبو زرعة يميل الى سنن المشى وهو ما بين يديه كالسفينة فى جريها وفسر بعضهم يتكفأ بكونه يسرع فى مشيه كأنه يميل تارة الى يمينه وتارة الى شماله والاول اظهر ويؤيده قوله فى الخبر الآتى كأنما ينحط من صبب فهو من قولهم كفأت الاناء اذا قلبته ومعنى يتوكأ يعتمد على رجليه كاعتماده على العصا وماذكر من كيفية مشيه صلى الله عليه وسلم مشية اولى العزم والهمة وهى اعدل المشيات فكثير من الناس يمشى قطعة واحدة كأنه خشبة محمولة وكثير منهم يمشى كالجمل الاهوج وهو علامة خفة العقل وعبر بالمضارع لاستحضار الصورة الماضية وفى رواية الصحيحين التعبير بصيغة الماضى (قوله حدثنا محمد بن بشار) أى المعروف ببندار بضم الموحدة وسكون النون وفتح الدال المهملة بعدها الف فرا ومعناه بالعربيه سوق العلم قال الحافظ ابن حجر هو شيخ الائمة الستة قال ابو داود كتبت عنه خمسين الف حديث واتفقوا على توثيقه وهو أحد المشاهير الثقات (قوله يعنى العبدى) بصيغة الغائب ففيه التفات على رأى السكاكى الذى يفسر الالتفات بأنه مخالفة مقتضى الظاهر وان لم يتقدم ما يوافقه اولا وكان مقتضى الظاهر هنا أن يقول اعنى العبدى بصيغة التكلم ويحتمل ان العناية مدرجة من بعض الرواة ولو قرأ نعنى بصيغة المتكلم مع غيره لكان قريبا لكن الرواية لا تساعده والعبدى نسبة الى عبد قيس قبيلة مشهورة من ربيعة (قوله حدثنا محمد ابن جعفر) أى الملقب بغندر بضم الغين المعجمة وسكون النون وضم الدال أو فتحها كما فى القاموس ومعناه فى اللغة محرك الشر واول من لقبه بذلك ابن جريج حين القى عليه اسئلة كثيرة لما تصدى للتدريس بمسجد

البصرة

(حدثنا) شعبة عن أبي اسحاق
قال سمعت البراء بن عازب يقول
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
رجلا مربوعا بعيد ما بين المنكبين
عظيم الجمة

البصرة مكان الحسن البصري وكان شيخا لمحمد بن جعفر وهو لا يحب ان يرى غير شيخه يقعد مكانه فلما اكثر عليه السؤال قال ما تريد يا غندر فجرى عليه ولم يدع بمعد الاقليلا وكان يصوم يوما ويفطر يوما واعتمده الايمة كلهم مات سنة ثلاث وتسعين ومائة (قوله حدثنا شعبة) أى ابن الحجاج بن بسطام الحافظ امير المؤمنين فى الحديث قال الشافعى لولا شعبة ما عرف الحديث بالعراق وقال احمد بن حنبل لم يكن فى زمن شعبة مثله ولد بواسط وسكن البصرة خرج له الجماعة مات سنة ستين ومائة (قوله عن ابى اسحاق) أى عمرو ابن عبد الله السبيعى نسبة الى سبيع بطن من همدان لا سليمان ابن غيرور الشيبانى كما وهم واعترض على المصنف بأنّ أبا اسحاق فى الرواة كثير فكان ينبغى تمييزه واجيب بانه اغفل ذلك حملا على ما هو متعارف بين جهابذة أهل الاثر ان شعبة والثورى اذا رويا عن أبى اسحاق فهو السبيعى فان رويا عن غيره زادا ما يميزه وهو أحد الاعلام تابعى كبير مكثر له نحو ثلاثمائة شيخ عابد كان صواما قواما غزى مرات ولد لسنتين بقيتا من خلافة عثمان ومات سنة سبع او تسع وعشرين ومائة (قوله قال سمعت البرأ) بفتح الموحدة وتخفيف الراء مع المد وقد يقصر كنيته ابو عمارة ولد عام ولادة ابن عمر واول مشهد شهده الخندق نزل الكوفة ومات بها سنة اثنين وسبعين وقوله ابن عازب بمهملة وزاى وكل من البرا وابيه صحابى (قوله يقول) أى حال كونه يقول (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا) بضم الجيم فى جميع الروايات وهو خبر صورة توطية لما هو خبر حقيقة اذ هو المقصود بالافادة كقوله تعالى ذلك بانهم قوم لا يفقهون وهذا مبنى على أنّ المراد بالرجل المعنى المتبادر وهو الذكر البالغ وفيه أنه لا يليق بصحابى ان يصفه بذلك ولم يسمع من احد منهم وصفه به فالاحسن كما قاله بعضهم ان المراد وصف شعره بالرجولية وهى التكسر القليل يقال شعر رجل بضم الجيم كما يقال بفتحها وكسرها وسكونها أى فيه تكسر قليل اه مناوى بتصرف (قوله مربُوعا) هو بمعنى الربعة وقد علمت انه تقريبى لا تحديدى فلا ينافى انه يضرب الى الطول (قوله بعيد ما بين المنكبين) روى بالتكبير والتصغير وما موصولة أو موصوفة لا زائدة كما زعمه بعضهم والمنكبين تثنية منكب وهو مجمع العضد والكتف والمراد بكونه بعيد ما بين المنكبين انه عريض اعلى الظهر ويلزمه انه عريض الصدر ومن ثم جاء فى رواية رحب الصدر وذلك اية النجابة وفى رواية التصغير اشارة الى تقليل البعد ايما الى ان بعد ما بين منكبيه لم يكن منافيا للاعتدال (قوله عظيم الجمة) بضم الجيم وتشديد الميم والجمة ما سقط من شعر

الرأس ووصل الى المنكبين واما الوفرة فهى مالم يصل الى المنكبين واما اللمة فهى
ماجاوز شحمة الاذن سواء وصل الى المنكبين اولا وقيل أنها بين الجمة والوفرة فهى
مانزل عن الوفرة ولم يصل للجمة وعلى هذا فترتيبها وبج فالواو للوفرة واللام للمة
والجيم للجمة وهذه الثلاثة قد اضطرب أهل اللغة فى تفسيرها واقرب ماوفق به ان
فيها لغات وكل كتاب اقتصر على شئ منها كما يشير اليه كلام القاموس فى مواضع
وقول المصنف الى شحمة اذنيه لايوافق ماتقدم لان الذى يبلغ شحمة الاذن يسمى
وفرة لاجمة فلذا قيل لعل المراد بالجمة هنا الوفرة تجوزا وهذا مبنى على ان الجار
والمجرور متعلق بالجمة ولو جعل متعلقا بعظيم لم يحتج لذلك لان العظيم من جمته يصل
الى شحمة اذنيه ومانزل عنها الى المنكبين يكون خفيفا على العادة من ان
الشعر كلما نزل خف وشحمة الاذن مالان من اسفلها وهو معلق القرط وفى رواية الى
شحمة الاذن بالافراد وهى بضمتين وقد تسكن تخفيفا العضو المعروف (قوله عليه
حلة حمراء) بالمد تأنيث الاحمر والحلة ثوبان اوثوب له ظهارة وبطانة كما فى القاموس
ولايشترط أن يكون الثوبان من جنس خلافا لمن اشترط ذلك سميت حلة لحلول
بعضها على بعض اولحلولها على الجسم كما فى المشارق وهذا الحديث صحيح احتج به
امامنا لحل لبس الاحمر ولو قانيا أى شديد الحمرة غيرانه قد يختص بلبسه أهل الفسق
فحينئذ يحرم لبسه لانه تشبه بهم ومن تشبه بقوم فهو منهم كما فى الذخيرة واخطا من
كره لبسه مطلقا (فائدة) اخرج ابن الجوزى من طريق ابن حبان وغيره ان
النبى صلى الله عليه وسلم اشترى حلة بسبع وعشرين ناقة فلبسها (قوله
مارأيت شيئا قط أحسن منه) أى بل هو أحسن من كل شئ لانه قد علم
نفى احسنية الغير والتساوى بين الشيئين نادر لان الغالب التفاضل وحينئذ ثبت
احسنيته من غيره لانه متى انتفت احسنية احدهما ثبتت احسنية الاخر لما علمت
من ان التساوى بين الشيئين نادر فهذا التركيب وان كان محتملا لاحسنيته من غيره
وللمساواة لكنه مستعمل فى الصورة الاولى استعمالا للاعم فى الاخص وانما
قال شيأ دون انسانا ليشمل غير البشر كالشمس والقمر وعبر بقط اشارة الى انه
كان كذلك من المهد الى اللحد لان معنى قط الزمن الماضى ولايستعمل
الافى النفى وهو بفتح القاف وضم الطاء المشددة وقد تخفف الطاء المضمومة وقد
تضم القاف اتباعا لضمة الطاء المشددة او المخففة وجاءت ساكنة الطاء فهذه
خمس لغات والاشهر منها الاولى وقد صرحوا بان من كمال الايمان اعتقاد انه
لم يجتمع فى بدن انسان من المحاسن الظاهرة ما اجتمع فى بدنه صلى الله عليه وسلم ومع

ذلك

الى شحمة اذنيه عليه حلة حمراء
ما رأيت شيئا قط احسن منه

فصل ... انه صلى الله عليه وسلم اشترى حلة
بسبع وعشرين ناقة
فلبسها

(حدثنا) محمود ابن غيلان
(حدثنا) وكيع (حدثنا) سفيان
عن أبي اسحاق عن البراء ابن عازب
قال ما رأيت من ذي لمة في حلة
حمراء أحسن من رسول الله صلى
الله عليه وسلم له شعر يضرب
منكبيه بعيد ما بين المنكبين لم يكن
بالقصير ولا بالطويل (حدثنا) محمد
ابن اسماعيل (حدثنا) أبو نعيم
(حدثنا) المسعودى

ذلك فلم يظهر تمام حسنه والا لما طاقت الاعين رؤيته (قوله حدثنا محمود ابن غيلان) بفتح فسكون مات في رمضان سنة تسع وثلاثين ومائتين ثقة حافظ خرج له الشيخان والمصنف وقوله قال حدثنا الخ بيان لحدثنا محمود على حد قوله تعالى فوسوس اليه الشيطان قال يا آدم وفي بعض النسخ اسقاط قال وقوله وكيع أى ابن الجراح أبو سفيان الرؤاسى بضم الراء وفتح الهمزة بعدها الف ثم سين مهملة واخره ياء النسب وهو أحد الاعيان قال أحمد ما رأيت أوعى للعلم منه ولا احفظ وقال حماد ابن زيد لو شئت لقلت أنه ارجح من سفيان مات يوم عاشوراء سنة سبع وتسعين ومائة (قوله حدثنا سفيان) أى الثورى كما صرح به المصنف في جامعه خلافا لمن زعم أنه ابن عيينة لكن كان ينبغى للمصنف ان يميزه هنا وهو بتثليث السين وقوله عن ابى اسحاق أى الهمدانى نسبة لهمدان قبيلة من اليمن ثقة مكثر عابد وهو السبيعى لما تقدم من ان شعبة والثورى اذا رويا عن أبى اسحاق فهو السبيعى فان رويا عن غيره زادا ما يميزه (قوله عن البراء بن عازب) تقدمت ترجمته (قوله ما رأيت من ذى لمة فى حلة حمراء الخ) أى ما رأيت صاحب لمة حال كونه فى حلة حمراء الخ فمن زائدة لتأكيد العموم والمراد باللمة هنا ما نزل عن شحمة الاذن ووصل الى المنكبين لانها تطلق على الواصل اليهما وهو المسمى بالجمة وعلى غيره وهو المسمى بالوفرة وهذا على القول الاول وأما على القول الثانى فالظاهر أنه محمول على حالة تقصير الشعر كما سيأتى توضيحه (قوله احسن من رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى بل رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن كما مر (قوله له شعر يضرب منكبيه) أى الذى هو الجمة كما سبق وكنى بالضرب عن الوصول (قوله بعيد ما بين المنكبين) روى مكبرا ومصغرا كما تقدم (قوله لم يكن بالقصير ولا بالطويل) أى البائن فلا ينافى أنه كان يضرب الى الطول كما علمت (قوله حدثنا محمد بن اسماعيل) أى البخارى جبل الحفظ وامام الدنيا عمى فى صباه فابصر بدعاء امه وكان يكتب باليمين واليسار ورؤى بالبصرة قبل ان تطلع لحيته وخلفه الوف من طلبة الحديث وروى عنه انه قال احفظ مائة الف حديث صحيح ومائتى الف حديث غير صحيح مات يوم الفطر سنة ست وخمسين ومائتين (قوله حدثنا ابو نعيم بضم ففتح) أى الفضل ابن دكين بمهملة مضمومة فكاف مفتوحة فمثناة تحتية فنون الكوفى مولى ال طلحة احتج به الجماعة كلهم لكن تكلم الناس فيه بالتشيع مات سنة تسع عشرة ومائتين بالكوفة (قوله حدثنا المسعودى) اى عبد الرحمن بن عبد الله بن عقبه ابن عبد الله بن مسعود ولذلك نسب اليه قال ابن

مسعر ما أعلم احدا أعلم بعلم ابن مسعود منه مات سنة ستين ومائة (قوله عن عثمان ابن مسلم ابن هرمز) بضم اوله وثالثه وسكون ثانيه وبالزاى المعجمة يصرف ولا يصرف قال النسائى عثمان هذا ليس بذاك (قوله عن نافع تابعى جليل) وقوله ابن جبير بالتصغير مات سنة تسع وتسعين (قوله عن على ابن ابى طالب) أى أبى الحسين وهو اول من اسلم من الصبيان شهد مع النبى المشاهد كلها غير تبوك فانه خلفه فى أهله وقال له اما ترضى أن تكون منى بمنزلة هارون من موسى الا أنه لا نبى بعدى استخلف يوم قتل عثمان وضربه عبد الرحمن ابن ملجم المرادى عامله الله بما يستحق ومات بعد ثلاث ليال من ضربته وغسله ابناه الحسن والحسين وعبد الله ابن جعفر وصلى عليه الحسن ودفن سحرا واعترض العصام على المصنف بان على ابن أبى طالب من رواة الحديث تسعة فترك وصفه بامير المؤمنين خلاف الاولى واجيب بان هذا غفلة عن اصطلاح المحدثين على أنه اذا اطلق على فى آخر الاسناد فهو المراد قال على قارئ فهذا انشأ من عرف العجم وان كنت منهم اه (قوله قال لم يكن النبى صلى الله عليه وسلم بالطويل ولا بالقصير) أى بل كان ربعة لكن الى الطول اقرب كما تقدم (قوله شثن الكفين والقدمين) بالرفع خبر مبتداء محذوف والشثن بالمثلثة كما فى الشروح وضبطه السيوطى بالمثناة الفوقية فسره الاصمعى فيما نقله عنه المصنف فيما سيأتى بغليظ الاصابع من الكفين والقدمين وفسره ابن حجر بغليظ الاصابع والراحة وهو المتبادر ويؤيده رواية ضخم الكفين والقدمين قال ابن بطال كانت كفه صلى الله عليه وسلم ممتلية لحما غير انها مع غاية ضخامتها كانت لينة كما ثبت فى حديث انس مامسست خزا ولا حريرا الين من كف رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن فى القاموس شثنت كفه خشنت وغلظت فمقتضاه ان الشثن معناه الخشن الغليظ وعليه فهو محمول على ما اذا عمل فى الجهاد او مهنة أهله فان كفه الشريفة تصير خشنة للعارض المذكور واذا ترك ذلك رجعت الى النعومة وجمع بين الكفين والقدمين فى مضاف واحد لشدة تناسبهما بخلاف الرأس والكراديس ومن ثم لم يجمعها كذلك (قوله ضخم الرأس) أى عظيمه وفى رواية عظيم الهامة وعظم الرأس دليل على كمال القوى الدماغية وهو آية النجابة (قوله ضخم الكراديس) أى عظيم رؤس العظام وهو بمعنى جليل المشاش الآتى والكراديس جمع كردوس بوزن عصفور وهو رأس العظم وقيل مجمع العظام كالركبة والمنكب وعظم ذلك يستلزم كمال القوى الباطنية (قوله طويل المسربة كمكرمة) وقد تفتح الراء وأما محل

عن عثمان ابن مسلم ابن هرمز عن
نافع ابن جبير مطعم عن على ابن
ابى طالب رضى الله عنه قال
لم يكن النبى صلى الله عليه وسلم
بالطويل ولا بالقصير شثن الكفين
والقدمين ضخم الرأس ضخم
الكراديس طويل المسربة

جروج

خروج الخارج فهو مسربة بالفتح فقط كما فى المصباح وسيأتى تفسير المسربة فيما نقله
المصنف عن الاصمعى بانها الشعر الدقيق الذى كانه قضيب من الصدر الى السرة وفى
رواية عند البيهقى له شعرات فى سرته تجرى كالقضيب ليس على صدره أى ماعدا
اعلاه أخذا مما يأتى ولا على بطنه غيره اه ابن حجر بزيادة (قوله اذا مشى تكفأ
تكفؤا) اما بالهمز فيهما وحينئذ يقرأ المصدر بضم الفاء كتقدم تقدما أو بلا همز
تخفيفا وحينئذ يقرأ المصدر بكسر الفاء كتسمى تسميا وعلى كل فهو مصدر مؤكد وقد
تقدم تفسيره (قوله كأنما ينحط من صبب) وفى رواية كأنما يهوى من صبب وفى نسخ
كانه بدل كأنما وعلى كل فهو مبالغة فى التكفؤ والانحطاط النزول وأصله
الانحدار من علو الى سفل واسرع ما يكون الماء جاريا اذا كان منحدرا وسيأتى فى
كلام المصنف تفسير الصبب بالحدور بفتح الحاء وهو المكان المنحدر لا بضمها لانه
مصدر وفى القاموس الصبب ما انحدر من الارض ومن بمعنى فى كما بعض النسخ
فحاصل المعنى كأنما ينزل فى موضع منحدر وحمله على سرعة انطواء الارض تحته
خلاف الظاهر اه مناوى (قوله لم ار قبله ولا بعده مثله) هذا متعارف فى المبالغة
فى نفى المثل فهو كناية عن نفى كونه أحد مثله وهو يدل عرفا على كونه أحسن من
كل احد كما تقدم توضيحه ومما يتعين على كل مكلف ان يعتقد ان الله سبحانه وتعالى
اوجد خلق بدنه صلى الله عليه وسلم على وجه لم يوجد قبله ولا بعده مثله (قوله
حدثنا سفيان بن وكيع) أى ابن الجراح كان من المكثرين فى الحديث خرج له
المصنف وابن ماجه وكان صدوقا الا أنه ابتلى بحرقة الوراقة أى ضرب الورق
فادخل عليه ما ليس من حديثه فسقط حديثه فان قيل اذا سقط حديثه كيف يذكر
المصنف الحديث باسناده بعد الاسناد العالى اجيب بانه انما سقط حديثه اخرا على
ان رواية من لا يحتج به ربما تذكر فى المتابعة والاستشهاد والفرق بينهما ان المتابعة
هى تأييد الحديث المسند مع الموافقة فى اللفظ والمعنى والمخالفة فى الاسناد
والاستشهاد تأييده مع الموافقة فى المعنى وفى الاسناد والمخالفة فى اللفظ وليس
المراد بالاتحاد فى اللفظان لا يختلفا عبارة بل ان لا يختلفا فى الصوغ لحكم واحد
ويمثل له بما ذكره أهل المصطلح فى مقام المتابعة من قوله صلى الله عليه وسلم لو أخذوا
اهابها فدبغوه فانتفعوا به وقوله الا نزعتم جلدها فدبغتموه فانتفعتم به فان كلا منهما
مصوغ لحل الانتفاع بالجلد المدبوغ والاول صحيح والثانى ضعيف وذكر بعده
للمتابعة ولاتحاد معنى ان يؤول معنى احد الحديثين الى معنى الآخر ولو بطريق
الاستلزام ويمثل له بما ذكروه فى مقام الاستشهاد من قوله صلى الله عليه وسلم

اذا مشى تكفأ تكفؤا كأنما ينحط
من صبب لم ار قبله ولا بعده مثله
(حدثنا سفيان بن وكيع

ايما اهاب دبغ فقد طهر مع الحديث الاول اذ يلزم من الحكم بالطهارة حل الانتفاع والحاصل انهم اعتبروا فى المتابعة الاتحاد وفى الاستشهاد اللزوم كما قاله العصام (قوله حدثنا ابى) أى الذى هو وكيع بن الجراح (قوله عن المسعودى) تقدمت ترجمته (قوله بهذا الاسناد) أى بقية السلسلة المتقدمة فى السند الاول فيقال عن المسعودى عن عثمان ابن مسلم ابن هرمز عن نافع ابن جبير ابن مطعم عن على ابن أبى طالب فسفيان عن ابيه متابع للبخارى عن أبى نعيم فى الرواية عن المسعودى فهى متابعة فى شيخ الشيخ وهى متابعة ناقصة واما المتابعة التامة فهى المتابعة فى الشيخ وعلم من ذلك ان المراد بالاسناد هنا بقية السلسلة وان كان معناه فى الاصل ذكر رجال الحديث واما السند فهو نفس الرجال ويطلق على معنى الاسناد أيضا (قوله نحوه) أى نحو الحديث المذكور قبله وقد جرت عادة اصحاب الحديث أنهم اذا ساقوا الحديث باسناد اولا ثم ساقوا اسنادا آخر يقولون فى آخره مثله او نحوه اختصارا اذ لو ذكروا الحديث لادى الى الطول واصطلحوا على ان المثل يستعمل فيما اذا كانت الموافقة بين الحديثين فى اللفظ والمعنى والنحو يستعمل فيما اذا كانت الموافقة فى المعنى فقط هذا هو المشهور وقد يستعمل كل منهما مكان الآخر اه ميرك (قوله بمعناه) أى بمعنى الحديث المذكور وهو تأكيد لانه علم من قوله نحوه (قوله حدثنا أحمد ابن عبدة الخ) لما كان احمد ابن عبدة مشتركا بين الضبى والايلى ميزه المصنف بقوله الضبى نسبة لبنى ضبة قبيلة من عرب البصرة ولذلك قال البصرى وهو ثقة حجة مات سنة خمس واربعين ومائتين (قوله وعلى ابن حجر) بمهملة مضمومة فجيم ساكنة وهو مامون ثقة حافظ خرج له البخارى ومسلم والترمذى والنسائى مات سنة اربع واربعين ومائتين (قوله وابو جعفر محمد ابن الحسين) هو مقبول لكن لم يخرج له الا المصنف (قوله وهو ابن أبى حليمة) باللام لا بالكاف وفى نسخ بلا واو والضمير لمحمد لا للحسين خلافا لما وقع لبعض الشراح وانما بينه بذلك لعدم شهرته (قوله والمعنى واحد) أى والحال ان المعنى واحد فالجملة حالية (قوله قالوا) أى الثلاثة المذكورون أى أحمد وعلى ومحمد (قوله حدثنا عيسى ابن يونس) كان علما فى العلم والعمل كان يحج سنة ويغزو سنة قيل حج خمسا واربعين حجة وغزا خمسا واربعين غزوة وهو ثقة مامون اخرج حديثه الائمة الستة وروى عن مالك ابن انس والاوزاعى وغيرهما وعنه أبوه يونس واسحاق ابن راهويه وجماعة مات سنة اربع وستين ومائتين (قوله

عن

(حدثنا) أبى عن المسعودى بهذا الاسناد نحوه بمعناه (حدثنا) أحمد بن عبدة الضبى البصرى وعلى بن حجر وأبو جعفر محمد ابن الحسين وهو ابن أبى حليمة والمعنى واحد قالوا (حدثنا) عيسى ابن يونس

عن عمر ابن عبد الله) مدنى مسن خرج له أبو داود والمصنف مات سنة خمس وأربعين ومائة وقوله مولى غفرة بمعجمة مضمومة وفاء ساكنة وراء مفتوحة وهى بنت رباح اخت بلال المؤذن (قوله قال حدثنى ابراهيم ابن محمد) أى ابن الحنفية وهى امة لعلى من سبى بنى حنيفة واسمها خولة وهى بنت جعفر بن قيس الحنفية وقيل انها كانت امة لبنى حنيفة (قوله من ولد على ابن أبى طالب) الاولى كما قاله العصام أن يكون صفة لابراهيم اهتماما بحال الراوى لكن يلزم عليه انّ المراد بالولد بواسطة وبعضهم جعله صفة لمحمد لان المتبادر من الولد ما كان بغير واسطة وولد بفتحتين اسم جنس أو بضم فسكون اسم جمع لكن الاول هو الرواية كما قاله القسطلانى (قوله قال كان على الخ) فى هذا السند انقطاع لان ابراهيم هذا لم يسمع من على ولذا قال المؤلف فى جامعه بعد ايراد هذا الحديث بهذا الاسناد ليس اسناده بمتصل (قوله اذا وصف رسول الله) وفى نسخة النبىّ (قوله قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالطويل الممغط) بضم الميم الاولى وفتح الثانية مشددة وكسر الغين المعجمة بعدها طاء مهملة وأصله المنمغط بنون المطاوعة فقلبت ميما وادغمت فى الميم وعلى هذا فالممغط اسم فاعل من الانمغاط وفى جامع الاصول المحدثون يشددون الغين أى مع تخفيف الميم الثانية وعليه فهو اسم مفعول من التمغط واختاره الجزرى وهو بمعنى البائن فى رواية والمشذب فى اخرى (قوله ولا بالقصير المتردد) أى المتناهى فى القصر (قوله وكان ربعة) وفى نسخ بلا واو وكيفما كان فهو اثبات صفة الكمال بعد نفى النقصان وعدم الاكتفاء باستلزام النفى للاثبات فى مقام المدح من فنون البلاغة وتقدم غير مرة أن وصفه بالربعة للتعريب فلا ينافى أنه كان اطول من المربوع (قوله من القوم) أى فى قومه فمن بمعنى فى وانى المصنف بذلك لان كلا من الطول والقصر والربعة يتفاوت فى الاقوام والقوم جماعة الرجال ليس فيهم امرأة وربما يتناول النساء تبعا سموا به لقيامهم بالمهمات (قوله لم يكن بالجعد القطط ولا بالسبط) اى بل كان بين ذلك قواما ولذا قال كان جعدا رجلا أى كان بينهما كما مرّ (قوله ولم يكن بالمطهم) الرواية فيه بلفظ اسم المفعول فقط وسيأتى تفسيره فى كلام المصنف بالبادن أى كثير البدن متفاحش السمن وقيل هو المنتفخ الوجه وقيل نحيف الجسم فيكون من أسماء الاضداد وقيل طهمة اللون ان تميل سمرته الى السواد ولا مانع من ارادة كل من هذه المعانى هنا (قوله ولا بالمكلثم) الرواية فيه بلفظ اسم المفعول فقط ومعناه مدور الوجه كما سيأتى فى كلام المصنف والمراد أنه اسيل الوجه مسنون الخدين

عن عمر ابن عبد الله مولى غفرة
قال حدثنى ابراهيم ابن محمد من
ولد على ابن أبى طالب رضى الله
عنه قال كان على اذا وصف
رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لم يكن رسول الله صلى الله
عليه وسلم بالطويل الممغط ولا
بالقصير المتردد كان ربعة من
القوم لم يكن بالجعد القطط ولا
بالسبط كان جعدا رجلا ولم يكن
بالمطهم ولا بالمكلثم

ولم يكن مستديرا غاية التدوير بل كان بين الاستدارة والاسالة وهو احلى عند كل ذى ذوق سليم وطبع قويم ونقل الذهبى عن الحكيم ان استدارة الوجه المفرطة دالة على الجهل (قوله وكان فى وجهه تدوير) أى شئ منه قليل وليس كل تدوير حسنا كما علمت مما سبق (قوله ابيض) بالرفع خبر لمبتدأ محذوف وقوله (مشرب) أى بحمرة كما فى رواية ومشرب بالتخفيف من الاشراب وهو خلط لون بلون كانه سقى به او بالتشديد من التشريب وهو مبالغة فى الاشراب وهذا لا ينافى ما فى بعض الروايات وليس بالابيض لان البياض المثبت ما خالطه حمرة والمنفى ما لا يخالطها وهو الذى تكرهه العرب (قوله ادعج العينين) أى شديد سواد العينين كما سيأتى فى كلام المصنف وقيل شديد بياض البياض وسواد السواد (قوله أهدب الاشفار) أى طويل الاشفار كما سينقله المصنف عن الاصمعى وفى كلامه حذف مضاف أى اهدب شعر الاشفار لان الاشفار هى الاجفان التى تنبت عليها الاهداب ويحتمل أنه سمى النابت باسم المنبت للملابسة فاندفع ما قد يقال كلامه يوهم ان الاشعار هى الاهداب ولم يذكره أحد من الثقات وفى المصباح العامة تجعل اشفار العين الشعر وهو غلط اه (قوله جليل المشاش) بضم فمعجمتين بينهما الف جمع مشاشة وهى رؤس العظام وقوله والكتد اى وجليل الكتد بمثناة فوقية مفتوحة أو مكسورة وسيأتى فى كلام المصنف أنه مجتمع الكتفين (قوله أجرد) أى غير اشعر لكن هذا باعتبار اغلب المواضع لوجود الشعر فى مواضع من بدنه وبعضهم فسر الاجرد بمن لم يعمه الشعر واما قول البيهقى فى التاج معنى اجرد هنا صغير الشعر فمردود بقول القاموس الاجرد اذا جعل وصفا للفرس كان بمعنى صغير الشعر واذا جعل وصفا للرجل كان بمعنى لا شعر عليه على ان لحيته الشريفة كانت كثة (قوله ذو مسربة) أى شعر ممتد من صدره الى سرته كما تقدم (قوله شثن الكفين والقدمين) تقدم الكلام على ذلك (قوله اذا مشى تقلع) أى مشى بقوة كما سيأتى فى كلام المصنف وهى مشية أهل الجلادة والهمة لا كمن يمشى اختيالا (قوله كانما ينحط من صبب) هذا مؤكد لمعنى التقلع وتقدم أيضاحه (قوله واذا التفت التفت معا) أى بجميع اجزائه فلا يلوى عنقه يمنة أو يسرة اذا نظر الى الشئ لما فى ذلك من الخفة وعدم الصيانة وان كان يقبل جميعا ويدبر جميعا لان ذلك اليق بجلالته ومهابته وينبغى كما قاله الدلجى ان يخص هذا بالتفاته وراءه اما لو التفت يمنة أو يسرة فالظاهر أنه بعنقه الشريف (قوله بين كتفيه خاتم النبوة) هو فى الاصل ما يختم به وسيأتى أنه اثر اى قطعة لحم كانت بارزة بين كتفيه

وكان فى وجهه تدوير أبيض مشرب ادعج العينين اهدب الاشفار جليل المشاش والكتد اجرد ذو مسربة شثن الكفين والقدمين اذا مشى تقلع كانما يتحط من صبب واذا التفت التفت معا بين كتفيه خاتم النبوة

هو خاتم النبيين اجود الناس صدرا واصدق الناس لهجة والينهم عريكة واكرمهم عشرة من رآه بديهة هابه ومن خالطه معرفة احبه يقول ناعته لم ار قبله ولا بعده

بقدر بيضة الحمامه أو غيرها على ماسيأتى من اختلاف الروايات وكان فى الكتب القديمة منعوتا بهذا الاثر فهو علامة على نبوته ولذا اضيف اليها وسيأتى أيضاح الكلام عليه فى بابه (قوله وهو خاتم النبيين) أى آخرهم فلا نبى بعده تبتدأ نبوته فلا يرد عيسى عليه السلام لان نبوته سابقة لا مبتداة بعد نبينا صلى الله عليه وسلم (قوله اجود الناس صدرا) أى من جهة الصدر والمراد به هنا القلب تسمية للحال باسم المحل اذ الصدر محل القلب الذى هو محل الجود والمعنى ان جوده عن طيب قلب وانشراح صدر لا عن تكلف وتصنع وفى رواية اوسع الناس صدرا وهو كناية عن عدم الملل من الناس على اختلاف طباعهم وتباين امزجتهم كما ان ضيق الصدر كناية عن الملل (قوله واصدق الناس لهجة) بسكون الهاء وتفتح وهو افصح واللهجة هى اللسان لكن لا بمعنى العضو المعروف بل بمعنى الكلام لانه هو الذى يتصف بالصدق فلا مجال بجريان صورة الكذب فى كلامه ووضع الظاهر موضع المضمر لزيادة التمكن كما فى قوله تعالى قل هو الله أحد الله الصمد وانما لم يجر على سننه فيما بعد اكتفاء فى حصول النكتة بهذا (قوله والينهم عريكة) الين من اللين وهو ضد الصلابة والعريكة الطبيعة كما فى كتب اللغة ومعنى لينها انقيادها للخلق فى الحق فكان معهم على غاية من التواضع والمسامحة والحلم ما لم تنتهك حرمات الله تعالى (قوله واكرمهم عشرة) وفى نسخ عشيرة كقبيلة والذى سيذكره المصنف فى التفسير يؤيد الاول بل يعينه (قوله من رآه بديهة هابه) أى من رآه قبل النظر فى اخلاقه العلية وأحواله السنية خافه لما فيه من صفة الجلال الربانية ولما عليه من الهيبة الالهية قال ابن القيم والفرق بين المهابة والكبر أن المهابة اثر من آثار امتلاء القلب بعظمة الرب ومحبته واجلاله فاذا امتلاء القلب بذلك حل فيه النور ونزلت عليه السكينة والبس رداء الهيبة فكلامه نور وعلمه نور ان سكت علاه الوقار وان نطق أخذ بالقلوب والابصار وأما الكبر فانه أثر من آثار امتلاء القلب بالجهل والظلم والعجب فاذا امتلاء القلب بذلك ترحلت عنه العبودية ونزلت عليه الظلمات الغضبية فمشيه بينهم تبختر ومعاملته لهم تكبر لا يبدأ من لقيه بالسلام وان رد عليه يريه أنه بالغ فى الانعام لا ينطلق لهم وجهه ولا يسعهم خلقه (قوله ومن خالطه معرفة احبه) أى ومن عاشره معاشرة معرفة اولاجل المعرفة احبه حتى يصير احب اليه من والديه وولده والناس اجمعين لظهور ما يوجب الحب من كمال حسن خلقه ومزيد شفقته وخرج بقوله معرفة من خالطه تكبرا كالمنافقين فلا يحبه (قوله يقول ناعته لم ار قبله ولا بعده

مثله) أي يقول واصفه بالجميل على سبيل الاجمال لعجزه عن ان يصفه وصفا تاما بالغا على سبيل التفصيل لم ار قبله ولا بعده من يساويه صورة وسيرة وخلقا وخلقا ولا ينافى ذلك قول الصديق وقد حمل الحسن بابى شبيه بالنبى ليس بشبيه بعلى وقول انس لم يكن احد أشبه بالنبى من الحسن ونحو ذلك لان المنفى هنا عموم الشبه والمثبت فى كلام أبى بكر وغيره نوع منه وانما ذكر فى باب الخلق ما ليس منه محافظة على تمام الخبر (قوله قال أبو عيسى) من كلام المصنف وعبر عن نفسه بكنيته لاشتهاره بها ويحتمل أنه من كلام بعض رواته والاول هو الظاهر ويقع مثل ذلك للبخارى فيقول قال أبو عبد الله يعنى نفسه قاله شيخنا (قوله سمعت ابا جعفر محمد ابن الحسين) أى الذى هو ثالث الرجال الذين روى الترمذى عنهم هذا الحديث (قوله يقول سمعت الاصمعى) بفتح الهمز والميم نسبة لجده اصمع كان اماما فى اللغة والاخبار روى عن الكبار كمالك بن انس مات بالبصرة سنة خمس اوست أو سبع عشرة ومائتين (قوله يقول فى تفسير صفة النبى صلى الله عليه وسلم) أى فى تفسير بعض اللغات الواقعة فى الاخبار الواردة فى صفة النبى صلى الله عليه وسلم لا فى خصوص هذا الخبر أخذا من قول المصنف فى تفسير صفة النبى صلى الله عليه وسلم دون أن يقول فى تفسير هذا الحديث (قوله الممغط الذاهب طولا) أى الذاهب طوله فطولا تمييز محول عن الفاعل وأصل الممغط من مغطت الحبل فانمغط أى مددته فامتد (قوله وقال) وفى بعض النسخ قال بلا واو وعلى كل فالمراد قال الاصمعى وهذا استدلال على ما قبله (قوله سمعت اعرابيا) هو الذى يكون صاحب نجعة وارتياد للكلام (قوله يقول فى كلامه) أى فى اثنائه (قوله تمغط فى نشابته أى مدها الخ) النشابة بضم النون وتشديد الشين المعجمة وموحدة وبتاء التأنيث ودونها السهم واضافة المد اليها مجاز لانها لا تمد وانما يمد وتر القوس واعترض على المصنف بأنه ليس فى الحديث لفظ التمغط حتى يتعرض له هنا وانما فيه لفظ الانمغاط واجيب بأنه من توضيح الشئ بتوضيح نظيره (قوله والمتردد الداخل بعضه فى بعض قصرا) بكسر ففتح فلشدة قصره كأن بعض اعضائه دخل فى بعض فيتردد الناظر اهو صبى ام رجل (قوله وأما القطط فالشديد الجعودة) أى التكسر والالتواء (قوله والرجل الذى فى شعره حجونة) بمهملة فجيم وفى القاموس حجن العود يحجنه عطفه فالحجونة الانعطاف (قوله أى تثنٍ) بفتح الفوقية والمثلثة وتشديد النون حال كونه قليلا وهذا تفسير لكلام الاصمعى من أبى عيسى أو أبى جعفر

مثله قال ابو عيسى سمعت ابا جعفر محمد ابن الحسين يقول سمعت الاصمعى يقول فى تفسير صفة النبى صلى الله عليه وسلم الممغط الذاهب طولا وقال سمعت اعرابيا يقول فى كلامه تمغط فى نشابته أى مدها مدا شديدا والمتردد الداخل بعضه فى بعض قصرا واما القطط فالشديد الجعودة والرجل الذى فى شعره حجونة أى تثن قليلا

(قوله

(قوله وأمّا المطهم فالبادن الكثير اللحم) البادن عظيم البدن بكثرة لحمه كما يؤخذ من المصباح فانه قال بدن بدونا من باب قعد عظم بدنه بكثرة لحمه فهو بادن اهـ وبذلك تعلم ان قوله الكثير اللحم صفة كاشفة أتى بها للتوضيح وللمبالغة (قوله والمكلثم المدور الوجه) قال فى الصحاح الكلثمة اجتماع لحم الوجه اهـ (قوله والمشرب الخ) بالتخفيف أو بالتشديد كما تقدم (قوله والادعج الشديد سواد العين) وقيل شديد بياض البياض وشديد سواد السواد كما مرّ (قوله والاهدب الطويل الاشفار) أى الطويل شعر الاشفار فهو على حذف المضاف ويحتمل أنه سمى النابت باسم المنبت كما علمت (قوله والكتد مجتمع الكتفين) تثنية كتف بفتح اوله وكسر ثانيه وبكسر اوله أو فتحه مع سكون ثانيه كما فى القاموس وقوله وهو الكاهل بكسر الهاء وفى المصباح الكاهل مقدم اعلى الظهر مما يلى العنق وهو الثلث الاعلى مما يلى الظهر وفيه ست فقرات وفى القاموس الكاهل كصاحب الحارك والغارب (قوله والمسربة هو الشعر الدقيق الذى كانه قضيب) هو السيف اللطيف الدقيق أو العود أو الغصن وقوله من الصدر أى من اعلى الصدر لما سيأتى فى بعض الروايات انها من اللبة وقوله الى السرة وفى بعض الروايات الى العانة (قوله والشثن الغليظ الاصابع الخ) هذا تفسير للشثن المضاف للكفين والقدمين لا للشثن مطلقا اذ هو الغليظ وتقدم ان الاظهر تفسير ابن حجر لشثن الكفين والقدمين بأنه غليظ الاصابع والراحة (قوله والتقلع ان يمشى بقوّة) اى بان يرفع رجليه من الارض بقوّة لا كمن يختال فان ذلك شأن النساء (قوله والصبب الحدور) بفتح الحاء المهملة وهو المكان المنحدر لا بضمها لانه مصدر (قوله يقال الخ) وفى نسخة تقول الخ وقوله انحدرنا فى صوب وصبب بفتح الصاد فيهما وكل منهما بمعنى المكان المنحدر واما الصبوب بضم الصاد فهو مصدر كالحدور بضم الحاء المهملة وقد يستعمل جمع صبب أيضا فتصح ارادته هنا لانه يقال انحدرنا فى صبوب بالضم أى فى أمكنة منحدرة (قوله جليل المشاش يريد رؤس المناكب) أى ونحوها كالمرفقين والركبتين اذ المشاش رؤس العظام أو العظام اللينة فتفسيرها برؤس المناكب فيه قصور (قوله والعشرة الصحبة) وأمّا العشيرة فالقوم من جهة الاب والام وقوله والعشير الصاحب ويطلق على الزوج كما فى خبر ويكفرن العشير (قوله والبديهة المفاجأة) يقال فجأه الامر اذا جاءه بغتة (قوله أى فجأته به) وفى نسخ فاجأته وهو انسب بسياقه حيث عبر بالمفاجأة (قوله حدثنا سفيان بن وكيع) تقدمت ترجمته (قوله قال

واما المطهم فالبادن الكثير اللحم والمكلثم المدور الوجه والمشرب الذى فى بياضه حمرة والادعج الشديد سواد العين والاهدب الطويل الاشفار والكتد مجتمع الكتفين وهو الكاهل والمسربة هو الشعر الدقيق الذى كانه قضيب من الصدر الى السرة والشثن الغليظ الاصابع من الكفين والقدمين والتقلع ان يمشى بقوة والصبب الحدور يقال انحدرنا فى صوب وصبب وقوله جليل المشاش يريد رؤس المناكب والعشرة الصحبة والعشير الصاحب والبديهة المفاجأة يقال بدهته بامر أى فجأته (حدثنا) سفيان ابن وكيع قال

حدثنا جميع بن عمير) بالتصغير فيهما وفى نسخ عمرو وهو تحريف وثقه ابن حبان
وضعفه غيره وضبطه على قارى عمر بضم العين وفتح الميم مع التكبير وقوله
ابن عبد الرحمن العجلى نسبة لعجل قبيلة كبيرة (قوله املاء علينا) بصيغة المصدر
وفى بعض النسخ املاه علينا بصيغة الماضى والاملاء فى الاصل الالقاء على
من يكتب وفى اصطلاح المحدثين ان يأتى المحدث حديثا على أصحابه فيتكلم فيه
مبلغ علمه من عربية وفقه ولغة واسناد ونوادر ونكت والاول هو الاليق هنا
(قوله من كتابه) أى من كتاب جميع وايثار الاملاء من الكتاب يزدون الحفظ لنسيان
بعض المروى أولزيادة الاحتياط اذ الاملاء من الحفظ مظنة الذهول عن شئ من
المروى أو تغييره (قوله قال حدثنى رجل من بنى تميم) فهو تميمى واسمه يزيد بن عمرو
وقيل اسمه عمر وقيل عمير وهو مجهول الحال فالحديث معلول وقوله من ولد أبى
هالة أى من أولاد بناته فهو من اسباطه واختلف فى اسم أبى هالة فقيل اسمه
النباش وقيل مالك وقيل زرارة وقيل هند وقوله زوج خديجة صفة لابى هالة لانه
تزوجها فى الجاهلية فولدت له ذكرين هندا وهالة وتزوجها أيضا عتيق بن خالد
المخزومى فولدت له عبد الله وبنتا ثم تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم
وجميع أولاده صلى الله عليه وسلم منها الا ابراهيم فمن مارية القبطية وكانت
خديجة تدعى فى الجاهلية بالطاهرة وهى اول من آمن قيل مطلقا وقيل من النساء
وقوله يكنى اباعبد الله أى يكنى ذلك الرجل الذى هو من بنى تميم اباعبد الله ويكنى
بصيغة المجهول مخففا ومشددا (قوله عن ابن لابى هالة) أى بواسطة فذلك
الابن حفيد لابى هالة واسمه هند وكذلك ابوه اسمه هند بل واسم جده أيضا هند على
بعض الاقوال كما تقدم وعليه فهذا الابن وافق اسمه اسم ابيه واسم جده
(قوله عن الحسن ابن على) أى سبط المصطفى وسيد شباب أهل الجنة فى الجنة
ولما قتل ابوه بالكوفة بايعه على الموت اربعون الفا ثم سلم الخلافة الى معاوية
تحقيقا لقوله صلى الله عليه وسلم ان ابنى هذا سيد ولعل الله ان يصلح به بين فئتين
عظيمتين من المسلمين (قوله قال سألت خالى هند بن أبى هالة) أى لصلبه بخلاف
ابن أبى هالة السابق فانه بواسطة كما علمت وانما كان هند هذا خالا للحسن
لانه اخو امه من امها فانه ابن خديجة التى هى ام فاطمة التى هى امه قتل هند هذا
مع على يوم الجمل وقيل مات فى طاعون عواس (قوله وكان وصافا) أى
يحسن صفة المصطفى وفى القاموس الوصاف العارف بالصفة واللائق تفسيره
بكثير الوصف وهو المناسب فى هذا المقام وكان هند قد امعن النظر فى ذاته الشريفة

(حدثنا) جميع ابن عمير ابن
عبد الرحمن العجلى املاء علينا
من كتابه قال حدثنى رجل من
بنى تميم من ولد أبى هالة زوج
خديجة يكنى اباعبد الله عن ابن
لأبى هالة عن الحسن ابن على
رضى الله عنهما قال سألت خالى
هند ابن أبى هالة وكان وصافا

فى

فى صغره فمن ثم خص مع على بالوصاف وأما غيرهما من كبار الصحب فلم يسمع
من أحد منهم أنه وصفه هيبة له ومن وصفه صلى الله عليه وسلم فانما وصفه على
سبيل التمثيل والا فلا يعلم أحد حقيقة وصفه الا خالقه ولذلك قال البوصيرى
انما مثلوا صفاتك للنا * س كما مثل النجوم الماء (قوله عن حلية النبى
صلى الله عليه وسلم) أى عن صفته وهيئته وصورته والجار والمجرور متعلق
بقوله سألت لا بقوله وصافا كما قد يتوهم (قوله وأنا أشتهى أن يصف لى منها
شيأ الخ) أى لان المصطفى فارق الدنيا وهو صغير فى سن لا يقتضى التأمل فى الاشيأ
وقوله اتعلق به أى تعلق علم ومعرفة فالمعنى اعلمه وأعرفه (قوله فقال) أى هند
وهو معطوف على سألت (قوله كان فخما) أى عظيما فى نفسه وقوله مفخما أى
معظما فى صدور الصدور وعين العيون لا يستطيع مكابر أن لا يعظمه وان احرص
على ترك تعظيمه (قوله يتلألأ وجهه الخ) انما بدأ الوصاف بالوجه لانه
اشرف ما فى الانسان ولانه اول ما يتوجه اليه النظر ومعنى يتلألأ يضئ ويشرق
كاللؤلؤ وقوله تلألؤ القمر ليلة البدر أى مثل تلألؤ القمر ليلة البدر وهى ليلة
كماله وانما سمى فيها بدرا لانه يبدر بالطلوع فيسبق طلوعه مغيب الشمس وانما آثر
القمر بالذكر دون الشمس لانه صلى الله عليه وسلم محا ظلمات الكفر كما ان القمر
محا ظلمات الليل وقد ورد التشبيه بالشمس نظرا لكونها اتم فى الاشراق والاضاءة
وقد ورد أيضا التشبيه بهما معا نظرا لكونه صلى الله عليه وسلم جمع ما فى كل
من الكمال والتشبيه انما هو للتقريب والا فلا شئ يماثل شيأ من أوصافه (قوله
اطول من المربوع) أى لان القرب من الطول فى القامة احسن وألطف وقد
عرفت ان وصفه فيما مر بالربعة تقريبى فلا ينافى أنه اطول من المربوع وقال بعضهم
المراد بكونه ربعة فيما مر كونه كذلك فى بادئ النظر فلا ينافى أنه اطول من المربوع
فى الواقع وقوله وأقصر من المشذب أى من الطويل البائن مع نحافة وأصله النخلة
الطويلة التى شذب عنها جريدها أى قطع كما قاله على قارى (قوله عظيم الهامة)
أى الرأس وعظم الرأس ممدوح لانه اعون على الادركات والكمالات (قوله رجل
الشعر) أى فى شعره تكسر وتثن قليل كما مر (قوله ان انفرقت
عقيقته فرقها) أى ان قبلت الفرق بسهولة بأن كان حديث عهد بنحو غسل
فرقها أى جعلها فرقتين فرقة عن يمينه وفرقة عن يساره والمراد بعقيقته شعر رأسه
الذى على ناصيته لانه يعق أى يقطع ويحلق لان العقيقة حقيقة هى الشعر الذى
ينزل مع المولود وقضيته ان شعره صلى الله عليه وسلم كان شعر الولادة واستبعده

عن حلية رسول الله صلى الله
عليه وسلم وانا اشتهى أن يصف لى
منها شيأ أتعلق به فقال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم
فخما مفخما يتلألأ وجهه
تلألؤ القمر ليلة البدر أطول
من المربوع واقصر من المشذب
عظيم الهامة رجل الشعران
انفرقت عقيقته فرقها

والافلا يجاوز شعره شحمة اذنيه
اذاهو وفره ازهر اللون واسع
الجبين ازج الحواجب

الزمخشرى لان ترك شعر الولادة على المولود بعد سبع وعدم الذبح عنه عيب
عند العرب وشح وبنو هاشم اكرم الناس ودفع هذا الاستبعاد بأن هذا
من الارهاصات حيث لم يمكن الله قومه من ان يذبحوا له باسم اللات والعزى
ويؤيده قول النووى فى التهذيب أنه عق عن نفسه بعد النبوة هذا ويحتمل أنه
اطلق على الشعر بعد الحلق عقيقة مجازا لانه منها ونباته من اصولها (قوله
والافلا) أى وأن لم تقبل الفرق فلا يفرقها بل يسدلها أى يرسلها على جبينه
فيجوز الفرق والسدل لكن الفرق افضل لانه الذى رجع اليه النبى صلى الله عليه
وسلم فان المشركين كانوا يفرقون رءوسهم وكان أهل الكتاب يسدلونها فكان صلى
الله عليه وسلم يسدل رأسه لانه كان يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشئ
ثم فرق وكان صلى الله عليه وسلم لايحلق رأسه الا لاجل النسك وربما قصره
(قوله يجاوز شعره الخ) ليس من مدخول النفى بل مستأنف كذا حققه المولى
العصام وعليه شرح ابن حجر أولا ثم قال و يصح أن يكون من مدخول النفى فيصير
التركيب هكذا والافلا يجاوز شعره الخ وقوله اذا هو وفرة أى جعله وفرة وتقدم
ان الوفرة الشعر النازل عن شحمة الاذن اذا لم يصل الى المنكبين وحاصل المعنى
على التقرير الاول ان شعره صلى الله عليه وسلم يجاوز شحمة اذنيه اذا جعله وفرة
ولم يفرقه فان فرقه ولم يجعله وفرة وصل الى المنكبين وكان جمة وعلى التقرير
الثانى ان عقيقته صلى الله عليه وسلم اذا لم تنفرق بل استمرت مجموعة لم يجاوز شعره
شحمة اذنيه بل يكون حذاء اذنيه فقط فان انفرقت عقيقته جاوز شعره شحمة
اذنيه بل وصل الى المنكبين كما تقدم (قوله ازهر اللون) أى ابيضه بياضا
نيرا لانه مشرب بحمرة كذا قال الاكثر لكن قال السهيلى الزهرة فى اللغة اشراق
فى اللون بياضا اوغيره (قوله واسع الجبين) أى ممتد الجبين طولا وعرضا
وسعة الجبين محمودة عند كل ذى ذوق سليم والجبين كما فى الصحاح فوق
الصدغ وهو ما اكتنف الجبهة من يمين وشمال فهما جبينان فتكون الجبهة بين
جبينين وبذلك تعلم ان أل فى الجبين للجنس فيصدق بالجبينين كما هو المراد (قوله
ازج الحواجب) الزج بزاى وجيم استقواس الحاجبين مع طول كما فى
القاموس أو دقة الحاجبين مع سبوغهما كما فى الفائق وانما قيل ازج الحواجب
دون مزجج الحواجب لان الزج خلقة والتزجيج صنعة والخلقة اشرف
والحواجب جمع حاجب وهو مافوق العين بلحمه وشعره أو هو الشعر وحده
ووضع الحواجب موضع الحاجبين لان التثنية جمع أو للمبالغة فى امتدادهما حتى

صارا كالحواجب وقوله سوابغ أى حال كونها سوابغ أى كاملات وهو بالسين أو بالصاد والسين افصح وقوله فى غير قرن مكمل للوصف المذكور وفى بعنى من وفى بعض النسخ من على الاصل والقرن بالتحريك اقتران الحاجبين بحيث يلتقى طرفاهما وضده البلج والقرن معدود من معايب الحواجب والعرب تكرهه خلاف ما عليه العجم واذا دققت النظر علمت ان نظر العرب ادق وطبعهم ارق ولا يعارض ذلك خبر أم معبد بفرض صحته كان ازج اقرن لان المراد أنه كان كذلك بحسب ما يبدو للناظر من غير تأمل وأما المتأمل فيبصر بين حاجبيه فاصلا لطيفا فهو ابلج فى الواقع اقرن بحسب الظاهر (قوله بينهما عرق يدره الغضب) أى بين الحاجبين عرق يصيره الغضب ممتلئا دما كما يصير الضرع ممتلئا لبنا وفى ذلك دليل على كمال قوته الغضبية التى عليها مدار حماية الديار وقمع الاشرار وفى قوله بينهما الخ تنبيه على ان الحواجب فى معنى الحاجبين (قوله اقنى العرنين) أى طويل الانف مع دقة ارنبته ومع حدب فى وسطه فلم يكن طوله مع استواء بل كان فى وسطه بعض ارتفاع وهو وصف مدح يقال رجل اقنى وامرأة قنواء والعرنين بكسر العين المهملة قيل هو ما صلب من الانف وقيل الانف كله وهو المناسب هنا وقيل اوله وهو ما تحت مجتمع الحاجبين ويجمع على عرانين وعرانين الناس أشرافهم وعرانين السحاب أول مطره (قوله له نور يعلوه) الضمير للعرنين لانه الاقرب وجعله بعيدا من السياق لا يخلو عن الشقاق ويحتمل انه للنبى عليه الصلاة والسلام لانه الاصل وكذا الضمير فى قوله يحسبه من لم يتأمله اشم أى وهو فى الحقيقة غير أشم والشمم بفتحتين ارتفاع قصبة الانف مع استواء أعلاه ومع أشراف الارنبة وحاصل المعنى ان الرائى له صلى الله عليه وسلم يظنه اشم لحسن قناه ولنور علاه ولو أمعن النظر لحكم بأنه غير أشم (قوله كث اللحية) وفى رواية كثيف اللحية وفى أخرى عظيم اللحية وعلى كل فالمعنى ان لحيته صلى الله عليه وسلم كانت عظيمة واشتراط جمع من الشراح مع الغلاظ القصر متوقف على نقل من كلام أهل اللسان واللحية بكسر اللام على الافصح الشعر النابت على الذقن وهى مجتمع اللحيين (قوله سهل الخدين) وفى رواية اسيل الخدين وعلى كل فالمعنى أنه كان غير مرتفع الخدين وذلك اعلى واحلى عند العرب (قوله ضليع الفم) الضليع فى الاصل كما قاله الزمخشرى الذى عظمت أضلاعه فاتسع جنباه ثم استعمل فى العظيم فالمعنى عظيم الفم وواسعه والعرب تمتدح بسعة الفم وتذم بضيقه لان سعته دليل على الفصاحة فانه اسعة فمه يفتتح الكلام

سوابغ فى غير قرن بينهما عرق يدره الغضب أقنى العرنين له نور يعلوه يحسبه من لم يتأمله اشم كث اللحية سهل الخدين ضليع الفم

ويحتمه باشداقه وتفسير بعضهم لضلع الفم بعظيم الاسنان فيه نظر من وجهين الاول أن اضافته الى الفم تمنع منه لانها تقتضى أن المراد عظيم الفم لاعظيم الاسنان والثانى ان المقام مقام مدح وليس عظم الاسنان بمدح بخلاف عظيم الفم (قوله مفلج الاسنان) بصيغة اسم المفعول والفلج انفراج مابين الثنايا وفى القاموس مفلج الثنايا منفرجها وظاهره اختصاص الفلج بالثنايا ويؤيده أضافته الى الثنيتين فى خبر الحبر الآتى وماقاله العصام من انه يحتمل أن المراد الانفراج مطلقا يرده أن المقام مقام مدح وقد صرح جمع من شراح الشفاء وغيرهم بأن انفراج جميع الاسنان عيب عند العرب والالص ضد المفلج فهو متقارب الثنايا والفلج ابلغ فى الفصاحة لان اللسان يتسع فيها وفى رواية اشنب مفلج الاسنان والشنب بفتحتين رقة الاسنان وماؤها وقيل رونقها ورقتها (قوله دقيق المسربة) بالدال وفى رواية بالراء ووصف المسربة بالدقة للمبالغة اذهى الشعر الدقيق كما تقدم (قوله كان عنقه جيد دمية فى صفاء الفضة) أى كان عنقه الشريف عنق صورة متخذة من عاج ونحوه فى صفاء الفضة فالجيد بكسر الجيم العنق والدمية بضم الدال المهملة وسكون الميم بعدها مثناة تحتية الصورة المتخذة من عاج ونحوها فشبه عنقه الشريف بعنق الدمية فى الاستواء والاعتدال وحسن الهيئة والكمال والاشراق والجمال لافى لون البياض بدليل قوله فى صفاء الفضة لبعد مابين لون العاج ولون الفضة من التفاوت وقد بحث فيه بأن فى أنواع المعادن ماهو أحسن نضارة من العاج ونحوه كالبلور فلم آثر العاج وأجيب بأن هذه الصورة قد تكون مألوفة عندهم دون غيرها لان مصورها يبالغ فى تحسينها ما امكنه (قوله معتدل الخلق) بفتح الخاء المعجمة أى معتدل الصورة الظاهرة بمعنى ان أعضاءه متناسبة غير متنافرة وهذا الكلام أجمال بعد تفصيل بالنسبة لماقبله وأجمال قبل تفصيل بالنسبة لما بعده (قوله بادن) أى سمين سمنا معتدلا بدليل قوله فيما تقدم لم يكن بالمطهم فالحق أنه لم يكن سمينا جدا ولا نحيفا وفى القارى قال الحنفى قوله بادن روايتنا الى هنا بالنصب ومن هنا الى آخر الحديث بالرفع ويحتمل كما قيل أن يكون قوله بادن منصوبا كما يقتضيه السياق ويكتفى بحركة النصب عن الالف كما هو رسم المتقدمين ويؤيده ماوقع فى جامع الاصول بادنا بالالف وكذا فى الفائق وكذا فى الشفاء للقاضى عياض (قوله متماسك) أى ليس بمسترخ بل يمسك بعضه بعضا من غير ترجرج حتى أنه فى السن الذى شأنه استرخاء البدن كان كالشاب ولذلك قال الغزالى يكاد أن يكون

مفلج الاسنان دقيق المسربه
كان عنقه جيد دمية فى صفاء
الفضة معتدل الخلق بادن
متماسك

على الخلق الاول فلم يضره السن (قوله سواء البطن والصدر) برفع سواء منونا ورفع البطن والصدر وفى بعض النسخ سواء البطن والصدر برفع سواء غير منون وجر البطن والصدر على الاضافة وجاء فى سواء كسر السين وفتحها على ما فى القاموس لكن الرواية بالفتح والمعنى ان بطنه وصدره الشريفان مستويان لا ينتوء احدهما عن الآخر فلا يزيد بطنه على صدره ولا يزيد صدره على بطنه (قوله عريض الصدر) وجاء فى رواية رحب الصدر وذلك آية النجابة فهو مما يمتدح به فى الرجال (قوله بعيد ما بين المنكبين) روى بالتكبير والتصغير والمراد بكونه بعيد ما بين المنكبين انه عريض اعلى الظهر كما تقدم (قوله ضخم الكراديس) تقدم الكلام عليه (قوله انور المتجرد) بكسر الراء المشددة على انه اسم فاعل وبفتحها على أنه اسم مكان قيل وهو أشهر بل قيل انه الرواية والمعنى انه نير العضو المتجرد عن الشعر أو عن الثوب فهو على غاية من الحسن ونصاعة اللون وعلم من ذلك أنه وضع أفعل موضع فعيل كما قاله جع (قوله موصول ما بين اللبة والسرة الخ) ما موصولة او موصوفة واللبة بفتح اللام وتشديد الباء النقرة التى فوق الصدر أو موضع القلادة منه والسرة بضم أوله المهمل ما بقى بعد القطع وأما السر فهو ما يقطع وقوله بشعر يجرى أى يمتد فشبه امتداده بجريان الماء والجار والمجرور متعلق بموصول وقوله كالخط أى خط الكتابة وروى كالخيط والتشبيه بالخط ابلغ لاشعاره بأن الشعرات مشبهة بالحروف وهذا معنى دقيق المسربة الذى مر الكلام عليه وفى رواية لابن سعد له شعر من لبته الى سرته يجرى كالقضيب ليس فى بطنه ولا صدره أى ما عدا أعاليه أخذا مما يأتى شعر غيره (قوله عارى الثديين والبطن) أى خالى الثديين والبطن من الشعر وقوله ما سوى ذلك وفى رواية مما سوى ذلك وهى انسب وأقرب أى سوى محل الشعر المذكور أما هو ففيه الشعر الذى هو المسربة وقال بعضهم ولا شعر تحت ابطيه ولعله أخذه من ذكر أنس وغيره بياض ابطيه ورده المحقق أبو ذرعة بأنه لا يلزم من البياض فقد الشعر على أنه ثبت أنه صلى الله عليه وسلم كان ينتفه كما فى القارى (قوله اشعر الذراعين والمنكبين وأعالى الصدر) أى كثير شعر هذه الثلاثة فشعرها غزير كثير وفى القاموس والاشعر كثير الشعر وطويله اه (قوله طويل الزندين) تثنية زند وهو كما قاله الزمخشرى ما انحسر عنه اللحم من الذراع قال الاصمعى لم ير احد أعرض زندا من الحسن البصرى كان عرضه شبرا (قوله رحب الراحة) أى واسع الكف وهو دليل الجود وصغره دليل البخل والراحة بطن الكف

سواء البطن والصدر عريض
الصدر وبعيد ما بين المنكبين
ضخم الكراديس انور المتجرد
موصول ما بين اللبة والسرة
بشعر يجرى كالخط عارى الثديين
والبطن مما سوى ذلك اشعر
الذراعين والمنكبين وأعالى
الصدر طويل الزندين رحب
الراحة

مع بطون الاصابع وأصلهامن الروح وهو الاتساع (قوله شثن الكفين والقدمين) سبق معناه (قوله سائل الاطراف) أى طويلها طولا معتدلا بين الافراط والتفريط فكانت مستوية مستقيمة وذلك مما يمدح به قال ابن الانبارى سائل باللام وروى سائن بالنون وهما بمعنى وفى نسخ سائر بمعنى باقى وفى نسخ وسائر بواو العطف وهو اشارة الى فخامة سائر أطرافه (قوله اوقال شائل الاطراف) شك من الراوى وشائل بالشين المعجمة قريب من سائل بالسين المهملة من شالت الميزان ارتفعت أحدى كفتيه والمعنى كان مرتفع الاطراف بلا احديداب ولا انقباض وحاصل ماوقع الشك فيه سائل سائن سائر شائل ومقصود الكل أنها ليست متعقدة كما قاله الزمخشرى (قوله خمصان الاخمصين) أى شديد تجافيهما عن الارض لكن شدة لا تخرجه عن حد الاعتدال ولذلك قال ابن الاعرابى كان معتدل الاخمص لامرتفعه جدا ولامنخفضه كذلك وفى النهاية وأخمص القدم هو الموضع الذى لايمس الارض عند الوطء من وسط القدم مأخوذ من الخمص بفتحتين وهو ارتفاع وسط القدم عن الارض والخمصان كعثمان وبضمتين وبفتح فسكون المبالغ فيه وذلك ممدوح بخلاف القدم الرحاء بالمد والتشديد وهى التى لا اخمص لها بحيث يمس جميعها الارض فانه مذموم ونفى الاخمص فى خبر أبى هريرة اذا وطىء بقدمه وطىء بكلها ليس له اخمص محمول على نفى عدم الاعتدال (قوله مسيح القدمين) أى املسهما ومستويهما بلا تكسر ولا تشقق ولذلك قال ينبو عنهما الماء أى يتجافى ويتباعد عنهما الماء لو صب عليهما يقال نبا الشىء تجافى وتباعد وبابه سما كما فى المختار وروى أحمد وغيره ان سبابتى قدميه صلى الله عليه وسلم كانتا أطول من بقية أصابعهما وما اشتهر من اطلاق ان سبابتيه كانتا أطول من وسطاه غلط بل ذلك خاص بأصابع رجليه كما قاله بعض الحفاظ (قوله اذا زال زال قلعا) أى اذا مشى رفع رجليه بقوة كانه يقلع شيأ من الارض لا كمشى المختال وقلعا حال أو مصدر على تقدير مضاف أى زوال قلع وفيه خمسة اوجه فتح أوله مع تثليث ثانيه أى فتحه وكسره وسكونه وضم أوله مع سكون ثانيه وفتحه والقلع فى الاصل انتزاع الشىء من أصله او تحويله عن محله وكلاهما صالح لان يراد هنا لانه يرفع رجله بقوة ويحولها كذلك (قوله يخطو تكفيا) وفى نسخة تكفؤا وسبق تحقيقهما وهذه الجملة مؤكدة لقوله زال قلعا (قوله ويمشى هونا) هذا تتميم لكيفية مشيه صلى الله عليه وسلم فقوله اذا زال زال قلعا اشارة الى كيفية رفع رجليه عن الارض وقوله ويمشى هونا اشارة الى كيفية وضعهما على الارض

شثن الكفين والقدمين سائل الاطراف اوقال شائل الاطراف خمصان الاخمصين مسيح القدمين ينبو عنهما الماء اذا زال زال قلعا يخطو تكفيا ويمشى هونا

وبهذا اعرف أنه لا تدافع بين الهون والتقلع والانحدار والهون الرفق واللين فكان صلى الله عليه وسلم يمشى برفق ولين وتثبت ووقار وحلم وأناة وعفاف وتواضع فلا يضرب برجله ولا يخفق بنعله وقد قال الزهرى ان سرعة المشى تذهب بهاء الوجه وهذه الصفة قد وصف الله بها عباده الصالحين بقوله وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا ولا يخفى أنه صلى الله عليه وسلم أثبت منهم فى ذلك لان كل كمال فى غيره فهو فيه اكمل (قوله ذريع المشية) بكسر الميم أى واسع الخطوة خلقة لا تكلفا قال الراغب الذريع الواسع يقال فرس ذريع أى واسع الخطو فمع كونه صلى الله عليه وسلم كان يمشى بسكينة كان يمد خطوه حتى كان الارض تطوى له (قوله اذا مشى) يصح أن يكون ظرفا لقوله ذريع المشية ولقوله كأنما ينحط من صبب والثانى هو المتبادر وتقدم الكلام على ذلك (قوله واذا التفت التفت جميعا) أى بجميع اجزائه كما تقدم (قوله خافض الطرف) أى خافض البصر لان هذا شأن المتأمل المشتغل بربه فلم يزل مطرقا متوجها الى عالم الغيب مشغولا بحاله متفكرا فى أمور الآخرة متواضعا بطبعه والطرف بفتح فسكون العين كما فى المختار وأما الطرف بالتحريك فهو آخر الشئ فطرف الحبل آخره وهكذا (قوله نظره الى الارض اطول من نظره الى السماء) أى لانه أجمع للفكرة وأوسع للاعتبار ولانه بعث لتربية أهل الارض لا لتربية أهل السماء والنظر كما فى المصباح تأمل الشئ بالعين والارض كما قاله الراغب الجرم المقابل للسماء ويعبر بها عن أسفل الشئ كما يعبر بالسماء عن أعلى الشئ والطول الامتداد يقال طال الشئ امتد وأطال الله بقاءك مده ووسعه ولعل ذلك كان حال السكوت والسكون فلا ينافى خبر أبى داود كان اذا جلس يتحدث يكثر أن يرفع طرفه الى السماء وقيل ان الاكثر لا ينافى الكثرة (قوله جل نظره الملاحظة) بضم الجيم وتشديد اللام أى معظم نظره الى الاشياء لاسيما الى الدنيا وزخرفتها الملاحظة أى النظر باللحاظ بفتح اللام وهو شق العين مما يلى الصدغ وأما الذى يلى الانف فالموق ويقال له الماق فلم يكن نظره الى الاشياء كنظر أهل الحرص والشره بل كان يلاحظها فى الجملة امتثالا لقوله تعالى ولا تمدن عينيك الآية (قوله يسوق أصحابه) وفى بعض الروايات ينس أصحابه أى يسوقهم فان النس بنون فمهملة مشددة السوق كما فى القاموس فكان صلى الله عليه وسلم يقدمهم بين يديه ويمشى خلفهم كأنه يسوقهم لان الملائكة كانت تمشى خلف ظهره فكان يقول اتركوا خلف ظهرى لهم ولان هذا شأن الولى مع المولى عليهم ليختبر حالهم وينظر

ذريع المشية اذا مشى كأنما ينحط
من صبب واذا التفت التفت
جميعا خافض الطرف نظره
الى الارض اطول من نظره الى
السماء جل نظره الملاحظة
يسوق أصحابه

اليهم فيربى من يستحق التربية ويعاتب من تليق به المعاتبة ويؤدب من يناسبه التاديب ويكمل من يحتاج الى التكميل وانما تقدمهم فى قصة جابر كما قال النووى لانه دعاهم اليه فكان كصاحب الطعام اذا دعا طائفة يمشى امامهم (قوله ويبدر من لقى بالسلام) أى حتى الصبيان كما صرح به جمع فى الرواية عن انس ويبدر بضم الدال من باب نصر وفى نسخة يبدأ والمعنى متقارب وفى نسخة من لقيه بهاء الضمير والمعنى أنه كان يبادر ويسبق من لقيه من أمته بتسليم التحية لانه من كمال شيم المتواضعين وهو سيدهم وليست بداءته بالسلام لاجل ايثار الغير بالجواب الذى هو فرض وثوابه اجزل من ثواب السنة كما قاله العصام لان الايثار فى القرب مكروه كما بينه فى المجموع اتم بيان على أنه ناظر فى ذلك الى ان الفرض أفضل من النفل وما درى أنها قاعدة اغلبية فقد استثنوا منها مسائل منها ابراء المعسر فانه سنة وهو أفضل من انظاره وهو واجب ومنها الوضوء قبل الوقت فانه سنة وهو أفضل من الوضوء فى الوقت وهو واجب ومنها ابتداء السلام فانه سنة وهو أفضل من جوابه وهو واجب كما أفتى به القاضى حسين وفى هذه الافعال السابقة من تعليم أمته كيفية المشى وعدم الالتفات وتقديم الصحب والمبادرة بالسلام ما لا يخفى على الموفقين لفهم اسرار أحواله نسأل الله تعالى ان يجعلنا منهم بمنه وكرمه (قوله حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى) بالمثلثة اسم مفعول من التثنية وهو المعروف بالزمن ثقة ورع مات بعد بندار بأربعة أشهر روى عن ابن عيينة وغندر خرج له الجماعة (قوله حدثنا محمد بن جعفر) أى المعروف بغندر وقد تقدم الكلام عليه قال ابن معين أراد بعضهم ان يخطئه فلم يقدر وكان من اصح الناس كتابا لكن صار فيه غفلة (قوله حدثنا شعبة) كان متزوجا بأم محمد بن جعفر ولذلك جالسه عشرين سنة وقوله عن سماك بكسر أوله مخففا ككتاب وقوله ابن حرب بفتح فسكون واحترز بابن حرب عن سماك ابن الوليد وهو ثقة ثبت أخرج له مسلم والاربعة أحد علماء التابعين لكن قال ابن المبارك ضعيف الحديث وكان شعبة يضعفه (قوله قال سمعت جابر بن سمرة) صحابيان خرج لابيه البخارى ومسلم وأبو داود والنسائى وله الجماعة كلهم وسمرة بفتح السين المهملة وضم الميم وأهل الحجاز يسكنونها تخفيفا (قوله يقول) حال من المفعول (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضليع الفم) بتخفيف الميم وقد تشدد وقوله اشكل العين وفى نسخ العينين بالتثنية والمراد بالعين على النسخ الاولى الجنس فتشمل العينين وقوله منهوس العقب بسين مهملة

فهـ
على المواضع التى أجر السنة فيها
أكثر من أجر الفرض

ويبدر من لقى بالسلام حدثنا
أبو موسى محمد بن المثنى
حدثنا محمد بن جعفر حدثنا
شعبة عن سماك بن حرب
قال سمعت جابر بن سمرة
يقول كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم ضليع الفم اشكل
العين منهوس العقب

اوشين معجمة والعقب بفتح فكسر مؤخر القدم (قوله قال شعبة) أى المذكور فى السند وقوله قلت لسماك أى شيخه (قوله ماضليع الفم قال عظيم الفم) هذا هو الاشهر الاكثر وبعضهم فسره بعظيم الاسنان وتقدم مافيه (قوله قلت) أى لسماك وانما لم يصرح به لعلمه مما تقدم وكذا يقال فيما بعد (قوله ماشكل العين قال طويل شق العين) هذا التفسير خلت عنه كتب اللغة المتداولة ومن ثم جعله القاضى عياض وهما من سماك والصواب مااتفق عليه العلماء وجميع أصحاب الغريب ان الشكلة حمرة فى بياض العين وأما الشهلة فهى حمرة فى سوادها والشكلة احدى علامات النبوة كما قاله الحافظ العراقى والاشكل محمود محبوب قال الشاعر

ولاعيب فيها غير شكلة عينها * كذاك عتاق الخيل شكل عيونها

(قوله قلت مامنهوس العقب قال قليل لحم العقب) كذا فى جامع الاصول ونصه رجل منهوس القدمين بسين وشين خفيف لحمهما ويطلق المنهوس أيضا على قليل اللحم مطلقا كما فى القاموس لكن هذا فى المنهوس مطلقا لا فى المنهوس المضاف للعقب كما هنا (قوله حدثنا هناد بن السرى) أى الكوفى التميمى الدارمى الزاهد الحافظ وكان يقال له راهب الكوفة لتعبده خرج له مسلم والاربعة وهناد بتشديد النون وبمهملة فى آخره والسرى بفتح السين المهملة المشددة وكسر الراء المهملة بعدها ياء مشددة مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين (قوله حدثنا عبثر بن القاسم) أى الزبيدى نسبة الى زبيد بالتصغير وعبثر كجعفر بمهملة وموحدة ومثلثة ومهملة كوفى ثقة خرج له الجماعة (قوله عن اشعث) كاربع بمثلثة فى آخره روى له البخارى فى تاريخه ومسلم والترمذى والنساءى قال أبو زرعة لين وقال بعضهم ضعيف كما فى المناوى (قوله يعنى ابن سوار) العناية مدرجة من كلام المصنف او هناد او عبثر ولم يقل اشعث بن سوار من غير لفظ العناية محافظة على لفظ الراوى وسوار ضبطه الذهبى فى الكاشف بخطه والحافظ مغلطاى فى عدة نسخ بفتح السين وتشديد الواو وهو الذى عليه المعول وضبطه بعض الشراح بكسر السين وتخفيف الواو كغفار (قوله عن أبى اسحاق) أى السبيعى وقوله عن جابر بن سمرة قال النساءى اسناده الى جابر خطأ وانما هو مسند الى البراء فقط ورد بقول البخارى الحديث صحيح عن جابر وعن البراء كما فى المناوى (قوله فى ليلة اضحيان) بكسر الهمزة وسكون الضاد المعجمة وكسر الحاء المهملة وتخفيف التحتية وفى آخره نون منونة أى ليلة مقمرة من أولها الى آخرها قال فى الفائق يقال ليلة ضحيا واضحيان واضحيانة وهى المقمرة من أولها الى آخرها اه قال الزمخشرى

قال شعبة قلت لسماك ماضليع
الفم قال عظيم الفم قلت
ماشكل العين قال طويل شق
العين قلت مامنهوس العقب
قال قليل لحم العقب (حدثنا
هناد بن السرى (حدثنا
عبثر ابن القاسم عن اشعث يعنى
ابن سوار عن أبى اسحاق عن
جابر بن سمرة قال رأيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم فى ليلة
اضحيان

وافعلان فى كلامهم قليل جدا (قوله وعليه حلة حمراء) أى والحال ان عليه
حلة حمراء فالجملة حالية والقصد بها بيان ما اوجب التأمل وامعان النظر فيه من
ظهور مزيد حسنه صلى الله عليه وسلم حينئذ (قوله فجعلت انظر اليه والى القمر)
أى فصرت انظر اليه تارة والى القمر أخرى وقوله فلهو عندى أحسن من القمر
أى فوالله لهو عندى أحسن من القمر فهو جواب قسم مقدر وفى رواية فى عينى
بدل عندى والتقييد بالعندية فى الرواية الاولى ليس للتخصيص فان ذلك عند كل
أحد رآه كذلك وانما كان صلى الله عليه وسلم أحسن لان ضوءه يغلب على
ضوء القمر بل وعلى ضوء الشمس ففى رواية لابن المبارك وابن الجوزى لم يكن له
ظل ولم يقم مع شمس قط الا غلب ضوءه على ضوء الشمس ولم يقم مع سراج قط
الا غلب ضوءه على ضوء السراج (قوله الرواسى) بضم الراء وفتح الهمزة
وآخره سين مهملة بعدها ياء وهو منسوب لجده رؤاس وهو الحارث بن كلاب
ابن ربيعة بن عامر بن صعصعة بن قيس بن غيلان (قوله عن زهير) أى ابن حديج
بالتصغير فيهما وهو ثقة حافظ خرج له الستة مات سنة ثلاث وسبعين ومائة
(قوله اكان وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل السيف) أى فى الاستنارة
والاستطالة فالسؤال عنهما معا وقوله قال لا بل مثل القمر أى ليس مثل السيف
فى الاستنارة والاستطالة بل مثل القمر المستدير الذى هو أنور من السيف لكنه
لم يكن مستديرا جدا بل كان بين الاستدارة والاستطالة كما مر وكونه صلى الله
عليه وسلم أحسن من القمر لا ينافى صحة تشبيهه به فى ذلك لان جهات الحسن
لا تنحصر على ان التشبيه بالقمر أو بالشمس او بهما انما هو على سبيل التقريب كما
تقدم (قوله حدثنا أبو داود المصاحفى) بفتح الميم وكسر الحاء نسبة الى المصاحف
لعله لكتابته لها او بيعه لها وكان القياس ان ينسب الى المفرد وهو مصحف بتثليث
ميمه وقوله ابن سلم بفتح السين المهملة وسكون اللام (قوله حدثنا النضر) بسكون
الضاد المعجمة وقد التزم المحدثون اثبات اللام فى النضر بالضاد المعجمة وحذفها
فى نصر بالصاد المهملة للفرق بينهما وقوله ابن شميل بضم المعجمة وفتح الميم وسكون
التحتية (قوله عن صالح بن أبى الاخضر) أى مولى هشام بن عبد الملك
كان نادما للزهرى لينه البخارى وضعفه المصنف لكن قال الذهبى صالح
الحديث خرج له الاربعة كما فى المناوى (قوله عن ابن شهاب) أى الزهرى
الفقيه الكبير أحد الاعلام الحافظ المتقن تابعى جليل سمع عشرة من الصحابة
أو أكثر له نحو ألفى حديث قال الليث ما رأيت أجمع ولا أكثر علما منه وقيل

وعليه حلة حمراء فجعلت انظر
اليه والى القمر فلهو عندى
أحسن من القمر (حدثنا)
سفيان بن وكيع (حدثنا) حميد
بن عبد الرحمن الرؤاسى عن
زهير عن أبى اسحاق قال سأل
رجل البراء ابن عازب أكان وجه
رسول الله صلى الله عليه وسلم
مثل السيف قال لا بل مثل
القمر (حدثنا) أبو داود
المصاحفى سليمان بن سلم
(حدثنا) النضر بن شميل عن
صالح بن أبى الاخضر عن
ابن شهاب

لمكحول من أعلم من رأيت قال ابن شهاب خرج له الجماعة (قوله عن أبى سلمة) أى ابن عبد الرحمن بن عوف وهو تابعى كبير قرشى وزهرى ومدنى واختلف فى اسمه فقيل عبد الله وقيل اسماعيل وقيل ابراهيم (قوله عن أبى هريرة) أى ابن صخر الدوسى بفتح الدال وكان اسمه فى الجاهلية عبد شمس فغيره النبىّ صلى الله عليه وسلم الى عبد الرحمن على الاصح من أربعين قولا (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أبيض كأنما صيغ من فضة) أى لانه كان يعلو بياضه النور والاشراق وفى القاموس والصحاح صاغ الله فلانا حسن خلقه وفيه ايماء الى نورانية وجهه وتناسب اعضائه وعلم من ذلك أن المراد أنه كان نير البياض وهذا معنى ماورد فى رواية أنه كان شديد البياض وفى أخرى انه كان شديد الوضح (قوله رجل الشعر) تقدم الكلام عليه (قوله حدثنا قتيبة بن سعيد) أى أبو رجاء البلخى (قوله قال) وفى نسخة اسقاط قال (قوله اخبرنا الليث بن سعد) أى الفهمى نسبة الى فهم بطن من قيس غيلان كان عالم أهل مصر وكان نظير مالك فى العلم لكن ضيع أصحابه مذهبه قال الشافعىّ ومافاتنى أحد فأسفت عليه مثله كان دخله فى كل سنة ثمانين ألف دينار وما وجبت عليه زكاة مات يوم الجمعة فى نصف شعبان سنة خمس وسبعين ومائة (قوله عن أبى الزبير) أى محمد بن مسلم المكىّ الاسدىّ خرج له الجماعة وهو حافظ ثقة لكن قال أبو حاتم لا يحتج به وأقره الذهبىّ (قوله عن جابر بن عبد الله) أى الانصارى الصحابى ابن الصحابى غزا مع النبىّ صلى الله عليه وسلم سبع عشرة غزوة (قوله عرض علىّ الانبياء) بالبناء للمجهول أى عرضوا علىّ فى النوم بدليل رواية البخارىّ ارانى الليلة عند الكعبة فى المنام الحديث او فى اليقظة بدليل رواية البخارى أيضا ليلة اسرى بى رأيت موسى الى آخره ولعل وجه الاقتصار على الثلاثة المذكورين بعد من بين الانبياء لانّ سيدنا ابراهيم جدّ العرب وهو مقبول عند جميع الطوائف وسيدنا موسى وعيسى رسولا بنى اسرائيل والترتيب بين هؤلاء الثلاثة وقع تدليا ثم ترقيا فانه ابتدأ بموسى وهو أفضل من عيسى ثم ذكر ابراهيم وهو أفضل منهما فهو بالنسبة الى الاول تدل وبالنسبة الى الاخير ترق (قوله فاذا موسى الخ) أى فرأيت موسى فاذا موسى الى آخره فهو عطف على محذوف وموسى معرب موشى سمته به آسية بنت مزاحم لما وجد بالتابوت بين ماء وشجر لمناسبته لحاله فانّ مو فى لغة القبط الماء وشى فى تلك اللغة الشجر فعرّب الى موسى وقوله ضرب من الرجال أى نوع منهم وهو الخفيف اللحم المستدق بحيث

عن أبى سلمة عن أبى هريرة قال
كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم أبيض كأنما صيغ من فضه
رجل الشعر (حدثنا) قتيبة بن
سعيد (قال اخبرنى الليث) ابن
سعد عن أبى الزبير عن جابر بن
عبد الله أنّ رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال عرض على
الانبياء فاذا موسى عليه السلام
ضرب من الرجال كأنه من
رجال شنوءة

يكون جسما بين جسمين لا ناحل ولا مطهم وقوله كانه من رجال شنوءة أى التى هى قبيلة من اليمن اومن قحطان وهى على وزن فعولة تهمز وتسهل قال ابن السكيت ربما قالوا اشنوّة كنبوّة ورجال هذه القبيلة متوسطون بين الخفة والسمن والشنوءة فى الاصل التباعد كما فى كلام الصحاح ومن ثم قيل لقبوا به لطهارة نسبهم وجميل حسبهم والمتبادر أن التشبيه بهم فى خفة اللحم فيكون تأكيد المقابله وبيانا له وقيل المراد تشبيه صورته بصورتهم لا تأكيد خفة اللحم اذ التأسيس خير من التأكيد وقال بعضهم الاولى أن يكون التشبيه باعتبار أصل معنى شنوءة فلا يكون تأكيد المقابلة ولا بيانا له بل خبرا مستقلا بالفائدة وانما لم يشبهه صلى الله عليه وسلم بفرد معين كسيدنا ابراهيم وعيسى لعدم تشخص فرد معين فى خاطره كما قاله العصام وغيره وان تعقبوه (قوله ورأيت عيسى ابن مريم) أى بنت عمران من ذرية سليمان بينها وبينه أربعة وعشرون ابا ورفع عيسى عليه السلام وسنها ثلاث وخمسون سنة وبقيت بعده خمس سنين (قوله فاذا أقرب من رأيت به شبها عروة بن مسعود) أى الثقفى لا الهذلى كما وهم وهو الذى أرسلته قريش للنبى صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية فعقد معه الصلح وهو كافر ثم أسلم سنة تسع من الهجرة بعد رجوع المصطفى من الطائف واستأذن النبى فى الرجوع لأهله فرجع ودعا قومه الى الاسلام فرماه واحد منهم بسهم وهو يؤذن للصلاة فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بلغه ذلك مثل عروة مثل صاحب ياسين دعا قومه الى الله فقتلوه ولا يخفى ان أقرب مبتدأ خبره عروة بن مسعود ومن موصولة وعائدها محذوف أى أقرب الذى رأيته وبه متعلق بشبها المنصوب على أنه تمييز للنسبة وصلة القرب محذوفة أى اليه اومنه (قوله ورأيت ابراهيم) أى الخليل قال الماوردى فى الحاوى معناه بالسريانية اب رحيم وفيه خمس لغات بل أكثر ابراهيم وابراهام وهما أشهر لغاته وبهما قرئ فى السبع وابراهم بضم الهاء وكسرها وفتحها وقوله فاذا أقرب من رأيت به شبها صاحبكم ولذلك ورد أنا أشبه ولد ابراهيم به وقوله يعنى نفسه أى يقصد النبى صلى الله عليه وسلم بقوله صاحبكم نفسه الشريفة وهذا من كلام جابر رضى الله عنه (قوله ورأيت جبريل الخ) معطوف على قوله عرض على الانبياء عطف قصة على قصة وليس داخلا فى عرض الانبياء حتى نحتاج الى جعله منهم تغليبا غاية الامر أنه ذكر مع الانبياء لكثرة مخالطته لهم وتبليغ الوحى اليهم نظير ما قيل فى قوله تعالى فسجد الملائكة كلهم أجمعون الا ابليس وجبريل بوزن فعليل سريانى معناه عبد الله

ورأيت عيسى بن مريم عليه
السلام فاذا أقرب من رأيت به
شبها عروة بن مسعود ورأيت
ابراهيم عليه السلام فاذا أقرب
من رأيت به شبها صاحبكم يعنى
نفسه ورأيت جبريل عليه السلام

او عبد الرحمن او عبد العزيز (قوله فاذا أقرب من رأيت به شبها دحية) أى
الكلبى الصحابى المشهور شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المشاهد كلها بعد
بدر وبايع تحت الشجرة ودحية بوزن سدرة وقد يفتح أوله ومعناه فى الاصل
رئيس الجند وبه سمى دحية هذا وكان جبريل يأتى المصطفى غالبا على صورته
لان عادة العرب قبل الاسلام اذا أرسلوا رسولا الى ملك لا يرسلوه الا مثل دحية
فى الجمال والفصاحة فانه كان بارعا فى الجمال بحيث تضرب به الامثال ولا شك أنه
صلى الله عليه وسلم أعظم من الملوك فكان يأتيه فى غالب احيانه بصورته
(قوله حدثنا سفيان بن وكيع) أى ابن الجراح وقوله ومحمد بن بشار أى
أبو بكر العبدى (قوله المعنى واحد) جملة معترضة ويضعف جعلها حالا لعدم
قرنها بالواو (قوله قالا) أى سفيان ومحمد وقوله اخبرنا وفى بعض النسخ حدثنا
(قوله يزيد بن هارون) أى أبو خالد السلمى الواسطى الحافظ أحد الاعلام
قيل كان يحضر مجلسه ببغداد نحو سبعين ألفا اخرج له الجماعة (قوله عن سعيد
الجريرى) بضم الجيم وفتح الراء نسبة لجده جرير مصغرا وهو ثقة ثبت خرج له
الجماعة (قوله قال سمعت أبا الطفيل) بالتصغير وهو عامر بن واثلة بمثلثة
مكسورة ويقال عمرو الليثى الكنانى كان من شيعة على ومحبيه ولد عام الهجرة
او عام أحد ومات سنة عشر ومائة على الصحيح وبه ختم الصحب على ما يأتى (قوله
يقول رأيت النبى صلى الله عليه وسلم وما بقى على وجه الارض أحد رآه غيرى)
أى من البشر فخرج الملك والجن وخرج بقوله على وجه الارض عيسى فانه لم يكن
على وجه الارض وخرج الخضر أيضا فانه لم يكن ممن خالطه كما هو المراد
وحينئذ فهو أحق بأن يسأل لانحصار الامر فيه اذ ذاك فقصده بذلك الحث على
طلب وصف المصطفى منه وقضية هذا أنه آخر الصحب موتا وزعم أن معمر المغربى
ورتن الهندى صحابيان عاشا الى قريب القرن السابع ليس بصحيح خلافا لمن
انتصر له وجملة قوله وما بقى الخ عطف على رأيت لا حال لفساد المعنى لانه يقتضى
أنه رآه فى حال كونه لم يبق على وجه الارض أحد من الصحابة وليس كذلك (قوله
قلت صفه لى) أى اذكر لى شيأ من اوصافه وقائل ذلك سعيد الجريرى الراوى
عن أبى الطفيل (قوله قال كان أبيض مليحا) أى لانه كان أبيض مشربا بحمرة
وكان ازهر اللون وهذا غاية الملاحة وهى الحسن فمعنى مليحا حسنا قال فى المختار
ملح الشئ بالضم من باب ظرف وسهل أى حسن فهو مليح اهـ (قوله مقصدا)
بتشديد الصاد المفتوحة على أنه اسم مفعول من باب التفعيل أى متوسطا

فاذا أقرب من رأيت به شبها
دحية (حدثنا) سفيان بن
وكيع ومحمد ابن بشار المعنى
واحد قالا (اخبرنا) يزيد ابن
هارون عن سعيد الجريرى قال
سمعت أبا الطفيل يقول رأيت
النبى صلى الله عليه وسلم وما بقى
على وجه الارض أحد رآه
غيرى قلت صفه لى قال كان
أبيض مليحا مقصدا

يقال رجل مقصد أي متوسط كما يقال رجل قصد أي وسط قال تعالى وعلى الله قصد السبيل أي وسطه والمراد أنه صلى الله عليه وسلم متوسط بين الطول والقصر وبين الجسامة والنحافة بل جميع صفاته على غاية من الامر الوسط فكان فى لونه وهيكله وشعره وشرعه مائلا عن طرفى الافراط والتفريط وكان فى قواه كذلك فحفظ صلى الله عليه وسلم فى ذلك كله من محذورى الافراط والتفريط (قوله حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن) أى الدارمى التميمى السمرقندى لا الطائفى الثقفى كما وهم فيه بعض الشراح وكان عالم سمرقند امام أهل زمانه وهو حافظ كبير ثقة ثبت مات سنة خمس وخمسين ومائتين (قوله أخبرنا ابراهيم بن المنذر الحزامى) بحاء مهملة مكسورة وزاى بعدها ألف فميم نسبة الى جده حزام فانه ابراهيم بن المنذر بن المغيرة بن عبد الله بن خالد بن حزام القرشى المدنى وقال العصام نسبة لبنى حزام وليس بصواب وكان من كبار العلماء صدوقا خرج له البخارى والترمذى وابن ماجه (قوله اخبرنا عبد العزيز بن ثابت) كذا فى كثير من النسخ والصواب ابن أبى ثابت كما حرره الثقات وابن أبى ثابت هو عمران ابن عبد العزيز وقوله الزهرى نسبة لبنى زهرة بضم الزاى وسكون الهاء وهو متروك الحديث لكثرة غلطه فانه حدث من حفظه لاحتراق كتبه فكثر غلطه ولهذا قال الذهبى لا يتابع فى الحديث لكن خرج له المصنف (قوله حدثنى) وفى نسخة قال حدثنى (قوله اسماعيل بن ابراهيم) أى الاسدى ثقة ثبت سنى تكلم فيه ابن معين بلا حجة خرج له البخارى والنسائى وقوله ابن أخى موسى بن عقبة نعت آخر لاسماعيل أو بدل منه أو عطف بيان له وليس صفة لابراهيم فانه اخو موسى فكيف يوصف بأنه ابن أخى موسى وبين نسب موسى بأنه ابن عقبة بضم العين وسكون القاف مع ان المقام يدعو لبيان نسب ابراهيم لان بيانه كبيانه فانه أخوه كما علمت (قوله عن موسى بن عقبة) أى مولى آل الزبير أحد علماء المدينة كان اماما فى المغازى روى عنه السفيانان وخرج له الجماعة (قوله عن كريب) بالتصغير ابن أبى مسلم المدنى مولى ابن عباس روى عن مولاه ابن عباس وجماعة وعنه ابناه وخلق وخرج له الجماعة ثقة ثبت (قوله عن ابن عباس) أى حبر الامة عبد الله المشهور بالفضل والعلم مات بالطائف وقد كف بصره وصلى عليه ابن الحنفية وقال مات ربانى هذه الامة وهو أحد العبادلة الاربعة ومناقبه أكثر من ان تذكر (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم افلج الثنيتين) تثنية ثنية بتشديد الياء وفى نسخ الثنايا بصيغة الجمع قال الطيبى الفلج هنا الفرق بقرينة اضافته الى الثنايا

(حدثنا) عبد الله بن عبد الرحمن (اخبرنا) ابراهيم ابن المنذر الحزامى (اخبرنا) عبد العزيز بن ثابت الزهرى (حدثنى) اسماعيل بن ابراهيم بن أخى موسى بن عقبة عن موسى بن عقبة عن كريب عن بن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم افلج الثنيتين

اذا الفلج فرجة بين الثنايا والرباعيات والفرق فرجة بين الثنايا اه لكن ظاهر كلام الصحاح ان الفلج مشترك بينهما وعليه فلا حاجة الى ما قاله الطيبى وفى الفم أربع ثنايا معروفة (قوله اذا تكلم رؤى كالنور يخرج من بين ثناياه) أى رؤى شئ له صفاء يلمع كالنور يخرج من بين ثناياه ويحتمل ان الكاف زائدة للتفخيم ويكون الخارج حينئذ نورا حسيا معجزة له صلى الله عليه وسلم وروى بضم الراء وكسر الهمزة وقال التلمسانى بكسر الراء على وزن قيل وبيع وظاهر قوله من بين ثناياه انه من داخل الفم الشريف وطريقه من بين ثناياه ويحتمل ان أصله من الثنايا نفسها ومن صار الى أنه معنوى زاعما أن المراد به لفظه الشريف على طريق التشبيه فقد وهم وما فهم قوله رؤى وهذا الحديث وان كان فى سنده مقال الا أنه خرجه الدارمى والطبرانى وغيرهما (قوله باب ما جاء فى خاتم النبوة) أى باب بيان ما ورد فى شأنه من الاخبار وهو بفتح التاء وكسرها والكسر أشهر وأفصح واضافته للنبوة لكونه من آياتها كما تقدم وانما أفرده بباب مع أنه من جملة الخلق اهتماما بشأنه لتميزه عن غيره بكونه معجزة وكونه علامة على أنه النبى الموعود به فى آخر الزمان وفى الباب ثمانية احاديث (قوله قتيبة الخ) وفى بعض النسخ ابو رجاء قتيبة الخ وقوله حاتم بكسر التاء كقائم وقوله ابن اسماعيل أى الحارثى اخرج حديثه أصحاب السنن الستة وقوله عن الجعد كسعد فهو بالتكبير وفى نسخة بالتصغير وقوله ابن عبد الرحمن أى ابن اوس الكندى ويقال التميمى روى عن السائب وعائشة بنت سعد الدوسى وغيرهما وعنه الشيخان وغيرهما (قوله السائب) بمهملة وهمز كصاحب وقوله ابن يزيد أى ابن اخت نمر الكندى وهو صحابى صغير روى عن عمر وغيره قال الذهبى وروايته فى الكتب كلها * ولد فى السنة الثانية من الهجرة ومات سنة ثمانين (قوله ذهبت بى خالتى) أى مضت بى واستصحبتنى فى الذهاب فالباء للتعدية مع المصاحبة كما ذهب اليه المبرد وغيره ولا يرد قوله تعالى ذهب الله بنورهم فانه على المجاز والمعنى اذهبهم اى أبعدهم عن رحمته لاستحالة المصاحبة هنا وذهب الجمهور الى أنها للتعدية فقط قال العسقلانى لم أقف على اسم خالته وأما أمه فاسمها عليبة بنت شريح (قوله الى النبى) وفى نسخته الى رسول الله (قوله وجع) بفتح الواو وكسر الجيم اى ذو وجع بفتحهما وهو يقع على كل مرض وكان ذلك الوجع فى قدميه بدليل رواية البخارى وقع بفتح الواو وكسر القاف أى ذو وقع بفتحهما وهو مرض القدمين لكن قضية مسحه صلى الله عليه وسلم لرأسه ان مرضه كان برأسه ولا مانع

اذا تكلم رآى كالنور يخرج
من بين ثناياه
(باب ما جاء فى خاتم النبوة)
(حدثنا) أبو رجاء قتيبة بن
سعيد (حدثنا) حاتم بن اسماعيل
عن الجعد بن عبد الرحمن قال
سمعت السائب بن يزيد يقول
ذهبت بى خالتى الى النبى صلى
الله عليه وسلم فقالت يارسول
الله ان ابن اختى وجع

أن يكون به المرضان وآثر مسح الرأس لان صرف النظر الى ازالة مرضه اهم اذ هو مدار البقاء والصحة وميزان البدن ولا كذلك القدمان (قوله فمسح صلى الله عليه وسلم رأسي) يؤخذ منه انه يسن للراقي ان يمسح محل الوجع من المريض وقد روى البيهقي وغيره ان أثر مسحه صلى الله عليه وسلم من رأس السائب لم يزل اسود مع شيب ماسواه (قوله ودعالي بالبركة) يؤخذ منه أنه يسن للراقي ان يدعو للمريض بالبركة اذا كان ممن يتبرك به والبركة كما قاله الراغب ثبوت الخير الالهي في الشيء والاقرب أن المراد هنا البركة في العمر والصحة فقد بلغ أربعا وتسعين سنة وهو معتدل قوي سوي قال راويه قال لي السائب قد علمت اني ماستمتعت بسمعي وبصري الا ببركة دعائه صلى الله عليه وسلم وفيه دليل على أنه صلى الله عليه وسلم كان في غاية التلطف مع أصحابه سيما الاحداث لكمال شفقته عليهم (قوله وتوضأ) يحتمل أنه صلى الله عليه وسلم توضأ لحاجته للوضوء ويحتمل أنه توضأ ليشرب ذلك المريض من وضوئه كما يقتضيه السياق وقوله فشربت من وضوءه بفتح الواو كما هو الرواية فيحتمل أن يراد به كما قاله ناصر الدين الطبلاوي فضل وضوئه بمعنى الماء الباقي بالظرف بعد فراغه وان يراد به ما اعد للوضوء وان يراد به المنفصل من اعضائه صلى الله عليه وسلم وهذا الاخير أنسب بما قصده الشارب من التبرك (قوله وقمت خلف ظهره) أي تحريا لرؤية الخاتم او اتفاقا فوقع نظره عليه وقوله فنظرت الى الخاتم بين كتفيه أي لانكشاف محله او لكشفه صلى الله عليه وسلم له ليراه والبينية تقريبية لا تحديدية فقد كان الى اليسار أقرب والسر فيه ان القلب في تلك الجهة فجعل الخاتم في المحل المحاذي للقلب وفي رواية أنه كان عند كتفه الايمن والاول ارجح وأشهر فوجب تقديمه وفي مستدرك الحاكم عن وهب لم يبعث الله نبيا الا وعليه شامة النبوة في يده اليمنى الا نبينا فان شامة النبوة كانت بين كتفيه خصوصية له وبه جزم السيوطي في خصائصه وهل ولد به او وضع حين ولد أو عند شق صدره او حين نبيء أقوال قال الحافظ ابن حجر أثبتها الثالث وبه جزم عياض (قوله فاذا هو مثل زر الحجلة) أي ففاجأني علم أنه مثل زر الحجلة بتقديم الزاي المكسورة على الراء المهملة المشددة هذا ما صوبه النووي وقيل انما هو رز الحجلة بتقديم الراء المهملة على الزاي المشددة قال بعضهم وهو أوفق بظاهر الحديث لكن الرواية لا تساعده وعلى الاول فالزر واحد الازرار التي توضع في العرى التي تكون للخيمة والمراد بالحجلة بفتحتين وقيل بضم الحاء وقيل بكسرها مع سكون الجيم فيهما قبة صغيرة تعلق على السرير وهي المعروفة الآن بالناموسية

فمسح رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسي ودعى لي بالبركة وتوضأ فشربت من وضوءه وقمت خلف ظهره فنظرت الى الخاتم بين كتفيه فاذا هو مثل زر الحجلة

(حدثنا) سعيد بن يعقوب الطالقانى (أخبرنا) أيوب ابن جابر عن سماك بن حرب عن جابر ابن سمرة قال رأيت الخاتم بين كتفى رسول الله صلى الله عليه وسلم غدة حمراء مثل بيضة الحمامة (حدثنا) أبو مصعب المدنى

وعلى الثانى فالرز البيض يقال رزت الجرادة غرزت ذنبها فى الارض لتبيض والمراد بالحجلة الطائر المعروف (قوله الطالقانى) بكسر اللام وقد تفتح نسبة لطالقان بلدة من بلاد قزوين ثقة لكن قال ابن حبان ربما اخطأ خرج له أبو داود والنسائى والمصنف (قوله أيوب بن جابر) أى اليمانى ثم الكوفى خرج له أبو داود والمصنف لكن قال أبو زرعة وغيره ضعيف روى عنه قتيبة بن سعيد وابن أبى ليلى وغيرهما (قوله عن سماك بن حرب) أى الذهلى أبى المغيرة ادرك ثمانين صحابيا وهو ثقة لكن ساء حفظه فلذلك قال ابن المبارك ضعيف الحديث وكان شعبة يضعفه (قوله رأيت الخاتم بين الخ) أى الكائن بين الخ او كائنا بين الخ فهو على الاول صفة للخاتم وعلى الثانى حال (قوله غدة) بضم الغين المعجمة وتشديد الدال المهملة وهى كما فى المصباح لحم يحدث بين الجلد واللحم يتحرك بالتحريك وقوله حمراء وفى رواية انها سوداء وفى رواية انها خضراء وفى رواية كلون جسده ولا تدافع بين هذه الروايات لانه كان يتفاوت باختلاف الاوقات فكانت كلون جسده تارة وكانت حمراء تارة وهكذا بحسب الاوقات (قوله مثل بيضة الحمامة) لا تعارض بين هذه الرواية والرواية السابقة بل ولا غيرها من الروايات كرواية ابن حبان كبيضة نعامة ورواية البيهقى كالتفاحة ورواية ابن عساكر كالبندقة ورواية مسلم جمع بضم الجيم وسكون الميم عليه خيلان كانها الثآليل وسيأتى ذلك للمصنف وفى صحيح الحاكم شعر مجتمع وسيأتى ذلك للمصنف أيضا لرجوع اختلاف هذه الروايات الى اختلاف الاحوال فقد قال القرطبى انه كان يكبر ويصغر فكل شبه بما سنح له ومن قال شعر فلان الشعر حوله كما فى رواية أخرى وبالجملة فالاحاديث الثابتة تدل على ان الخاتم كان شيأ بارزا اذا قلل كان كالبندقة ونحوها واذا كثر كان كجمع اليد وأما رواية كأثر المحجم اوكركبة عنز أو كشامة خضراء اوسوداء ومكتوب فيها محمد رسول الله اوسر فانك المنصور لم يثبت منها شئ كما قاله العسقلانى وتصحيح ابن حبان لذلك وهم وقال بعض الحفاظ من روى أنه كان على خاتم النبوة كتابة محمد رسول الله فقد اشتبه عليه خاتم النبوة بخاتم اليد اذ الكتابة المذكورة انما كانت على الثانى دون الاول (قوله أبو مصعب) بفتح العين واسمه مطرف بن عبد الله الهلالى وقيل أحمد بن بكير الزهرى قال أبو حاتم فى الاول صدوق روى عنه البخارى وأبو زرعة لكنه مضطرب الحديث وقال ابن عدى فى الثانى له مناكير وقوله المدنى باثبات الياء وفى نسخ المدنى وعلى كل فهو نسبة للمدينة التى هى طيبة الآن المدنى باثبات الياء لمن ولد بها

(حدثنا يوسف بن الماجشون
عن أبيه عن عاصم بن عمر ابن
قتادة عن جدته رميثة قالت
سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم ولو أشاء ان أقبل الخاتم
الذى بين كتفيه من قربه لفعلت
يقول لسعد بن معاذ يوم مات
اهتز له عرش الرحمن

وتحول عنها او المدنى لمن لم يفارقها كما نقل عن البخارى لكن فى الصحاح ما يقتضى ان القياس هنا الثانى ونصه النسبة لطيبة مدنى ولمدينة المنصور وهى بغداد مدينى ولمدائن كسرى مدائنى اه (قوله يوسف بن الماجشون) أى بواسطتين لانه ابن يعقوب بن أبى سلمة بن الماجشون وهو بكسر الجيم فى الاصول المصححة ووقع فى القاموس انه بضم الجيم وضبطه ابن حجر بفتحها ولا أصل له والماجشون بالفارسية المورد وانما سمى به لحمرة خديه وهو مولى المنكدر روى عنه أحمد وهو ثقة خرج له الشيخان والنساءى وابن ماجه والمصنف (قوله عن أبيه) يعنى يعقوب بن أبى سلمة بن الماجشون وثقه ابن حبان روى عن الصحابة مرسلا خرج له مسلم وغيره ويعرف هو وأهل بيته بالماجشون وفيهم رجال لهم فقه ورواية (قوله عن عاصم بن عمر) بضم العين وفتح الميم وقوله ابن قتادة بفتح القاف وهو ابن النعمان المدنى الاوسى الانصارى وثقوه وكان عالما بالمغازى كثير الحديث كما قاله الذهبى خرج له الجماعة (قوله رميثة) بالتصغير صحابية صغيرة لها حديثان أحدهما هذا والآخر فى صلاة الضحى روته عن عائشة خرج لها النساءى (قوله ولو أشاء ان أقبل الخ) هذه الجملة معترضة بين الحال وهى جملة يقول الآتى وبين صاحبها وهو رسول الله وفائدتها بيان قربها منه صلى الله عليه وسلم جدا تحقيقا لسماعها فان المروى أمر عظيم وانما عبرت بالمضارع مع ان المشيئة ماضية اشارة الى ان تلك الحال كالمشاهدة فى نظرها لا يقال نظر المرأة الاجنبية للاجنبى حرام لانا نقول من خصائصه صلى الله عليه وسلم جواز نظر المرأة الاجنبية له (قوله من قربه) أى من أجل قربه فمن تعليلية بمعنى اللام والضمير راجع للخاتم أو للنبى صلى الله عليه وسلم واقتصر المناوى على الاول (قوله لفعلت) جواب لو وقوله يقول جملة حالية من رسول الله كما علمت (قوله لسعد بن معاذ) أى فى شأنه وبيان منزلته ومكانته عند الله تعالى وكان سعد بن معاذ من عظماء الصحابة شهد بدرا وثبت مع المصطفى يوم أحد ورمى يوم الخندق فى أكحله فلم يرقأ الدم حتى مات بعد شهر ودفن بالبقيع وشهد جنازته سبعون ألف ملك وكان قد أهدى للمصطفى حلة حرير فجعلت الصحابة يتعجبون من لينها فقال صلى الله عليه وسلم لمناديل سعد فى الجنة خير منها وألين رواه المصنف واذا كانت المناديل المعدة للوسخ خيرا منها وألين فما بالك بغيرها اه مناوى (قوله يوم مات) الظاهر أنه من كلام رميثة وعليه فهو ظرف ليقول ويحتمل أنه من كلام النبى صلى الله عليه وسلم وعليه فهو ظرف لقوله اهتز الخ (قوله اهتز له عرش الرحمن) أى

استبشارا وسرورا بقدوم روحه والاهتزاز فى الاصل التحرك والاضطراب وأبقاه على ظاهره جمهور المحدثين وقالوا لا يستنكر صدور أفعال العقلاء عن غيرهم باذن الله تعالى قال النووى وهذا هو المختار ولم يبقه بعضهم على ظاهره بل فسره بالفرح والسرور فيكون من قبيل قولهم ان فلانا لتأخذه للثناء هزة أى ارتياح وطلاقة ووقوع ذلك فى كلامهم غير عزيز وذهب بعضهم الى أن فى الحديث تقدير مضاف أى حملة عرش الرحمن على حد قوله تعالى فما بكت عليهم السماء والارض أى أهلهما وفى هذه الرواية تصريح برد ما زعمه بعضهم فى بعض الروايات اهتز العرش من ان المراد بالعرش نعش سعد الذى حمل عليه الى قبره ولعله لم يطلع على هذه الرواية ومما ضعف به هذا الزعم أن المقام مقام بيان فضل سعد ولا فضيلة فى اهتزاز سريره لان كل سرير يهتز لتجاذب الناس اياه نعم لو كان اهتزازه من نفسه لكان فيه الفضيلة فحيث احتمل واحتمل لم يكن صحيحا على القطع وقد غفل عن ذلك بعض الشراح فانتصر له بأنه اذا أثر موته فى الجماد كان غاية فى تأثيره فى عظماء الخلق (قوله وغير واحد) اعترض بأنه واحد لانه لم يذكر فيما تقدم حين ساق هذا الحديث سوى أحمد بن عبدة وعلى بن حجر الا واحدا هو أبو جعفر محمد بن الحسين وأجيب بأنه نبه هنا على أنه رواه عن غير الثلاثة المذكورين فيما تقدم وان اقتصر عليهم فيما سبق (قوله مولى غفرة) بضم الغين المعجمة وسكون الفاء وهو بدل من عمر بضم العين وفتح الميم (قوله قال حدثنى الخ) الضمير فى قال لعمر المذكور (قوله قال كان الخ) الضمير فى قال هذه لابراهيم المذكور (قوله فذكر الحديث بطوله) أى المتقدم فى أول الكتاب وانما أورده هنا اجمالا لاجل قوله بين كتفيه خاتم النبوة ولذلك صرح به بقوله وقال بين كتفيه الخ والضمير فى قال لعلى (قوله وهو خاتم النبيين) أى كما قال تعالى وخاتم النبيين (قوله أبو عاصم) أى البصرى واسمه الضحاك وكان شيخ البخارى صاحب مناقب وفضائل خرج له الجماعة ويلقب بالنبيل بفتح النون وكسر الموحدة لكبر أنفه وقيل لقبه بذلك ابن جريج لان الفيل قدم البصرة فذهب الناس ينظرونه فقال ابن جريج مالك لا تذهب فقال لا آخذ عنك عوضا فقال انت نبيل وقيل لقبه به المهدى وقيل غير ذلك (قوله عزرة) بفتح العين المهملة وسكون الزاى وفتح الراء المهملة فى آخره هاء التأنيث وقوله ابن ثابت أى ابن أبى زيد الانصارى البصرى خرج له الستة روى عن عمرو بن دينار وطائفة وعنه وكيع وابن مهدى والطبقة وهو ثقة (قوله علباء) بكسر العين المهملة وسكون اللام وبعد الموحدة

(حدثنا) أحمد بن عبدة الضبى وعلى بن حجر وغير واحد قالوا (أنبأنا) عيسى بن يونس عن عمر بن عبد الله مولى غفرة قال حدثنى ابراهيم بن محمد من ولد على بن أبى طالب قال كان على اذا وصف رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث بطوله وقال بين كتفيه خاتم النبوة وهو خاتم النبيين (حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) أبو عاصم (حدثنا) عزرة ابن ثابت (حدثنى) علباء بن أحمر اليشكرى

قال (حدثنى) أبو زيد عمرو بن أخطب الانصارى قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا زيد ادن منى فامسح ظهرى فمسحت ظهره فوقعت أصابعى على الخاتم قلت وما الخاتم قال شعرات مجتمعات

وقوله ابن أحمر بمهملات بوزن أكرم وقوله اليشكرى بفتح المثناة التحتية وسكون الشين المعجمة وضم الكاف وكسر الراء وتشديد الياء روى عن عكرمة وغيره وعنه ابن واقد وغيره وهو ثقة صدوق خرج له المصنف ومسلم والنساءى وابن ماجه (قوله أبو زيد) كنيته وقوله عمرو اسمه وهو بفتح العين وسكون الميم وقوله ابن أخطب بفتح الهمزة وسكون الخاء المعجمة وفتح الطاء المهملة وفى آخره باء موحدة وقوله الانصارى أى البدرى الحضرمى صحابى جليل خرج له مسلم والاربعة (قوله قال قال لى رسول الله الخ) الضمير فى قال الاولى لابى زيد الذى اخرج عنه المصنف هذا الحديث بالاسناد المذكور وأخرجه ابن سعد بهذا الاسناد عن أبى زمعة بلفظ قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا زمعة ادن منى امسح ظهرى فدنوت فمسحت ظهره ثم وضعت أصابعى على الخاتم فغمزتها قلنا له ما الخاتم قال شعر مجتمع عند كتفه ويرجح رواية المصنف كما قاله العصام ان عزرة حفيد أبى زيد فهو أعلم بحديثه وقول بعض الشراح كونه أعلم لا يوجب الرجحان تعصب فى غاية البيان نعم قول العصام يظهر أن احدى الطريقين وهم هو الوهم لاحتمال أن يكون للحديث طريقان اه مناوى (قوله ادن منى) أى اقرب منى وهو بهمزة وصل وبدال مهملة ساكنة وبنون مضمومة (قوله فامسح ظهرى) يحتمل انه صلى الله عليه وسلم علم بنور النبوة ان أبا زيد يريد معرفة كيفية الخاتم فأمره أن يمسح ظهره ليعرفها ملاطفة له واهتماما بشأنه ولم يرفع ثوبه ليراه لمانع ككون الثوب مخيطا يعسر رفعه ويحتمل أنه ظن أن فى ثوبه شيئا يؤذيه كقشة أو نحوها فأمره أن يمسح ظهره ليفحص عن ذلك ويؤخذ من ذلك حل مسح الظهر مع اتحاد الجنس (قوله فمسحت) أى فدنوت فمسحت وفى جامع المصنف انه صلى الله عليه وسلم دعا له فقال كما فى رواية اللهم جمله فعاش مائة وعشرين سنة وليس فى رأسه ولحيته الا شعرات بيض (قوله فوقعت أصابعى على الخاتم) أى اصابته يقال وقع الصيد فى الشرك أى حصل فيه (قوله قلت وما الخاتم) القائل علباء وقوله قال أى أبو زيد لانه المسئول وقوله شعرات مجتمعات ظاهره انه لم يمس الخاتم بنفسه بل الشعرات المجتمعات فأخبر عما وصلت اليه يده بدليل ما جاء فى الروايات الصحيحة انه لحم ناتئ ويمكن حمل كلامه على تقدير مضاف أى ذو شعرات مجتمعات واعلم أنهم قالوا من كان على ظهره شامة عليها شعر نابت كان كثير العناء وأصاب أهل بيته لاجله مكروه ويكون موته من قبل السم وقد كان كذلك فكان صلى الله عليه وسلم كثير العناء لما لاقى من الشدائد وأصاب بنى هاشم لاجله

مالا يخفى

(حدثنا) أبو عمار الحسين ابن
حريث الخزاعى (أنبأنا) على
ابن حسين بن واقد حدثنى أبى
حدثنى عبد الله بن بريدة قال
سمعت أبى بريدة يقول جاء
سلمان الفارسى الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم حين قدم
المدينة بمائدة

مالا يخفى وأما الموت بالسم فقد قال مازالت اكلة خيبر تعاودنى فهذا أوان انقطاع أبهرى (قوله حدثنا أبو عمار) بمهملات كشداد وقوله ابن حريث بمهملتين وفى آخره ثاء مثلثة مصغر حرث وقوله الخزاعى بضم الخاء المعجمة نسبة الى خزاعة القبيلة المشهورة روى عن سفيان بن عيينة ووكيع وغيرهما وخرج له البخارى ومسلم وغيرهما وهو ثقة قال ابن خزيمة رأيته فى النوم على منبر النبى صلى الله عليه وسلم بثياب خضر فقرأ أم يحسبون انا لا نسمع سرهم ونجواهم فاجيب من القبر الشريف حقا حقا (قوله على بن حسين) وفى نسخة ابن الحسين بالالف واللام وقوله ابن واقد بكسر القاف كان صدوقا قال أبو حاتم ضعيف لكن قال النساءى لا بأس به روى عن ابن المبارك وغيره وعنه ابن راهويه وغيره خرج له البخارى فى الادب والاربعة (قوله حدثنى أبى) أى حسين بن واقد روى عن عكرمة وثابت البنانى وعنه ابن شقيق وخلق وثقه ابن معين وخرج له مسلم (قوله عبد الله ابن بريدة) بالتصغير كان من ثقات التابعين وثقه أبو حاتم وغيره وخرج له الجماعة (قوله سمعت أبى بريدة) أى ابن الحصيب بضم الحاء المهملة وصحفه بعضهم بالمعجمة وبريدة عطف بيان لابى أو بدل منه لا مضاف اليه كما قد يتوهم وهو صحابى أسلم قبل بدر ولم يشهدها (قوله جاء سلمان الفارسى) نسبة لفارس لكونه منها أو لغير ذلك ويقال له سلمان الخير سئل عن أبيه فقال أنا سلمان ابن الاسلام وهو صحابى كبير أحد الذين اشتاقت لهم الجنة وسئل على عنه فقال علم العلم الاول والآخر وهو بحر لا ينزف وهو منا أهل البيت له اليد الطولى فى الزهد مع طول عمره فقد عاش مائتين أو ثلثمائة وخمسين سنة وكان عطاؤه خمسة آلاف وكان يفرقه ويأكل من كسبه فانه كان يعمل الخوص وكان أخبره بعض الرهبان بظهور النبى فى الحجاز ووصف له فيه علامات وهى عدم قبول الصدقة وقبول الهدية وخاتم النبوة فأحب الفحص عنها (قوله الى رسول الله) متعلق بجاء وقوله حين قدم المدينة ظرف لجاء والضمير فى قدم لرسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله بمائدة) الباء للتعدية مع المصاحبة والمائدة خوان عليه طعام والا فهو خوان لا مائدة كما فى الصحاح فهى من الاشياء التى تختلف أسماؤها باختلاف أوصافها كالبستان فانه لا يقال له حديقة الا اذا كان عليه حائط وكالقدح فانه لا يقال له كأس الا اذا كان فيه شراب وكالدلو فانه لا يقال له سجل الا اذا كان فيه ماء وهكذا وحينئذ فقوله عليها رطب لتعيين ما عليها من الطعام بناء على ان الرطب طعام وأما على انه فاكهة لا طعام تكون المائدة مستعارة هنا للظرف وانما سميت مائدة

لانها تميد بما عليها أى تتحرك وقيل لانها تميد من حولها مما عليها أى تعطيهم فهى على الاول من ماد اذا تحرك وعلى الثانى من ماد اذا أعطى وربما قيل فيها ميدة كقول الراجز ومیدة كثيرة الالوان * تصنع للجيران والاخوان

(قوله عليها رطب) هكذا فى هذه الرواية ولا يعارضها ما رواه الطبرانى عليها تمر لان رواية التمر ضعيفة ولا يعارضها ايضا ما رواه أحمد والبزار بسند جيد عن سلمان فاحتطبت حطبا فبعته فصنعت به طعاما فأتيت به النبى صلى الله عليه وسلم وما رواه الطبرانى بسند جيد فاشتريت لحم جزور بدرهم ثم طبخته فجعلته قصعة من ثريد فاحتملتها على عاتقى ثم أتيت بها حتى وضعتها بين يديه لاحتمال تعدد الواقعة أو أن المائدة كانت مشتملة على الرطب وعلى الثريد وعلى اللحم وخص الرطب لكونه المعظم (قوله فوضعت) بالبناء للمفعول وفى أكثر النسخ فوضعها وقوله فقال ياسلمان ماهذا أى ما هذا الرطب هل هو صدقة أو هدية فليس السؤال عن حقيقته كما هو المتبادر من التعبير بما لانه يسأل بها عن الحقيقة وانما عبر بها اشارة الى ان التى بدون الاعتبار الشرعى كانه لا حقيقة له وانما ناداه صلى الله عليه وسلم بقوله ياسلمان جبرا لخاطره ولعله صلى الله عليه وسلم علم اسمه بنور النبوة أو باخبار من حضر أو أنه لقيه قبل ذلك وعرف اسمه (قوله فقال صدقة عليك وعلى أصحابك) عبر هنا بعلى وباللام فيما يأتى لان المقصود من الصدقة معنى الترحم ومن الهدية معنى الاكرام وشرك هنا بينه صلى الله عليه وسلم وبين أصحابه واقتصر فيما يأتى عليه صلى الله عليه وسلم اشارة الى ان الاصحاب يشاركونه فى المقصود من الصدقة وأنه هو يختص بالمقصود من الهدية (قوله فقال ارفعها) ظاهره انه أمره برفعها مطلقا ولم يأكل منها أصحابه ووجهه بعضهم بأن المتصدق تصدق به عليه وعليهم وحصته لم تخرج عن ملك المتصدق وهى غير متميزة لكن المعروف فى كتب السير وهو الصحيح كما قاله الولى العراقى انه قال لصحبه كلوا وأمسك رواه أحمد والطبرانى وغيرهما من طرق عديدة وحمل هذا الحديث على ان المراد ارفعها عنى لا مطلقا فلا ينافى ان أصحابه أكلوه لكن بعد أن جعله سلمان كله صدقة عليهم كذا قال العصام وتعقبه المناوى بانه لا دليل فى الحديث على هذه البعدية ولا قرينة ترشد لهذه القضية فالاولى أن يقال ان من خصائصه صلى الله عليه وسلم ان له التصرف فى مال الغير بغير اذنه فأباحه لهم ولم يأكل معهم لانه صدقة (قوله فانا لا نأكل الصدقة) أى لانها لا تليق بجنابه صلى الله عليه وسلم لما فيها من معنى الترحم وأورد على ذلك انه جاء فى رواية أنه أكل من شاة صدقة أخذتها

بريرة

عليها رطب فوضعها بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ياسلمان ماهذا فقال صدقة عليك وعلى أصحابك فقال ارفعها فانا لا نأكل الصدقة

بريرة وقال صدقة عليها وهدية لنا وأجيب عنه بأنه هنا انما أبيح لهم الاكل فلا يملكون شيئا الا بالازدراد أو بالوضع فى الفم على الخلاف الشهير وأما بريرة فملكت الشاة ملكا منجزا ثم انه يحتمل انه صلى الله عليه وسلم أراد نفسه فقط وأتى بالنون الدالة على التعظيم اللائق بمقامه الشريف تحدثا بالنعمة ويحتمل انه أراد نفسه وغيره من سائر الانبياء كما قاله بعض الشراح بناء على انهم مثله صلى الله عليه وسلم فى تحريم الصدقة عليهم وفى ذلك خلاف شهير **(قوله قال)** أى بريدة وقوله فرفعها أى عنه صلى الله عليه وسلم لا مطلقا على ما تقدم **(قوله فجاء الغد بمثله)** بنصب الغد أى فجاء سلمان فى الغد بمثل ما جاء به أولا والمراد من الغد وقت آخر وان لم يكن هو اليوم الذى بعد اليوم الاول **(قوله فقال ماهذا)** أى أهو صدقة أو هدية كما تقدم **(قوله فقال هدية لك)** تقدم حكمة تعبيره هنا باللام وحكمة الاقتصار عليه صلى الله عليه وسلم **(قوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ)** من الواضح ان سلمان قام عنده شاهد عظيم على نبوته صلى الله عليه وسلم وهو قوله انا لا نأكل الصدقة فأراد ما يتضمن علامة أخرى وهى قبوله الهدية فمن ثم قبل منه صلى الله عليه وسلم غير كاشف عن كونه مأذونا له من مالكه فى ذلك على أنه قد تقرر أن من خصائصه صلى الله عليه وسلم جواز التصرف فى ملك الغير بغير اذنه فسقط ما ادّعاه العصام من انه لا مخلص من هذا الاشكال **(قوله ابسطوا)** بالباء والسين المهملة وفى رواية انشطوا بالنون والشين المعجمة وفى أخرى انشقوا بالقاف المشددة ومعنى هذه الرواية انفرجوا ليتسع المجلس ومعنى الرواية التى قبلها ميلوا للاكل لانه أمر من النشاط وكل ما مال الشخص لفعله فقد نشط له وأما الرواية الاولى فيحتمل ان معناها انشروا الطعام ليصله كل منكم فيكون من بسطه بمعنى نشره ويحتمل ان معناها مدّوا أيديكم للطعام فيكون من بسط يده أى مدّها ويحتمل ان معناها سرّوا سلمان بأكل طعامه فيكون من بسط فلان فلانا سرّه ويحتمل ان معناها وسعوا المجلس ليدخل بينكم سلمان فيكون من بسط الله الرزق لفلان وسعه وعلى كل من هذه الروايات والاحتمالات فقد أكل صلى الله عليه وسلم مع أصحابه من هذه الهدية ويؤخذ من ذلك انه يستحب للمهدى له أن يعطى الحاضرين مما أهدى اليه وهذا المعنى مؤيد لحديث من أهدى له هدية فجلساؤه شركاؤه فيها وان كان ضعيفا والمراد بالجلساء كما قاله الترمذى فى الاصول الذين يداومون مجلسه لا كل من كان جالسا اذ ذاك (وحكى) أن بعض الاولياء أهدى له هدية من الدراهم والدنانير فقال له بعض جلسائه يا مولانا الهدية مشتركة

قال فرفعها فجاء الغد بمثله فوضعه بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ماهذا ياسلمان فقال هدية لك يارسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحابه ابسطوا

فهم على انه صلى الله عليه وسلم جاز له ان يتصرف فى ملك الغير بلا اذنه وهذا من خصايصه صلى الله عليه وسلم

فقال نحن لا نحب الاشتراك فتغير ذلك القائل لظنه ان الشيخ يريد أن يختص
بالهدية فقال الشيخ خذها لك وحدك فأخذها فعجز عن حملها فأمر الشيخ بعض
تلامذته فأعانوه (وحكى) انه أهدى لابي يوسف هدية من الدراهم والدنانير فقال له
بعض جلسائه يا مولانا الهدية مشتركة فقال أل فى الهدية للعهد والمعهود هدية
الطعام فانظر ما بين مسلك الاولياء ومسلك الفقهاء من الفرق (قوله ثم نظر الى
الخاتم على ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى بين كتفيه كما سبق فى الاخبار
المتقدمة وهذا هو المقصود هنا لانه المترجم له وانما عبر بثم المفيدة للتراخى لما ذكره
أهل السير أن سلمان انتظر رؤية الآية الثالثة حتى مات واحد من الانصار
فشيع رسول الله صلى الله عليه وسلم جنازته وذهب معها الى بقيع الفرقد وقعد
مع صحبه ينتظرونه فجاء سلمان واستدار خلفه ليرى خاتم النبوة فألقى رسول الله
صلى الله عليه وسلم رداءه لينظره (قوله فآمن به) مفرع على مجموع ما سبق من
الآيات الثلاث فلما تمت الآيات وكملت العلامات آمن به (قوله وكان لليهود)
أى والحال انه كان رقيقا لليهود أى يهود بنى قريظة ولعله كان مشتركا بين جمع
منهم أو كان لواحد منهم وسبب ذلك انه كان مجوسيا فخرج من بلاد فارس هربا
من أخيه فلحق بجماعة من الرهبان فى القدس فدله أحدهم على ظهور النبى صلى
الله عليه وسلم بارض العرب فقصد الحجاز مع جمع من الاعراب فباعوه لليهود (قوله
فاشتراه رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى تسبب فى كتابة اليهود له لامره بذلك
فتجوز بالشراء عما ذكر وقوله بكذا وكذا درهما أى بعدد يشتمل على العطف ولم يبينه
فى هذا الحديث وفى بعض الروايات انه أربعون اوقية قيل من فضة وقيل من
ذهب وقد بقى عليه ذلك حتى أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل بيضة الدجاجة
من ذهب فقال ما فعل الفارسى المكاتب فدعى له فقال خذها فأدها مما عليك قال
سلمان فأين تقع هذه مما على قال صلى الله عليه وسلم خذها فان الله سيؤدى بها
عنك قال سلمان فأخذتها فوزنت لهم منها أربعين اوقية فأوفيتهم حقهم فعتق
سلمان رضى الله عنه وقصته مشهورة (قوله على أن يغرس الخ) أى مع ان
يغرس الخ فكاتبوه على شيئين الاواقى المذكورة وغرس النخل مع العمل فيه
حتى يطلع ولم يبين فى هذا الحديث عدد النخل وفى بعض الروايات انه كان ثلثمائة
فقال صلى الله عليه وسلم أعينوا أخاكم فأعانوه فبعضهم بثلاثين ودية وبعضهم
بخمسة عشر وبعضهم بعشرة وبعضهم بما عنده حتى جمعوا ثلثمائة ودية (قوله
نخلا) وفى رواية نخيلا وقوله فيعمل بالنصب ليفيد أن عمله من جملة عوض الكتابة

ثم نظر الى الخاتم على ظهر رسول
الله صلى الله عليه وسلم فآمن
به وكان لليهود فاشتراه رسول
الله صلى الله عليه وسلم بكذا
وكذا درهما على ان يغرس لهم
نخيلا فيعمل سلمان فيه حتى يطعم

وقوله فيه وفى بعض النسخ فيها وكل صحيح لان النخل والنخيل يذكران ويؤنثان
كما فى كتب اللغة وقوله حتى يطعم بالمثناة التحتية أو الفوقية وعلى كل فهو بالبناء
للفاعل أو للمفعول ففيه أربعة أوجه لكن أنكر القسطلانى بناءه للمجهول
وقال ليس فى روايتنا وأصول مشايخنا والمعنى على بنائه للفاعل حتى يثمر وعلى
بنائه للمفعول حتى تؤكل ثمرته (قوله فغرس رسول الله صلى الله عليه وسلم
النخيل) أى لانه صلى الله عليه وسلم خرج مع سلمان فصار سلمان يقرب له صلى الله
عليه وسلم الودى فيضعه بيده قال سلمان فوالذى نفسى بيده ماماتت منها ودية
فأديت النخل وبقى على المال حتى أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل بيضة
الدجاجة الى آخر ما تقدم (قوله الانخلة واحدة غرسها عمر) فى بعض الشروح
ان حكاية غرس عمر رضى الله عنه نخلة وعدم حملها من عامها غير منقولة
الا فى حديث الترمذى وليس فيما سواه من اخبار سلمان رضى الله عنه (قوله
فحملت النخل من عامها) أى اثمرت من عامها الذى غرست فيه على خلاف
المعتاد استعجالا لتخليص سلمان من الرق ليزداد رغبة فى الاسلام وفى بعض النسخ
من عامه وفى بعض النسخ فى عامها واضافة العام اليها باعتبار غرسها فيه (قوله
ولم تحمل النخلة وفى رواية ولم تحمل نخلة عمر) أى لم تثمر من عامها على سنن ما هو
المتعارف لكمال امتياز رتبة المصطفى صلى الله عليه وسلم عن رتبة غيره (قوله
ما شأن هذه النخلة) أى ما حالها الذى منعها من الحمل مع صواحباتها (قوله
انا غرستها) أى ولم تغرسها أنت كصواحباتها (قوله فغرسها) أى فى غير
الوقت المعلوم لغرس النخل فهذه معجزة وقوله فحملت من عامها وفى رواية من
عامه أى الغرس على خلاف المعتاد فهذه معجزة أيضا ففى ذلك معجزتان غير ما سبق
(قوله محمد بن بشار) كشداد كما مر وقوله بشر كصدق بالباء الموحدة والشين
المعجمة وقوله ابن الوضاح بتشديد المعجمة وهو أبو الهيثم صدوق وثقه ابن حبان
وخرج له فى الشمائل روى عن أبى عقيل وغيره وعنه بندار وغيره وقوله أبو
عقيل بفتح أوله وكسر ثانيه وقوله الدورقى نسبة لدورق بفتح الدال وسكون
الواو وبلدة بفارس ثقة خرج له الشيخان والمصنف واسمه بشير بفتح الموحدة
وكسر المعجمة ابن عقبة بضم المهملة وسكون القاف روى عن أبى المتوكل
والعبدى وعنه بهز وغيره وقوله عن أبى نضرة بنون وضاد معجمة ووهم من ضبطه
بموحدة وصاد مهملة ثقة من اجلاء التابعين خرج له الجماعة واسمه المنذر بن مالك
ابن قطعة بضم القاف وفتح الطاء والعين وقوله العوقى بفتح المهملة والواو ونسبة

فغرس رسول الله صلى الله عليه
وسلم النخل الانخلة واحدة
غرسها عمر فحملت النخل من
عامها ولم تحمل نخلة عمر فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما شأن هذه فقال عمر يا رسول
الله أنا غرستها فنزعها رسول
الله صلى الله عليه وسلم فغرسها
فحملت من عامها (حدثنا
محمد بن بشار (حدثنا) بشر ابن
الوضاح

لعوقة بطن من عبد قيس وقيل بضم المهملة نسبة لعوفة ككوفة محلة بالبصرة (قوله قال) أى أبو نضرة (قوله أبا سعيد) أى سعد بن مالك بن سنان ابن ثعلبة الخزرجى تابعه صلى الله عليه وسلم على أن لا تأخذه فى الله لومة لائم وقول الخدرى بضم الخاء المعجمة وسكون الدال المهملة نسبة لبنى خدرة (قوله يعنى) أى أبو نضرة وقوله خاتم النبوة أى لا الخاتم الذى كان فى يده الشريفة (قوله فقال) أى أبو سعيد (قوله كان فى ظهره بضعة ناشزة) أى كان الخاتم فى أعلى ظهره قطعة لحم مرتفعة فكان ناقصة واسمها ضمير يعود على الخاتم وبضعة ناشزة خبرها والبضعة بفتح الموحدة وقد تكسر قطعة لحم والناشزة المرتفعة كما يؤخذ من المصباح (قوله أحمد بن المقدام) بكسر الميم صدوق خرج له البخارى والنسائى مات سنة ثلاث وخمسين ومائتين وقوله أبو الاشعث بالمثلثة وفى رواية أبو الشعثاء وقوله العجلى بكسر المهملة وسكون الجيم نسبة الى بنى عجل قبيلة معروفة وقوله البصرى نسبة الى البصرة كما تقدم وقوله حماد بن زيد كان ضريرا وخرج له الجماعة واحترز بابن زيد عن حماد بن سلمة وقوله عن عاصم الاحول أى أبى عبد الرحمن بن سليمان قاضى المدائن ثقة خرج له الستة وقوله عن عبد الله بن سرجس بكسر الجيم كنرجس وضبطه العصام كجعفر وفى اللقانى انه ممنوع من الصرف للعلمية والعجمة صحابى خرج له مسلم والاربعة (قوله وهو فى أناس الخ) اى والحال انه فى ناس الخ فالجملة حالية والناس الجماعة من العقلاء وفى نسخ أناس (قوله فدرت هكذا من خلفه) أى فطفت هكذا من خلفه صلى الله عليه وسلم وأشار بقوله هكذا الكيفية دورانه ويحتمل أنه روى هذا الحديث فى المسجد النبوى بمحل جلوس المصطفى فيه حين ملاقاته فأشار بقوله هكذا الى المكان الذى انتقل منه الى أن وقف خلف ظهره (قوله فعرف الذى أريد) اى علم بنور النبوة أو بقرينة الدوران الذى اقصده وهو رؤية الخاتم (قوله فألقى الرداء عن ظهره) الرداء بالمد ما يرتدى به وهو مذكر قال ابن الانبارى لا يجوز تأنيثه (قوله فرأيت موضع الخاتم) المراد بالخاتم هنا الطابع الذى ختم به جبريل حيث شق صدره الشريف فانه أتى به من الجنة وطبع به حينئذ فظهر خاتم النبوة الذى هو قطعة لحم (قوله على كتفيه) وورد فى أكثر الروايات بالتثنية وورد فى بعضها بالافراد والمراد من كونه على كتفيه انه بينهما كما فى أكثر الروايات (قوله مثل الجمع) بضم الجيم وضبطه القارى بكسرها أيضا أى مثل جمع الكف وهو هيئته بعد جمع الاصابع ويفهم من ذلك أن فيه خطوطا كما فى الاصابع

(انبأنا) أبو عقيل الدورقى عن أبى نضرة العوفى قال سألت أبا سعيد الخدرى عن خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم يعنى خاتم النبوة فقال كان فى ظهره بضعة ناشزة (حدثنا) أحمد بن المقدام أبو الاشعث العجلى البصرى (حدثنا) حماد بن زيد عن عاصم الاحول عن عبد الله بن سرجس قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو فى أناس من أصحابه فدرت هكذا من خلفه فعرف الذى أريد فألقى الرداء عن ظهره فرأيت موضع الخاتم على كتفيه مثل الجمع

حولها خيلان كأنها ثآليل
فرجعت حتى استقبلته فقلت
غفر الله لك يارسول الله فقال
ولك فقال القوم استغفر لك
رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال نعم ولكم ثم تلى هذه الآية
واستغفر لذنبك وللمؤمنين
والمؤمنات (باب ماجاء فى شعر
رسول الله) صلى الله عليه وسلم

المجموعة (قوله حولها خيلان) أى حول الخاتم نقط تضرب الى السواد تسمى شامات فالضمير راجع للخاتم وأنثه باعتبار كونه علامة النبوة أو باعتبار كونه قطعة لحم والخيلان بكسر الخاء المعجمة جمع خال وهو نقطة تضرب الى السواد تسمى شامة وقوله كأنها ثآليل أى كان تلك الخيلان ثآليل بمثلثة بالهمز والمد كمصابيح وهو جمع ثؤلول كعصفور وهو خراج صغير نحو الحمصة يظهر على الجسد له نتوء واستدارة وفى بعض النسخ الثآليل معرفا (قوله فرجعت حتى استقبلته) أى فرجعت من خلفه ودرت حتى استقبلته (قوله فقلت غفر الله لك يارسول الله) أى شكرا للنعمة التى صنعها النبى صلى الله عليه وسلم معه وهذا الكلام انشاء وقع فى صورة الخبر للمبالغة والتفاؤل (قوله فقال ولك) أى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وغفر لك حيث استغفرت لى فهو من مقابلة الاحسان بالاحسان امتثالا لقوله تعالى واذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها اوردوها وردّه صلى الله عليه وسلم وان كان من القسم الثانى ظاهرا فهو فى الحقيقة من القسم الاول اذ لاريب ان دعاءه فى شان أمته أحسن من دعاء الامة فى شأنه والقول بان المعنى وغفر لك حيث سعيت لرؤية خاتم النبوة بعيد (قوله فقال القوم استغفر لك رسول الله) بهمزة الوصل والقصد الاستفهام والمراد بالقوم الجماعة الذين حدثهم عبد الله بن سرجس أو المراد بهم أصحابه صلى الله عليه وسلم (قوله فقال نعم ولكم) اى استغفر لى واستغفر لكم يعنى ان شأنه أن يستغفر لى ولكم وان لم يصرح فى هذه الحالة الا بالاستغفار لى والظاهر أن قائل ذلك عبد الله بن سرجس ففيه التفات اذ مقتضى السياق فقلت وقد غلب الذكور على الاناث فى قوله ولكم بل غلب الحاضرين على الغائبين ويسوغ حمله على مجرد المخاطبين (قوله ثم تلا هذه الآية) أى استدلالا على انه لا يخصه بالاستغفار لانه أمر بالاستغفار لجميع المؤمنين والمؤمنات فهو صلى الله عليه وسلم يستغفر لجميع أمته والظاهر أن التالى للآية عبد الله بن سرجس (قوله واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات) بدل من الآية أو عطف بيان عليها والمراد بالذنب فى هذه الآية وما أشبهها ترك الاولى على حد حسنات الابرار سيئات المقربين وقيل المراد به ما كان من سهو وغفلة وقال السبكى المراد تشريفه صلى الله عليه وسلم من غير أن يكون ذنب وكيف يحتمل وقوع ذنب منه وما ينطق عن الهوى وقال الحبر ابن عباس المعنى انك مغفور لك غير مؤاخذ بذنب لو كان

(باب ماجاء فى شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى باب بيان ماورد فى مقداره طولا وكثرة وغيرذلك من الاخبار والشعر بسكون العين وفتحها والواحدة منه شعرة بسكون العين وقد تفتح قال ابن العربى والشعر فى الرأس زينة وتركه سنة وحلقه بدعة وقال فى شرح المصابيح لم يحلق النبى رأسه فى سنى الهجرة الا فى عام الحديبية وعمرة القضاء وحجة الوداع ولم يقصر شعره الا مرة واحدة كما فى الصحيحين وقد تقدم الجمع بين الروايات المختلفة فى وصف شعره صلى الله عليه وسلم فارجع اليه وأحاديثه ثمانية (قوله على ابن حجر) بضم المهملة وسكون الجيم كما تقدم (قوله عن حميد) بالتصغير أى الطويل كما فى نسخة وقد سبق الكلام عليه (قوله الى نصف أذنيه) بالتثنية وفى نسخة بالافراد وسيأتى بلفظ الى انصاف أذنيه باضافة الجمع الى المثنى كما فى قوله تعالى فقد صغت قلوبكما وانما لم يثن الاول كراهة اجتماع التثنيتين مع ظهور المراد اذ المعنى الى نصف كل واحدة من أذنيه والمراد أنه يكون كذلك فى بعض الاحوال فلا ينافى الاحاديث الدالة على كونه بالغا منكبيه كما علم مما مر (قوله هناد) بتشديد النون وقوله ابن السرى بفتح السين المهملة وكسر الراء وتشديد الياء وقوله عبد الرحمن أى ابن أبى الزناد بكسر الزاى وثقه مالك وقال أحمد مضطرب الحديث وقال فى الميزان له مناكير لكنه أحد العلماء الكبار كان يفتى ببغداد خرج له الستة وقوله عن هشام بن عروة كان حجة اماما وهو أحد الاعلام لكن تناقض حديثه فى الكبر (قوله عن أبيه) أى عروة بن الزبير وهو أحد فقهاء المدينة السبعة المذكورين فى قوله

ألا كل من لم يقتدى بأئمة * فقسمته ضيزى عن الحق خارجه
فخذهم عبيد الله عروة قاسم * سعيد أبو بكر سليمان خارجه

(قوله كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم) عبرت بصيغة المضارع استحضارا للصورة الماضية قال الطيبى أبرز الضمير ليصح العطف لا يقال كيف يصح العطف مع انه لا يصح تسليط الفعل على المعطوف اذ لا يقال اغتسل رسول الله صلى الله عليه وسلم لانا نقول يغتفر فى التابع ما لا يغتفر فى المتبوع كما فى قوله تعالى اسكن أنت وزوجك الجنة والظاهر من كمال حيائهما الستر وعلى تقدير الكشف فالظاهر أنه لم يحصل نظر الى العورة بل صرح بذلك فى بعض الروايات عن عائشة كقولها ما رأيت منه ولا رأى منى فقول العصام وفيه جواز نظر الرجل الى عورة المرأة وعكسه فيه نظر وقوله من اناء واحد قيل ان ذلك الاناء كان يسع ثلاثة آصع لكنه لم يثبت (قوله وكان له شعر فوق الجمة) بضم

(حدثنا) على بن حجر (أنبأنا) اسماعيل بن ابراهيم عن حميد عن أنس بن مالك قال كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى نصف أذنيه (حدثنا) هناد ابن السرى (حدثنا) عبد الرحمن بن أبى الزناد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء واحد وكان له شعر فوق الجمة ودون الوفرة

الجيم وتشديد الميم كما مر وقوله ودون الوفرة بفتح الواو وسكون الفاء وما في رواية المصنف مخالف لما في رواية أبي داود فانه قال فوق الوفرة ودون الجمة وجمع بأن فوق ودون تارة يكونان بالنسبة الى محل وصول الشعر وتارة يكونان بالنسبة الى الكثرة والقلة فرواية المصنف محمولة على ان شعره صلى الله عليه وسلم كان فوق الجمة ودون الوفرة بالنسبة الى المحل فهو باعتبار المحل أعلى من الجمة وأنزل من الوفرة ورواية أبي داود محمولة على ان شعره صلى الله عليه وسلم فوق الوفرة ودون الجمة بالنسبة الى الكثرة فهو باعتبار الكثرة أكبر من الوفرة وأقل من الجمة فلا تعارض بين الروايتين قال الحافظ ابن حجر هو جمع جيد لولا ان مخرج الحديث متحد وأجاب بعض الشراح بأن مآل الروايتين على هذا التقدير معنى واحد ولا يقدح فيه اتحاد المخرج اه ولا يخفى ان كلا من الروايتين يقتضي بظاهره ان شعره صلى الله عليه وسلم كان متوسطا بين الجمة والوفرة وقد سبق ما يقتضي انه كان جمة ولعل ذلك باعتبار بعض الاحوال كما علم مما تقدم (قوله أحمد بن منيع) أي أبو جعفر البغوي نزيل بغداد الاصم الحافظ صاحب المسند خرج له الستة وروى عنه الجماعة ومنيع كبديع وقوله أبو قطن بقاف وطاء مفتوحتين واسمه عمرو بن الهيثم الزبيدي صدوق ثقة خرج له الستة (قوله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم) هذا الحديث مر شرحه في الباب الاول والمقصود منه قوله فيه وكانت جمته تضرب شحمة أذنيه والمراد أن معظمها يصل الى شحمة أذنيه فلا ينافي ان المسترسل منها يصل الى المنكبين كما تقدم (قوله وهب) بفتح أوله وسكون ثانيه كفلس وقوله ابن جرير كسرير وقوله ابن حازم أي الازدي البصري وثقه ابن معين والعجلي وقال النسائي لا بأس به وتكلم فيه عفان روى عن هشام ابن حسان وعنه أحمد خرج له الستة وقوله حدثني أبي أي الذي هو جرير أحد الائمة الثقات عده بعضهم من صغار التابعين اختلط قبل موته بسنة فحجبه أولاده فلم يسمع منه أحد بعد الاختلاط خرج له الستة وقال بعضهم في حديثه عن قتادة ضعف وقوله عن قتادة أي ابن دعامة بكسر الدال أبي الخطاب البصري ثقة ثبت ولد أكمه أجمعوا على زهده وعلمه خرج له الستة (قوله كان يبلغ شعره شحمة أذنيه) يعني ان معظمه كان عند شحمة أذنيه فلا ينافي ان ما استرسل منه يصل الى المنكبين وفي الرواية المتقدمة يجاوز شعره شحمة أذنيه اذ هو وفرة وقد تقدم الكلام عليها (قوله محمد بن يحيى بن أبي عمر) أي المكي الحافظ كان امام زمانه خرج له المصنف والنسائي وابن ماجة وقال أبو حاتم كان فيه غفلة وكلما ذكر في الشمائل ابن أبي

(حدثنا) أحمد بن منيع (حدثنا)
أبو قطن (حدثنا) شعبة عن أبي
إسحاق عن البراء بن عازب قال
كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم مربوعا بعيد ما بين المنكبين
وكانت جمته تضرب شحمة أذنيه
(حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا)
وهب بن جرير بن حازم (قال
حدثني) أبي عن قتادة قال
قلت لأنس كيف كان شعر رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال
لم يكن بالجعد ولا بالسبط كان
يبلغ شعره شحمة أذنيه (حدثنا)
محمد بن يحيى بن أبي عمر (حدثنا)
سفيان ابن عيينة عن ابن أبي
نجيح عن مجاهد عن أم هانئ
بنت أبي طالب

عمرو فالمراد به محمد بن يحيي وقوله سفيان بتثليث سينه وقوله ابن عيينة اى أبو محمد أحد الاعلام الكبار سمع من سبعين من التابعين قال الشافعي لولا مالك وسفيان لذهب علم الحجاز خرج له الجماعة وعيينة تصغير عين وقوله عن ابن أبى نجيح بنون مفتوحة فجيم فمثناة تحتية فمهملة واسمه يسار وهو مولى الاخنس بن شريق وثقه أحمد وغيره وهو من الائمة الثقات وقال البخارى يتهم بالاعتزال كما فى الميزان وغيره فقول العصام ولم يترجمه أحد قصور وقوله عن مجاهد أى ابن جبر أو جبير بالتصغير والاول أشهر وأكثر أحد الاثبات الاعلام اجمعوا على أمانته ولم يلتفتوا الى ذكر ابن حبان له فى الضعفاء خرج له الستة مات بمكة وهو ساجد وقوله عن ام هانئ بالهمز فى آخره ويسهل واسمها فاختة أو عاتكة أو هند أسلمت يوم الفتح وخطبها صلى الله عليه وسلم فاعتذرت فعذرها وهى التى قال لها المصطفى يوم الفتح قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ وقوله بنت أبى طالب فهى شقيقة على كرم الله وجهه وعاشت بعده دهرا طويلا وماتت فى خلافة معاوية (قوله قدمة) بفتح القاف وسكون الدال أى مرة من القدوم وهذه المرة كانت فى فتح مكة وكان له قدومات أربع بعد الهجرة قدوم عمرة القضاء وقدوم الفتح وقدوم عمرة الجعرانة وقدوم حجة الوداع (قوله وله أربع غدائر) أى والحال ان له أربع غدائر فالجملة حالية والغدائر جمع غديرة ووقع فى الرواية الآتية بلفظ ضفائر وهى جمع ضفيرة وكل من الغديرة والضفيرة بمعنى الذؤابة وهى الخصلة من الشعر اذا كانت مرسلة فان كانت ملوية فعقيصة ويقال الغديرة هى الذؤابة والضفيرة هى العقيصة (قوله سويد) بمهملات مصغر وقوله ابن نصر أى المروزى وهذه الكلمة اذا نكرت كانت بالصاد المهملة واذا عرفت كانت بالضاد المعجمة كما تقدم وهو ثقة خرج له المصنف والنسائى وقوله عبد الله بن المبارك أى ابن واضح وهو أحد الائمة الاعلام أخذ عن أربعة آلاف شيخ جمع علما عظيما من فقه وأدب وتصوف ونحو وزهد ولغة وشعر ثقة ثبت خرج له الستة وقوله عن معمر بمهملات كمطلب وهو أحد الاعلام الثقات له أوهام معروفة احتملت له فى سعة ما أتقن قال أبو حاتم صالح الحديث روى عنه أربعة تابعيون مع كونه غير تابعى خرج له الستة وقوله عن ثابت البنانى نسبة الى بنانة بضم الموحدة وهى أم سعد وقيل أمة لسعد بن لؤى وقيل اسم قبيلة كما فى القاموس وهو تابعى صحب أنس بن مالك أربعين سنة ثقة بلا مدافعة جليل القدر عابد العصر له كرامات قال أحمد ثابت أثبت من قتادة وقال الذهبى ثابت ثابت كاسمه خرج له الستة (قوله كان الى أنصاف أذنيه) باضافة الجمع الى المثنى

قالت قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة قدمة وله أربع غدائر (حدثنا) سويد بن نصر (حدثنا) عبد الله بن المبارك عن معمر عن ثابت البنانى عن أنس أن شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم كان الى أنصاف أذنيه (حدثنا) سويد بن نصر

كما

كما فى قوله تعالى فقد صغت قلوبكما والمراد بالجمع مافوق الواحد (قوله عن يونس ابن يزيد) أى ابن ابى النجار وثقه النسائى وضعفه ابن سعد أخرج حديثه الائمة وقوله عن الزهرى هو ابن شهاب وقد تقدمت ترجمته وقوله عبيد الله بالتصغير وهو فقيه ثبت ثقة احد الفقهاء المتقدم ذكرهم ومن تلامذته عمر بن عبد العزيز خرج له الستة وقوله ابن عبد الله بن عتبة كان عبد الله من أعيان الراسخين وهو تابعى كبير وعتبة بضم العين المهملة وسكون المثناة الفوقية بعدها موحدة وهو ابن مسعود فهو أخو عبد الله بن مسعود (قوله كان يسدل شعره) بكسر الدال ويجوز ضمها أى يرسل شعره حول رأسه وقيل على الجبين فيكون كالقصة يقال سدلت الثوب أرخيته وأرسلته من غير ضم جانبيه والا فهو قريب من التلفيف ولا يقال فيه أسدلته بالالف (قوله وكان المشركون يفرقون رؤسهم) أى شعر رؤسهم وروى الفعل مخففا وهو الاشهر ومشددا من باب التفعيل وعلى الاول فهو بضم الراء وكسرها والفرق بفتح فسكون قسم الشعر نصفين نصف من جانب اليمين ونصف من جانب اليسار وهو ضد السدل الذى هو الارسال من سائر الجوانب (قوله وكان أهل الكتاب يسدلون رؤسهم) أى يرسلون اشعار رؤسهم حولها (قوله وكان يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشئ) أى فيما لم يطلب فيه منه شئ على جهة الوجوب أو الندب قال القرطبى وحبه موافقتهم كان فى أول الامر عند قدومه المدينة فى الوقت الذى كان يستقبل قبلتهم فيه لتألفهم فلما لم ينفع فيهم ذلك وغلبت عليهم الشقوة أمر بمخالفتهم فى أمور كثيرة وانما أثر محبة موافقة أهل الكتاب دون المشركين لتمسك اوائك ببقايا شرائع الرسل وهؤلاء وثنيون لا مستند لهم الا ما وجدوا عليه آباؤهم أو كان لاستئلافهم كما تألفهم باستقبال قبلتهم ذكره النووى وغيره ورده الشارح ابن حجر بأن المشركين أولى بالتأليف وهو غير مرضى لانه صلى الله عليه وسلم قد أحرص أولا على تألفهم وكلما ازدادوا زادوا نفورا فأحب تألف أهل الكتاب ليجعلهم عونا على قتال من أبى واستكبر من عباد الوثن (قوله ثم فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه) أى ألقى شعره الى جانبي رأسه وحكمة عدوله عن موافقة أهل الكتاب ان الفرق انظف وأبعد عن الاسراف فى غسله وعن مشابهة النساء قال فى المطامح الحديث يدل على جواز الامرين والامر فيه واسع لكن الفرق افضل لكون النبى رجع اليه آخرا وليس بواجب فقد نقل أن من الصحابة من سدل بعد ولو كان الفرق واجبا لما سدلوا (قوله عبد الرحمن بن مهدى) بفتح الميم وتشديد

(حدثنا) عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد عن الزهرى (حدثنا) عبيد الله بن عبد الله ابن عتبة عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسدل شعره وكان المشركون يفرقون رؤسهم وكان اهل الكتاب يسدلون رؤسهم وكان يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشئ ثم فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه (حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) عبد الرحمن بن مهدى

البـاء اسم مفعول من الهداية خرج له الستة وقوله عن ابراهيم بن نافع المكى" أى المخزومى" وقوله عن ابن أبى نجيح بفتح النون وكسر الجيم وقوله عن مجاهد أى ابن جبر (قوله ذا ضفائر أربع) أى حال كونه صاحب ضفائر أربع قد تقدم الكلام على الضفائر والغدائر قريبا ثم يحتمل ان هذه الواقعة حين قدم صلى الله عليه وسلم مكة فيرجع هذا الحديث الى الحديث السابق ويحتمل أن تكون فى وقت آخر ويؤخذ من الحديث المذكور حل ضفر الشعر حتى للرجال ولا يختص بالنساء وان اعتيد فى اكثر البلاد فى هذه الازمنة اختصاصهن به لانه لا اعتبار به وقد تحصل أن الروايات اختلفت فى وصف شعره صلى الله عليه وسلم وقد جمع القاضى عياض بينها بأن من شعره ما كان فى مقدم رأسه وهو الذى بلغ نصف أذنيه وما بعده هو الذى بلغ شحمة أذنيه والذى يليه هو الكائن بين أذنيه وعاتقه وما كان خلف الرأس هو الذى يضرب منكبيه أو يقرب منه وجمع النووى تبعا لابن بطال بأن الاختلاف كان دائرا على حسب اختلاف الاوقات فى تنوع الحالات فاذا قصره كان الى أنصاف أذنيه ثم يطول شيأ فشيأ واذا غفل عن تقصيره بلغ الى المنكبين فعلى هذا ينزل اختلاف الرواة فكل واحد أخبر عما رآه فى حين من الاحيان وكل من هذين الجمعين لا يخلو عن بعد أما الاول فلان الظاهر ان من وصف شعره صلى الله عليه وسلم أراد مجموعه أو معظمه لا كل قطعة قطعة منه وأما الثانى فلانه لم يرد تقصير الشعر منه صلى الله عليه وسلم الا مرة واحدة كما وقع فى الصحيحين فالاولى الجمع بأنه صلى الله عليه وسلم حلق رأسه فى عمرته وحجته وقال بعض شراح المصابيح لم يحلق النبى" رأسه فى سنى الهجرة الا فى عام الحديبية ثم عام عمرة القضاء ثم عام حجة الوداع فاذا كان قريبا من الحلق كان الى أنصاف أذنيه ثم يطول شيأ فشيأ فيصير الى شحمة أذنيه وبين أذنيه وعاتقه وغاية طوله أن يضرب منكبيه اذا طال زمان ارساله بعد الحلق فأخبر كل واحد من الرواة عما رآه فى حين من الاحيان وأقصرها ما كان بعد حجة الوداع فانه توفى بعدها بثلاثة أشهر

(باب ما جاء فى ترجل رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى باب بيان ما ورد فى ذلك من الاخبار والترجل والترجيل تسريح الشعر وتحسينه كما فى النهاية ويطلق الترجيل أيضا على تجعيد الشعر ولذلك قال فى المختار ترجيل الشعر تجعيده وترجيله ايضا ارساله بمشط وآثر فى الترجمة الترجل على الترجيل

لانه

عن ابراهيم بن نافع المكى" عن ابن أبى نجيح عن مجاهد عن أم هانئ قالت رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ذا ضفائر أربع

(باب ما جاء فى ترجل رسول الله صلى الله عليه وسلم)

(حدثنا) اسحاق بن موسى
الانصاري (حدثنا) معن بن
عيسى (حدثنا) مالك بن انس
عن هشام بن عروة عن ابيه عن
عائشة قالت كنت أرجل راس
رسول الله صلى الله عليه وسلم
وانا حائض (حدثنا) يوسف
ابن عيسى (حدثنا) وكيع
(حدثنا) الربيع بن صبيح عن
يزيد بن ابان هو الرقاشي عن
انس بن مالك قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يكثر
دهن رأسه وتسريح لحيته ويكثر
القناع

لانه الاكثر فى الاحاديث وأما قول بعض الشراح آثره لان الترجيل مشترك بين الترجل وتجعيد الشعر فهو مردود بأن الترجل ايضا مشترك بين هذا والمشى راجلا قال الحافظ ابن حجر وهو من باب النظافة وقد ندب الشارع اليها بقوله النظافة من الايمان وفى خبر أبى داود من كان له شعر فليكرمه وفى الباب خمسة احاديث (قوله حدثنا معن) بفتح الميم وسكون العين المهملة احد أئمة الحديث كان يتوسد عتبة الامام مالك فلا يتلفظ بشئ الا كتبه قال ابن المدينى أخرج الينا معن أربعين ألف مسئلة سمعها من مالك روى عن مالك وابن أبى ذئب ومعاوية بن صالح خرج له الستة وقوله ابن عيسى كذا فى بعض النسخ الاشجعى القزاز بالقاف والزاى المشددة أبو يحيى المدنى (قوله قالت كنت ارجل) بضم الهمزة وفتح الراء وكسر الجيم مشددة أى أسرح وقوله رأس رسول الله أى شعره فهو من قبيل اطلاق اسم المحل وارادة الحال أو على تقدير مضاف ويؤخذ من هذا ندب تسريح شعر الرأس وقيس به اللحية وبه صرح فى خبر ضعيف وقوله وأنا حائض جملة حالية وهذا يدل على طهارة يد الحائض وسائر مالم يصبه دم من بدنها وهو اجماع ويدل أيضا على عدم كراهة مخالطتها وعلى حل استخدام الزوجة برضاها وأنه ينبغى للمرأة تولى خدمة زوجها بنفسها (قوله يوسف بن عيسى) أى ابن دينار الزهرى المروزى أبو يعقوب خرج له الشيخان (قوله الربيع) بفتح الراء المهملة وكسر الباء الموحدة ثم ساكنة ثم عين مهملة وقوله ابن صبيح بفتح الصاد المهملة وكسر الباء الموحدة ثم ياء ساكنة بعدها حاء مهملة خرج له البخارى فى تاريخه والمصنف وابن ماجه وهو أول من صنف الكتب (قوله عن يزيد بن ابان) بكسر الهمز وتشديد الباء الموحدة أو بفتح الهمز وتخفيف الباء كسحاب وهو غير منصرف عند أكثر النحاة والمحدثين وصرفه بعضهم حتى قال من لم يصرف ابان فهو أتان وقوله هو الرقاشى نسبة لرقاشة بفتح الراء وتخفيف القاف وبالشين المعجمة اسم لبنت قيس بن ثعلبة كان عابدا زاهدا روى عن حماد بن سلمة (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر دهن رأسه) الدهن بالفتح استعمال الدهن بالضم وهو ما يدهن به من زيت وغيره والمراد هنا الاول واكثاره ذلك انما كان فى وقت دون وقت وفى زمن دون آخر بدليل نهيه عن الادهان الاغبا فى عدة أحاديث وقوله وتسريح لحيته عطف على دهن رأسه كما هو ظاهر لا على رأسه كما وهم وقوله ويكثر القناع أى اتخاذه ولبسه فهو على حذف مضاف وهو بكسر القاف خرقة توضع على الرأس حين

استعمال الدهن اتقى العمامة منه (قوله حتى كان ثوبه ثوب زيات) فى رواية
بحذف حتى وهو غاية ليكثر القناع قال الشيخ جلال الدين المحدث المراد بهذا الثوب
القناع المذكور لا قميصه ولا رداءه ولا عمامته فلا ينافى نظافة ثوبه من
رداء وقميص وغير ذلك ويؤيده ماوقع فى بعض طرق الحديث حتى كان ملحفته
ملحفة زيات والملحفة هى التى توضع على الرأس تحت العمامة لوقايتها وغيرها
من الثياب عن الدهن والزيات بايع الزيت أو صانع الزيت (قوله أبو الاحوص)
بحاء وصاد مهملتين واسمه عوف ابن مالك أو سلام ابن سليم بالتخفيف فى الاول
والتصغير فى الثانى له أربعة آلاف حديث وثقه الزهرى وابن معين (قوله عن
أشعث) بشين معجمة وثاء مثلثة كاكرم وقوله ابن أبى الشعثاء بفتح المعجمة والمثلثة
وسكون المهملة وبالمد روى عن ابيه والاسود وعنه شعبة ثقة خرج له الستة وقوله
عن ابيه أى أبى الشعثاء اسمه سليم بالتصغير ابن اسود بفتح فسكون ابن حنظلة
روى عن عمرو بن مسعود وأبى ذر ولازمه مليا وهو ثقة ثبت وغلط من قال ادرك
النبى خرج له الجماعة (قوله عن مسروق) بالسين والراء المهملتين اسم مفعول من
السرقة سمى بذلك لانه سرق فى صغره ثم وجد ثقة امام همام قدوة من الاعلام
الكبار كان أعلم بالفتيا من شريح عالما زاهدا (قوله ان كان رسول الله) أى انه
أى الحال والشان كان رسول الله فان مخففة من الثقيلة واسمها ضمير الشان وقوله
ليحب التيمن زاد البخارى فى روايته ما استطاع فنبه على المحافظة على ذلك مالم
يمنع مانع واللام فى قوله ليحب هى الفارقة بين المخففة والنافية والتيمن هو الابتداء
باليمين وانما أحبه صلى الله عليه وسلم لانه كان يحب الفأل الحسن ولان اصحاب
اليمين أهل الجنة (قوله فى طهوره) بضم اوله أو فتحه روايتان مسموعتان
ورواية الضم لا تحتاج الى تقدير لان الطهور بالضم هو الفعل ورواية الفتح تحتاج
الى تقدير مضاف أى فى استعماله لان الطهور بالفتح ما يتطهر به وقوله اذا تطهر
أى وقت اشتغاله بالطهارة وهى اعم من الوضوء والغسل وانما أتى بذلك ليدل على
تكرار المحبة بتكرار الطهارة كقوله تعالى اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وقوله
وفى ترجله اذا ترجل أى ويحب التيمن فى ترجله وقت اشتغاله بالترجل فاذا اراد أن
يدهن أو يمشط أحب أن يبدأ بالجهة اليمنى من الرأس أو اللحية وقوله وفى انتعاله
اذا انتعل أى ويحب التيمن فى انتعاله وقت اشتغاله بالانتعال فاذا اراد لبس
النعل احب ان يبدأ بالرجل اليمنى ولعل الراوى لم يستحضر بقية الحديث وهى
وفى شأنه كله كما فى الصحيحين فليس المراد الحصر فى الثلاثة بقرينة قوله وفى شانه كله

حتى كان ثوبه ثوب زيات (حدثنا) ابو
هناد بن السرى (حدثنا) ابو
الاحوص عن اشعث بن ابى
الشعثاء عن ابيه عن مسروق
عن عائشة قالت ان كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم ليحب
التيمن فى طهوره اذا تطهر
وفى ترجله اذا ترجل وفى انتعاله
اذا انتعل

لكن ليس على عمومه بل مخصوص بما كان من باب التكريم وأما ما كان من باب الاهانة فيستحب فيه التياسر ولذلك قال النووى قاعدة الشرع المستمرة استحباب البداءة باليمين فى كل ما كان من باب التكريم وما كان بضده فاستحب فيه التياسر ويدل لذلك مارواه أبو داود عن عائشة قالت كانت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم اليمنى لطهوره وطعامه وكانت اليسرى لخلائه وما كان من اذى (قوله يحيى بن سعيد) كان امام زمانه حفظا وورعا وزهدا وهو الذى رسم لاهل العراق رسم الحديث ورأى فى منامه مكتوبا على قميصه بسم الله الرحمن الرحيم براءة ليحيى بن سعيد وأقام اربعين سنة يختم القرآن فى كل يوم وليلة ولم يفته الزوال فى المسجد أربعين سنة وبشر قبل موته بعشر سنين بأمان من الله يوم القيامة كان يقف بين يديه احمد وابن معين وابن المدينى يسألونه عن الحديث هيبة واجلالا خرج له الستة (قوله عن هشام بن حسان) كان من أكابر الثقات اماما عظيم الشان قال الذهبى وأخطأ شعبة فى تضعيفه وحسان صيغة مبالغة من الحسن فيصرف لان نونه حينئذ أصلية فان كان من الحس فلا يصرف للعلمية وزيادة الالف والنون حينئذ ونظيره ما قيل لبعضهم اتصرف عفان قال نعم ان هجوته أى لانه حينئذ من العفونة لا ان مدحته أى لانه من العفة (قوله عن الحسن) أى البصرى كما فى نسخة كان اذا بكى فى صغره جعلت امه ثديها فى فمه فيدر له لبنا فبورك فيه حتى صار اماما علما وعملا وهو من كبار التابعين أدرك مائة وثلاثين من الصحابة خرج له الجماعة (قوله عن عبد الله بن مغفل) بمعجمة ففاء كمحمد صحابى مشهور من اصحاب الشجرة قال كنت أرفع اغصانها عن المصطفى صلى الله عليه وسلم (قوله الا غبا) بمعجمة مكسورة وموحدة مشددة اصله ورود الابل الماء يوما وتركه يوما ثم استعمل فى فعل الشئ حينا وتركه حينا فالمراد أنه نهى عن دوام تسريح الشعر وتدهينه لان مواظبته تشعر بشدة الامعان فى الزينة والترفه وذلك شأن النساء ولهذا قال ابن العربى موالاته تصنع وتركه تدنس واغبابه سنة (قوله الحسن بن عرفة) بمهملتين وفاء كحسنة خرج له المصنف والنسائى (قوله عبد السلام بن حرب) بفتح الحاء المهملة وسكون الراء وبالباء الموحدة كان من كبار مشايخ الكوفة وثقاتهم ثقة حجة حافظ وضعفه بعضهم خرج له الجماعة (قوله عن يزيد بن أبى خالد) كذا وقع فى نسخ الشمائل وصوابه يزيد بن خالد باسقاط ابى قال السجزى ما رأيت اخشع لله منه ما حضرناه قط يحدث بحديث فيه وعد أو وعيد فانتفعنا به ذلك اليوم من البكاء أى لتأثير ما يلقى عليهم من المواعظ فيشتد بهم البكاء

(حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا)
يحيى بن سعيد عن هشام بن
حسان عن الحسن عن عبد الله
ابن مغفل قال نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن الترجل
الا غبا (حدثنا) الحسن بن
عرفة (حدثنا) عبد السلام
ابن حرب عن يزيد بن ابى خالد

صح قاعدة الشرع المستمرة استحباب البداءة باليمين فى كل ما كان من باب التكريم وما كان بضده

فلا ينتفعون به ذلك اليوم وهو ثقة عابد كان يحفظ أربعة وعشرين ألف حديث خرج له المصنف وأبو داود والنساءى وابن ماجه (قوله عن أبى العلاء) اسمه داود ابن عبد الله قال أبو زرعة لا بأس به وقال غيره ثقة خرج له أبو داود والمصنف وابن ماجه وقوله الاودى بفتح وسكون ثم مهملة منسوب الى أود بن مصعب (قوله عن حميد) بالتصغير روى عن ابيه وعمر وعنه ابنه والزهرى وقتادة وقيل لم يرو عن عمر خرج له الجماعة وقوله ابن عبد الرحمن أى ابن عوف (قوله عن رجل) لم يسم وابهام الصحابى لا يضر لانهم كلهم عدول واختلف فيه فقيل هو الحكم بن عمرو وقيل عبد الله بن سرجس وقيل عبد الله بن مغفل (قوله ان النبى) وفى نسخة ان رسول الله (قوله كان يترجل غبا) أى يفعله حينا ويتركه حينا ولا يواظب عليه لان مواظبته تشعر بالامعان فى الزينة كما تقدم (تنبيه) صح انه صلى الله عليه وسلم كان اذا اطلى بدأ بعانته فطلاها بالنورة وما ورد من انه كان لا يتنور وكان اذا كثر شعر عانته حلقه ضعيف وأما خبر أنه دخل حمام الجحفة فموضوع باتفاق الحفاظ وان وقع فى كلام الدميرى لان العرب لم تعرفه ببلادهم الا بعد موته صلى الله عليه وسلم كما قاله ابن حجر

(باب ما جاء فى شيب رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى باب بيان ما ورد فى شيب رسول الله من الاخبار وانما أخره عن الترجل لان الترجل عمل يقتدى به فيه بخلاف الشيب وقدم باب الشعر عليهما لانهما من عوارض الشعر والشيب ابيضاض الشعر المسود كما فى المصباح ويؤخذ من القاموس انه يطلق على بياض الشعر وعلى الشعر الابيض وأحاديثه ثمانية (قوله محمد بن بشار) بالتشديد صيغة مبالغة (قوله أبو داود) أى الطيالسى سليمان بن داود بن الجارود ثقة حافظ فارسى الاصل روى عن ابن عون وشعبة وعنه بندار والكريمى واستشهد به البخارى قال أسرد ثلاثين ألف حديث ولا فخر ومع ثقته أخطأ فى ألف حديث خرج له البخارى فى تاريخه ومسلم (قوله همام) بالتشديد كوهاب وكان ينبغى أن يقول ابن يحيى احترازا عن همام بن منبه قال أبو حاتم ثقة فى حفظه شئ وقال ابو زرعة لا بأس به وربما وهم خرج له الستة وكان أحد علماء البصرة (قوله عن قتادة) بفتح القاف كسعادة (قوله هل خضب رسول الله) أى هل غير بياض رأسه ولحيته ولونه بالحناء ونحوه لان الخضب كالخضاب بمعنى تلوين الشعر بحمرة كما سيأتى

عن أبى العلاء الاودى عن حميد ابن عبد الرحمن عن رجل من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يترجل غبا
(باب ما جاء فى شيب رسول الله صلى الله عليه وسلم)
(حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) ابو داود (حدثنا) همام عن قتادة قال قلت لانس ابن مالك هل خضب رسول الله صلى الله عليه وسلم

اخر معنى الصدغ

قال لم يبلغ ذلك انما كان شيئا
في صدغيه ولكن أبو بكر
الصديق رضي الله تعالى عنه
خضب بالحناء والكتم (حدثنا)
اسحاق بن منصور ويحيى بن
موسى قالا (حدثنا) عبد الرزاق
عن معمر عن ثابت عن انس
ابن مالك قال ماعددت في رأس
رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولحيته الا اربع عشرة شعرة
بيضاء

(قوله قال لم يبلغ ذلك) أي قال أنس لم يبلغ النبي صلى الله عليه وسلم حد الخضاب الذي في ضمن هل خضب فالضمير في يبلغ راجع للنبي صلى الله عليه وسلم كما قاله بعض الشراح وهو الظاهر وجعله بعضهم راجعا للشعر المفهوم من السياق وأتى باسم الاشارة الذي للبعيد ليشير الى بعد وقت الخضاب وقوله انما كان شيأ في صدغيه أي انما كان شيبه صلى الله عليه وسلم المفهوم من السياق شيأ قليلا وفي بعض النسخ شيبا بدل شيأ في صدغيه بالصاد المهملة وقد يقال بالسين تثنية صدغ بالضم وهو ما بين لحاظ العين الى أصل الاذن ويسمى الشعر الذي تدلى على هذا الموضع صدغا أيضا ذكره في المصباح قال القسطلاني وهو المراد هنا وماذكره في هذه الرواية من أن البياض لم يكن الا في صدغيه مغاير لما في البخاري من أن البياض كان في عنفقته وهي ما بين الذقن والشفة ولعل الحصر في هذه الرواية اضافي فلا ينافي ما في البخاري وأما قول الحافظ ابن حجر ووجه الجمع ما في مسلم عن أنس كان في لحيته شعرات بيض لم ير من الشيب الا قليل ولو شئت أن أعد شمطات كن في رأسه لفعلت ولم يخضب انما كان البياض في عنفقته وفي الصدغين وفي الرأس نبذ متفرقة انتهى لم يظهر منه وجه الجمع كما قاله القسطلاني وقوله ولم يخضب قاله بحسب علمه لما يجيء في باب الخضاب (قوله ولكن أبو بكر خضب بالحناء والكتم) وجه الاستدراك مناسبته له صلى الله عليه وسلم وقربه منه سنا والحناء بكسر المهملة وتشديد النون كقثاء والكتم بفتحتين وأبو عبيدة يشدد المثناة الفوقية نبت فيه حمرة يخلط بالوسمة ويختضب به لاجل السواد والوسمة كما في المصباح نبت يختضب بورقه ويشبه كما في النهاية أن يكون معنى الحديث انه خضب بكل منهما منفردا عن الآخر لان الخضاب بهما معا يجعل الشعر أسود وقد صح النهي عن السواد فالمراد أنه خضب بالحناء تارة وبالكتم تارة لكن قال القسطلاني الكتم الصرف يوجب سوادا مائلا الى الحمرة والحناء الصرف يوجب الحمرة فاستعمالهما معا يوجب بين السواد والحمرة اه وعليه فلا مانع من الخضاب بهما معا (قوله اسحاق بن منصور) أي ابن بهرام بفتح الموحدة على المشهور وبكسرها عند النووي أبو يعقوب خرج له الستة وقوله ويحيى بن موسى ثقة روى عن ابن عيينة ووكيع وعنه الحكيم الترمذي وغيره خرج له البخاري وأبو داود والنسائي وقوله عبد الرزاق بن همام بتشديد الميم خرج له الستة وقوله عن معمر أي ابن راشد كمشعر وقوله عن ثابت أي البناني (قوله الا أربع عشرة شعرة بيضاء) بفتح الجزءين على التركيب ولا ينافيه رواية ابن عمر الآتية انما كان شيبه

نحوا من عشرين لان الاربع عشرة يصدق عليها نحو العشرين لكونها اكثر من نصفها نعم ينافيه رواية البيهقى عن انس ماشانه الله بالشيب ما كان فى رأسه ولحيته الا سبع عشرة أو ثمان عشرة شعرة بيضاء وجمع بينهما باختلاف الازمان وبأن الاول اخبار عن عده والثانى اخبار عن الواقع فهو لم يعد الا أربع عشرة وهو فى الواقع سبعة عشر أو ثمانية عشر وانما كان الشيب شيئا مع انه نور ووقار لان فيه ازالة بهجة الشباب ورونقه والحاقه بالشيوخ الذين يكون الشيب فيهم عيبا عند النساء لانهن يكرهنه غالبا ومن كره منه شيأ كفر (قوله وقد سئل عن شيب رسول الله) أى والحال انه قد سئل عن شيب رسول الله فالجملة حالية وقوله فقال كذا بالفاء فى الاصول المعتمدة وفى نسخة قال بلا فاء (قوله كان اذا دهن رأسه لم ير منه شئ) أى لالتباس البياض ببريق الشعر من الدهن وقوله واذا لم يدهن رؤى منه أى لظهور شعره حينئذ فيصير شيبه مرئيا ودهن بالتخفيف فهو ثلاثى مجرد وكذا لم يدهن فهو بضم الهاء كما قاله القارى لكن قال الحنفى وتبعه العصام ان مضارعه بالحركات الثلاث فيكون من باب نصر وضرب وقطع وفى بعض النسخ ادهن بالتشديد من باب الافتعال وكذا لم يدهن وهذا يقتضى أن كلا من المخفف والمشدد متعد للمفعول وليس كذلك بل المشدد لازم فقولك ادهن شاربه خطأ (قوله محمد ابن عمر بن الوليد) كسعيد وقوله الكندى بكسر الكاف نسبة لكندة كحنطة محلة بالكوفة ولذلك قيل له الكوفى لا لقبيلة كما وهم قال ابو حاتم صدوق وقال النساءى لا بأس به خرج له المصنف والنساءى وابن ماجه (قوله يحيى بن آدم) ثقة حافظ روى عن مالك ومسعر وعنه أحمد واسحاق خرج له الستة (قوله عن شريك) أى ابن عبد الله ابن ابى شريك النخعى لا شريك بن عبد الله ابن أبى نمر كما وهم فيه بعض الشراح وكان ينبغى للمؤلف تمييزه صدوق ثقة حافظ لكن كان يغلط ويخطئ كثيرا خرج له الجماعة (قوله عن عبيد الله بن عمر) ثقة ثبت من أكابر الفقهاء قدمه أحمد ابن صالح عن مالك فى الرواية عن نافع وقوله عن نافع ثقة ثبت احد الاعلام من أئمة التابعين اصله من المغرب وقيل من نيسابور (قوله عن عبد الله بن عمر) روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ألف وستمائة وثلاثون حديثا وكان كثير الصدقة تصدق فى مجلس بثلاثين ألفا وحج ستين حجة واعتمر ألف عمرة (قوله نحوا من عشرين) أى قريبا منها وقد سبق ان هذا لا ينافى خبر أنس (قوله أبو كريب) بالتصغير وقوله محمد بن العلاء بالمهملة والمد ثقة احد الاعلام المكثرين ظهر له بالكوفة ثلاثمائة ألف حديث خرج له الستة (قوله معاوية بن هشام) قال أبو حاتم صدوق وقال

(حدثنا) محمد بن المثنى (حدثنا)
أبو داود (انا) شعبة عن سماك
بن حرب قال سمعت جابر بن
سمرة وقد سئل عن شيب رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال كان
اذا دهن رأسه لم ير منه شيب
واذا لم يدهن رؤى منه شئ
(حدثنا) محمد بن عمر بن الوليد
الكندى الكوفى (انا) يحيى
ابن آدم عن شريك عن عبيد الله
ابن عمر عن نافع عن ابن عمر قال
انما كان شيب رسول الله صلى
الله عليه وسلم نحوا من عشرين
شعرة بيضاء (حدثنا) أبو كريب
محمد بن العلاء (حدثنا) معاوية
ابن هشام

أبو داود ثقة وخطأ الذهبي من زعم انه متروك خرج له البخاري في الادب والخمسة (قوله عن شيبان) بفتح الشين وقوله عن أبي اسحاق أي السبيعي (قوله عن عكرمة) أي ابن عبد الله مولى ابن عباس أحد أوعية العلم لكنه متهم برأي الخوارج الذين يكفرون مرتكب الكبيرة ولذلك وقف يوما على باب المسجد فقال مافيه الا كافر ووثقه جمع منهم البخاري وقال ابن معين كابن سيرين هو كذاب وأتى بجنازته الى المسجد فاحل احد من اهله حبوته ومات في يومه كثير عزة فشهد الناس جنازته وتجنبوا عكرمة (قوله قد شبت) أي قد ظهر فيك الشيب ومراده السؤال عن السبب المقتضي للشيب مع أن مزاجه صلى الله عليه وسلم اعتدلت فيه الطبائع واعتدالها يستلزم عدم الشيب (قوله قال شيبتني هود) بالصرف وعدمه روايتان وقوله والواقعة الخ زاد الطبراني في رواية والحاقة وزاد ابن مردويه في أخرى وهل أتاك حديث الغاشية وزاد ابن سعد في أخرى والقارعة وسأل سائل وفي أخرى واقتربت الساعة واسناد الشيب الى السور المذكورة من قبيل الاسناد الى السبب فهو على حد قولهم أنبت الربيع البقل لان المؤثر هو الله تعالى وانما كانت هذه السور سببا في الشيب لاشتمالها على بيان أحوال السعداء والاشقياء وأحوال القيامة وما تعسر بل تتعذر رعايته على غير النفوس القدسية وهو الامر بالاستقامة كما امر وغير ذلك مما يوجب الخوف لاسيما على أمته لعظيم رأفته بهم ورحمته وتتابع الغم فيما يصيبهم واعمال خاطره فيما فعل بالامم الماضين كما في بعض الروايات شيبتني هود وأخواتها وما فعل بالامم قبلي وذلك كله يستلزم الضعف ويسرع الشيب قال المتنبي

والهم يخترم الجسيم نحافة * ويشيب ناصية الصبي ويهرم

لكن لما كان صلى الله عليه وسلم عنده من شرح الصدور وأنوار اليقين على قلبه ما يسليه لم يستول ذلك الا على قدر يسير من شعره الشريف ليكون فيه مظهر الجلال والجمال وانما قدمت هود على بقية السور لانه أمر فيها بالثبات في موقف الاستقامة * التي لا يستطيع الترقي الى ذروة سنامها الا من شرفه الله تعالى بخلع السلامة * وقد أورد أن ما اشتملت عليه هود من الامر بالاستقامة مذكور في سورة شورى فلم اسند الشيب الى هود دونها وأجيب بأنه سمع ذلك في هود أولا وبأن المأمور في سورة شورى نبينا فقط وفي سورة هود نبينا ومن تبعه فلما علم انهم لا يستطيعون على القيام بهذا الامر العظيم اهتم بحالهم وملاحظة عاقبة امرهم (قوله محمد بن بشر) بكسر فسكون احد الاعلام ثقة خرج له الستة وقوله

عن شيبان عن أبي اسحاق عن عكرمة عن ابن عباس قال قال أبو بكر يا رسول الله قد شبت قال شيبتني هود والواقعة والمرسلات وعم يتساءلون واذا الشمس كورت (حدثنا) سفيان بن وكيع (حدثنا) محمد بن بشر عن علي بن صالح عن ابي اسحاق

عن على بن صالح وثقه جمع قال فى الكاشف وكان رأسا فى العلم والعمل
والقراءة خرج له الجماعة خلا البخارى وقوله عن أبى اسحاق أى السبيعى (قوله
عن أبى جحيفة) بجيم ومهملة مصغرا وهو وهب السوائى بضم السين المهملة
وتخفيف الواو ومع المد من بنى سواءة وهو من مشاهير الصحابة كان على المرتضى
يحبه ويسميه وهب الخير وجعله على بيت المال قال الذهبى ثقة (قوله قالوا
يارسول الله نراك قد شبت) الظاهر المتبادر أن القائل هنا جمع من الصحابة
بخلاف ما تقدم فان القائل هناك أبو بكر الصديق فتكون الواقعة متعددة
ولا يخفى بعد كون الواقعة واحدة ويكون القائل واحدا لكن نسب القول
فى هذه الرواية الى الجماعة لاتفاقهم فى المعنى فى هذا القول فكأنهم كلهم قائلون
ثم انه يحتمل ان الرؤية علمية فجملة قد شبت فى محل نصب على أنه مفعول ثانى وانها
بصرية فجملة قد شبت فى محل نصب على الحال (قوله قال شيبتنى هود) بالصرف
وعدمه كما مر وقوله وأخواتها أى نظائرها من كل ما اشتمل على أهوال القيامة
ووجه تشييبها اشتمالها على بيان السعداء والاشقياء وأحوال القيامة وذلك
موجب للشيب قال الزمخشرى ومما مر فى بعض الكتب ان رجلا امسى اسود الشعر
فأصبح أبيضه كالثغامة فقال رأيت القيامة والناس يقادون الى النار بالسلاسل
فمن هول ذلك اصبحت كما ترون (قوله شعيب بن صفوان) كعطشان قال ابن
عدى عامة ما يرويه لا يتابع عليه روى له فى مسلم حديث واحد وقال ابن حجر
مقبول وقوله عن عبد الملك بن عمير مصغرا فصيح عالم تغير حفظه وثقه جمع وخرج له
الستة لكن قال أحمد مضطرب الحديث وقال ابن معين مختلط (قوله عن اياد)
بكسر الهمزة وتخفيف المثناة التحتية ثم دال مهملة بعد الالف وقوله ابن لقيط
بقاف كبديع قال الذهبى ثقة خرج له البخارى فى تاريخه ومسلم فى صحيحه
وأبو داود وقوله العجلى بكسر العين وسكون الجيم كما تقدم (قوله عن أبى
رمثة) بكسر الراء وسكون الميم وفتح المثلثة صحابى يقال اسمه رفاعة
ويقال حيان ويقال جندب ويقال خشخاش وقوله التيمى نسبة لتيم وقوله
تيم الرباب منصوب بتقدير أعنى كما قاله العصام وقال القارى بالجر فى أصل
سماعنا واحترز بذلك عن تيم قريش قبيلة من بكر والرباب بكسر الراء وتخفيف
الموحدتين وضبطه العسقلانى فى شرح البخارى بفتح الراء وهم كما قاله ابن
جرخس قبائل ضبة وثور وعكل وتيم وعدى غمسوا أيديهم فى رب وتحالفوا
عليه فصاروا يدا واحدة والرب ثفل السمن (قوله ومعى ابن لى) الواو للحال

فالجملة

عن أبى جحيفة قال قالوا يارسول
الله نراك قد شبت قال قد
شيبتنى هود وأخواتها (حدثنا)
على بن حجر (حدثنا) شعيب بن
صفوان عن عبد الملك بن عمير
عن اياد بن لقيط العجلى عن أبى
رمثة التيمى تيم الرباب قال
أتيت النبى صلى الله عليه
وسلم ومعى ابن لى

فالجملة حالية وقوله قال فأريته أى قال أبو رمثة فأريته بالبناء للمجهول أى ان بعض الحاضرين اراانيه وعرفنيه ويجوز كونه بالبناء للمعلوم أى فأريته لابنى فالمفعول الثانى محذوف أى فأريته اياه وهذا انسب بسياق الحديث (قوله فقلت لما رأيته هذا نبى الله) غرضه بذلك تصديق المعترف له من الحاضرين فكانه قال صدقت يامن عرفتنى لانه ظهر لى انه نبى الله لما علاه من الهيبة ونور النبوة ويحتمل ان المعنى فقلت لابنى لما رأيته هذا نبى الله (قوله وعليه ثوبان اخضران) أى والحال ان عليه ثوبين اخضرين وهما ازار ورداء مصبوغان بالخضرة واللباس الاخضر هو لباس اهل الجنة كما فى خبر ويدل عليه قوله تعالى ويلبسون ثيابا خضرا (قوله وله شعر قد علاه الشيب) أى وله شعر قليل فتنوين شعر للتقليل كما قاله الطيبى قد صار البياض بأعلى ذلك الشعر أى بعنابته وماقرب منها وقوله وشيبه أحمر أى والشعر الابيض منه مصبوغ بالحمرة بناء على ثبوت الخضب منه صلى الله عليه وسلم ويحتمل أن المراد أن شعره الابيض يخالطه حمرة فى اطرافه لان العادة أن الشعر اذا قرب شيبه احمر ثم ابيض (قوله سريج) مصغر سرج بمهملتين فجيم وقوله ابن النعمان بضم النون وسكون العين كغفران أخذ عن ابن الماجشون وعنه البخارى ثقة اتهم قليلا خرج له البخارى والاربعة (قوله حماد) بالتشديد كشداد وقوله ابن سلمة بمهملات وفتحات وكان عابدا زاهدا مجاب الدعوة أحد الاعلام قال عمرو بن عاصم كتبت عن حماد بن سلمة بضعة عشر ألفا وقال ابن حجر أثبت الناس لكن تغير آخرا خرج له مسلم والاربعة والبخارى فى تاريخه (قوله أكان) فى نسخ هل كان (قوله الا شعرات فى مفرقه) أى الا شعرات قليلة فالتنوين للتقليل فى محل الفرق من رأسه الشريف وفى المختار المفرق بفتح الراء وكسرها وسط الرأس وهو الموضع الذى يتفرق فيه الشعر وكذا مفرق الطريق (قوله اذا ادهن واراهن الدهن) أى اذا استعمل الدهن فى رأسه سترهن الدهن وغيبهن فلا ترى كما تقدم فى الرواية السابقة كان اذا ادهن رأسه لم ير منه شيب واذا لم يدهن رؤى منه (تنبيه) يكره نتف الشيب عند اكثر العلماء لحديث مرفوع لا تنتفوا الشيب فانه نور المسلم رواه الاربعة وقالوا حسن

(باب ماجاء فى خضاب رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى باب بيان ماورد فى خضاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاخبار والخضاب كالخضب مصدر بمعنى تلوين الشعر بالحناء ونحوه وهو عندنا معاشر الشافعية بغير

قال فأريته فقلت لما رأيته هذا
نبى الله صلى الله عليه وسلم
وعليه ثوبان أخضران وله شعر
قد علاه الشيب وشيبه أحمر
(حدثنا) أحمد بن منيع
(حدثنا) سريج بن النعمان
(حدثنا) حماد بن سلمة عن سماك
ابن حرب قال قيل لجابر بن سمرة
أكان فى رأس رسول الله صلى
الله عليه وسلم شيب قال لم يكن
فى رأس رسول الله صلى الله
عليه وسلم شيب الا شعرات
فى مفرق رأسه اذا ادهن
واراهن الدهن * (باب ماجاء
فى خضاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم) *

(حدثنا) أحمد بن منيع (حدثنا) هشيم (حدثنا) عبد الملك بن عمير عن اياد بن لقيط قال أخبرني أبو رمثة قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم مع ابن لي فقال ابنك هذا فقلت نعم أشهد به قال لا يجني عليك ولا تجني عليه قال ورأيت الشيب أحمر قال أبو عيسى

السواد سنة وبالسواد حرام يدل لنا ما في الصحيحين لما جيء بأبي قحافة يوم الفتح للنبي صلى الله عليه وسلم ولحيته ورأسه كالثغامة بياضا فقال غيروا هذا بشيء واجتنبوا السواد وما في الصحيحين أيضا عن ابن عمر أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصبغ بالصفرة زاد ابن سعد وغيره عن ابن عمر أنه قال فأنا أحب أن أصبغ بها وما رواه أحمد وابن ماجه عن ابن وهب قال دخلنا على أم سلمة فأخرجت الينا من شعر النبي صلى الله عليه وسلم فاذا هو مخضوب بالحناء والكتم وعن أبي جعفر قال شمط عارضا رسول الله صلى الله عليه وسلم فخضب بحناء وكتم وعن عبد الرحمن الثمالي قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغير لحيته بماء السدر ويأمر بتغيير الشعر مخالفة للاعاجم وفي حديث أبي ذر ان أحسن ما غيرتم به الشيب الحناء والكتم أخرجه الاربعه وعن أنس دخل رجل على النبي صلى الله عليه وسلم وهو أبيض اللحية والرأس فقال ألست مؤمنا قال بلى قال فاختضب لكن قيل انه حديث منكر ولا يعارض ذلك ما ورد أنه صلى الله عليه وسلم لم يغير شيبه لتأويله جمعا بين الاخبار بأنه صلى الله عليه وسلم صبغ في وقت وتركه في معظم الاوقات فأخبر كل بما رأى وهذا التأويل كالمتعين كما قاله ابن حجر ولما علم من الباب السابق وجود البياض في شعره ناسب ارادافه بباب خضابه ليعلم حاله اثباتا ونفيا وفيه اربعة أحاديث (قوله هشيم) بالتصغير وهو امام ثقة حافظ بغداد وقوله ابن عمير بمهملات مصغرا (قوله مع ابن لي) أي حال كوني معه (قوله فقال ابنك هذا) أي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنك هذا على حذف همزة الاستفهام وهذا مبتدأ مؤخر وابنك خبر مقدم بقرينة السياق الشاهد بأن السؤال انما هو عن ابنية هذا فالاصل أهذا ابنك ويحتمل انه صلى الله عليه وسلم علم أن له ابنا ولم يعلم أنه هذا فاستفهم عن كون ابنه هذا وقال ابنك هذا (قوله فقلت نعم) أي فقلت هو ابني فنعم حرف جواب وقوله اشهد به يحتمل أن يكون بصيغة الامر أي كن شاهدا على اقراري بأنه ابني ويحتمل أن يكون بصيغة المضارع أي أعترف وأقربه وهذه الجملة مقررة لقوله نعم أتى به لبيان ان كلا منهما يحمل جناية الآخر بناء على ما اعتيد في الجاهلية من مؤاخذة البعض بجناية بعضه كما يدل لذلك قوله قال لا يجني عليك ولا تجني عليه أي بل جنايته عليه وجنايتك عليك ولا تؤاخذ بذنبه ولا يؤاخذ هو بذنبك لان الشرع ابطل قاعدة الجاهلية قال تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى (قوله قال ورأيت الشيب احمر) اى قال أبو رمثة ورأيت الشيب احمر بالخضاب وفي رواية الحاكم وشيبه أحمر مخضوب بالحناء (قوله قال أبو عيسى)

يعنى نفسه لان هذا من كلام المصنف وتكنية الشخص نفسه غير مذمومة لغلبة الكنية على اللقب وكثيرا مايقول شيخه البخارى فى صحيحه وجميع تصانيفه قال أبو عبد الله ويريد نفسه (قوله هذا احسن شئ روى فى هذا الباب) أى هذا الحديث احسن رواية رويت فى باب الخضاب وقوله وأفسر وفى نسخة وأفسره بالضمير أى اكشف عن حاله وأوضح من التفسير بمعنى الكشف والايضاح (تنبيه) كثيرا مايقول المصنف فى جامعه هذا أصح شئ فى الباب ولا يلزم من هذه العبارة كما قاله النووى فى الاذكار صحة الحديث فانهم يقولون هذا أصح مافى الباب وان كان ضعيفا ومرادهم انه أرجح مافى الباب أو أقله ضعفا (قوله لان الروايات الصحيحة انه صلى الله عليه وسلم لم يبلغ الشيب) أى لم يبلغ الشيب الكثير حتى يحتاج للخضاب فتنافى هذه الروايات الاخبار الدالة على الخضاب ويحتاج لجمعها على أن الراوى اشتبه عليه الحال فالتبس عليه حمرة الشعر الخلقية التى تظهر فى أطراف الشعر تارة قبيل الشيب بحمرة الخضاب وفى هذا التعليل وقفة لانه لاينتج المعلل ويجاب بأنه علة لمحذوف والتقدير وانما لم يكن صحيحا لان الروايات الخ (قوله وأبو رمثة الخ) لما كان فى اسم أبى رمثة ونسبه اضطراب بينه فى بعض النسخ بقوله وأبو رمثة الخ فهذا من مقول أبى عيسى لكن كان الاولى أن يقدم ذلك فى الباب السابق لتقدم ذكر أبى رمثة فيه وقوله اسمه رفاعة بمهملتين بينهما فاء وألف ثم تاء تأنيث وقوله ابن يثربى التيمى بيان لنسبه بعد بيان اسمه (قوله عن عثمان بن موهب) بفتح الميم والهاء كما فى القاموس تبعا لجمع وقال بعضهم قول بعضهم بكسر الهاء سهو وقال الكمال ابن أبى واقد أشار ابن حجر فى شرح البخارى الى أنه بكسر الهاء والمعروف خلافه والمذكور فى هذا الاسناد نسبه الى جده لانه عثمان بن عبد الله بن موهب كما صرح به فيما بعد (قوله قال سئل أبو هريرة) أى قال عثمان بن موهب سئل أبو هريرة فعثمان ابن موهب روى هذا الحديث فى هذا الاسناد عن أبى هريرة ولم يسم السائل لعدم تعلق الغرض بتعيينه وقوله هل خضب رسول الله أى هل لون شعره وغيره بحناء أو نحوه وقوله قال نعم أى قال أبو هريرة نعم يعنى خضب رسول الله صلى الله عليه وسلم لان نعم لتقرير ماقبلها من نفى أو اثبات وماهنا من الثانى ويوافق هذا الحديث ماتقدم من الاخبار الدالة على الخضاب وقد سبق الجمع بينها وبين الاخبار الواردة بأنه صلى الله عليه وسلم لم يغير شيبه بأنه صلى الله عليه وسلم خضب فى وقت وترك الخضاب فى معظم الاوقات فأخبر كل بما رأى (قوله قال أبو

هذا احسن شئ روى فى هذا الباب وأفسر لان الروايات الصحيحة ان النبى صلى الله عليه وسلم لم يبلغ الشيب وأبو رمثة اسمه رفاعة بن يثربى التيمى (حدثنا) سفيان بن وكيع (حدثنا) أبى عن شريك عن عثمان بن موهب قال سئل أبو هريرة هل خضب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم قال أبو عيسى

عيسى) يعنى نفسه كما مر وغرضه ذكر طريق آخر لهذا الحديث وتحقيق نسب
عثمان فانه فى الطريق الاول نسب الى جده فقد اشتمل هذا السياق على فائدتين
* احداهما ذكر طريق آخر للحديث وهو أنه رواه أبو عوانة عن عثمان عن أم
سلمة وأما الطريق الاول فهو أنه رواه شريك عن عثمان عن أبى هريرة فعثمان رواه
عن كل من أبى هريرة وأم سلمة لكن روى شريك عنه عن ابى هريرة فهذا هو الطريق
الاول وروى ابو عوانة عنه عن أم سلمة فهذا هو الطريق الثانى * والفائدة الاخرى
أن عثمان بن عبد الله بن موهب فهو منسوب فى الطريق الاول الى جده (قوله
وروى أبو عوانة) بمهملة وواو ثم نون بعد الالف وفى آخره تاء التأنيث كسعادة اسمه
الوضاح الواسطى البزار أحد الاعلام سمع قتادة وابن المنكدر ثقة ثبت خرج له
الستة وقوله هذا الحديث أى الذى هو هل خضب رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ
وقوله فقال عن أم سلمة أى فقال عثمان عن أم سلمة التى هى أم المؤمنين وزوجة
أفضل الخلق أجمعين اسمها هند بنت أمية تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم
فى شوال وبنى بها فى شوال وماتت فى شوال (قوله ابراهيم بن هارون البلخى)
كان عابدا زاهدا صدوقا ثقة روى عن حاتم بن اسماعيل خرج له الحكيم الترمذى
وغيره وقوله النضر بالمعجمة وقوله ابن زوارة كعجالة بزاى وراءين بينهما ألف ثم تاء
التأنيث أورده الذهبى فى الضعفاء والمتروكين وقال انه مجهول وقال ابن حجر
مستور خرج له المصنف فى الشمائل فقط (قوله عن أبى جناب) بجيم مفتوحة
فنون فألف فوحدة كسحاب وفى نسخ خباب بمعجمة مفتوحة فوحدة مشددة
وفى أخرى حباب بحاء مهملة مضمومة فوحدة مخففة وفى أخرى حباب بفتح الحاء
المهملة وتشديد الموحدة واسمه يحيى بن أبى حبة الكلبى محدث مشهور ضعفوه
(قوله عن الجهذمة) كدحرجة بجيم وذال معجمة صحابية غير المصطفى اسمها فسماها
ليلى وقوله امرأة بشير كبديع بموحدة ومعجمة كان اسمه زحما فغيره صلى الله عليه
وسلم وسماه بشيرا وقوله ابن الخصاصية ككراهية بخاء معجمة وصادين مهملتين
بينهما ألف ثم تحتية مخففة لانه هو الرواية كما صرح وابه وفى آخره تاء التأنيث
نسبة الى خصاصة بن عمرو بن كعب بن الغطريف الاكبر وهى أم جده الاعلى
ضبارى بن سدوس واسمها كبشة ووهم من قال انها أمه وانما هى جدته (قوله
قالت انا رأيت رسول الله الخ) انما قدمت المسند اليه وهو الضمير لافادة انفرادها
بالرؤية وقوله يخرج من بيته الجملة حال من المفعول وقوله ينفض رأسه أى من الماء
بدليل قولها وقد اغتسل أى والحال أنه قد اغتسل وفى نسخ حذف الواو وقد تمسك

وروى أبو عوانة هذا الحديث
عن عثمان بن عبد الله بن موهب
عن ام سلمة (حدثنا)
فقال عن (حدثنا)
ابراهيم بن هارون
النضر بن زوارة عن أبى جناب
عن اياد بن لقيط عن الجهذمة
امرأة بشير بن الخصاصية قالت
انا رأيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يخرج من بيته ينفض
رأسه وقد اغتسل

به هذا من ذهب الى عدم كراهة نفض ماء الطهارة من وضوء وغسل وأجيب بأنه لبيان الجواز فلا يدل على عدم الكراهة (قوله وبرأسه ردع) ضبطوه فى كتب اللغة والغريب بمهملات كفلس وقوله أو قال ردغ يعنى بغين معجمة وفى بعض النسخ من حناء بالمد والتشديد قال القسطلانى اتفق المحققون على أن الردغ بالمعجمة غلط فى هذا الموضع لاطباق أهل اللغة على أنه بالمهملة لطخ من زعفران وقال الحافظ ابن حجر الردع بمهملة الصبغ وبمعجمة طين رقيق وفى عبارة كثير ونحوه فى المغرب لكن يؤخذ من كلام بعض الشارحين ان هذا الفرق من حيث أصل اللغة والمراد منهما هنا واحد وهو أثر صبغ وطيب (قوله شك فى هذا الشيخ) يعنى شيخه المذكور أول السند وهو ابراهيم بن هارون وفى بعض النسخ الشك هو لابراهيم بن هارون ومآل النسختين واحد وهو أن ابراهيم بن هارون شك فيما سمعه من النضر بن زرارة هل قال ردع أو ردغ ومآل طرفى الشك واحد أيضا لان المراد بهما واحد كما علمت (قوله عبد الله بن عبد الرحمن) أى الحافظ الثبت عالم سمرقند صاحب المسند المشهور قال أبو حاتم هو امام أهل زمانه خرج له الجماعة وقوله عمرو بن عاصم أى الحافظ قال كتبت عن حماد بن سلمة بضعة عشر ألف حديث وقال ابن حجر صدوق فى حفظه شئ روى عن خلق كثير منهم شعبة وعنه البخارى خرج له الجماعة وقوله حميد أى الطويل (قوله قال رأيت شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم مخضوبا) أى بالحناء والكتم كما فى رواية البخارى (قوله قال حماد الخ) هذه رواية لحماد بطريق غير الطريق السابق (قوله عبد الله بن محمد) كان أحمد وابن راهويه يحتجان به لكن قال أبو حاتم لين الحديث وقال ابن خزيمة لا احتج به خرج له البخارى وأبو داود وابن ماجه وقوله ابن عقيل كدليل (قوله قال رأيت شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم عند أنس بن مالك مخضوبا) هذه الرواية قد حكم جمع بشذوذها وحينئذ فلا تقاوم ما فى الصحيحين من طرق كثيرة أن النبى صلى الله عليه وسلم لم يخضب ولم يبلغ شيبه أوان الخضاب ويمكن كون الخضاب من أنس ويدل له ما فى رواية الدارقطنى ان المصطفى صلى الله عليه وسلم لما مات خضب من كان عنده شئ من شعره ليكون أبقى له وقد تقدم الجمع بين الروايات (خاتمة) فى المطامح وغيرها ان الخضاب بالاصفر محبوب لانه سبحانه وتعالى أشار الى مدحه بقوله انها بقرة صفراء فاقع لونها تسر الناظرين ونقل عن ابن عباس رضى الله عنهما ان من طلب حاجة بنعل أصفر قضيت لان حاجة بنى اسرائيل قضيت بجلد أصفر فينبغى أن يؤكد جعل النعل من الاصفر وكان على يرغب فى لبس النعال الصفر لان الصفرة من

وبرأسه ردع أو قال ردغ شك فى هذا الشيخ (حدثنا) عبد الله بن عبد الرحمن (أنا) عمرو بن عاصم (حدثنا) حماد ابن سلمة (أنا) حميد عن أنس قال رأيت شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم مخضوبا (قال حماد) وأخبرنا عبد الله بن محمد ابن عقيل قال رأيت شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم عند أنس بن مالك مخضوبا

الالوان السارة كما أشار اليه جمهور المفسرين وقال ابن عباس الصفرة تبسط النفس وتذهب الهم ونهى ابن الزبير ويحيى بن كثير عن لباس النعال السود لانها تهم وقال ابن حجر فى الفتاوى وجاء يا معشر الانصار حمروا أو صفروا وخالفوا أهل الكتاب وكان عثمان يصفر

(باب ماجاء فى كحل رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى باب بيان ماورد فى كحل رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاخبار وعقب باب الخضاب بباب الكحل لشبه الكحل بالخضاب فى انه نوع من الزينة والكحل بالضم كل مايوضع فى العين للاستشفاء والكحل بالفتح جعل الكحل بالضم فى عينه قال القسطلانى المسموع من الرواة ضم الكاف وان كان للفتح وجه بحسب المعنى اذ ليس فى أحاديث الباب تصريح بما كان يكتحل به النبى صلى الله عليه وسلم الا فى الحديث الثانى والا كتحال عندنا معاشر الشافعية سنة للاحاديث الواردة فيه قال ابن العربى الكحل يشتمل على منفعتين احداهما الزينة فاذا استعمل بنيتها فهو مستثنى من التصنع المنهى عنه والثانية التطبب فاذا استعمل بنيته فهو يقوى البصر وينبت الشعر ثم ان كحل الزينة لاحد له شرعا وانما هو بقدر الحاجة وأما كحل المنفعة فقد وقته صاحب الشرع كل ليلة وفى الباب ستة أحاديث باعتبار الطرق وهى فى الحقيقة أربعة (قوله محمد بن حميد) مصغرا وقوله الرازى نسبة الى الرى وهى مدينة كبيرة مشهورة من بلاد الديلم وزادوا الزاى فى النسب اليها وثقه جمع وقال البخارى فيه نظر وقال ابن حجر ضعيف خرج له أبو داود والمصنف وابن ماجه وقوله أبو داود الطيالسى نسبة الى الطيالسة التى تجعل على العمائم والمشهور أبو داود سليمان بن داود قاله اللقانى (قوله عن عباد) كشداد وقوله ابن منصور أى الناجى أبى سلمة صدوق تغير آخرا وقال فى الكاشف ضعيف وقال النسائى ليس بالقوى خرج له البخارى فى التعليق والاربعة (قوله اكتحلوا بالاثمد) المخاطب بذلك الاصحاء أما العين المريضة فقد يضرها الاثمد وهو بكسر الهمزة وسكون الثاء المثلثة وكسر الميم بعدها دال مهملة حجر الكحل المعدنى المعروف ومعدنه بالمشرق وهو أسود يضرب الى حمرة (قوله فانه يجلو البصر) أى يقويه ويدفع المواد الرديئة المنحدرة اليه من الرأس لاسيما اذا أضيف اليه قليل مسك وقوله وينبت الشعر بفتح العين هنا لاجل الازدواج ولانه الرواية أى يقوى طبقات شعر العينين التى هى الاهداب وهذا اذا اكتحل به من اعتاده فان اكتحل به من لم يعتده رمدت عينه (قوله وزعم

اى

(باب ماجاء فى كحل رسول الله صلى الله عليه وسلم* (حدثنا) محمد بن حميد الرازى (حدثنا) أبو داود الطيالسى عن عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم قال اكتحلوا بالاثمد فانه يجلو البصر وينبت الشعر وزعم

فى حديث يا معشر الانصار حمروا وصفروا وخالفوا أهل الكتاب وتأمل مافيه

أى ابن عباس والمراد من الزعم القول المحقق فزعم بمعنى قال وان كان أكثر ما يستعمل فيما يشك فيه وفى الحديث بئس مطية الرجل زعموا شبهت بالمطية لان الرجل اذا أراد الكذب يقول زعموا كذا فيتوصل بلفظة زعموا الى الكذب كما ان الشخص يتوصل بالمطية الى مقصوده (قوله ان النبى صلى الله عليه وسلم له مكحلة) بضم الاول والثالث وقياسها الكسر لانها اسم آلة فهى من النوادر التى جاءت بالضم وهى معروفة والمكحل كمفتح والمكحال كمفتاح هو الميل (قوله يكتحل منها كل ليلة) أى فى كل ليلة وانما كان ليلا لانه ابقى للعين وأمكن فى السراية الى طبقاتها لانه يلتقى عليه الجفنان (قوله ثلاثة فى هذه وثلاثة فى هذه) أى ثلاثة متوالية فى اليمنى وثلاثة كذلك فى اليسرى فيسن فيه التيامن لانه صلى الله عليه وسلم كان يحب التيمن فى شأنه كله قال الزين العراقى وهل تحصل سنة التيمن باكتحاله مرة فى اليمنى ومرة فى اليسرى ثم يفعل ذلك ثانيا وثالثا اولا تحصل الا بتقديم المرات الثلاث فى الاولى الظاهر الثانى قياسا على العضوين المتماثلين فى الوضوء كاليدين ويحتمل حصولها بذلك قياسا على المضمضة والاستنشاق فى بعض صوره المعروفة فى الجمع والتفريق وحكمة التثليث توسطه بين الاقلال والاكثار وماذكر فى هذه الرواية من انه صلى الله عليه وسلم كان يكتحل كل ليلة ثلاثا فى هذه وثلاثا فى هذه يخالف مارواه الطبرانى فى الكبير عن ابن عمر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اكتحل يجعل فى اليمنى ثلاثة مراود وفى الاخرى مرودين يجعل ذلك وترا ومارواه ابن عدى فى الكامل عن أنس أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يكتحل فى اليمنى ثنتين وفى اليسرى ثنتين وواحدة بينهما ومن ثم قيل فى خبر من اكتحل فليوتر قولان احدهما كون الايتار فى كل واحدة من العينين الثانى كونه فى مجموعهما قال الحافظ ابن حجر والارجح الاول قال ابن سيرين وأنا احب أن يكون فى هذه ثلاثا وفى هذه ثلاثا وواحدة بينهما ليحصل الايتار فى كل منهما وفى مجموعهما وبهذا صارت الاقوال فى الايتار ثلاثة وقد ذكر بعضهم انه صلى الله عليه وسلم كان يفتتح فى الاكتحال باليمنى ويختم بها تفضيلا لها وظاهره انه كان يكتحل فى اليمنى ثنتين وفى اليسرى كذلك ثم يأتى بالثالثة فى اليمنى ليختم بها ويفضلها على اليسرى بواحدة ويمكن الجمع بين هذه الروايات باختلاف فعله باختلاف الاوقات ففعل كلا فى وقت (قوله عبدالله بن الصباح) بفتح المهملة وتشديد الموحدة كان ثقة خرج له الشيخان وأبو داود والمصنف والنسائى وقوله عبيدالله بن موسى

أن النبى صلى الله عليه وسلم كانت له مكحلة يكتحل منها كل ليلة ثلاثة فى هذه وثلاثة فى هذه (حدثنا) عبدالله بن الصباح الهاشمى البصرى (أخبرنا) عبيدالله بن موسى

أى السيد الجليل احد الحفاظ المشاهير كان عالما بالقرا آت ولم يرضاحكا قط قال
الذهبى احد الاعلام على تشيعه وبدعه وقال ابن حجر ثقة يتشيع وقوله اسرائيل
ابن يونس أى ابن أبى اسحاق السبيعى (قوله ح) اشارة الى التحويل من
اسناد لآخر لان أهل الحديث جرت عادتهم بأنهم يكتبون ح مفردة عند الجمع
بين اسنادين أو أسانيد روما للاختصار وهى فى كتب المتأخرين اكثر منها فى كتب
المتقدمين وهى فى صحيح مسلم اكثر منها فى صحيح البخارى وهى مختصرة من التحويل
أو من الحائل أو من صح أو من الحديث وهل ينطق بها مفردة ثم يمر فى قراءته
أو ينطق بلفظ ما رمز بها له أو لا ينطق بها أصلا فجزم ابن الصلاح بأنه ينطق بها
مفردة كما كتبت قال وعليه الجمهور من السلف وتلقاه عنهم الخلف وقيل ينطق
بالحديث مثلا وقيل لا ينطق بها أصلا (قوله وحدثنا على بن حجر) هكذا فى نسخة
وفى نسخة وقال حدثنا وفى نسخة قال وحدثنا وهو الاظهر والضمير فيه راجع الى
المصنف وفيه التفات على رأى السكاكى (قوله حدثنا عباد بن منصور) الى هنا
حصل الاتفاق بين الاسنادين فبين المصنف وعباد فى الاسناد الاول ثلاثة مشايخ
وفى الاسناد الثانى اثنان فقط فالاسناد الثانى اعلى بمرتبة من الاول (قوله قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكتحل قبل ان ينام بالاثمد ثلاثا فى كل عين)
هذه رواية اسرائيل بن يونس السابق على التحويل وقوله وقال يزيد بن هارون
فى حديثه أى بالاسناد المتقدم أعنى عن عباد عن عكرمة عن ابن عباس
وليس بمعلق ولا مرسل كما توهم والمقصود بيان اختلاف الالفاظ بين رواية اسرائيل
ورواية يزيد وقوله انه صلى الله عليه وسلم كانت له مكحلة يكتحل منها عند النوم ثلاثا
فى كل عين هذه رواية يزيد بن هارون المتأخر بعد التحويل فالحاصل ان كلا من
اسرائيل ويزيد روى عن عباد بلفظ غير الآخر فاللفظ الاول رواية اسرائيل
عن عباد واللفظ الثانى رواية يزيد كما يصرح به كلام اللقانى (قوله محمد بن يزيد)
حجة ثقة ثبت عابد وعد من الابدال خرج له أبو داود والمصنف والنسائى وقوله
عن محمد بن اسحاق أحد الاعلام امام المغازى والسير روى عن عطاء وطبقته
وعنه شعبة والسفيانان وكان بحرا من بحار العلم صدوق لكنه يدلس له غرائب
واختلف فى الاحتجاج به وحديثه فوق الحسن خرج له البخارى فى التعليق وقوله
عن محمد بن المنكدر بضم فسكون تابعى جليل ثقة متزهد بكاء روى عن
أبى هريرة وعائشة وعنه مالك والسفيانان خرج له جماعة (قوله عليكم
بالاثمد) أى الزموا الاكتحال به فعليكم اسم فعل بمعنى الزموا والمخاطب بذلك

(أخبرنا) اسرائيل بن يونس عن عباد بن منصور ح وحدثنا على بن حجر (حدثنا) يزيد بن هارون (حدثنا) عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكتحل قبل أن ينام بالاثمد ثلاثا فى كل عين وقال يزيد بن هارون فى كتابه حديثه ان النبى صلى الله عليه وسلم كانت له مكحلة يكتحل منها عند النوم ثلاثا فى كل عين (حدثنا) أحمد بن منيع (حدثنا) محمد بن يزيد عن محمد بن اسحاق عن محمد بن المنكدر عن جابر هو ابن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالاثمد عند النوم فانه يجلو البصر وينبت الشعر

(حدثنا) قتيبة (حدثنا) بشر بن المفضل عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان خير أكحالكم الاثمد يجلوا البصر وينبت الشعر (حدثنا) ابراهيم بن المستمر البصري (حدثنا) أبو عاصم عن عثمان بن عبد الملك عن سالم عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالاثمد فانه يجلو البصر وينبت الشعر

الاصحاء كما تقدم وقوله عند النوم أى لانه حينئذ أدخل وأنفع وقوله فانه يجلوا البصر وينبت الشعر اخبار عن أصل فائدة الاكتحال والا فقد يكون للزينة (قوله قتيبة) فى نسخ ابن سعيد وقوله بشر بكسر فسكون وقوله ابن المفضل بضم الميم وفتح الفاء وتشديد الضاد المعجمة المفتوحة وكان اماما حجة ثقة روى عنه خلق كثير قال ابن المدينى كان يصلى كل يوم أربعمائة ركعة وكان يصوم يوما ويفطر يوما خرج له الجماعة وقوله عن عبد الله بن عثمان بن خثيم بخاء معجمة فمثلثة مصغرا القارى المكى قال أبو حاتم صالح الحديث خرج له البخارى فى التعليق والخمسة (قوله عن سعيد بن جبير) تابعى جليل بل قيل هو أفضل التابعين مجمع على جلالته وعلمه وزهده قتله الحجاج * وقصة قتله عجيبة وهى أنه لما أوقفه قدامه قال له ما تقول فى يا سعيد قال أنت قاسط عادل فاغتم الحجاج فقال الحاضرون قد مدحك فقال لم تعرفوا يا جهال انه قد ذمنى فانه نسبنى الى الجور بقوله قاسط قال تعالى وأما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا ونسبنى للشرك بقوله عادل قال تعالى ثم الذين كفروا بربهم يعدلون ثم أمر بقتله فلما قطعت رأسه صارت تقول لا اله الا الله وعاش بعده خمسة عشر يوما فقط لدعائه عليه بقوله اللهم لا تسلطه على أحد بعدى خرج له الستة (قوله ان خير أكحالكم الاثمد) قال القسطلانى خيريته باعتبار حفظه صحة العين لا فى مرضها اذ الاكتحال به لا يوافق الرمد فقد يكون غير الاثمد خيرا لها بل ربما ضرها الاثمد وقوله يجلوا البصر وينبت الشعر الجملة واقعة فى جواب سؤال مقدر فكان سائلا قال ما السبب فى كونه خير الاكحال فقيل له يجلوا البصر وينبت الشعر (قوله ابراهيم بن المستمر) بصيغة اسم الفاعل روى عنه ابن خزيمة وأمم قال النسائى صدوق خرج له أبو داود والمصنف والنسائى وابن ماجه وقوله عن عثمان بن عبد الملك مستقيم لين قال أبو حاتم منكر الحديث وقال أحمد ليس بذاك روى عن ابن المسيب وعنه أبو عاصم خرج له ابن ماجه وقوله عن سالم أى ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب تابعى جليل أحد الفقهاء السبعة بالمدينة كان رأسا فى العبادة والزهد كان يلبس بدرهمين وقد انتهت نوبة العلم اليه وأقرانه مثل على زين العابدين بن سيدنا الحسين خرج له الجماعة وقوله عن ابن عمر أى ابن الخطاب شهد المشاهد كلها كان اماما واسع العلم متين الدين وافر الصلاح (قوله عليكم بالاثمد الخ) قال القسطلانى حديث ابن عمر هذا فى معنى الاحاديث المارة لكنه أوردها باسانيد مختلفة تقوية لاصل الخبر فان عباد بن منصور ضعيف فأراد تقويه روايته بهذه الطرق (تنبيه) كان له صلى الله عليه وسلم ربعة

بل

اسكندرانية فيهامرآة ومشط ومكحلة ومقراض ومسواك وكانت له مرآة اسمها المدلة قال في زاد المعاد وكان المشط من عاج اهـ (فائدة) من اكتحل بالعقيق بعد صحته وكان المرود ذهبا مرتين في كل شهر أمن من العماء

(باب ماجاء في لباس رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أي باب بيان ماورد في لباس رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاخبار وأردف الابواب السابقة كباب الترجل وباب الخضاب وباب الكحل بباب اللباس لمناسبته لها في انه نوع من الزينة وفي الصحاح وغيره ان اللباس بوزن كتاب مايلبس وكذا الملبس بوزن المذهب واللبس بوزن حمل واللبوس بوزن صبور واللباس تعتريه الاحكام الخمسة فيكون واجبا كاللباس الذي يستر العورة عن العيون ومندوبا كالثوب الحسن للعيدين والثوب الابيض للجمعة ومحرما كالحرير للرجال ومكروها كلبس الخلق دائما للغني ومباحا وهو ماعدا ذلك وأحاديث الباب ستة عشر (قوله الفضل بن موسى) من ثقات صغار التابعين قال الذهبي ماعلمت فيه لينا الامارو عن ابن المديني انه قال له مناكير روى عن هشام بن عروة وطبقته وعنه ابن راهوية وخلق خرج له الستة وقوله وأبو تميلة بالتصغير كعبيدة وهو بالمثناة الفوقية ووهم شارح فقال بالمثلثة قال أحمد لا بأس به وقال ابن معين ثقة قال الذهبي ووهم ابن الجوزي كأبي حاتم حيث ضعفاه خرج له الستة وقوله وزيد بن حباب بمهملة وموحدتين بينهما ألف كتراب قال الذهبي لا بأس به وقال ابن حجر صدوق ويخطى في حديث الثوري (قوله عن عبد المؤمن) أي حال كون الثلاثة ناقلين عن عبد المؤمن قال أبو حاتم لا بأس به وقال الذهبي صدوق خرج له أبو داود والمصنف وقوله عن عبد الله بن بريدة بضم الموحدة وفتح الراء وسكون الياء وفتح الدال المهملة وفي آخره تاء التأنيث وقوله عن أم سلمة أي أم المؤمنين وقد تقدمت ترجمتها (قوله كان أحب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم القميص) قد أورد المصنف هذا الحديث بثلاثة أسانيد ووقع في بعض النسخ في الرواية الثالثة جملة يلبسه قبل القميص وأحب اسم كان فيكون مرفوعا والقميص خبرها فيكون منصوبا وهو المشهور في الرواية وقيل عكسه والقميص اسم لمايلبس من المخيط الذي له كمان وجيب يلبس تحت الثياب ولا يكون من صوف كذا في القاموس مأخوذ من التقمص بمعنى التقلب لتقلب الانسان فيه وقيل سمي باسم الجلدة التي هي غلاف القلب فان اسمها القميص وانما كان أحب اليه صلى الله عليه وسلم لانه أستر للبدن من غيره ولانه أخف على البدن ولابسه أقل تكبرا من لابس غيره

باب ماجاء في لباس رسول الله صلى الله عليه وسلم

(حدثنا) محمد بن حميد الرازي (حدثنا) الفضل بن موسى وأبو تميلة وزيد بن حباب عن عبد المؤمن بن خالد عن عبد الله بن بريدة عن أم سلمة قالت كان أحب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم القميص (حدثنا) علي بن حجر (حدثنا) الفضل بن موسى عن عبد المؤمن ابن خالد عن عبد الله بن بريدة عن أم سلمة قالت كان أحب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم القميص

فهـ على ان اللباس تعتريه الاحكام الخمسة تتبعها فقف عليها

أعرف تفسير القميص

والظاهر أن المراد فى الحديث القطن والكتان دون الصوف لانه يؤذى البدن ويدر العرق ويتأذى بريح عرقه المصاحب وقد ورد أن المصطفى صلى الله عليه وسلم لم يكن له سوى قميص واحد ففى الوفاء بسنده عن عائشة رضى الله عنها قالت مارفع رسول الله صلى الله عليه وسلم قط غداء لعشاء ولا عشاء لغداء ولا اتخذ من شئ زوجين لا قميصين ولا رداءين ولا ازارين ولا زوجين من النعال (قوله عن عبد المؤمن بن خالد) قال أبو حاتم لا بأس به وذكره ابن حبان فى الثقات قال الزين العراقى وليس له عند المؤلف الا هذا الحديث (قوله قالت كان أحب الثياب الخ) المتن واحد وانما أعاده لاختلاف الاسناد فقصد تأكيد الاول (قوله زياد كعماد) بزاى فمثناة تحتية وقوله البغدادى باعجامهما واهمالهما واعجام واحدة واهمال الاخرى ورواية الكتاب باهمالهما وفيها أيضا ابدال الاخيرة نونا ثقة حافظ خرج له الشيخان لقبه أحمد بشعبة الصغير وقوله أبو تميلة كعبيدة وهو بالمثناة الفوقية كما تقدم وقوله عن أمه قال الزين العراقى يحتاج الحال الى معرفة حالها ولم أر من ترجمها اه (قوله يلبسه) الجملة حالية أى حالة كونه يلبسه لا يفرشه أو يتصدق به قال الزين العراقى فيه ندب لبس القميص (قوله قال) اى أبو عيسى وحذفه لظهوره وفى نسخة قال أبو عيسى ولم يوجد فى بعض النسخ لفظ قال والاصل المعتمد هو الاول وغيره من تصرف النساخ فانهم مرة يزيدون وأخرى ينقصون وغرضه بذلك التنبيه على الفرق بين هذا الخبر وما قبله بزيادة الجملة الحالية وهى قوله يلبسه وذكره عبد الله فى السند (قوله هكذا قال زياد بن أيوب فى حديثه) الاشارة الى ما فى الاسناد من قوله عن عبد الله بن بريدة عن أمه عن ام سلمة مع زيادة الجملة الحالية فقوله عن عبد الله بن بريدة عن أمه عن أم سلمة تفسير لاسم الاشارة ولم يكتف باسم الاشارة لئلا يتوهم انه راجع لمتن الحديث وانما هو راجع للاسناد مع زيادة الجملة الحالية كما علمت (قوله وهكذا روى غير واحد عن أبى تميلة) أى لم ينفرد زياد بقوله عن أمه وبالجملة الحالية بل رواه هكذا جمع من مشايخى من أهل الضبط والاتقان هكذا قرره الزين العراقى وقوله مثل رواية زياد ابن أيوب أى فى قوله عن أمه وزيادة الجملة الحالية وهو تفسير لاسم الاشارة (قوله وأبو تميلة يزيد فى هذا الحديث عن أمه وهو أصح) الذى قرره العصام فى هذا المقام ان قوله وهو أصح مفعول يزيد فقوله عن أمه ليس مفعول يزيد وانما أتى به تعيينا لمحل الزيادة والمعنى على هذا ان أبا تميلة يزيد فى هذا الحديث لفظ وهو أصح ومحل هذه الزيادة بعد قوله عن أمه وقرر بعضهم ان المزيد هو قوله عن أمه

(حدثنا) زياد بن أيوب البغدادى
(حدثنا) أبو تميلة عن عبد المؤمن
ابن خالد عن عبد الله بن بريدة عن
أمه عن أم سلمة قالت كان أحب
الثياب الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم يلبسه القميص قال
هكذا قال زياد بن أيوب فى حديثه
عن عبد الله بن بريدة عن أمه عن
أم سلمة وهكذا روى غير واحد عن
أبى تميلة مثل رواية زياد بن أيوب
وأبو تميلة يزيد فى هذا الحديث
عن أمه وهو أصح

وجعل قوله وهو أصح من كلام المصنف لا من كلام أبى تميلة والمعنى على هذا انّ أبا تميلة فى هذا الحديث يزيد لفظ عن أمّه وهذا الاسناد الذى فيه زيادة عن أمّه أصح من الاسناد الذى فيه اسقاطها وهذا التقرير هو المتبادر لكن أورد عليه انّ قوله وأبو تميلة يزيد الخ معلوم مما تقدم فى الاسناد فهو زيادة لا فائدة فيها واعتذر عنه بأنه تاكيد لما سبق (قوله عبد الله بن محمد بن الحجاج) أخذ عنه ابن خزيمة وغيره وقوله معاذ بضم الميم وقوله حدثنى أبى أى هشام بن عبد الله أبو بكر الدستوائى بفتح الدال وسكون السين المهملتين وضم التاء المثناة الفوقية وفتح الواو وبعد الالف ياء النسبة وانما قيل له الدستوائى لانه كان يبيع الثياب الدستوائية فنسب اليها وهى ثياب تجلب من بلدة من بلاد الاهواز يقال لها دستواء قال فى الكاشف كان يطلب العلم لله وقال أبو داود الطيالسى كان هشام أمير المؤمنين فى الحديث وقد قصر نظر العصام فى هذا المقام فادعى انه مجهول (قوله عن بديل) بدال مهملة مصغر وقوله يعنى ابن ميسرة بفتح الميم وسكون الياء وفتح السين المهملة وانما بيّنه لئلا يلتبس بغيره اذ بديل جماعة ذكرهم فى القاموس وغيره وفى نسخ ابن صليب بالتصغير والصواب الاول لانه لم يثبت ابن صليب وقوله العقيلى بالتصغير وهو نعت لابن ميسرة فهو بالنصب وثقه جماعة (قوله عن شهر) كفلس وقوله ابن حوشب كجعفر روى عن ابن عباس وأبى هريرة وروى عنه ثابت وغيره وثقه أحمد وابن معين وغيرهما وقال ابن حجر صدوق ربما وهم وقال ابن هارون ضعيف (قوله عن أسماء) بفتح الهمزة والمد وقوله بنت يزيد لم يبين انها بنت يزيد بن السكن أو غيرها لكن جزم ابن حجر بأنها هى قتلت يوم اليرموك تسعة بخشبة وقتلت أيضا جماعة من الروم كما فى التقريب خرج لها الاربعة (قوله كان كم قميص رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ) وفى رواية كان كم يد رسول الله الخ وقوله الى الرسغ بضم الراء وسكون السين أو الصاد لغتان ثم غين معجمة وهو مفصل ما بين الكف والساعد من الانسان وحكمة كونه الى الرسغ انه ان جاوز اليد منع لابسه سرعة الحركة والبطش وان قصر عن الرسغ تأذى الساعد ببروزه للحر والبرد فكان جعله الى الرسغ وسطا وخير الامور أوساطها ولا يعارض هذه الرواية رواية أسفل من الرسغ لانّ الكمّ حال جدّته يكون طويلا لعدم تثنيه واذا بعد عن ذلك يكون قصيرا لتثنيه وورد أيضا انه صلى الله عليه وسلم كان يلبس قميصا وكان فوق الكعبين وكان كمّاه مع الاصابع وجمع بعضهم بين هذا وبين حديث الباب بأنّ هذا كان يلبسه فى الحضر وذاك فى السفر وأخرج سعيد ابن منصور والبيهقى عن على رضى الله عنه انه كان يلبس القميص حتى اذا بلغ

(حدثنا) عبد الله بن محمد بن الحجاج (حدثنى)
(حدثنا) معاذ بن هشام (حدثنى)
أبى عن بديل يعنى ابن ميسرة
العقيلى عن شهر بن حوشب عن
أسماء بنت يزيد قالت كان كم قميص
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى
الرصغ

الاصابع

الاصابع قطع مافضل ويقول لافضل للكمين على الاصابع ويجرى ذلك فى أكمامنا قال الحافظ زين الدين العراقى ولو أطال أكمام قميصه حتى خرجت عن المعتاد كما يفعله كثير من المتكبرين فلا شك فى حرمة مامس الارض منها بقصد الخيلاء وقد حدث للناس اصطلاح بتطويلها فان كان من غير قصد الخيلاء بوجه من الوجوه فالظاهر عدم التحريم اه (قوله أبو عمار) بالتشديد وقوله ابن حريث بالتصغير وكذلك أبو نعيم وكذلك زهير أيضا وكذلك قوله ابن قشير بقاف ومعجمة ثقة روى عن ابن سيرين وطائفة وعنه سفيان وغيره خرج له أبو داود وابن ماجه وقوله معاوية بن قرة بضم القاف وتشديد الراء كان عالما عاملا ثقة ثبتا خرج له الستة وقوله عن أبيه أى قرة بن اياس بن هلال صحابى خرج له الاربعة (قوله فى رهط) أى مع رهط فتكون فى بمعنى مع كقوله تعالى ادخلوا فى أمم أى مع أمم والرهط بفتح الراء وسكون الهاء اسم جمع لا واحد له من لفظه وهو من ثلاثة الى عشرة أو الى أربعين ويطلق على مطلق القوم كما فى القاموس ولا ينافى التعبير بالرهط رواية انهم كانوا أربعمائة لاحتمال تفرقهم رهطا رهطا وقرة كان مع أحدهم أو أنه مبنى على القول الاخير وقوله من مزينة بالتصغير قبيلة من مضر وأصله اسم امرأة وقوله لنبايعه متعلق بأتيت أى لنبايعه على الاسلام (قوله وان قميصه لمطلق) أى والحال أن قميصه أى طوق قميصه لمطلق أى غير مزرور بل محلول وقوله أو قال زر قميصه مطلق قال القسطلانى الشك من شيخ الترمذى أى وهو أبو عمار لا من معاوية وقال بعض الشراح الشك من معاوية لا ممن دونه كما وهم (قوله قال فأدخلت يدى فى جيب قميصه) المراد من الجيب فى هذا الحديث طوقه المحيط بالعنق وان كان يطلق أيضا على ما يجعل فى صدر الثوب أو جنبه ليوضع فيه الشئ وهذا يدل على ان جيب قميصه صلى الله عليه وسلم على الصدر كما هو المعتاد الآن قال الجلال السيوطى وظن من لا علم عنده انه بدعة وليس كما ظن (قوله فمسست الخاتم) بكسر السين الاولى فى اللغة الفصحى وحكى فتحها والظاهر أن قرة كان يعلم الخاتم وانما قصد التبرك وفى هذا الحديث حل لبس القميص وحل الزر فيه وحل اطلاقه وسعة الجيب بحيث تدخل اليد فيه وادخال يد الغير فى الطوق لمس ما تحته تبركا وكمال تواضعه صلى الله عليه وسلم (قوله عبد بن حميد) بالتصغير واسمه عبد الحميد وقيل نصر ثقة حافظ ذو تصانيف روى عن على بن عاصم والنضر بن شميل وخلق وعنه مسلم والترمذى وعدة وقوله محمد بن الفضل حافظ ثقة مكثر لكنه اختلط آخرا فترك الاخذ عنه خرج له الجماعة وقوله عن حبيب كطبيب تابعى صغير

(حدثنا) أبو عمار الحسين بن حريث (حدثنا) أبو نعيم (حدثنا) زهير عن عروة بن عبد الله بن قشير عن معاوية بن قرة عن أبيه قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى رهط من مزينة لنبايعه وان قميصه لمطلق أو قال زر قميصه مطلق قال فأدخلت يدى فى جيب قميصه فمسست الخاتم (حدثنا) عبد بن حميد

ثقة ثبت خرج له الستة وقوله عن الحسن أى البصرى رضى الله عنه (قوله خرج وهو يتكئ) أى خرج من بيته وهو يعتمد لضعفه من المرض وذلك فى مرض موته بدليل مارواه الدارقطنى انه خرج بين أسامة والفضل وزيد الى الصلاة فى المرض الذى مات فيه ويحتمل انه فى مرض غيره وقوله على أسامة بن زيد أى الحب ابن الحب أمره صلى الله عليه وسلم على جيش فيه عمر رضى الله عنه (قوله عليه ثوب قطرى) وفى بعض النسخ وعليه ثوب قطرى وعلى كل فالجملة حالية والقطرى بكسر القاف وسكون الطاء بعدها راء ثم ياء النسب نسبة الى القطر وهو نوع من البرود اليمنية يتخذ من قطن وفيه حمرة واعلام مع خشونة أو نوع من حلل جياد تحمل من بلد بالبحرين اسمها قطر بفتحتين فكسرت القاف وسكنت الطاء على خلاف القياس وقوله قد توشح به أى وضعه فوق عاتقيه أو اضطبع به كالمحرم أو خالف بين طرفيه وربطهما بعنقه قال بعض الشراح ويرد الثانى وهو الاضطباع تصريح الائمة بكراهة الصلاة مع الاضطباع لانه دأب أهل الشطارة فلا يناسب الصلاة المقصود فيها التواضع وأجيب عن هذا الرد بأن كراهة الاضطباع غير متفق عليها بين الائمة بل هى مذهب الشافعية ومن فسره بهيئة الاضطباع غير شافعى فلا يرد عليه بتصريح الشافعية على انه صلى الله عليه وسلم قد يفعل المكروه لبيان الجواز ولا يكون مكروها فى حقه بل يثاب عليه ثواب الواجب (قوله فصلى بهم) أى بالناس (قوله وقال عبد بن حميد الخ) انما أورد ذلك مع انه ليس فيه بحث عن اللباس المبوب له تقوية للسند (قوله يحيى بن معين) كحيين ذو المناقب الشهيرة الامام المشهور الذى كتب بيده ألف ألف حديث واتفقوا على امامته وجلالته فى القديم والحديث وناهيك بمن قال فى حقه أحمد كل حديث لا يعرفه يحيى فليس بحديث وقال السماع من يحيى شفاء لما فى الصدور وتشرف بأن غسل على السرير الذى غسل عليه المصطفى وحمل عليه (قوله عن هذا الحديث) وهو أنه صلى الله عليه وسلم خرج وهو يتكئ الخ وقوله أول ما جلس الى أى فى أول جلوسه الى بتشديد الياء فاول منصوب بنزع الخافض وما مصدرية وكانه سأله ليستوثق بسماعه منه (قوله فقلت حدثنا حماد بن سلمة) أى شرعت فى تحديثه فقلت حدثنا حماد بن سلمة وقوله فقال لو كان من كتابك أى فقال يحيى لو كان تحديثك اياى من كتابك ولو للتمنى فلا جواب لها أو شرطية وجوابها محذوف أى لكان أحسن لما فيه من زيادة التوثق والتثبت وقوله فقمت لاخرج كتابى أى من بيتى وقوله فقبض على ثوبى أى ضم عليه أصابعه ففى المصباح وغيره قبض عليه بيده ضم عليه

(حدثنا) محمد بن الفضل (حدثنا) حماد بن سلمة عن حبيب بن الشهيد عن الحسن عن أنس بن مالك ان النبى صلى الله عليه وسلم خرج وهو يتكئ على أسامة بن زيد عليه ثوب قطرى قد توشح به فصلى بهم وقال عبد بن حميد قال محمد بن الفضل سألنى يحيى بن معين عن هذا الحديث أول ما جلس الى فقلت حدثنا حماد بن سلمة فقال لو كان من كتابك فقمت لاخرج كتابى فقبض على ثوبى

فعله صلى الله عليه وسلم ... لبيان الجواز ولا يكون مكروها فى حقه بل يثاب عليه ثواب الواجب

أصابعه ومنه مقبض السيف وغرضه من ذلك منعه من دخول الدار لشدة حرصه على حصول الفائدة خشية فوتها (قوله ثم قال امله على) بلامين وفى بعض النسخ امله بلام مشددة مفتوحة مع كسر الميم أو بسكون الميم وكسر اللام مخففة والمعنى على الكل اقرأه على من حفظك وقوله فانى أخاف أن لا ألقاك أى لانه لا اعتماد على الحياة فان الوقت سيف قاطع وبرق لامع وفيه كمال التحريض على تحصيل العلم والتنفير من الامل سيما فى الاستباق الى الخيرات (قوله فامليته عليه ثم أخرجت كتابى فقرأت عليه) أى قرأته عليه من حفظى أولا ثم أخرجت كتابى فقرأت منه عليه ثانيا (قوله عن سعيد بن اياس) بمثناة تحتية كرجال وقوله الجريرى بالتصغير نسبة لجرير مصغر أحد آبائه وهو أحد الثقات الاثبات وثقه جمع تغير قليلا ولذا ضعفه يحيى القطان خرج له الجماعة (قوله اذا استجد ثوبا) أى اذا لبس ثوبا جديدا وقوله سماه باسمه زاد فى بعض النسخ عمامة أو قميصا أو رداء أى او غيرها قال بعض الشراح المراد أنه يقول هذا ثوب هذه عمامة الى غير ذلك اه وتعقب بأن ألفاظ المصطفى صلى الله عليه وسلم تصان عن خلوها عن الفائدة وأى فائدة فى قوله هذا ثوب هذه عمامة ونحو ذلك وأجيب بأن القصد من ذلك اظهار النعمة والحمد عليها لكن قضية سياق بعض الاخبار أنه كان يضع لكل ثوب من ثيابه اسما خاصا كخبر كان له عمامة تسمى السحاب قال بعضهم ويؤخذ من ذلك ان التسمية باسم خاص سنة قال ولم يذكره أصحابنا وهو ظاهر اه ورد بان اثبات الحكم بالحديث وظيفة اجتهادية هو دونها بمراحل كيف لا والمجتهد مفقود ويكفى فى الرد عليه وتزييف ماذهب اليه اعترافه بأن الاصحاب لم يذكروه فتراهم لم يروا كتاب الشمائل وهو الذى نظروا أو غفلوا عما يؤخذ من الحديث وهو الذى عليه عثر ويحتمل أن المراد من الحديث انه كان يسميه باسم جنسه بأن يقول الثوب القطن الثوب الغزل وهكذا (قوله ثم يقول اللهم لك الحمد كما كسوتنيه) أى بعد البسملة فانها سنة عند اللبس والكاف للتعليل كما جوزه المغنى أى اللهم لك الحمد على كسوتك لى اياه أو للتشبيه فى الاختصاص أى اللهم الحمد مختص بك كاختصاص الكسوة بك وقوله أسألك خيره وخير ما صنع له أى أسألك خيره فى ذاته وهو بقاؤه ونقاؤه والخير الذى صنع لاجله من التقوى به على الطاعة وصرفه فيما فيه رضاك نظرا لصلاح نية صانعه وقوله وأعوذ بك من شره ومن شر ما صنع له أى وأعوذ بك من شره فى ذاته وهو ضد الخير فى ذاته ومن شر ما صنع لاجله وهو ضد الخير الذى صنع لاجله نظرا لفساد نية صانعه وجعل بعضهم اللام للعاقبة والمعنى اسألك خيره وخير

ثم قال أمله على فانى أخاف أن
لا ألقاك فأمليت عليه ثم أخرجت
كتابى فقرأت عليه (حدثنا) سويد بن
نصر (حدثنا) عبد الله بن المبارك
عن سعيد بن اياس الجريرى عن
أبى نضرة عن أبى سعيد الخدرى
قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا استجد ثوبا سماه باسمه
عمامة أو قميصا أو رداء ثم يقول
اللهم لك الحمد كما كسوتنيه أسألك
خيره وخير ما صنع له وأعوذ بك
من شره وشر ما صنع له

(حدثنا) هشام بن يونس الكوفى (حدثنا) القاسم بن مالك المزنى عن الجريرى عن أبى نضرة عن أبى سعيد الخدرى عن النبى صلى الله عليه وسلم نحوه (حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) معاذ بن هشام (حدثنا) أبى عن قتادة عن أنس بن مالك قال كان أحب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبسه الحبرة

ما يترتب على صنعه من العبادة وصرفه لما فيه رضاك وأعوذ بك من شره ومن شر ما يترتب عليه مما لا ترضى به من التكبر والخيلاء وقد ورد فيما يدعو به من لبس ثوبا جديدا أحاديث أخر منها ما أخرجه ابن حبان والحاكم وصححه من حديث عمر مرفوعا من لبس ثوبا جديدا فقال الحمد لله الذى كسانى ما أوارى به عورتى وأتجمل به فى حياتى ثم عمد الى الثوب الذى أخلق فتصدق به كان فى حفظ الله وفى كنف الله وفى ستر الله حيا وميتا ومنها ما أخرجه الامام أحمد والمؤلف فى جامعه وحسنه من حديث معاذ بن أنس مرفوعا من لبس ثوبا جديدا فقال الحمد لله الذى كسانى هذا ورزقنيه من غير حول ولا قوة غفر الله له ما تقدم من ذنبه زاد أبو داود فى روايته وما تأخر ومنها ما أخرجه الحاكم فى المستدرك من حديث عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اشترى عبد ثوبا بدينار أو نصف دينار فحمد الله لم يبلغ ركبتيه حتى يغفر الله له قال الحاكم هذا الحديث لا أعلم فى اسناده واحدا ذكر بجرح وما تقدم من الذكر المذكور يسن لمن لبس جديدا وأما من رأى على غيره ثوبا جديدا فيسن له أن يقول البس جديدا وعش حميدا ومت شهيدا لما رواه الترمذى فى العلل عن الحبر ابن عباس ان المصطفى صلى الله عليه وسلم قال ذلك لعمر رضى الله عنه وقد رأى عليه ثوبا أبيض جديدا ولما رواه أبو داود أن الصحابة رضى الله عنهم كانوا اذا لبس أحدهم ثوبا جديدا قيل له تبلى ويخلف الله تعالى ويدل له قوله صلى الله عليه وسلم فى الحديث الصحيح لام خالد أبلى وأخلفى روى بالفاء وبالقاف والمعنى على الاول أبلى الثوب حتى يبقى خلقا وأبدليه بغيره وأما على الثانى فعطف أخلقى بالقاف على أبلى عطف تفسير (قوله هشام بن يونس الكوفى) ثقة روى عنه أبو داود والمصنف وقوله القاسم بن مالك المزنى قال ابن حجر صدوق فيه لين روى عنه أحمد وابن عرفة وعدة خرج له الشيخان والنسائى وابن ماجه وقوله عن الجريرى بالتصغير وقوله عن أبى نضرة بنون مفتوحة وضاد معجمة ساكنة (قوله نحوه) سبق الفرق بين قول المحدثين نحوه وقولهم مثله (قوله يلبسه) وفى نسخ يلبسها فالضمير على الاول راجع لاحب الثياب وعلى الثانى للثياب والجملة حال وخرج به ما يفترشه ونحوه (قوله الحبرة) بالنصب خبر كان وأحب بالرفع اسمها هذا هو الذى صحح فى أكثر نسخ الشمائل ويجوز عكسه وهو الذى ذكره الزمخشرى فى تصحيح المصابيح والحبرة بوزن عنبة برد يمانى من قطن محبر أى مزين محسن والظاهر أنه انما أحبها للينها وحسن انسجام صنعتها وموافقتها لجسده الشريف فانه كان على غاية من النعومة واللين فيوافقه اللين الناعم وأما شديد الخشونة

(حدثنا) محمود بن غيلان (حدثنا)
عبد الرزاق (حدثنا) سفيان
عن عون بن أبي جحيفة عن
أبيه قال رأيت النبي صلى الله
عليه وسلم وعليه حلة حمراء كأني
أنظر الى بريق ساقيه قال سفيان
أراها حبرة (حدثنا) على بن
خشرم (حدثنا) عيسى بن يونس
عن اسرائيل عن ابى اسحاق عن
البراء بن عازب قال ما رأيت أحدا
من الناس أحسن فى حلة حمراء
من رسول الله صلى الله عليه وسلم

فيؤذيه ولا يعارض ذلك ما تقدم من انه كان الاحب اليه القميص لان ذلك بالنسبة لما خيط وهذا بالنسبة لما يرتدأ به أو أن محبته للقميص كانت حين يكون عند نسائه والحبرة كانت حين يكون بين صحبه على ان هذا الحديث أصح لاتفاق الشيخين عليه فلا يعارضه الحديث السابق (قوله سفيان) قيل الثورى وقيل ابن عيينة وقوله عن عون بفتح المهملة وسكون الواو وفى آخره نون وقوله ابن أبي جحيفة روى عنه شعبة وسفيان وعدة وثقوه خرج له الستة وقوله عن أبيه أى أبى جحيفة الصحابى المشهور (قوله رأيت النبى صلى الله عليه وسلم) أى فى بطحاء مكة فى حجة الوداع كما صرح به فى رواية البخارى وقوله وعليه حلة حمراء أى والحال ان عليه حلة حمراء فالجملة حالية وقوله كأنى أنظر الى بريق ساقيه أى لمعانهما والظاهر أن كان للتحقيق لانها قد تأتى لذلك وانما نظر الى بريق ساقيه لكون الحلة كانت الى أنصاف ساقيه الشريفتين وهذا يدل على جواز النظر الى ساق الرجل وهو اجماع حيث لا فتنة ويؤخذ منه ندب تقصير الثياب الى أنصاف الساقين فيسن للرجل أن تكون ثيابه الى نصف ساقيه ويجوز الى كعبيه وما زاد حرام ان قصد به الخيلاء والا كره ويسن للانثى ما يسترها ولها تطويله ذراعا على الارض فان قصدت الخيلاء فكالرجل وهذا التفصيل يجرى فى اسبال الاكمام وتطويل عذبة العمائم وعلى قصد الخيلاء يحمل ما رواه الطبرانى كل شئ مس الارض من الثياب فهو فى النار وما رواه البخارى ما أسفل من الكعبين من الازار فى النار أى محله فيها فتجوز به عن محله (قوله قال سفيان أراها حبرة) بصيغة المجهول للمتكلم وحده أى أظن الحلة الحمراء مخططة لا حمراء قانية وانما قال سفيان ذلك لان مذهبه حرمة الاحمر البحت أى الخالص وقال ابن القيم غلط من ظن انها حمراء بحت وانما الحلة الحمراء بردان يمانيان مخططان بخطوط حمر مع سود والا فالاحمر البحت منهى عنه أشد النهى فكيف يظن بالنبى صلى الله عليه وسلم انه لبسه ورد هذا بأن حمل الحلة على ما ذكر مجرد دعوى والنهى عن الاحمر البحت للتنزيه لا للتحريم ولبسه صلى الله عليه وسلم للاحمر القانى مع نهيه عنه لتبيين الجواز فقد روى الطبرانى من حديث ابن عباس انه كان يلبس يوم العيد بردة حمراء قال الهيثمى ورجاله ثقات فالصحيح جواز لبس الاحمر ولو قانيا (قوله على ابن خشرم) كجعفر بخاء وشين معجمتين مصروف حافظ ثقة روى عنه مسلم والنسائى وابن خزيمة وأمم وقوله عيسى بن يونس ثقة مأمون خرج له الستة وقوله عن اسرائيل أى أخى عيسى المذكور وكان أكبر منه (قوله ما رأيت أحدا من الناس أحسن فى حلة حمراء من رسول الله) أى بل رسول

الله أحسن من كل أحد لان هذا الكلام وان صدق بالمماثلة وبكونه صلى الله عليه وسلم أحسن فالمراد به الثانى استعمالا للاعم فى الاخص كما تقدم وقوله فى حلة حمراء لبيان الواقع لا للتقييد (قوله ان كانت جمته لتضرب قريبا من منكبيه) أى انه يعنى الحال والشان كانت خصلة شعره لتصل قريبا من منكبيه وقد تقدم شرح ذلك مستوفى فان مخففة من الثقيلة واسمها ضمير الشأن (قوله عبيد الله بن اياد) صدوق خرج له الستة الا ابن ماجه لكن لينه البزار وقوله عن أبيه أى اياد وقوله عن أبى رمثة بكسر الراء وسكون الميم وفتح المثلثة واسمه رفاعة وقد سبق (قوله وعليه بردان أخضران) أى والحال ان عليه بردين أخضرين والبردان تثنية برد وهو كما فى القاموس ثوب مخطط والمراد بالاخضرين كونهما مخططين بخطوط خضر كما قاله العصام ولا يعترض بما قاله بعض الشراح من انه أخراج للفظ عن ظاهره فلا بد له من دليل لان السياق يؤيد ذلك التفسير لما علمت من ان البرد ثوب مخطط فتعقيبه بالخضرة يدل على انه مخطط بها ولو كان أخضر بحتا لم يكن بردا (قوله عبد بن حميد) بالتصغير وقوله عفان بن مسلم ثقة ثبت لكنه تغير قبل موته بأيام خرج له الستة وقوله عبد الله بن حسان العنبرى قال فى الكاشف ثقة وفى التقريب مقبول خرج له البخارى فى تاريخه وأبو داود (قوله عن جدتيه دحيبة وعليبة) باهمال الدال والحاء فى الاولى والعين فى الثانية وبعد المثناة موحدة فيهما وهما بلفظ التصغير لكن قال السيوطى ورأيت الاولى مضبوطة بخط من يوثق به بفتحة فوق الدال وكسرة تحت الحاء اه وقوله عن قيلة بقاف ومثناة تحتية وقوله بنت مخرمة بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء والميم صحابية لها حديث طويل فى الصحاح خرج لها البخارى فى الادب وأبو داود واعترض بأن الصواب عن جدتيه دحيبة وصفية بنتى عليبة الذى هو ابن حرملة بن عبد الله بن اياس فعليبة أبوهما وهما جدتان لعبد الله بن حسان احداهما من قبل الام والاخرى من قبل الأب وهما يرويان عن قيلة بنت مخرمة وهى جدة أبيهما لانها أم أمه وهذا الاعتراض لا محيد عنه وان تعرض بعض الشراح لرده فقد صرح جهابذة الاثر بأن دحيبة وصفية بنتا عليبة وأن قيلة جدة أبيهما وقد ذكره المؤلف فى جامعه على الصواب (قوله وعليه اسمال مليتين) أى والحال أن عليه اسمال مليتين والاسمال جمع سمل كاسباب وسبب وهو الثوب الخلق والمراد بالجمع ما فوق الواحد فيصدق بالاثنين وهو المتعين هنا لان اضافته الى المليتين للبيان والمليتان تثنية ملية بضم الميم وفتح اللام وتشديد الياء المفتوحة وهى تصغير ملاءة بضم الميم والمد لكن بعد حذف

الالف

ان كانت جمته لتضرب قريبا من
منكبيه (حدثنا) محمد بن
بشار (أنبأنا) عبد الرحمن بن
مهدى (حدثنا) عبيد الله بن
اياد عن أبيه عن أبى رمثة قال
رأيت النبى صلى الله عليه وسلم
وعليه بردان أخضران (حدثنا)
عبد بن حميد قال (حدثنا)
عفان بن مسلم (حدثنا) عبد الله بن
حسان العنبرى عن جدتيه
دحيبة وعليبة عن قيلة بنت مخرمة
قالت رأيت النبى صلى الله عليه
وسلم وعليه أسمال مليتين

الالف والملاءة كما فى القاموس كل ثوب لم يضم بعضه الى بعض بخيط بل كله نسج
واحد (قوله كانتا بزعفران) أى كانت المليتان مصبوغتين بزعفران وقوله
وقد نفضته أى وقد نفضت الاسمال الزعفران ولم يبق منه الا الاثر القليل وفى نسخ
وقد نفضتا امّا بالبناء للفاعل أو للمفعول والضمير حينئذ للمليتين فلبسه صلى الله
عليه وسلم لهاتين المليتين لا ينافى نهيه عن لبس المزعفر لان النهى محمول على ما اذا
بقى لون الزعفران برّاقا بخلاف ما اذا نفض وزال عن الثوب ولم يبق منه الا الاثر
اليسير فليس هذا منهيا عنه (قوله وفى الحديث قصة طويلة) وهى انّ رجلا جاء
فقال السلام عليك يارسول الله فقال وعليك السلام ورحمة الله وعليه اسمال
مليتين قد كانتا بزعفران فنفضتا وبيده عسيب نخل فقعد صلى الله عليه وسلم
القرفصاء فلما رأيته على تلك الهيئة أرعدت من الفرق أى الخوف فقال جليسه
يارسول الله أرعدت المسكينة فنظر الىّ فقال عليك السكينة فذهب عنى ما أجد
من الرعب وفى رواية فقال ولم ينظر الىّ وأنا عند ظهره يامسكينة عليك السكينة
فلما قاله أذهب الله ما كان دخل علىّ من الفرق أى الخوف (قوله ابن خثيم)
بضم المعجمة وفتح المثلثة وقوله ابن جبير بالتصغير (قوله عليكم بالبياض) اى
الزموا لبس الابيض فعليكم اسم فعل بمعنى الزموا والمراد من البياض الابيض بولغ
فيه كأنه عين البياض على حد زيد عدل كما يرشد لذلك بيانه بقوله من الثياب
(قوله ليلبسها أحياؤكم) بلام الامر وفتح الموحدة فيسنّ لبسها ويحسن ايثارها
فى المحافل كشهود الجمعة وحضور المسجد والمجالس التى فيها مظنة لقاء الملائكة
كمجالس القراءة والذكر وانما فضل لبس الاعلى قيمة يوم العيد وان لم يكن أبيض لانّ
القصد يومئذ اظهار الزينة واشهار النعمة وهما بالارفع أنسب (قوله وكفنوا فيها
موتاكم) أى لمواجهة الميت للملائكة وقد تقدم انها تطلب مظنة لقاء الملائكة
وقوله فانها من خير ثيابكم وفى نسخ من خيار ثيابكم وهذا بيان لفضل البياض من
الثياب ويليها الاخضر ثم الاصفر واعلم انّ وجه ادخال هذا الحديث وكذا
الحديث الذى بعده فى باب لباسه صلى الله عليه وسلم لا يخلو عن خفاء اذ ليس فيهما
تصريح بأنه كان يلبس البياض لكن يفهم من حثه على لبس البياض انه كان يلبسه
وقد ورد التصريح بانه كان يلبسه فيما رواه الشيخان عن أبى ذر حيث قال أتيت
النبىّ صلى الله عليه وسلم وعليه ثوب أبيض (قوله سفيان) قيل هو ابن عيينة هنا
وان كان اذا أطلق يراد به الثورىّ وقوله عن حبيب كطبيب وقوله ابن أبى ثابت كان
ثقة مجتهدا كبير الشان أحد الاعلام الكبار خرج له الستة وقوله عن سمرة بمهملة

كانتا بزعفران وقد نفضته وفى
الحديث قصة طويلة (حدثنا)
قتيبة بن سعيد (حدثنا) بشر بن
المفضل عن عبد الله بن عثمان بن
خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن
عباس قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم عليكم بالبياض من
الثياب ليلبسها أحياؤكم وكفنوا
فيها موتاكم فانها من خير ثيابكم
(حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا)
عبد الرحمن بن مهدى (حدثنا)
سفيان عن حبيب بن أبى ثابت عن
ميمون بن أبى شبيب عن سمرة بن
جندب قال

مفتوحة وميم مضمومة ومهملة وقوله ابن جندب بضم الجيم وسكون النون وضم
الدال أو فتحها وباء موحدة مصروف صحابي جليل عظيم الامانة صدوق الحديث
من عظماء الحفاظ المكثرين (قوله البسوا البياض) أى الثياب البيض بولغ
فيها وكأنها نفس البياض كما تقدم وقوله فانها أطهر أى أنظف لانها تحكي ما يصيبها
من الخبث فتحتاج الى الغسل ولا كذلك غيرها فلذلك كانت أطهر من غيرها وقوله
وأطيب أى أحسن لغلبة دلالتها على التواضع والتخشع ولانها تبقى على الحالة التى
خلقت عليها فليس فيها تغيير خلق الله تعالى وقوله وكفنوا فيها موتاكم أى لما تقدم
من التعليل (قوله يحيى بن زكرياء) بالمد والقصر وقوله ابن أبي زائدة اسمه خالد
وقيل هبيرة بالتصغير أحد الفقهاء الكبار المحدثين الاثبات قيل لم يغلط خرج له الستة
وقوله أبي أى زكريا صدوق مشهور حافظ وثقه أحمد وقال أبو حاتم لين وقوله مصعب
بصيغة المفعول وقوله ابن شيبة كرحمة خرج له مسلم وقوله عن صفية بنت شيبة لها
رواية وحديث جزم في الفتح بانها من صغار الصحابة (قوله خرج) أى من بيته
وقوله ذات غداة العرب تستعمل ذات يوم وذات ليلة ويريدون حقيقة المضاف
اليه نفسه وما هنا كذلك فلفظ ذات مقحم للتأكيد (قوله وعليه مرط) بكسر
فسكون والجملة حالية والمرط كساء طويل واسع من خز أو صوف أو شعر أو كتان
يؤتزر به وقوله من شعر وفي نسخة صحيحة مرط شعر بالاضافة وهي ترجع للاولى لان
الاضافة على معنى من وقوله أسود بالرفع على انه صفة مرط أو بالجر بالفتحة على انه
صفة شعر وفي الصحيحين كان له كساء يلبسه ويقول انما أنا عبد ألبس كما يلبس
العبد وكان صلى الله عليه وسلم يلبس الكساء الخشن ويقسم أقبية الخز المخوصة
بالذهب في صحبه (قوله عن الشعبي) بالفتح نسبة لشعب كفلس بطن من
همدان بسكون الميم ثقة مشهور من كبار التابعين روى عن خمسمائة صحابي
والشعبي بالضم هو معاوية بن حفص الشعبي نسبة لجده والشعبي بالكسر هو
عبد الله بن المظفر الشعبي كلهم محدثون ذكره في القاموس وقوله عن عروة ثقة
خرج له الستة وقوله ابن المغيرة بالضم وقوله عن أبيه أى المغيرة صحابي مشهور كان
من خدمة المصطفى صلى الله عليه وسلم خرج له الستة (قوله لبس جبة رومية)
أى لبسها في السفر قالوا وكان ذلك في غزوة تبوك والجبة من الملابس معروفة كما في
المصباح وقيل ثوبان بينهما حشو وقد تقال لما لا حشو له اذا كانت ظهارته من صوف
والرومية نسبة للروم وفي أكثر الروايات كما قاله الحافظ ابن حجر شامية نسبة للشام
ولا تناقض لان الشام كانت يومئذ مساكن الروم وانما نسبت الى الروم أو الى

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
البسوا البياض فانها أطهر
وأطيب وكفنوا فيها موتاكم
(حدثنا) أحمد بن منيع (حدثنا)
يحيى بن زكريا بن أبي زائدة
(حدثنا) أبي عن مصعب بن
شيبة عن صفية بنت شيبة عن
عائشة قالت خرج رسول الله صلى
الله عليه وسلم ذات غداة وعليه
مرط من شعر أسود (حدثنا)
يوسف بن عيسى (حدثنا) وكيع
(حدثنا) يونس بن أبي اسحاق عن
الشعبي عن عروة بن
المغيرة بن شعبة عن أبيه أن النبي
صلى الله عليه وسلم لبس جبة
رومية

ضيقة الكمين

باب ماجاء فى عيش رسول الله صلى الله عليه وسلم

الشام لكونها من عمل الروم الذين كانوا فى الشام يومئذ وهذا يدل على ان الاصل فى الثياب الطهارة وان كانت من نسج الكفار لانه صلى الله عليه وسلم لم يمتنع من لبسها مع علمه بمن جلبت من عندهم استصحابا للاصل وصوفها يحتمل انه جز فى حال الحياة فقول القرطبى يؤخذ منه ان الشعر لاينجس لان الروم اذ ذاك كفار وذبيحتهم ميتة فى حيز المنع وقوله ضيقة الكمين أى بحيث اذا أراد اخراج ذراعيه لغسلهما تعسر فيعدل الى اخراجهما من ذيلها ويؤخذ منه كما قاله العلماء ان ضيق الكمين مستحب فى السفر لافى الحضر والافكانت أكمام الصحب بطحاء أى واسعة (تنبيه) علم من كلامهم فى هذا الباب ان المصطفى صلى الله عليه وسلم قد آثر رثاثة الملبس فكان أكثر لبسه الخشن من الثياب وكان يلبس الصوف ولم يقتصر من اللباس على صنف بعينه ولم تطلب نفسه التغالى فيه بل اقتصر على ماتدعو اليه ضرورته لكنه كان يلبس الرفيع منه أحيانا فقد أهديت له صلى الله عليه وسلم حلة اشتريت بثلاثة وثلاثين بعيرا أو ناقة فلبسها مرة وأما السراويل فقد وجدت فى تركته صلى الله عليه وسلم لكنه لم يلبسها على الراجح وأول من لبسها ابراهيم الخليل وفى حديث ابن مسعود مرفوعا كان على موسى عليه السلام حين كلمه ربه كساء من صوف وقلنسوة من صوف وجبة من صوف وسراويل من صوف وكانت نعلاه من جلد حمار ميت وقد تبع السلف النبى صلى الله عليه وسلم فى رثاثة الملبس اظهارا لحقارة ما حقره الله تعالى لمارأوا تفاخر أهل اللهو بالزينة والملبس والآن قست القلوب ونسى ذلك المعنى فاتخذ الغافلون الرثاثة شبكة يصيدون بها الدنيا فانعكس الحال وقد أنكر شخص ذو أسمال على الشاذلى جمال هيئته فقال ياهذا هيئتى تقول الحمد لله وهيئتك تقول أعطونى وقد وردان الله جميل يحب الجمال وفى رواية نظيف يحب النظافة والقول الفصل فى ذلك ان جمال الهيئة يكون تارة محمودا وهو ما أعان على طاعة ومنه تجمل المصطفى للوفود ويكون تارة مذموما وهو ما كان لاجل الدنيا أو للخيلاء

(باب ماجاء فى عيش رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى باب بيان ماجاء فى عيش رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاخبار وينبغى أن يعلم انه قد وقع فى هذا الكتاب بابان فى عيش النبى صلى الله عليه وسلم أحدهما قصير والآخر طويل ووقع فى بعض النسخ ذكر كل من البابين هنا لكن ذكر الطويل بعد القصير ووقع فى بعض النسخ ذكر القصير هنا وذكر الطويل فى أواخر الكتاب وعلى كل فكان الاولى أن يجعلا بابا واحدا فان جعلهما بابين غير ظاهر وأجيب بأن

المبوب له هنا بيان صفة حياته وما اشتملت عليه من الضيق والمبوب له ثم بيان أنواع
المأكولات التى كان يتناولها فالمقصود من البابين مختلف هذا أقصى ما يعتذر به
عن التكرار وكيف ما كان فايراد هذا الباب بين باب اللباس وباب الخف غير مناسب
وفى الباب حديثان (قوله حماد بن زيد) عالم أهل البصرة وكان ضريرا ويحفظ
حديثه كالماء قال ابن مهدى ما رأيت أفقه ولا أعلم بالسنة منه خرج له الجماعة
وقوله عن أيوب أحد المشاهير الكبار ثقة ثبت حجة من وجوه الفقهاء العباد الزهاد
حج أربعين حجة خرج له الجماعة وقوله عن محمد بن سيرين كان ثقة مأمونا فقيها اماما
ورعا فى فقهه فقيها فى ورعه أدرك ثلاثين صحابيا قال ابن عون لم أر فى الدنيا مثله
(قوله وعليه ثوبان ممشقان) بتشديد الشين المعجمة المفتوحة أى مصبوغتان بالمشق
بكسر فسكون وهو الطين الاحمر وقيل المغرة بكسر الميم وسكون الغين والجملة حالية
وقوله من كتان بمثناة فوقية مشددة وفتح الكاف معروف سمى بذلك لانه يكتن أى
يسود اذا ألقى بعضه على بعض (قوله فتمخط فى أحدهما) أى أخرج المخاط
فى أحد الثوبين وهو ما يسيل من الانف (قوله فقال بخ بخ) أى فقال أبو هريرة
بخ بخ بسكون آخره فيهما وكسره غير منون فيهما أيضا وبكسر الاول منونا
وسكون الثانى وبضمهما منونين مع تشديد آخرهما وهذه كلمة تقال عند الرضى
بالشئ والفرح به لتفخيم الامر وتعظيمه وقد تستعمل للانكار كما هنا (قوله يتمخط
أبو هريرة فى الكتان) مستأنف للتعجب والاستغراب لهذه الحالة (قوله لقد
رأيتنى) أى والله لقد رأيتنى فهو فى جواب قسم مقدر وانما اتصل الضميران وهما
لواحد حملا لرأى البصرية على القلبية لان ذلك من خصائص أفعال القلوب كعلمتنى
وظننتنى (قوله وانى لأخر) أى والحال انى لأخر فالجملة حالية من مفعول
رأيت وأخر بصيغة المتكلم المفرد أى أسقط يقال خر الشئ يخر من باب ضرب سقط
من علو وقوله فيما بين منبر الخ وفى رواية فيما بين بيت عائشة وأم سلمة ولا منافاة
لامكان التعدد والمنبر بكسر الميم معروف سمى به لارتفاعه وكل شئ رفع فقد نبر
والحجرة البيت والجمع حجر وحجرات كغرف وغرفات وقوله مغشيا على أى حال
كونى مغشيا على فهو حال من فاعل أخر ومعنى مغشيا على مستوليا على الغشى
بفتح الغين وقد تضم وهو تعطل القوى الحساسة لضعف القلب بسبب جوع مفرط
أو وجع شديد أو نحو ذلك (قوله فيجئ الجائى) أى فيأتى الواحد من الناس
وقوله فيضع رجله على عنقى أى على عادتهم فى فعلهم ذلك بالمجنون حتى يفيق وقوله
يرى ان بى جنونا بصيغة المضارع المجهول أى يظن ذلك الجائى ان بى نوعا من

الجنون

(حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا)
حماد بن زيد عن أيوب عن محمد بن
سيرين قال كنا عند أبى هريرة وعليه
ثوبان ممشقان من كتان فتمخط فى
أحدهما فقال بخ بخ يتمخط أبو
هريرة فى الكتان لقد رأيتنى وانى
لاخر فيما بين منبر رسول الله صلى
الله عليه وسلم وحجرة عائشة رضى
الله تعالى عنها مغشيا على فيجئ
الجائى فيضع رجله على عنقى يرى
أن بى جنونا

الجنون وهو الصرع وقوله ومابي جنون أي والحال انه ليس بي جنون وقوله وماهو الا الجوع أي وليس هو الذي بي الا الجوع أي غشيه وانما عبر بصيغة المضارع في قوله أخر ويجيء ويضع مع كونها أخبارا عن الامور الماضية استحضارا للصورة الماضية وانما ذكر هذا الحديث في باب عيشه صلى الله عليه وسلم لانه دل على ضيق عيشه صلى الله عليه وسلم بواسطة ان كمال كرمه ورأفته يوجب انه لو كان عنده شيء لما ترك أبا هريرة جائعا حتى وصل به الحال الى سقوطه من شدة الجوع وقد جمع الله لحبيبه صلى الله عليه وسلم بين مقامي الفقير الصابر والغني الشاكر فجعله غنيا شاكرا بعد أن كان فقيرا صابرا فكان سيد الفقراء الصابرين والاغنياء الشاكرين لانه أصبر الخلق في مواطن الصبر وأشكر الخلق في مواطن الشكر وبذلك علم انه لا حجة في هذا الحديث لمن فضل الفقر على الغنى (قوله جعفر بن سليمان الضبعي) بضم الضاد المعجمة وفتح الموحدة وكسر العين المهملة نسبة لقبيلة بني ضبعة كشمعة وفي بعض النسخ الضبيعي بزيادة الياء التحتية نسبة لقبيلة بني ضبيعة كجهينة كان من العلماء الزهاد على تشيعه بل رفضه وثقه ابن معين وضعفه ابن القطان وقال أحمد لا بأس به (قوله عن مالك بن دينار) كان من علماء البصرة وزهادها وثقه النسائي وابن حبان خرج له الاربعة والبخاري في تاريخه وهو من التابعين فالحديث مرسل لانه سقط منه الصحابي وقال ميرك بل معضل لان مالك بن دينار وان كان تابعيا لكنه روى هذا الحديث عن الحسن البصري وهو تابعي أيضا (قوله ماشبع رسول الله الخ) هل المراد أنه ماشبع من أحدهما كما أفهمه توسط قط بينهما أو منهما معا المراد أنه لم يجتمع عنده غداء ولا عشاء من خبز ولحم فيه تردد والظاهر الاول وقوله قط بفتح القاف وتشديد الطاء أي في زمن من الازمان وقوله الا على ضفف بضاد معجمة مفتوحة وفاءين الاولى مفتوحة أي الا اذا نزل به الضيوف فيشبع حينئذ بحيث يأكل ثلثي بطنه لضرورة الايناس والمجابرة هذا هو المتعين في فهم هذا المقام وماذكره بعض الشراح من ان المعنى انه لم يشبع من خبز ولا لحم في بيته بل مع الناس في الولائم والعقائق فهو هفوة لانه لا يليق ذلك بجنابه صلى الله عليه وسلم اذ لو قيل في حق الواحد منا ذلك لم يرتضه فما بالك بذلك الجناب الافخم والملاذ الاعظم (قوله قال مالك سألت رجلا من أهل البادية) أي لانهم أعرف باللغات وقوله ما الضفف أي ما معنى الضفف وقوله أن يتناول مع الناس أي أن يأكل مع الناس الذين ينزلون به من الضيفان كما علمت

(باب ما جاء في خف رسول الله صلى الله عليه وسلم)

ومابي جنون وما هو الا الجوع

(حدثنا) قتيبة (حدثنا) جعفر بن سليمان الضبعي عن مالك بن دينار قال ماشبع رسول الله صلى الله عليه وسلم من خبز قط ولحم الا على ضفف قال مالك سألت رجلا من أهل البادية ما الضفف قال أن يتناول مع الناس

باب ما جاء في خف رسول الله صلى الله عليه وسلم

أي باب بيان ما ورد في خف رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاخبار والخف معروف وجمعه خفاف وذكر بعض أهل السير أنه كان له صلى الله عليه وسلم عدة خفاف منها أربعة أزواج أصابها من خيبر وقد عد في معجزاته ما رواه الطبراني في الاوسط عن الحبر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أراد الحاجة أبعد المشي فانطلق ذات يوم لحاجته ثم توضأ ولبس خفه فجاء طائر أخضر فأخذ الخف الآخر فارتفع به ثم ألقاه فخرج منه أسود سالخ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه كرامة أكرمني الله بها اللهم اني أعوذ بك من شر من يمشي على بطنه ومن شر من يمشي على رجليه ومن شر من يمشي على أربع وعن أبي امامة قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بخفيه فلبس أحدهما ثم جاء غراب فاحتمل الآخر فرمى به فخرجت منه حية فقال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس خفيه حتى ينفضهما وفي الباب حديثان (قوله عن دلهم) بمهملات كجعفر قال أبو داود لا بأس به وقال ابن معين ضعيف روى عن الشعبي وغيره وعنه أبو نعيم خرج له أبو داود وابن ماجه والبخاري وقوله عن حجير بالتصغير وقوله عن ابن بريدة هذا هو الصواب وفي بعض النسخ أبي بريدة وهو غلط فاحش كما قاله القسطلاني وقوله عن أبيه أي بريدة (قوله ان النجاشي) بكسر أوله أفصح من فتحه وبتخفيف الياء أفصح من تشديدها وتشديد الجيم خطأ واسمه أصحمة بالصاد المهملة والسين تصحيف والحاء المهملة وقيل اسمه مكحول بن صعصعة وهو ملك الحبشة وانما قيل له النجاشي لانقياد أمره والنجاشة بالكسر الانقياد ولما مات أخبرهم النبي صلى الله عليه وسلم بموته يوم موته وخرج بهم وصلى عليه وصلوا معه (قوله أهدى للنبي) وفي نسخة الى النبي فهو يتعدى باللام وبالى وقوله خفين أي وقميصا وسراويل وطيلسان وقوله أسودين ساذجين بفتح الذال المعجمة وكسرها قال المحقق أبو زرعة أي لم يخالط سوادهما لون آخر وهذه اللفظة تستعمل في العرف لذلك المعنى ولم أجدها في كتب اللغة ولا رأيت المصنفين في غريب الحديث ذكروها (قوله فلبسهما) التعبير بالفاء التي للتعقيب يفيد أن اللبس بلا تراخ فينبغي للمهدى اليه التصرف في الهدية عقب وصولها بما أهديت لاجله اظهارا لقبولها واشارة الى تواصل المحبة بينه وبين المهدي ويؤخذ من الحديث انه ينبغي قبول الهدية حتى من أهل الكتاب فانه كان وقت الاهداء كافرا كما قاله ابن العربي ونقله عنه الزين العراقي وأقره (قوله ثم توضأ ومسح عليهما) أي بعد الحدث وهذا يدل على جواز مسح الخفين وهو اجماع من يعتد به وقد روى المسح ثمانون صحابيا وأحاديثه متواترة ومن ثم قال

بعض

(حدثنا) هناد بن السري (حدثنا) وكيع عن دلهم بن صالح عن حجير ابن عبد الله عن ابن بريدة عن أبيه ان النجاشي أهدى للنبي صلى الله عليه وسلم خفين أسودين ساذجين فلبسهما ثم توضأ ومسح عليهما

بعض الحنفية اخشى أن يكون انكاره أى من أصله كفرا (قوله عن الحسن بن عياش) بمهملة فتحتية مشددة ثم معجمة نسبة لعياش الاسدى الكوفى وثقه ابن معين وغيره خرج له مسلم قال الحافظ العراقى وليس للحسن بن عياش عند المؤلف الا هذا الحديث الواحد وقوله عن أبى اسحاق أى الشيبانى كما سيذكره المصنف وقوله عن الشعبى بفتح الشين المعجمة وسكون العين وهو عامر وسيصرح باسمه بعد ذلك (قوله اهدى دحية) بكسر أوله عند الجمهور وقيل بالفتح وهو دحية الكلبى (قوله فلبسهما) أى عقب وصولهما كما يفيده التعبير بالفاء (قوله وقال اسرائيل الخ) هذا من كلام المصنف فان كان من عند نفسه فهو معلق لانه لم يدركه وان كان من شيخه قتيبة فهو غير معلق وقوله عن عامر يعنى الشعبى ولم يفصح به محافظة على لفظ الراوى (قوله وجبة) عطف على خفين أى اهدى له خفين وجبة وقوله فلبسهما أى الخفين كما يشعر به قوله اذكى هما ويصح ارجاعه للخفين والجبة والتخرق كما يكون فى الخف يكون فى الجبة خلافا لمن زعم أن التخرق انما يكون للخف لا للجبة قال الحافظ الزين العراقى ولم يبين المصنف ان هذه الزيادة من رواية عامر الشعبى عن المغيرة كالرواية الاولى أو من رواية الشعبى رواية مرسلة انتهى وقوله حتى تخرقا أى الخفان أو الخفان والجبة على ما تقدم فى قوله فلبسهما ويؤخذ من كونه صلى الله عليه وسلم لبس الخفين حتى تخرقا انه يطلب استعمال الثياب حتى تتخرق لان ذلك من التواضع وقد ورد فى حديث عند المؤلف فى الجامع انه صلى الله عليه وسلم قال لعائشة لا تستخلق ثوبا حتى ترقعيه (قوله لا يدرى النبى صلى الله عليه وسلم اذكى هما أم لا) أى لا يدرى النبى جواب هذا الاستفهام ونفى الصحابى دراية المصطفى لذلك لذكره ذلك له أو لما فهم من قرينة كونه لم يسأل هل هما من مذكى أو غيره وكيفما كان ففيه الحكم بطهارة مجهول الاصل ومعنى اذكى هما أى امذكى هما ففعيل بمعنى مفعول فهذا التركيب نظير أمضروب الزيدان (قوله قال أبو عيسى) أى المؤلف كما تقدم نظيره وقوله وأبو اسحاق هذا أى المذكور فى السند السابق وقوله هو أبو اسحاق الشيبانى بمعجمة وتحتية وموحدة أى لا أبو اسحاق السبيعى وقوله واسمه سليمان وقيل فيروز وقيل خاقان

(باب ما جاء فى نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى باب بيان الاخبار الواردة فى نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم والنعل كل ما وقيت به القدم على الارض فلا يشمل الخف عرفا ومن ثم افرده بباب وكان

(حدثنا) يحيى بن زكريا بن أبى زائدة عن الحسن بن عياش عن أبى اسحاق عن الشعبى قال قال المغيرة بن شعبة أهدى دحية للنبى صلى الله عليه وسلم خفين فلبسهما وقال اسرائيل عن جابر عن عامر وجبة فلبسهما حتى تخرقا لا يدرى النبى صلى الله عليه وسلم أذكى هما أم لا قال أبو عيسى وأبو اسحاق هذا هو أبو اسحاق الشيبانى واسمه سليمان (باب ما جاء فى نعل رسول الله) صلى الله عليه وسلم

المصطفى صلى الله عليه وسلم يماشي حافيا لاسيما الى العبادات تواضعا وطلبا لمزيد الاجر كما أشار الى ذلك الحافظ العراقي بقوله

يمشي بلا نعل ولا خف الى * عيادة المريض حوله الملا

وقد كانت نعله صلى الله عليه وسلم مخصرة معقبة ملسنة كما رواه ابن سعد في الطبقات والمخصرة هي التي لها خصر دقيق والمعقبة هي التي لها عقب أي سير من جلد في مؤخر النعل يمسك به عقب القدم والملسنة هي التي في مقدمها طول على هيئة اللسان لما تقدم أن سبابة رجله صلى الله عليه وسلم كانت أطول أصابعه فكان في مقدم النعل بعض طول يناسب طول تلك الاصبع وقد نظم الحافظ العراقي صفة نعله صلى الله عليه وسلم ومقدارها في قوله

ونعله الكريمة المصونه * طوبى لمن مس بها جبينه
لها قبالان بسير وهما * سبتيتان سبتوا شعرهما
وطولها شبر وأصبعان * وعرضها مما يلي الكعبان
سبع أصابع وبطن القدم * خمس وفوق ذا فست فاعلم
ورأسها محدد وعرض ما * بين القبالين أصبعان اضبطهما

وفي الباب احد عشر حديثا (قوله همام) ثقة ثبت (قوله كيف كان نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي كان نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم على أي كيفية وهيئته هل كان له قبالان أو قبال واحد وكان القياس كانت بتاء التأنيث لان النعل مؤنثة لكن لما كان تأنيثها غير حقيقي ساغ تذكيرها باعتبار الملبوس (قوله قال لهما قبالان) أي لكل منها قبالان بدليل رواية البخاري والقبالان تثنية قبال وهو بكسر القاف وبالموحدة زمام بين الاصبع الوسطى والتي تليها ويسمى شسعا بكسر الشين المعجمة وسكون السين المهملة بوزن حمل كما في القاموس وكان صلى الله عليه وسلم يضع احد القبالين بين الابهام والتي تليها والآخر بين الوسطى والتي تليها (قوله محمد بن العلاء) بالمد وقوله عن سفيان قال القسطلاني هو الثوري لا ابن عيينة لانه لم يرو عن خالد وقال بعض الشراح يعني ابن عيينة (قوله عن خالد الحذاء) بفتح الحاء المهملة وتشديد الذال وبالمد وهو من يقدر النعل ويقطعها سمي به لقعوده في سوق الحذائين أو لكونه تزوج منهم لا لكونه حذاء وهو ثقة امام حافظ تابعي جليل القدر كثير الحديث واسع العلم خرج له الجماعة وقوله عن عبد الله بن الحارث له رواية ولأبيه وجده صحبة أجمعوا على توثيقه خرج له الجماعة (قوله كان لنعل رسول الله) أي لكل من الفردتين كما

يؤخذ

(حدثنا محمد بن بشار (حدثنا) أبو داود (حدثنا) همام عن قتادة قال قلت لانس ابن مالك كيف كان نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهما قبالان (حدثنا) أبو كريب محمد ابن العلاء (حدثنا) وكيع عن سفيان عن خالد الحذاء عن عبد الله بن الحارث عن ابن عباس قال كان لنعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قبالان مثنى شراكهما

(حدثنا) أحمد بن منيع ويعقوب بن ابراهيم (حدثنا) أبو أحمد الزبيرى (حدثنا) عيسى بن طهمان قال أخرج الينا أنس بن مالك نعلين جرداوين لهما قبالان قال فحدثنى ثابت بعد عن أنس انهما كانتا نعلى النبى صلى الله عليه وسلم (حدثنا) اسحاق بن موسى الانصارى (حدثنا) معن (حدثنا) مالك عن سعيد بن أبى سعيد المقبرى عن عبيد بن جريج انه قال لابن عمر رأيتك تلبس النعال السبتية

يؤخذ مما مر وقوله مثنى شراكهما بضم الميم وفتح المثلثة وتشديد النون المفتوحة أو بفتح الميم وسكون المثلثة وكسر النون وتشديد الياء روايتان أى كان شرال نعله مجعولا اثنين من السيور ويصح جعل مثنى صفة وشراكهما نائب الفاعل ويصح جعل مثنى خبرا مقدما وشراكهما مبتدأ مؤخرا قال الزين العراقى وهذا الحديث اسناده صحيح (قوله ويعقوب بن ابراهيم) ثقة مكثر وهو كثير فكان ينبغى تمييزه وقوله أبو احمد الزبيرى بالتصغير نسبة لجده زبير خرج له الجماعة وقوله عيسى بن طهمان بمهملات كعطشان فى التقريب صدوق روى عن أنس وعنه يحيى بن آدم وعدة وثقوه خرج له البخارى (قوله جرداوين) بالجيم أى لا شعر عليهما استعير من أرض جرداء لا نبات فيها (قوله لهما قبالان) قال الزين العراقى هكذا رواه المؤلف كشيخ الصناعة البخارى بالاثبات دون قوله ليس وأما ما رواه أبو الشيخ من هذا الوجه بعينه من قوله ليس لهما قبالان على النفى فلعله تصحيف من الناسخ أو من بعض الرواة وانما هو لسن بضم اللام وسكون السين وآخره نون جمع ألسن وهو النعل الطويل كما سيجئ فى الملبس قال وهذا هو الظاهر فلا ينافى ماذكره المؤلف كالبخارى (قوله قال فحدثنى ثابت بعد عن أنس انهما الخ) لعل ابن طهمان رأى النعلين عند أنس ولم يسمع منه نسبتهما الى النبى صلى الله عليه فحدثه بذلك ثابت عن أنس وقوله ثابت أى البنانى وقوله بعد بالبناء على الضم لحذف المضاف اليه ونية معناه والاصل بعد هذا المجلس وقول ابن حجر أى بعد اخراج أنس النعلين الينا غير سديد لصدقه بكونهما فى المجلس وذلك لا يناسب سياق قوله عن أنس اذ لو كان القول بعد اخراج النعلين مع كونهما بالمجلس لكان الظاهر أن انسا هو الذى يحدث بلا واسطة (قوله اسحاق بن موسى الانصارى) كذا فى نسخ وفى بعضها اسحاق بن محمد وهو الصواب قال بعض الحفاظ هذا هو الذى خرج له فى الشمائل وليس هو اسحاق بن موسى الذى خرج له فى جامعه قال فى التقريب واسحاق بن محمد مجهول (قوله معن) أحد الائمة أثبت أصحاب مالك خرج له الجماعة وقوله المقبرى صفة لابى سعيد واسمه كيسان ونسب للمقبرة لزيارته لها أو لحفظها أو لكون عمر ولاه على حفرها وهو كثير الحديث ثقة وقال أحمد لا بأس به لكنه اختلط قبل موته بثلاث سنين خرج له الجماعة وقوله عن عبيد ابن جريج بالتصغير فيهما وبالجيمين والراء فى ثانيهما (قوله رأيتك تلبس النعال السبتية) أى التى لا شعر عليها نسبة للسبت بكسر السين وهو جلود البقر المدبوغة لان شعرها سبت وسقط عنها بالدباغ ومراد السائل

ان يعرف حكمة اختيار ابن عمر لبس السبتية وقوله قال انى رأيت رسول الله الخ
أى فأنا فعلت ذلك اقتداء به وقوله التى ليس فيها شعر أى وهى السبتية كما علمت
(قوله ويتوضأ فيها) أى لكونها عارية عن الشعر فتليق بالوضوء فيها لانها تكون
أنظف بخلاف التى فيها الشعر فانها تجمع الوسخ وظاهر قوله ويتوضأ فيها انه يتوضأ
والرجل فى النعل وقال النووى معناه انه يتوضأ و يلبسها بعد ورجلاه رطبتان
وفيه بعد لانه غير المتبادر من قوله ويتوضأ فيها وقوله فأنا أحب أن ألبسها أى
اقتداء به صلى الله عليه وسلم ويؤخذ منه حل لبس النعال على كل وقال أحمد يكره
فى المقابر لقوله صلى الله عليه وسلم لمن رآه مشى فيها بنعليه اخلع نعليك وأجيب
باحتمال كونه لاذى فيهما (قوله عن معمر) بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة
وآخره راء عالم اليمن من أكابر العلماء مجمع على جلالته شهد جنازة الحسن رضى الله
عنه روى عنه أربعة تابعيون مع كونه غير تابعى وهم شيوخ (قوله عن ابن أبى
ذئب) بكسر الذال المعجمة بعدها همزة ساكنة وقد تقلب ياء وفى آخره باء موحدة
وهو محمد بن عبد الرحمن الامام الكبير الشأن ثقة فقيه فاضل عالم كامل وليس هو
ابن ذؤيب كما حرفه بعضهم وناهيك بقول الامام الشافعى رضى الله عنه مافاتنى
أحد فأسفت عليه ما أسفت على الليث وابن أبى ذئب ولما حج الرشيد ودخل
المسجد النبوى قاموا له الا ابن أبى ذئب فقالوا له قم لامير المؤمنين قال انما تقوم
الناس لرب العالمين فقال الرشيد دعوه قامت منى كل شعرة (قوله عن صالح مولى
التوءمة) كالدحرجة بمثناة ومهملات سميت بذلك لكونها احد توءمين وهى من
صغار الصحابة وصالح مولاها ثقة ثبت لكن تغير آخرا فصار يأتى بأشياء عن الثقات
تشبه الموضوعات فاستحق الترك (قوله كان لنعل رسول الله الخ) وفى رواية
أبى الشيخ عن أبى ذر انها كانت من جلود البقر وقيل وكانت صفراء وقد تقدم
عن ابن عباس ان من طلب حاجة بنعل أصفر قضيت وكان على يرغب فى لبس
النعال الصفر لان الصفرة من الالوان السارة (قوله سفيان) قال القسطلانى
هو الثورى لانه هو الراوى عن السدى خلافا لما قيل من انه ابن عيينة وقوله عن
السدى بضم السين المهملة وتشديد الدال المهملة المكسورة منسوب للسدة
وهى باب الدار لبيعه المقانع جمع قناع والخمر جمع خمار بباب مسجد الكوفة وهو
السدى الكبير المشهور وأما السدى الصغير فهو حفيد السدى الكبير وثقة
أحمد خرج له الجماعة الا البخارى (قوله قال حدثنى من سمع عمرو بن حريث)
قال القسطلانى ولم أر فى رواية التصريح باسم من حدث السدى وأظنه عطاء بن

قال انى رأيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يلبس النعال التى
ليس فيها شعر ويتوضأ فيها فأنا
أحب أن ألبسها (حدثنا)
اسحاق بن منصور (حدثنا)
عبد الرزاق عن معمر عن ابن أبى
ذئب عن صالح مولى التوءمة
عن أبى هريرة قال كان لنعل
رسول الله صلى الله عليه وسلم
قبالان (حدثنا) أحمد بن منيع
(حدثنا) أبو أحمد قال (حدثنا)
سفيان عن السدى قال حدثنى
من سمع عمرو بن حريث يقول

السائب فانه اختلط آخرا والذى سمع منه بعد اختلاطه فابهمه لئلا يفطن له وعمرو بن حريث القرشى المخزومى صحابى صغير خرج له الجماعة (قوله يصلى فى نعلين مخصوفتين) أى مخروزتين بحيث ضم فيهما طاق الى طاق من الخصف وهو ضم شئ الى شئ وبه رد على من زعم ان نعله صلى الله عليه وسلم كانت من طاق واحد لكن جمع بأنه كان له نعل من طاق ونعل من أكثر كما دلت عليه عدة أخبار وهو جمع حسن وفى سند هذا الخبر كما ترى مجهول وهو من سمع عمرو بن حريث لكن صح من غير ما طريق كان يخصف نعله بنفسه الكريمة ويؤخذ من الحديث جواز الصلاة فى النعلين لكن ان كانتا طاهرتين (قوله عن أبى الزناد) اسمه عبد الله بن ذكوان بفتح الذال المعجمة تابعى صغير وقوله عن الاعرج اسمه عبد الرحمن بن هرمز ثقة ثبت عالم خرج له الستة (قوله لا يمشين أحدكم فى نعل واحدة) وفى رواية لا يمش بحذف الياء وفى رواية لا يمشى بثبوت الياء من غير نون وعلى هذه الرواية فهو نفى صورة ونهى معنى بدليل الروايتين الاولين فيكره ذلك من غير عذر لما فيه من المثلة وعدم الوقار وأمن العثار وتميز احدى جارحتيه عن الاخرى واختلال المشى وايقاع غيره فى الاثم لاستهزائه به ولانه مشية الشيطان كما قاله ابن العربى والمداس والتاسومة والخف كالنعل وألحق ابن قتيبة بذلك اخراج احدى يديه من أحد كميه والقاء الرداء على أحد منكبيه ونظر فيه بعض الشراح بأنهما من دأب أهل الشطارة فلا وجه لكراهتهما والكلام فى غير الصلاة والا فذا مكروه فيها وفى من لا تختل مروءته بذلك والا فلا نزاع فى الكراهة والنهى يشمل كما قاله العصام ما اذا لبس نعلا واحدة ومشى فى خف واحدة ورده بعض الشراح بأن من العلل السابقة تميز احدى جارحتيه عن الاخرى وما فيه من المثلة وغير ذلك وكل ذلك يقتضى عدم الكراهة ويقال عليه ومن العلل السابقة مخالفة الوقار وخوف العثار وغير ذلك وذلك كله يقتضى الالحاق والحكم يبقى ما بقيت علته ومحل النهى عن المشى فى نعل واحدة عند الاستدامة أما لو انقطع نعله فمشى خطوة أو خطوتين فانه ليس بقبيح ولا منكر وقد عهد فى الشرع اغتفار القليل دون الكثير وخرج بالمشى الوقوف أو القعود فانه لا يكره وذهب بعضهم الى الكراهة نظرا للتعليل بطلب العدل بين الجوارح (قوله لينعلهما جميعا) أى لينعل القدمين معا وان لم يتقدم للقدمين ذكر اكتفاء بدلالة السياق على حد قوله تعالى حتى توارت بالحجاب وينعلهما ضبطه النووى بضم أوله من انعل وتعقبه العراقى بأن أهل اللغة قالوا نعل بفتح العين وتكسر لكن قال أهل اللغة

رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى فى نعلين مخصوفتين (حدثنا) اسحاق بن موسى الانصارى (حدثنا) معن (حدثنا) مالك عن أبى الزناد عن الاعرج عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمشين أحدكم فى نعل واحدة لينعلهما جميعا

أيضا يقال انعل رجله ألبسها نعلا وحينئذ فيجوز كل من الضم والفتح وقوله أو ليحفهما جميعا وفى رواية أو ليخلعهما بدل أو ليحفهما أى أو ليخلع نعليهما معا قال القارى ويحفهما ضبط فى أصل سماعنا بضم الياء وكسر الفاء من الاحفاء وهو الاعراء عن نحو النعل وقال الحنفى وروى بفتح الياء من حفى يحفى كرضى يرضى والاول أظهر معنى لانه حفى ليس بمتعد ووجه ايراد هذا الحديث والذى بعده فى الباب الاشارة الى انه صلى الله عليه وسلم لم يمش هذه المشية المنهى عنها أصلا (قوله عن أبى الزناد) أسقط هنا الاعرج فهذا الحديث مرسل لاسقاط الاعرج وأبى هريرة منه بالنظر لاسقاط الصحابى (قوله نهى أن يأكل الخ) فالاكل بالشمال بلا ضرورة مكروه تنزيها عند الشافعية وتحريما عند كثير من المالكية والحنابلة واختاره بعض الشافعية لما فى مسلم أن المصطفى صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يأكل بشماله فقال له كل بيمينك فقال لا استطيع فقال له لا استطعت فما رفعها الى فيه بعد ذلك ولا يخفى ما فى الاستدلال بذلك على التحريم من البعد (قوله يعنى الرجل) ذكر الرجل لانه الاصل والاشرف لا للاحتراز وقال بعضهم المراد بالرجل الشخص بطريق عموم المجاز فيصدق بالمرأة والصبى والعناية مدرجة من الراوى عن جابر أو من قبله وقوله أو يمشى فى نعل واحدة فهو مكروه تنزيها حيث لا عذر وأو للتقسيم لا للشك كما وهم فكل مما قبلها وما بعدها منهى عنه على حدته على حد قوله تعالى ولا تطع منهم آثما أو كفورا وجعلها على الواو يفسد المعنى لان المعنى عليه النهى عن مجموعهما لا عن كل على حدته (قوله اذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمين) أى اذا لبس النعل أحدكم فليقدم اليمين لان التنعل من باب التكريم واليمين لشرفها تقدم فى كل ما كان من باب التكريم وقوله واذا نزع فليبدأ بالشمال أى واذا نزع النعل فليقدم الشمال لان النزع من باب التنقيص والشمال لعدم شرفها تقدم فى كل ما كان من باب التنقيص لكن فى اطلاق كون النزع من باب التنقيص نظر لانه قد يكون فى بعض المواطن ليس اهانة بل تكريما ولذا قال العصام ان تقديم اليمين انما هو لكونها أقوى من اليسار الا ان ما زعمه يقتضى ان اليسار لو كانت أقوى تقدم على اليمين وهو زلل فاحش فالاولى قول الحكيم الترمذى اليمين مختار الله ومحبوبه من الاشياء فأهل الجنة عن يمين العرش يوم القيامة وأهل السعادة يعطون كتبهم بأيمانهم وكاتب الحسنات عن اليمين وكفة الحسنات من الميزان عن اليمين فاستحقت ان تقدم اليمين واذا كان الحق لليمنى فى التقديم أخر نزعها ليبقى ذلك الحق لها أكثر من اليسرى (قوله

أو ليحفهما جميعا (حدثنا) قتيبة عن مالك بن انس عن أبى الزناد نحوه (حدثنا) اسحاق بن موسى (حدثنا) معن (حدثنا) مالك عن أبى الزبير عن جابر أن النبى صلى الله عليه وسلم نهى أن يأكل يعنى الرجل بشماله أو يمشى فى نعل واحدة (حدثنا) قتيبة عن مالك ح قال (حدثنا) اسحاق (حدثنا) معن (حدثنا) مالك عن أبى الزناد عن الاعرج عن أبى هريرة أن النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمين واذا نزع فليبدأ بالشمال

فلتكن اليمنى) أولهما تنعل وآخرهما تنزع تأكيد لما قبله كما لا يخفى وأولهما وآخرهما بالنصب خبر كان وكل من قوله تنعل وتنزع جملة حالية أو أولهما وآخرهما بالنصب على الحال وقوله تنعل وتنزع خبر وضبطا بمثناتين فوقانيتين وتحتانيتين والتذكير باعتبار العضو (قوله يحب التيمن ما استطاع) أي يختار تقديم اليمين مدة استطاعته بخلاف ما إذا كان ضرورة فلا كراهة في تقديم اليسار حينئذ وقوله في ترجله أي تسريح شعره وقوله وتنعله أي لبسه النعل وقوله وطهوره بضم أوله وهو ظاهر وبفتحه على تقدير مضاف أي استعمال طهوره وليس المراد التخصيص بهذه الثلاثة بدليل رواية وفي شأنه كله كما تقدم ومما ورد في باب التنعل انه يكره قائما لكن حمل على نعل يحتاج في لبسها الى الاستعانة باليد لا مطلقا (قوله محمد بن مرزوق) أي أبو عبد الله الباهلي وليس هو محمد بن مرزوق بن عثمان البصري كما ظنه شارح لانه لم يروعنه أحد من الستة كما في التقريب وأما هذا فروى عنه مسلم وابن ماجه وابن خزيمة وقول شارح لم يخرج له الا المصنف زلل وقوله عن عبد الرحمن بن قيس أي الضبي الزعفراني كذبه أبو زرعة وغيره كذا ذكره ابن حجر في التقريب وسبقه الذهبي الى ذلك قالا ولا ذكر له في الكتب الستة (قوله هشام) أي ابن حسان وهو الراوي عن ابن سيرين فلذلك لم يميزه مع ان هشام في الرواة خمسة وقوله عن محمد أي ابن سيرين رأى ثلاثين صحابيا وكان يعبر الرؤيا (قوله وأبي بكر وعمر) أي ولنعل أبي بكر وعمر قبالان وانما قدم قبالان للاهتمام به ولكونه المقصود بالاخبار (قوله وأول من عقد عقدا واحدا عثمان) أي وأول من اتخذ قبالا واحدا عثمان وانما اتخذ قبالا واحدا ليبين ان اتخاذ القبالين قبل ذلك لم يكن لكون اتخاذ القبال الواحد مكروها أو خلاف الاولى بل لكون ذلك هو المعتاد وبذلك يعلم ان ترك النعلين ولبس غيرهما ليس مكروها ولا خلاف الاولى لان لبس النعلين لكونه هو المعتاد اذ ذاك

(باب ما جاء في ذكر خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أي باب بيان الاخبار الواردة في ذلك وانما زاد لفظ ذكر هنا دون بقية التراجم ليكون علامة مميزة بين خاتم النبوة وخاتم النبي ليعلم مريد سلوك الكتاب ان ما زيد فيه لفظ ذكر هو خاتم النبي الذي يختم به وما خلا عنه هو خاتم النبوة وان كان التمييز يحصل أيضا بالاضافة فحيث قيل خاتم النبوة فالمراد به البضعة الناشزة بين كتفيه وحيث قيل خاتم النبي فالمراد به الطابع الذي كان يختم به الكتب قال ابن العربي والخاتم عادة في الامم ماضية وسنة في الاسلام قائمة وقال ابن جماعة وغيره

فلتكن اليمين أولهما تنعل وآخرهما تنزع (حدثنا) أبو موسى محمد بن المثنى (حدثنا) محمد بن جعفر قال (حدثنا) شعبة قال أخبرنا أشعث وهو ابن أبي الشعثاء عن أبيه عن مسروق عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب التيمن ما استطاع في ترجله وتنعله وطهوره (حدثنا) محمد بن مرزوق (حدثنا) عبد الرحمن ابن قيس أبو معاوية (حدثنا) هشام عن محمد عن أبي هريرة قال كان لنعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قبالان ولأبي بكر وعمر رضي الله تعالى عنهما وأول من عقد عقدا واحدا عثمان رضي الله عنه

(باب ما جاء في ذكر خاتم رسول الله) صلى الله عليه وسلم

(حدثنا) قتيبة بن سعيد وغير واحد عن عبد الله بن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن أنس بن مالك قال كان خاتم النبى صلى الله عليه وسلم من ورق وكان فصه حبشيا

وما زال الناس يتخذون الخواتيم سلفا وخلفا من غير نكير وتحصل السنة بلبس الخاتم ولو مستعارا أو مستأجرا والاوفق للاتباع لبسه بالملك قال الزين العراقى لم ينقل كيف كانت صفة خاتمه الشريف هل كان مربعا أو مثلثا أو مدورا وعمل الناس فى ذلك مختلف وفى كتاب اخلاق النبوة انه لا يدرى كيف هو قالوا والخاتم حلقة ذات فص من غيرها فان لم يكن لها فص فهى فتخة بفاء ومثناة فوقية وخاء معجمة كقصبة وأحاديث الباب ثمانية (قوله كان خاتم النبى صلى الله عليه وسلم من ورق) بكسر الراء وتسكن تخفيفا أى فضة وأخذ بعض أئمة الشافعية من ايثار المصطفى صلى الله عليه وسلم الفضة كراهة التختم بنحو حديد أو نحاس وأيد بما فى رواية انه رأى بيد رجل خاتما من صفر فقال مالى أجد منك ريح الاصنام فطرحه ثم جاء وعليه خاتم من حديد فقال مالى أرى عليك حلية أهل النار ويؤيده أيضا ما فى رواية انه أراد أن يكتب كتابا الى الاعاجم يدعوهم الى الله تعالى فقال له رجل يا رسول الله انهم لا يقبلون الا كتابا مختوما فأمر أن يعمل له خاتم من حديد فجعله فى أصبعه فأتاه جبريل فقال انبذه من أصبعك فنبذه من أصبعه وأمر بخاتم آخر يصاغ له فعمل له خاتم من نحاس فجعله فى أصبعه فقال له جبريل انبذه فنبذه وأمر بخاتم آخر يصاغ له من ورق فجعله فى أصبعه فأقره جبريل الى آخر الحديث لكن اختار النووى انه لا يكره لخبر الشيخين التمس ولو خاتما من حديد ولو كان مكروها لم يأذن فيه ولخبر أبى داود كان خاتم النبى صلى الله عليه وسلم من حديد ملويا عليه فضة قال وخبر النهى عنه ضعيف ويؤخذ من الحديث انه يسن اتخاذ الخاتم ولو لمن لم يحتج لختم وغيره وعدم التعرض فى الخبر لوزنه يدل على انه لا تحجير فى بلوغه مثقالا فصاعدا ولذلك اناط بعض الشافعية الحكم بالعرف أى بعرف امثال اللابس لكن ورد النهى عن اتخاذه مثقالا فى خبر حسن وضعفه النووى فى شرح مسلم لكنه معارض بتصحيح ابن حبان وغيره له وأخذ بقضيته بعضهم وللرجل لبس خواتيم ويكره أكثر من اثنين (قوله وكان فصه حبشيا) الفص بتثليث الفاء خلافا للصحاح فى جعله الكسر لحنا والمراد بالفص هنا ما ينقش عليه اسم صاحبه وانما كان حبشيا لان معدنه بالحبشة فانه كان من جزع بفتح الجيم وسكون الزاى وهو خرز فيه بياض وسواد أو من عقيق ومعدنهما بالحبشة وسيأتى فى بعض الروايات ان فصه كان منه ويجمع بينهما بتعدد الخاتم فلا منافاة وهذا الجمع مسطور فى كتاب البيهقى فانه قال عقب ايراده هذا الحديث وفيه دلالة على انه كان له خاتمان أحدهما فصه حبشى والآخر فصه منه وقال فى موضع آخر الاشبه

بسائر الروايات ان الذى كان فصه حبشيا هو الخاتم الذى اتخذه من ذهب ثم طرحه والذى فصه منه هو الذى اتخذه من فضة وذكر نحوه ابن العربى وجرى على ذلك القرطبى ثم النووى وقد ورد فى حديث غريب كراهة كون فص الخاتم من غيره ففى كتاب المحدث الفاضل من رواية على بن زيد عن أنس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كره أن يلبس خاتما ويجعل فصه من غيره فالمستحب أن يكون فص الخاتم منه لا من غيره (قوله اتخذ خاتما من فضة) جزم ابن سيد الناس بأن اتخاذه صلى الله عليه وسلم للخاتم كان فى السنة السابعة وجزم غيره بأنه كان فى السادسة وجمع بأنه كان فى أواخر السادسة وأوائل السابعة لانه انما اتخذه عند ارادته مكاتبة الملوك وكان ذلك فى ذى القعدة سنة ست ووجه الرسل الذين أرسلهم الى الملوك فى المحرم من السابعة وكان الاتخاذ قبيل التوجيه قال ابن العربى وكان قبل ذلك اذا كتب كتابا ختمه بظفره (قوله فكان يختم به ولا يلبسه) أى فكان يختم به الكتب التى يرسلها للملوك ولا يلبسه فى يده لكن هذا ينافى الاخبار الآتية الدالة على انه كان يلبسه فى يمينه ويدفع التنافى بأن له صلى الله عليه وسلم خاتمين أحدهما منقوش بصدد الختم به وكان لا يلبسه والثانى كان يلبسه ليقتدى به أو أن المراد أنه لا يلبسه دائما بل غبا فلا منافاة حينئذ وقد يقال لم يلبسه أولا بل اتخذه للختم ولم يلبسه نخاف من توهم انه اتخذه لزينة فلبسه (قوله قال أبو عيسى) يعنى نفسه وقوله أبو بشر أى المتقدم فى السند وقوله اسمه جعفر بن أبى وحشى كنحوى وفى بعض النسخ وحشية بتاء التأنيث وهو ثقة (قوله هو الطنافسى) يشعر بصيره علما بالغلبة وهو نسبة لطنافس كمساجد جمع طنفسة بضم أوله وثالثه وكسرهما وكسر الاول وفتح الثالث بساط له خمل أى وبر أو حصير من سعف قدره ذراع وانما نسب اليها لانه كان يعملها أو يبيعها وهو ثقة تفرد المصنف من بين الستة باخراج حديثه (قوله زهير أبو خيثمة) احترز عن زهير أبى المنذر وما نحن فيه ثقة حافظ خرج له الجماعة وقوله عن حميد بالتصغير أى الطويل (قوله فصه منه) أى فصه بعضه لا حجر منفصل عنه على ما سبق فى الفص الحبشى وقد تقدم الجمع بين هذه الرواية والرواية السابقة (قوله الى العجم) أى الى عظمائهم وملوكهم يدعوهم الى الاسلام والمراد بالعجم ما عدا العرب فيشمل الروم وغيرهم (قوله قيل له) أى قال له رجل قيل من قريش وقيل من العجم وقوله لا يقبلون الا كتابا عليه خاتم أى نقش خاتم فهو على تقدير مضاف وعدم قبولهم له لانه اذا لم يختم تطرق الى مضمونه الشك فلا يعملون به ولان

(حدثنا) قتيبة (حدثنا) أبو عوانة عن أبى بشر عن نافع عن ابن عمر أن النبى صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من فضة فكان يختم به ولا يلبسه قال أبو عيسى أبو بشر اسمه جعفر بن أبى وحشى (حدثنا) محمود بن غيلان قال حفص بن عمر بن عبيد هو الطنافسى (حدثنا) زهير أبو خيثمة عن حميد عن أنس بن مالك قال كان خاتم النبى صلى الله عليه وسلم من فضة فصه منه (حدثنا) اسحاق بن منصور (حدثنا) معاذ بن هشام قال أخبرنى أبى عن قتادة عن أنس بن مالك قال لما أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكتب الى العجم قيل له ان العجم لا يقبلون الا كتابا عليه خاتم

ترك ختمه يشعر بترك تعظيم المكتوب اليه بخلاف ختمه فان فيه تعظيما لشأنه (قوله فاصطنع خاتما) أى فلاجل ذلك أمر بأن يصطنع له خاتم فالتركيب على حدّ قولهم بنى الامير المدينة والصانع كان يعلى بن أمية (قوله فكأنى أنظر الى بياضه فى كفه) أى لانه كان من فضة وفى هذا اشارة الى كمال اتقانه واستحضاره لهذا الخبر حال الحكاية كأنه يخبر عن مشاهدة ويدل هذا الحديث على مشروعية المراسلة بالكتب وقد جعل الله ذلك سنة فى خلقه أطبق عليها الاوّلون والآخرون وأوّل من استفاض ذلك سليمان عليه السلام اذ أرسل كتابه الى بلقيس مع الهدهد ويؤخذ منه أيضا ندب معاشرة الناس بما يحبون وترك ما يكرهون (قوله حدّثنى أبى) أى عبد الله بن المثنى وقوله عن ثمامة بضم المثلثة وتخفيف ميمه وهو عمّ عبد الله الراوى فهو يروى عن عمه وقوله عن أنس بن مالك هو جدّ ثمامة فهو يروى عن جدّه (قوله كان نقش خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم) لعل خبر كان محذوف أى ثلاثة أسطر ويؤيده رواية البخارى كان نقش الخاتم ثلاثة أسطر قال ابن جماعة ونقش الخواتيم تارة يكون كتابة وتارة يكون غيرها فان لم يكن كتابة بل لمجرّد التحسين فهو مقصد مباح اذا لم يقارنه ما يحرّمه كنقش نحو صورة شخص وان كان كتابة فتارة ينقش من الالفاظ الحكمية ما يفيد تذكر الموت كما روى ان نقش خاتم عمر رضى الله عنه كفى بالموت واعظا وتارة ينقش اسم صاحبه للختم به كما هنا وغير ذلك فقد كان نقش خاتم على "الله الملك" وحذيفة وابن الجرّاح الحمد لله وأبى جعفر الباقر العزة لله وابراهيم النخعى "الثقة بالله" ومسروق باسم الله وقد قال صلى الله عليه وسلم اتخذ آدم خاتما ونقش فيه لا اله الا الله محمد رسول الله وفى نوادر الاصول ان نقش خاتم موسى عليه السلام لكل أجل كتاب وفى معجم الطبرانى مرفوعا كان فص خاتم سليمان بن داود سماويا ألقى اليه من السماء فأخذه فوضعه فى خاتمه فكان نقشه أنا الله لا اله الا أنا محمد عبدى ورسولى (قوله محمد سطر) مبتدا وخبر وقوله ورسول سطر مبتدا وخبر أيضا ويجوز فى رسول التنوين بقطع النظر عن الحكاية وترك التنوين نظرا للحكاية وقوله والله سطر مبتدا وخبر أيضا ويجوز فى لفظ الجلالة الرفع بقطع النظر عن الحكاية والجرّ بالنظر لها وظاهر ذلك أن محمدا هو السطر الاوّل وهكذا ويؤيده رواية الاسماعلى "محمد سطر والسطر الثانى رسول والسطر الثالث الله وهذا ظاهر رواية البخارى أيضا وفى تاريخ ابن كثير عن بعضهم ان كتابته كانت مستقيمة وكانت تطلع كتابة مستقيمة وقال الاسنوى فى حفظى انها كانت تقرأ من اسفل ليكون اسم الله فوق الكل وأيده ابن جماعة بأنه

فاصطنع خاتما فكأنى أنظر الى
بياضه فى كفه (حدثنا) محمد بن
يحيى (حدثنا) محمد بن عبد الله
الانصارى حدثنى أبى عن ثمامة
عن أنس بن مالك قال كان نقش
خاتم رسول الله صلى الله عليه
وسلم محمد سطر ورسول سطر والله
سطر

(حدثنا) نصر بن علي الجهضمي
أبو عمرو (حدثنا) نوح بن قيس عن
خالد بن قيس عن قتادة عن أنس
بن مالك أن النبي صلى الله عليه
وسلم كتب الى كسرى وقيصر
والنجاشي فقيل له انهم لا يقبلون
كتابا الا بخاتم فصاغ رسول الله
صلى الله عليه وسلم خاتما حلقته
فضة ونقش فيه محمد رسول الله

اللائق بكمال أدبه مع ربه ووجهه ابن حجر بأن ضرورة الاحتياج الى الختم توجب كون الحروف مقلوبة ليخرج الختم مستويا ورد ذلك نقلا وتأييدا وتوجيها أما الاول فقد ذكر الحافظ ابن حجر انه لم يره في شئ من الاحاديث ويكفينا قول الاسنوي في حفظي انها كانت تقرأ من أسفل وأما الثاني فلانه يخالف وضع التنزيل حيث جاء فيه محمد رسول الله على هذا الترتيب وأما الثالث فلانه انما عول فيه على العادة وأحواله صلى الله عليه وسلم خارجة عن طورها وبالجملة فلا يصار الى كلام الاسنوي ومن تبعه الا بتوقيف ولم يثبت كما قاله أمير المؤمنين في الحديث الحافظ العسقلاني (قوله الجهضمي) بفتح الجيم وسكون الهاء وفتح الضاد المعجمة في آخره ميم نسبة للجهاضمة محلة بالبصرة وتلك المحلة تنسب الى الجهاضمة بطن من أزد وكان أحد الحفاظ الاعلام الثقات طلب للقضاء فقال استخير فدعا على نفسه فمات خرج له الجماعة وقوله نوح بن قيس صالح الحال حسن الحديث وكان يتشيع وثقه أحمد لكن نقل عن يحيى تضعيفه وقال البخاري لم يصح حديثه خرج له مسلم والاربعة خلا البخاري وقوله عن خالد بن قيس أي أخيه فهو يروي عن أخيه قال في الكاشف ثقة وفي التقريب صدوق وقال البخاري لا يصح حديثه خرج له مسلم وأبو داود (قوله أن النبي صلى الله عليه وسلم كتب) أي أراد أن يكتب بدليل الرواية السابقة وقوله الى كسرى بكسر أوله وفتحه لقب لكل من ملك الفرس وهو معرب خسرو بفتح الخاء وسكون السين وفتح الراء ولما جاء كتابه صلى الله عليه وسلم اليه مزقه فدعا عليه فمزق ملكه وقوله وقيصر لقب لكل من ملك الروم وقوله والنجاشي لقب لكل من ملك الحبشة كما أن فرعون لقب لكل من ملك القبط والعزيز لكل من ملك مصر وتبع لكل من ملك حمير وخاقان لكل من ملك الترك (قوله فقيل له انهم لا يقبلون كتابا الا بخاتم) أي فقال له رجل ان هؤلاء الملوك لا يقبلون كتابا الا مختوما بخاتم لانه اذا لم يختم تطرق الى مضمونه الشك كما تقدم ولذلك صرح أصحابنا في كتاب قاض الى قاض بأنه لا بد من ختمه (قوله فصاغ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما) أي أمر بصوغه وهو تهيئة الشئ على أمر مستقيم وتقدم أن الصائغ كان يعلى بن أمية وقوله حلقته بسكون اللام وقد تفتح وقوله فضة وأما الفص فكان حبشيا على ما تقدم في بعض الروايات (قوله ونقش فيه محمد رسول الله) ظاهره كالذي قبله انه لم يكن فيه زيادة على ذلك لكن أخرج أبو الشيخ في أخلاق النبي من رواية عرعرة عن عروة بن ثابت عن ثمامة عن أنس قال كان فص خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم

حبشيا مكتوبا عليه لا اله الا الله محمد رسول الله وعرعرة ضعفه المدينى فروايته شاذة وكذا ما رواه ابن سعد من مرسل ابن سيرين من زيادة بسم الله محمد رسول الله فهى شاذة أيضا ويمكن الجمع بتعدد الخواتيم وقد أخطأ فى هذا المقام من زعم أن خاتم المصطفى صلى الله عليه وسلم كان فيه صورة شخص ويأبى الله أن يصدر ذلك من قلب صاف ايمانه كما قاله ابن جماعة وما ورد فى ذلك من حديث مرسل أو معضل وآثار موقوفة فهو معارض بالاحاديث الصحيحة فى منع التصوير والحديث المرسل أو المعضل هو أن عبد الله بن محمد بن عقيل أخرج خاتما وزعم أن المصطفى كان يتختم به وفيه تمثال أسد قال فرأيت بعض أصحابنا غسله بالماء ثم شربه وأما الآثار الموقوفة فهى ان حذيفة كان فى خاتمه كركيان متقابلان بينهما الحمد لله وأنه كان نقش خاتم أنس اسد رابض وأنه كان خاتم عمران بن حصين نقشه تمثال رجل متقلد سيفا وقد عرفت ان ذلك معارض بالاحاديث الصحيحة فى منع التصوير (قوله سعيد بن عامر) أحد الاعلام ثقة مامون صالح لكن ربما وهم خرج له الستة وقوله والحجاج كشداد وقوله ابن منهال كمنوال ثقة ورع عالم خرج له الستة وقوله عن همام بالتشديد وقوله عن ابن جريج بالتصغير الفقيه أحد الاعلام أول من صنف فى الاسلام على قول (قوله اذا دخل الخلاء) أى أراد دخوله والخلاء فى الاصل المحل الخالى ثم استعمل فى المحل المعد لقضاء الحاجة وقوله نزع خاتمه وفى رواية وضع بدل نزع أى لاشتماله على اسم معظم ويدل الحديث على ان دخول الخلاء بما نقش عليه اسم معظم مكروه تنزيها وقيل تحريما ولو نقش اسم معظم كمحمد فان قصد به المعظم كره استصحابه فى الخلاء كما رجحه ابن جماعة وان لم يقصد به المعظم بل قصد اسم صاحبه فلا يكره (قوله عبد الله بن نمير) بالتصغير ثقة خرج له الجماعة (قوله فكان فى يده) أى فى خنصر يده وهكذا يقال فى سابقه ولاحقه وقوله ثم كان فى يد أبى بكر ويد عمر ثم كان فى يد عثمان اى ثم كان بعد وفاته صلى الله عليه وسلم فى يد أبى بكر وبعد أبى بكر كان فى يد عمر ثم بعد موت عمر كان فى يد عثمان وثم هنا للتراخى فى الرتبة وهذا مخالف لما ورد من أن أبا بكر جعل الخاتم عند معيقيب ليحفظه ويدفعه للخليفة وقت الحاجة الى الختم وتدفع المخالفة بأنهم لبسوه احيانا للتبرك وكان مقره عند معيقيب ويؤخذ من ذلك انه يجوز للشخص استعمال ختم منقوش باسم غيره بعد موته لانه لا التباس بعد موته (قوله حتى وقع فى بئر أريس) اى الى ان سقط فى اثناء خلافة عثمان فى بئر أريس بوزن أمير بالصرف وعدمه وبئر أريس بئر بحديقة قريبة من مسجد قباء

(حدثنا) اسحاق بن منصور (حدثنا) سعيد بن عامر والحجاج ابن منهال عن همام عن ابن جريج عن الزهرى عن أنس أن النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل الخلاء نزع خاتمه (حدثنا) اسحاق بن منصور (حدثنا) عبد الله بن نمير (حدثنا) عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق فكان فى يده ثم كان فى يد أبى بكر وعمر رضى الله تعالى عنهما ثم كان فى يد عثمان حتى وقع فى بئر أريس

ونسب

ونسب الى رجل من اليهود اسمه أريس وهو الفلاح بلغة أهل الشام وقد بالغ
عثمان فى التفتيش عليه فلم يجده وفى وقوعه اشارة الى ان امر الخلافة كان
منوطا به فقد تواصلت الفتن وتفرقت الكلمة وحصل الهرج ولذلك قال بعضهم
كان فى خاتمه صلى الله عليه وسلم مافى خاتم سليمان من الاسرار لان خاتم سليمان
لما فقد ذهب ملكه وخاتمه صلى الله عليه وسلم لما فقد من عثمان انتقض عليه الامر
وحصلت الفتن التى افضت الى قتله واتصلت الى آخر الزمان (قوله نقشه محمد
رسول الله) على الترتيب أو على عكس الترتيب على ماتقدم من الخلاف ويؤخذ من
هذا الحديث وماقبله من أحاديث الباب حل نقش اسم الله على الخاتم خلافا لمن كره
ذلك كابن سيرين

(باب ماجاء فى أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يتختم فى يمينه)

أى باب بيان الاخبار الواردة فى أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يلبس الخاتم فى
يمينه وفى بعض النسخ باب فى أن النبى كان يتختم فى يمينه وفى نسخ باب ماجاء فى
تختم رسول الله صلى الله عليه وسلم والقصد من الباب السابق بيان حقيقة الخاتم
وبيان نقشه ومن هذا الباب بيان كيفية لبسه وفى الترجمة اشعار بان المؤلف
يرجح روايات تختمه فى يمينه على روايات تختمه فى يساره بل قال فى جامعه روى
عن أنس أن النبى صلى الله عليه وسلم تختم فى يساره وهو لايصح (قوله يحيى بن
حسان) ثقة امام رئيس خرج له الجماعة الا ابن ماجه وقوله سليمان ابن بلال التيمى
ثقة امام جليل خرج له الكل وقوله عن شريك بن عبد الله بن أبى نمر بفتح النون
وكسر الميم احترز به عن شريك بن عبد الله القاضى وما نحن فيه وثقه أبو داود
وقال ابن معين لا بأس به وقال النسائى غير قوى وقوله ابن حنين بالتصغير وقوله
عن أبيه أى عبد الله بن حنين (قوله كان يلبس خاتمه فى يمينه) أى لان التختم
فيه نوع تكريم واليمين به أحق وكونه صار شعار الروافض لا أصل له وقد نقل
المصنف عن البخارى أن التختم فى اليمين أصح شئ فى هذا الباب عن النبى صلى الله
عليه وسلم واذا كان التختم فى اليمين أصح فلا وجه للعدول عن ترجيح أفضليته
ويجمع بين روايات اليمين وروايات اليسار بأن كلا منهما وقع فى بعض الاحوال أو
أنه صلى الله عليه وسلم كان له خاتمان كل واحد فى يد كما تقدم الجمع بذلك بين
مانصه حبشى ومافصه منه وقد أحسن الحافظ العراقى حيث نظم ذلك فقال

يلبسه كما روى البخارى * فى خنصر يمين او يسار
كلاهما فى مسلم ويجمع * بأن ذا فى حالتين يقع

نقشه محمد رسول الله (باب ماجاء فى أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يتختم فى يمينه) (حدثنا محمد بن سهل بن عسكر البغدادى وعبد الله بن عبد الرحمن (قالا حدثنا) يحيى بن حسان (حدثنا) سليمان بن بلال عن شريك بن عبد الله بن أبى نمر عن ابراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه عن على بن أبى طالب رضى الله تعالى عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يلبس خاتمه فى يمينه

أوخاتمين كل واحد بيد * كما بفص حبشي قد ورد

وبالجملة فالتختم في اليسار ليس مكروها ولا خلاف الاولى بل هو سنة لكنه في اليمين أفضل (قوله أحمد بن صالح) المصري بالميم أوله نسبة الى مصر ووهم من جعله بالموحدة ثقة حافظ تكلم فيه لكن اثنى عليه غير واحد روى عنه البخاري وأبو داود (قوله نحوه) تقدم الفرق بين قولهم نحوه وقولهم مثله (قوله رأيت ابن أبي رافع) أي عبد الرحمن قال البخاري في حديثه مناكير روى له الاربعة وقوله فسألته عن ذلك أي عن سبب ذلك وقوله فقال رأيت عبد الله بن جعفر هو صحابي كأبيه وهو أول مولود ولد في الاسلام بأرض الحبشة ومات بالمدينة خرج له الستة وقوله يتختم في يمينه زاد في رواية لابي الشيخ وقبض والخاتم في يمينه (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتختم في يمينه) لم يبين في هذه الاحاديث في أي الاصابع وضعه فيها لكن الذي في الصحيحين تعيين الخنصر فالسنة جعله في الخنصر فقط وحكمته انه أبعد عن الامتهان فيما يتعاطاه الانسان باليد وأنه لا يشغل اليد عما تزاوله من الاعمال بخلاف ما لو كان في غير الخنصر افاده الشيخ ابن جماعة (قوله يحيى بن موسى) وفي نسخة محمد بن موسى وقوله ابن نمير بالتصغير وقوله ابراهيم بن الفضل أي ابن سليمان المخزومي لا ابراهيم بن الفضل بن سويد وما نحن فيه شيخ مدني روى عنه المصنف وابن ماجه قال ابن معين ضعيف لا يثبت حديثه ليس بشئ وقال جمع متروك وقال أحمد ليس بقوي فقول العصام لم أجد ترجمته قصور وقوله ابن عقيل بفتح فكسر (قوله انه صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه) زاد في رواية ويقول اليمين احق بالزينة من الشمال (قوله أبو الخطاب) كشداد وقوله زياد كرجال ثقة حافظ خرج له الستة وقوله عبد الله بن ميمون قال البخاري ذاهب الحديث وقال أبو حاتم متروك وقال ابو زرعة واه وقال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به خرج له المصنف وقوله عن جعفر أي الصادق لقب به لكمال صدقه وورعه وأمه أم فروة بنت القاسم بن محمد بن أبي بكر وأمها أسماء بنت أبي بكر ولذلك كان يقول ولدني الصديق مرتين وقوله أمها أسماء كذا قاله الشراح ولعل المراد انها أمها بواسطة لئلا يلزم على ذلك تزوج الرجل بعمته وهو غير جائز وقال أبو حنيفة ما رأيت أفقه منه ووثقه ابن معين لكن قال ابن القطان في نفسي منه شئ وقوله عن أبيه أي محمد الباقر لقب بذلك لانه بقر العلم أي شقه وعرف خفيه وجليه ثقة خرج له الجماعة وهو ابن علي بن سيدنا الحسين وأمه أم عبد الله بن سيدنا الحسن رضوان الله عليهم أجمعين (قوله أن النبي صلى الله عليه وسلم

كان

(حدثنا) محمد بن يحيى (حدثنا) أحمد بن صالح (حدثنا) عبد الله ابن وهب عن سليمان بن بلال عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر نحوه (حدثنا) أحمد بن منيع (حدثنا) يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة قال رأيت ابن أبي رافع يتختم في يمينه فسألته عن ذلك فقال رأيت عبد الله ابن جعفر يتختم في يمينه وقال عبد الله بن جعفر كان النبي صلى الله عليه وسلم يتختم في يمينه (حدثنا) يحيى بن موسى (حدثنا) عبد الله بن نمير (حدثنا) ابراهيم ابن الفضل عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن عبد الله بن جعفر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه (حدثنا) أبو الخطاب زياد بن يحيى (حدثنا) عبد الله بن ميمون عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه

كان يتختم في يمينه) أي في خنصرها كما تقدم (قوله جرير) كأمير وقوله عن الصلت بفتح الصاد المهملة المشددة وسكون اللام وثقوه خرج له أبو داود (قوله قال كان ابن عباس يتختم في يمينه) قال القسطلاني هكذا أورد المصنف الحديث مختصرا وأورده أبو داود من هذا الوجه عن محمد بن اسحاق قال رأيت على الصلت ابن عبد الله خاتما في خنصره اليمنى فسألته فقال رأيت ابن عباس يلبس خاتمه هكذا الخ قال شارح وهذه الجملة ساقطة من بعض النسخ (قوله ولا اخاله الا قال الخ) أي ولا اظنه الا قال الخ فاخال بمعنى اظن وهو بكسر الهمزة أفصح من فتحها وان كان الفتح هو القياس وظاهر السياق ان قائل ذلك هو الصلت (قوله عن أيوب بن موسى) قال الازدي لا يقوم اسناد حديثه قال الذهبي ولا عبرة بقول الازدي مع توثيق أحمد ويحيى له خرج له الجماعة (قوله اتخذ خاتما من فضة) وفي رواية اتخذ خاتما كله من فضة وقوله وجعل فصه مما يلي كفه وفي رواية لمسلم مما يلي باطن كفه وهي تفسير للاولى وعورض هذا الحديث بما رواه أبو داود من رواية الصلت بن عبد الله قال رأيت ابن عباس يلبس خاتمه هكذا وجعل فصه على ظهرها قال ولا اخال ابن عباس الا وقد كان يذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يلبس خاتمه كذلك وقد يجمع بما قاله الزين العراقي من انه وقع مرة هكذا ومرة هكذا قال ورواية جعله مما يلي كفه أصح فهو الافضل قال ابن العربي ولا اعلم وجهه ووجهه النووي بأنه أبعد عن الزهو والعجب وبأنه احفظ للنقش الذي فيه من أن يحاكى أي ينقش مثله أو يصيبه صدمة أو عود صلب فيغير نقشه الذي اتخذ لاجله (قوله ونقش فيه محمد رسول الله) اى أمر بنقشه فهو بالبناء للفاعل لكن على المجاز على حد قولهم بنى الامير المدينة ثم انه يحتمل ان قوله محمد خبر لمبتدا محذوف والتقدير صاحبه محمد فيكون قوله رسول الله صفة لمحمد ويحتمل أن قوله محمد رسول الله مبتدا وخبر وعليه فهل أريد به بعض القرآن فيكون فيه حجة على جواز ذلك خلافا لمن كرهه من السلف أو لم يرد به القرآن كل محتمل قاله الزين العراقي (قوله ونهى أن ينقش أحد عليه) أي مثل نقشه وهو محمد رسول الله كما يدل له رواية البخاري عن انس اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من فضة ونقش فيه محمد رسول الله وقال انى اتخذت خاتما من ورق ونقشت فيه محمد رسول الله فلا ينقش أحد على نقشه والحكمة في النهي عن ذلك انه لو نقش غيره مثله لادى الى الالباس والفساد وما روي من أن معاذا نقش خاتمه محمد رسول الله وأقره المصطفى فهو غير ثابت وبفرض ثبوته فهو قبل النهي و يظهر

(حدثنا) محمد بن حميد الرازي (حدثنا) جرير عن محمد بن اسحاق عن الصلت بن عبد الله قال كان ابن عباس يتختم في يمينه ولا اخاله الا قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتختم في يمينه (حدثنا) محمد بن أبي عمر (حدثنا) سفيان ابن أيوب بن موسى عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من فضة وجعل فصه مما يلي كفه ونقش فيه محمد رسول الله ونهى أن ينقش أحد عليه.

وهو الذى سقط من معيقيب فى
بئر أريس (حدثنا) قتيبة بن سعيد
(حدثنا) حاتم بن اسماعيل عن
جعفر بن محمد عن أبيه قال كان
الحسن والحسين يتختمان فى
يسارهما (حدثنا) عبد الله بن
عبد الرحمن (أنبأنا) محمد بن
عيسى وهو ابن الطباع (حدثنا)
عباد بن العوام عن سعيد بن أبى
عروبة عن قتادة عن أنس بن
مالك أنه صلى الله عليه وسلم كان
يتختم فى يمينه

كما قاله ابن جماعة والزين العراقى ان النهى خاص بحياته صلى الله عليه وسلم أخذا من العلة (قوله هو الذى سقط من معيقيب فى بئر أريس) وقيل سقط من عثمان و يحتمل أنه طلبه من معيقيب ليختم به شيأ واستمر فى يده وهو متفكر فى شئ يعبث به ثم دفعه فى تفكره الى معيقيب فاشتغل بأخذه فسقط فنسب سقوطه لكل منهما ومعيقيب بضم الميم وفتح العين المهملة وسكون التحتية فى آخره باء موحدة تصغير معقاب كمفضال أسلم قديما وشهد بدرا وهاجر الى الحبشة وكان يلى خاتم المصطفى صلى الله عليه وسلم وكان به علة من جذام وكان بأنس طرف من برص قال بعض الحفاظ ولا يعرف فى الصحابة من أصيب بذلك غيرهما (قوله عن أبيه) أى محمد الباقر وهو لم يدرك سيدنا الحسن أصلا فهذا الاثر مرسل بالنسبة الى سيدنا الحسن وأما بالنسبة لسيدنا الحسين فيمكن كونه رآه فى يساره فانه كان له يوم الطف أربع سنين فلا يكون الاثر مرسلا بالنسبة اليه ويحتمل انه سمع من أبيه زين العابدين انه رآه كذلك فيكون مرسلا بالنسبة اليهما (قوله قال كان الحسن والحسين الخ) قال الزين العراقى لم يذكر المؤلف فى التختم فى اليسار الا هذا الاثر من غير زيادة وقد جاء فى بعض طرقه رفع ذلك اليه صلى الله عليه وسلم مع زيادة أبى بكر وعمر وعلى رواه أبو الشيخ فى الاخلاق والبيهقى فى الادب ولفظه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر وعلى والحسن والحسين يتختمون فى اليسار وقصد المصنف بسياق هذا الاثر فى هذا الباب مع كونه ضد الترجمة التنبيه على انه لا يحتج به وان صحت رواياته لان تلك أكثر وأشهر نعم كان ينبغى تأخير الاثر عن باقى أحاديث الباب اذ لا يحسن الفصل به بينها (قوله محمد بن عيسى وهو ابن الطباع) أى الذى يطبع الخواتيم وينقشها كان حافظا مكثرا فقيها قال ابو داود كان يحفظ نحوا من أربعين ألف حديث وقال أبو حاتم ثقة مأمون ما رأينا أحفظ للابواب منه روى له الستة (قوله عباد بن العوام) بالتشديد فيهما وثقه أبو حاتم وقال أحمد حديثه عن ابن أبى عروبة مضطرب روى له الستة وقوله عن سعيد بن أبى عروبة كحلوبة كان امام زمانه له مؤلفات لكنه تغير آخرا واختلط وكان قدريا خرج له الستة (قوله انه صلى الله عليه وسلم كان يتختم فى يمينه) وجد بعد هذا فى بعض النسخ ما نصه قال أبو عيسى وهذا حديث غريب لا نعرفه من حديث سعيد بن أبى عروبة عن قتادة عن أنس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم نحو هذا الا من هذا الوجه وروى بعض أصحاب قتادة عن قتادة عن أنس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم انه تختم فى يساره أيضا وهو حديث لا يصح أيضا

اهـ

اه ولم يشرح عليه أحد من الشراح (قوله المحاربى) بضم أوله نسبة لبنى محارب قبيلة خرج له أبو داود والنساءى وقوله عبد العزيز بن أبى حازم بالمهملة والزاى لم يكن بالمدينة بعد مالك أفقه منه وقال ابن معين ثقة لكن قال أحمد لم يكن يعرف بطلب الحديث ويقال ان كتب سليمان بن بلال وقعت له ولم يسمعها خرج له الجماعة (قوله قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ذهب فكان يلبسه فى يمينه) أى قبل تحريم الذهب على الرجال ومناسبته للترجمة انه تختم به فى يمينه وهذا الخاتم هو الذى كان فصه حبشيا كما تقدم فى بعض العبارات وقوله فاتخذ الناس خواتيم من ذهب أى تبعا له صلى الله عليه وسلم والخواتيم جمع خاتم والياء فيه للاشباع (قوله فطرحه وقال لا ألبسه أبدا) أى لما رأى من زهوهم بلبسه وصادف ذلك نزول الوحى بتحريمه وفى الخبر الصحيح انه قال وقد أخذ ذهبا وحريرا هذان حرام على ذكور أمتى حل لاناثهم وبالجملة فتحريم التختم بالذهب مجمع عليه الآن فى حق الرجال كما قاله النووى الا ما حكى عن ابن حزم انه أباحه والا ما حكى عن بعضهم انه مكروه لا حرام قال وهذان باطلان وقائلهما محجوج بالاحاديث التى ذكرها مسلم مع اجماع من قبله على تحريمه وقوله فطرح الناس خواتيمهم أى تبعا له صلى الله عليه وسلم قال ابن دقيق العيد ويتناول النهى جميع الاحوال فلا يجوز لبس خاتمه لمن فاجأه الحرب اذ لا تعلق له بالحرب بخلاف الحرير

(باب ما جاء فى صفة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى باب بيان الاحاديث الواردة فى صفة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم ووجه مناسبة هذا الباب لما قبله انه ذكر فيما تقدم انه اتخذ الخاتم ليختم به الى الملوك ليدعوهم الى الاسلام فناسب أن يذكر بعده آلة القتال اشارة الى انه لما امتنعوا قاتلهم وبدأ من آلة الحرب بالسيف لانه أنفعها وأيسرها والمراد بصفة السيف حالته التى كان عليها وقد كان له صلى الله عليه وسلم سيوف متعددة فقد كان له سيف يقال له المأثور وهو أول سيف ملكه عن ابيه وله سيف يقال له القضيب بالقاف والضاد وله سيف يقال له القلعى بضم القاف وفتحها وبفتح اللام ثم عين مهملة نسبة الى قلع بفتحتين موضع بالبادية وله سيف يدعى بتار بفتح الباء وتشديد التاء وسيف يدعى الحتف بفتح الحاء المهملة وسكون التاء ثم فاء وسيف يدعى المخذم بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الذال المعجمة أيضا وسيف يدعى الرسوب وسيف يقال له الصمصامة وسيف يقال له اللحيف وسيف يقال له ذو الفقار بفتح الفاء وكسرها كما بينه ابن القيم سمى بذلك لانه كان فيه فقرات أى حفر صغار وذكروا فى معجزاته انه صلى الله

(حدثنا) محمد بن عبيد المحاربى (حدثنا) عبد العزيز بن أبى حازم عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ذهب فكان يلبسه فى يمينه فاتخذ الناس خواتيم من ذهب فطرحه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لا ألبسه أبدا فطرح الناس خواتيمهم *(باب) ما جاء فى صفة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم*

عليه وسلم دفع لعكاشة جزل حطب حين انكسر سيفه يوم بدر وقال اضرب به فعاد
فى يده سيفا صارماطويلا أبيض شديد المتن فقاتل به ثم لم يزل عنده يشهد به المشاهد
الى أن استشهد ودفع صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن جحش يوم أحد وقد ذهب
سيفه عسيب نخل فرجع فى يده سيفا وفى الباب أربعة أحاديث (قوله كان) وفى
نسخة كانت وهى ظاهرة والتذكير فى النسخة الاولى مع أن قبيعة السيف مؤنثة
لاكتسابها التذكير من المضاف اليه وقوله قبيعة سيف رسول الله صلى الله عليه
وسلم من فضة المراد بالسيف هنا ذو الفقار وكان لا يكاد يفارقه ودخل به مكة
يوم الفتح والقبيعة كالطبيعة ما على طرف مقبض السيف يعتمد الكف
عليها لئلا يزلق واقتصر فى هذا الخبر على القبيعة وفى رواية ابن سعد عن عامر
قال اخرج الينا على بن الحسين سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا قبيعته
من فضة وحلقته من فضة وعن جعفر بن محمد عن أبيه كان نعل سيف رسول الله
صلى الله عليه وسلم أى أسفله وحلقته وقبيعته من فضة (قوله عن سعيد بن
أبى الحسن البصرى) هو أخو الحسن البصرى كان ثقة خرج له الجماعة
والحديث مرسل لانه من أوساط التابعين لكن يشهد له الحديث المتقدم
(قوله كانت قبيعة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة) يؤخذ من هذا
الحديث وماقبله حل تحلية آلة الحرب بفضة للرجال لا بذهب وأما النساء فيحرم
عليهن بكل من الذهب والفضة والتحلية بذلك من خصائصنا فى الصحيح عن أبى
امامة لقد فتح الله الفتوح على قوم ما كانت حلية سيوفهم الذهب ولا الفضة انما
كانت حلية سيوفهم شركا تقد من جلد البعير الرطب ثم تشد على غمد السيف رطبة
فاذا يبست لم يؤثر فيها الحديد الا على جهد (قوله أبو جعفر محمد بن صدران)
كغفران بمهملات ونون صدوق ثقة وقوله طالب ابن حجير بضم الحاء المهملة وفتح
الجيم بعدها ياء ساكنة وفى آخره راء خرج له البخارى فى الادب ارتضاه المصنف
وضعفه القطان وقوله عن هود بالتنوين وهو مقبول خرج له البخارى فى الادب
وقوله وهو ابن عبد الله ابن سعيد هكذا وقع فى بعض النسخ وقال القسطلانى
وصوابه سعد بغير ياء كما وقع فى بعض النسخ الاخر هكذا نقله المحققون من علماء اسماء
الرجال (قوله عن جده) أى لامه كما فى بعض النسخ وهو صحابى واسمه مزيدة
كمكرمة على ما اختاره الجزرى فى تصحيح المصابيح وهو المشهور عند الجمهور
أو مزيدة ككريمة على مانقله العسقلانى عن التقريب (قوله وعلى سيفه ذهب
وفضة) أى محلى بهما لكن هذا الحديث ضعيف كما قاله القطان بل منكر فلا تقوم

(حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) وهب ابن جرير (حدثنا) أبى عن قتادة عن أنس قال كان قبيعة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة (حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) معاذ بن هشام (حدثنا) أبى عن قتادة عن سعيد ابن أبى الحسن البصرى قال كانت قبيعة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة (حدثنا) أبو جعفر محمد بن صدران البصرى (حدثنا) طالب بن حجير عن هود وهو ابن عبد الله بن سعيد عن جده قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة يوم الفتح وعلى سيفه ذهب وفضة

به الحجة على حل التحلية بالذهب وبفرض صحته يحمل على أن الذهب كان تمويها
لا يحصل منه شئ بالعرض على النار ولا تحرم استدامته حينئذ عند الشافعية ولا
يقدح فيه كون أصل التمويه حراما مطلقا لاحتمال كونه صلى الله عليه وسلم صار
اليه السيف وهو مموّه ولم يفعل التمويه ولا أمر به (قوله قال طالب فسألته عن
الفضة) أي قال طالب المذكور فى السند فسألت هودا عن محل الفضة من السيف
وانظر لم اقتصر على السؤال عن الفضة ولم يسأل عن الذهب وقوله فقال كانت قبيعة
السيف فضة ومثلها حلقته ونعله كما تقدم (قوله محمد بن شجاع) بضم الشين وقيل
بتثليثها وقوله البغدادى احترز به عن محمد بن شجاع المداينى وهو ضعيف ولهم محمد
ابن شجاع البغدادى القاضى البلخى وهو متروك رمى بالبدعة وما نحن فيه ذكره ابن
حبان فى الثقات خرج له النساءى وقوله أبو عبيدة الحداد بمهملات كشداد ثقة
تكلم فيه الازدى بلا حجة خرج له البخارى وأبو داود والنساءى والمصنف وقوله
عن عثمان بن سعد قال فى الكاشف لينه غير واحد خرج له أبو داود (قوله قال
صنعت سيفى) وفى بعض النسخ صغت سيفى أى أمرت بأن يصنع على النسخة الاولى
أو بأن يصاغ على النسخة الثانية وهما متقاربان وقوله على سيف سمرة بن جندب أى
على شكل سيفه وكيفيته وقوله وزعم سمرة أى قال لان الزعم قد يأتى بمعنى القول
المحقق كما تقدم وقوله انه صنع سيفه بالبناء للفاعل فيكون سيفه منصوبا على انه
مفعول به أو بالبناء للمفعول فيكون سيفه مرفوعا على انه نائب الفاعل وفى بعض
النسخ صيغ سيفه بالبناء للمفعول فيكون سيفه مرفوعا على انه نائب الفاعل وقوله
على سيف رسول الله أى على شكله وصفته (قوله وكان حنفيا) أى وكان
سيفه حنفيا نسبة لبنى حنيفة وهم قبيلة مسيلمة لانهم معروفون بحسن صنعة
السيوف فيحتمل ان صانعه كان منهم ويحتمل انه أتى به من عندهم وهذه الجملة
من كلام سمرة فيما يظهر ويحتمل انها من كلام ابن سيرين على الارسال (قوله عقبة
ابن مكرم) بصيغة اسم المفعول ووهم من جعله بصيغة اسم الفاعل وهو حافظ قال
أبو داود هو فوق بندار عندى وقوله البصرى أى لا الكوفى فانه اقدم منه بعشر
سنين وقوله محمد بن بكر بصرى ثقة صاحب حديث خرج له الجماعة (قوله نحوه)
تنبه للفرق المتقدم

(باب ما جاء فى صفة درع رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى باب بيان الاخبار الواردة فى صفة درع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا بد
من تقدير مضاف أى فى صفة لبس درعه ليوافق حديثى الباب فان فيهما بيان صفة

قال طالب فسألته عن الفضة
فقال كانت قبيعة السيف فضة
(حدثنا) محمد بن شجاع البغدادى
(حدثنا) أبو عبيدة الحداد عن
عثمان بن سعد عن ابن سيرين قال
صنعت سيفى على سيف سمرة بن
جندب وزعم سمرة أنه صنع سيفه
على سيف رسول الله صلى الله عليه
وسلم وكان حنفيا (حدثنا) عقبة
بن مكرم البصرى (حدثنا)
احمد بن بكر عن عثمان بن سعد
بهذا الاسناد نحوه*
(باب) ما جاء فى صفة درع رسول
الله صلى الله عليه وسلم*

لبس الدرع لا بيان صفة الدرع نفسه والدرع بكسر الدال المهملة وسكون الراء وفى آخره عين مهملة جبة من حديد تصنع حلقا حلقا وتلبس للحرب وهى كما قال ابن الاثير الزرديه وكان له عليه الصلاة والسلام سبعة أدرع فقد كان له درع تسمى ذات الفضول سميت بذلك لطولها وهى التى رهنها عند أبى الشحم اليهودى ودرع تسمى ذات الوشاح ودرع تسمى ذات الحواشى ودرع تسمى فضة ودرع تسمى السغدية بضم السين المهملة وسكون الغين المعجمة وتقال بالعين المهملة أيضا وبالصاد بدل السين قيل هى درع سيدنا داود التى لبسها لقتال جالوت ودرع تسمى البتراء ودرع تسمى الخرنق (قوله أبو سعيد عبد الله بن سعيد الاشج) بفتحتين وتشديد المعجمة حافظ ثقة امام أهل زمانه قال بعضهم ما رأيت احفظ منه خرج له الستة (قوله يونس بن بكير) بالتصغير قال ابن معين صدوق وقال أبو داود ليس بحجة يوصل كلام ابن اسحاق بالاحاديث خرج له البخارى فى التعليق ومسلم وأبو داود (قوله عن يحيى بن عباد) كشداد مدنى ثقة خرج له الاربعة وقوله عن أبيه أى عباد (قوله عن الزبير) الصواب اثبات الزبير فى الاسناد وفى بعض النسخ الاقتصار على عبد الله بن الزبير وهو خطأ لان ابن الزبير لم يحضر وقعة أحد فيكون قوله فى الحديث قال فسمعت النبى يقول أوجب طلحة كذبا محضا لان مولد ابن الزبير فى السنة الثانية من الهجرة وأحد فى الثالثة (قوله قال كان على النبى صلى الله عليه وسلم يوم أحد درعان) زاد فى رواية درعه ذات الفضول ودرعه فضة وقوله فنهض الى الصخرة فلم يستطع أى فأسرع الى الصخرة ليراه المسلمون فيعلمون حياته فيجتمعون عليه فلم يقدر على الارتفاع على الصخرة قيل لما حصل من شج رأسه وجبينه الشريفين واستفراغ الدم الكثير منهما وقيل لثقل درعيه وقيل لعلوها والافضل للمتقدم (قوله فأقعد طلحة تحته) أى اجلسه فصار طلحة كالسلم وقوله فصعد النبى صلى الله عليه وسلم أى فوضع رجله فوقه وارتفع وقوله حتى استوى على الصخرة أى حتى استقر عليها (قوله قال سمعت) فى نسخة فسمعت وقوله أوجب طلحة أى فعل فعلا أوجب لنفسه بسببه الجنة وهو اعانته له صلى الله عليه وسلم على الارتفاع على الصخرة الذى ترتب عليه جمع شمل المسلمين وادخال السرور على كل حزين ويحتمل ان ذلك الفعل هو جعله نفسه فداء له صلى الله عليه وسلم ذلك اليوم حتى أصيب بضع وثمانين طعنة وشلت يده فى دفع الاعداء عنه (قوله عن يزيد بن خصيفة) بمعجمة فوقية ومهملة مصغرا وهو ثقة ناسك وقال أحمد منكر الحديث خرج له الجماعة (قوله كان عليه يوم أحد درعان) أى اهتماما

(حدثنا) أبو سعيد عبد الله بن
سعيد الاشج (حدثنا) يونس بن
بكير عن محمد بن اسحاق عن يحيى
ابن عباد بن عبد الله بن الزبير عن
أبيه عن جده عبد الله بن الزبير
عن الزبير ابن العوام قال كان على
النبى صلى الله عليه وسلم يوم أحد
درعان فنهض الى الصخرة فلم
يستطع فأقعد طلحة تحته وصعد
النبى صلى الله عليه وسلم حتى
استوى على الصخرة قال سمعت
النبى صلى الله عليه وسلم يقول
أوجب طلحة (حدثنا) أحمد بن
أبى عمر (حدثنا) سفيان بن عيينة
عن يزيد ابن خصيفة عن السائب
ابن يزيد أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان عليه يوم أحد
درعان قد ظاهر بينهما

باس

بأمر الحرب واشارة الى انه ينبغى أن يكون التوكل مقرونا بالتحصن لا مجردا عنه فلهذا لم يبرز للقتال منكشفا متوكلا ولذلك قال اعقلها وتوكل وقوله قد ظاهر بينهما أى جعل احداهما كالظهارة للاخرى بأن لبس احداهما فوق الاخرى وأتى بذلك احترازا عما قد يتوهم من ان واحدة من اسفله والاخرى من اعلاه وهذا الحديث من مراسيل الصحابة لان السائب لم يشهد أحدا وفى أبى داود عن السائب عن رجل قد سماه ان رسول الله ظاهر يوم أحد بين درعين

(باب ماجاء فى صفة مغفر رسول الله صلى الله عليه وسلم)

(باب) ماجاء فى صفة مغفر رسول الله صلى الله عليه وسلم*
(حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا) مالك بن أنس عن ابن شهاب عن أنس بن مالك ان النبى صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعليه مغفر فقيل له هذا ابن خطل متعلق باستار الكعبة فقال اقتلوه

أى باب بيان الاخبار الواردة فى صفة مغفر رسول الله صلى الله عليه وسلم والمغفر كمنبر من الغفر وهو الستر والمراد به هنا زرد من حديد ينسج بقدر الراس يلبس تحت القلنسوة وهو من جملة السلاح لان السلاح يطلق على مايقتل به وعلى مايدفع به وهو مما يدفع به وفى الباب حديثان (قوله دخل مكة وعليه مغفر) لا يعارضه ماسيأتى من انه دخل مكة وعليه عمامة سوداء لانه لا مانع من انه لبس العمامة السوداء فوق المغفر أو تحته وقاية لرأسه من صدأ الحديد ففى رواية المغفر الاشارة الى كونه متأهبا للقتال وفى رواية العمامة الاشارة الى كونه دخل غير محرم كما صرح به القسطلانى فان قلت دخوله مكة وعليه المغفر يشكل عليه خبر لا يحل لاحدكم أن يحمل بمكة السلاح قلت لا اشكال لانه محمول على حمله فى قتال لغير ضرورة وهذا كان لضرورة على ان مكة أحلت له ساعة من نهار ولم تحل لاحد قبله ولا بعده أما حمله فيها فى غير قتال فهو مكروه (قوله فقيل له) أى قال له سعد بن حريث وقوله هذا ابن خطل كجمل وكان قد أسلم ثم ارتد وقتل مسلما كان يخدمه وكان هاجيا لرسول الله صلى الله عليه وسلم وللمسلمين واتخذ جاريتين تغنيان بهجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فلهذا أهدر دمه وقوله متعلق بأستار الكعبة أى متمسك بأستارها لان عادة الجاهلية انهم يجيرون كل من تعلق بأستارها من كل جريمة وقوله فقال اقتلوه واستبق الى قتله عمار بن ياسر وسعيد بن حريث فسبق سعيد وقتله وقيل قتله أبو برزة ويجمع بأن الذى باشر قتله أولا أبو برزة وشاركه سعيد وقتلوه بين زمزم والمقام لكن استشكل ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم من دخل المسجد فهو آمن ومن دخل دار أبى سفيان فهو آمن ومن أغلق عليه بابه فهو آمن واجيب بأنه من المستثنين لما ورد أنه صلى الله عليه وسلم اهدر فى ذلك اليوم أربعة وقال لا آمنهم فى حل ولا فى حرم منهم ابن خطل بل قال فى حقهم اقتلوهم وان وجدتموهم متعلقين بأستار الكعبة وتمسك المالكية بهذا الخبر فى تحتم قتل ساب النبى صلى الله عليه

وسلم وانما ينهض هذا التمسك لو تلفظا بالاسلام ثم قتل ولم يثبت على ان قتله كان قصاصا بالمسلم الذى قتله ويؤخذ من الحديث حل اقامة الحدود بالمسجد حيث لا ينجس ومنعه الحنفية (قوله عيسى بن احمد) وثقه النساءى (قوله وعلى رأسه المغفر) أى فوق العمامة أو تحتها كما تقدم وقوله قال أى انس وانما أتى بقال لطول كلامه أولانه سمعه منه فى وقت آخر وقوله فلما نزعه أى نزع المغفر عن رأسه وقوله جاءه رجل قيل هو أبو برزة لكن تقدم ان القائل هذا ابن خطل الخ هو سعيد بن حريث وقوله ابن خطل متعلق بأستار الكعبة مبتدأ وخبر وقوله فقال اقتلوه أمر لهم بقتله على سبيل الكفاية فكل من قتله منهم حصل به المقصود (قوله قال ابن شهاب) أى بالاسناد السابق فليس معلقا لما فى الموطأ من رواية أبى مصعب وغيره قال مالك عن ابن شهاب ولم يكن رسول الله محرما اه ويدل ذلك على أنه لا يلزم الاحرام فى دخول مكة اذا لم يرد نسكا وبه أخذ الشافعى رضى الله عنه

(باب ما جاء فى صفة عمامة رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى باب بيان الاخبار الواردة فى صفة عمامة رسول الله صلى الله عليه وسلم والعمامة كل ما يلف على الرأس لكن المراد منها هنا ما عدا المغفر بقرينة تقدم ذكره والعمامة سنة لاسيما للصلاة وبقصد التجمل لاخبار كثيرة فيها وتحصل السنة بكونها على الرأس أو على قلنسوة تحتها ففى الخبر فرق ما بيننا وبين المشركين العمائم على القلانس وأما لبس القلنسوة وحدها فهو زى المشركين وفى حديث ما يدل على افضلية كبرها لكنه شديد الضعف وهو بمفرده لا يعمل به ولا فى فضائل الاعمال قال ابن القيم لم تكن عمامته صلى الله عليه وسلم كبيرة يؤذى الرأس حملها ولا صغيرة تقصر عن وقاية الرأس من نحو حر أو برد بل كانت وسطا بين ذلك وخير الامور الوسط وقال شهاب الدين ابن حجر الهيثمى واعلم انه لم يتحرر كما قاله بعض الحفاظ فى طول عمامته صلى الله عليه وسلم وعرضها شئ وما وقع للطبرانى من ان طولها نحو سبعة أذرع ولغيره ان طولها سبعة اذرع فى عرض ذراع لا اصل له اه لكن نقل عن النووى انه كان له صلى الله عليه وسلم عمامة قصيرة وكانت ستة اذرع وعمامة طويلة وكانت اثنى عشر ذراعا اه ولا يسن تحنيك العمامة عند الشافعية وهو تحديق الرقبة وما تحت الحنك واللحية ببعض العمامة واختار بعض الحفاظ ما عليه كثيرون انه يسن وأطالوا فى الاستدلال له بما رد عليهم وفى الباب خمسة أحاديث (قوله ح) للتحويل كما تقدم (قوله وعليه عمامة سوداء) قال شارح لم يكن سوادها أصليا بل لحكايتها ما تحتها من المغفر وهو أسود أو كانت متسخة متلونة وأيده بعضهم

بما

(حدثنا) عيسى بن أحمد (حدثنا) عبد الله بن وهب (حدثنا) مالك ابن أنس عن ابن شهاب عن أنس ابن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه المغفر قال فلما نزعه جاءه رجل فقال له ابن خطل متعلق باستار الكعبة فقال اقتلوه قال ابن شهاب وبلغنى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يومئذ محرما *

(باب) ما جاء فى صفة عمامة رسول الله صلى الله عليه وسلم

(حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) عبد الرحمن بن مهدى عن حماد ابن سلمة (ح) و(حدثنا) محمود ابن غيلان (حدثنا) وكيع عن حماد بن سلمة عن أبى الزبير عن جابر قال دخل النبى صلى الله عليه وسلم مكة يوم الفتح وعليه عمامة سوداء

بما سيجئ من قوله وعليه عمامة دسماء اه وأنت خبير بأن هذا خلاف الظاهر مع انهم قد بينوا حكما فى ايثار الاسود فى ذلك اليوم حيث قالوا وحكمة ايثاره السواد على البياض الممدوح الاشارة الى مامنحه الله ذلك اليوم من السودد الذى لم يتفق لاحد من الانبياء قبله والى سودد الاسلام وأهله والى ان الدين المحمدى لا يتبدل لان السواد أبعد تبدلا من غيره وهذا متكفل برد مازعمه هذا الشارح وزعم بعض بنى المعتصم ان تلك العمامة التى دخل صلى الله عليه وسلم بها مكة وهبها لعمه العباس وبقيت بين الخلفاء يتداولونها ويجعلونها على رأس من تقرر للخلافة وصحة لبس المصطفى للسواد ونزول الملائكة يوم بدر بعمائم صفر لا يعارض عموم الخبر الصحيح الآمر بالبياض لانه لمقاصد اقتضاها خصوص المقام كما بينه بعض الاعلام (قوله سفيان) أى ابن عيينة وقوله عن مساور بالسين المهملة والواو بصيغة اسم الفاعل وصحفه من قال مبادر بالباء الموحدة والدال وقوله الوراق أى الذى يبيع الورق أو يعمله وهو صدوق عابد لكن ربما وهم خرج له مسلم والاربعة وقوله ابن حريث بالتصغير (قوله عمامة سوداء) زاد فى بعض الروايات حرقانية قد أرخى طرفيها بين كتفيه والحرقانية هى التى على لون ما أحرقته النار منسوبة الى الحرق بزيادة الالف والنون (قوله خطب الناس) أى وعظهم عند باب الكعبة كما ذكره الحافظ ابن حجر والمراد بالمنبر فى بعض الروايات عتبة الكعبة لانها منبر بالمعنى اللغوى وهو كل مرتفع اذ لم ينقل ان ثم منبرا بالهيئة المعروفة الآن وقوله وعليه عمامة سوداء فى بعض النسخ عصابة بدل عمامة وهى بمعناها ويؤخذ منه كما قال جمع جواز لبس الاسود فى الخطبة وان كان الابيض أفضل كما مر (قوله هارون بن اسحاق الهمدانى) بسكون الميم وهو حافظ ثقة متعبد خرج له النسائى وابن ماجه والمصنف وقوله يحيى بن محمد المدينى نسبة لمدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاصح واحترز به عن يحيى بن محمد المدنى وهما اثنان آخران وما نحن فيه صدوق لكن يخطئ خرج له أبو داود والمصنف وابن ماجه وقوله عن عبد العزيز بن محمد حدث من كتب غيره فأخطأ خرج له الجماعة وقوله عن عبيد الله بن عمر أى بواسطة اذ هو عبيد الله بن عبد الله بن عمر فهو منسوب الى جده (قوله اذا اعتم سدل عمامته بين كتفيه) أى اذا لف عمامته على رأسه أرخى طرفها بين كتفيه وفى بعض طرق الحديث ان الذى كان يرسله بين كتفيه هو الطرف الاعلى وهو يسمى عذبة لغة ويحتمل انه الطرف الاسفل حتى يكون عذبة فى الاصطلاح العرفى الآن ويحتمل أن المراد الطرفان معا لانه ورد أنه قد أرخى طرفيها بين كتفيه بلفظ التثنية وفى بعض الروايات طرفها بلفظ الافراد ولم يكن صلى

(حدثنا) ابن أبى عمر (حدثنا) سفيان عن مساور الوراق عن جعفر بن عمرو ابن حريث عن أبيه قال رأيت على رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم عمامة سوداء (حدثنا) محمود بن غيلان ويوسف بن عيسى قالا (حدثنا) وكيع عن مساور الوراق عن جعفر بن عمرو بن حريث عن أبيه أن النبى صلى الله عليه وسلم خطب الناس وعليه عمامة سوداء (حدثنا) هارون ابن اسحاق الهمدانى (حدثنا) يحيى بن محمد المدينى عن عبد العزيز بن محمد عن عبيد الله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر قال كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا اعتم سدل عمامته بين كتفيه

الله عليه وسلم يسدل عمامته دائما بدليل رواية مسلم انه صلى الله عليه وسلم دخل مكة بعمامة سوداء من غير ذكر السدل وصرح ابن القيم بنفيه قال لانه صلى الله عليه وسلم كان على أهبة من القتال والمغفر على رأسه فلبس فى كل موطن ما يناسبه كذا فى الهدى النبوى وبه عرف ما فى قول صاحب القاموس لم يفارقها قط وقد استفيد من الحديث ان العذبة سنة وكان حكمة سنها ما فيها من تحسين الهيئة وارسالها بين الكتفين افضل واذا وقع ارسالها بين اليدين كما يفعله الصوفية وبعض أهل العلم فهل الافضل ارسالها من الجانب الايمن لشرفه أو من الجانب الايسر كما هو المعتاد وفى حديث أبى امامة عند الطبرانى ما يدل على تعيين الايمن لكنه ضعيف واستحسن الصوفية ارسالها من الجانب الايسر لكونه جانب القلب فيتذكر تفريغه مما سوى ربه قال بعض الشافعية ولو خاف من ارسالها نحو خيلاء لم يؤمر بتركها بل يفعلها ويجاهد نفسه وأقل ما ورد فى طولها أربع أصابع وأكثر ما ورد فيه ذراع وبينهما شبر ويحرم افحاشها بقصد الخيلاء (قوله قال نافع وكان ابن عمر يفعل ذلك) أى سدل العمامة بين الكتفين وقوله قال عبيد الله ورأيت القاسم ابن محمد وسالما يفعلان ذلك أى سدل العمامة بين الكتفين وأشار بذلك الى انه سنة مؤكدة محفوظة لم يتركها الصلحاء وبالجملة فقد جاء فى العذبة أحاديث كثيرة ما بين صحيح وحسن (قوله أبو سليمان) صدوق لين الحديث خرج له الجماعة الا النسائى وقوله ابن الغسيل أى بواسطتين لان عبد الرحمن المذكور ابن سليمان بن عبد الله بن حنظلة الغسيل فهو لقب لحنظلة وانما لقب بذلك لانه استشهد يوم أحد جنبا لكونه لما سمع النفير لم يصبر للغسل فرأى المصطفى صلى الله عليه وسلم الملائكة تغسله من الجنابة (قوله خطب الناس) أى فى مرض موته وأوصاهم بشأن الانصار كما فى البخارى ولم يصعد المنبر بعد ذلك وقوله وعليه عمامة دسماء وفى رواية عصابة بدل عمامة والعصابة هى العمامة والدسماء بفتح الدال المهملة وسكون السين المهملة أى ضاهى السوداء كما فى نسخة وقيل معنى الدسماء الملطخة بالدسم لانه صلى الله عليه وسلم كان يكثر دهن شعره فأصابتها الدسومة من الشعر

(باب ما جاء فى صفة ازار رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى وردائه ففى الترجمة اكتفاء على حد قوله تعالى سرابيل تقيكم الحر أى والبرد والازار ما يستر أسفل البدن والرداء ما يستر أعلاه وذكر ابن الجوزى فى الوفاء باسناده عن عروة بن الزبير قال طول رداء رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعة أذرع وعرضه ذراعان ونصف ونقل ابن القيم عن الواقدى ان طوله ستة اذرع

قال نافع وكان ابن عمر يفعل ذلك
قال عبيد الله ورأيت القاسم
ابن محمد وسالما يفعلان ذلك
(حدثنا) يوسف بن عيسى
(حدثنا) وكيع (حدثنا)
ابو سليمان وهو عبد الرحمن بن
الغسيل عن عكرمة عن ابن عباس
أن النبى صلى الله عليه وسلم خطب
الناس وعليه عمامة دسماء *
(باب ما جاء فى صفة ازار رسول
الله صلى الله عليه وسلم)

فى ثلاثة اذرع وشبر وأما ازاره فطوله أربعة اذرع وشبر فى ذراعين (قوله أيوب) أى السختيانى وقوله عن حميد بن هلال ثقة وقال ابن قتادة ما كانوا يفضلون أحدا عليه فى العلم روى له الجماعة لكنه توقف فيه ابن المنير لدخوله فى عمل السلطان وقوله عن أبى بردة بضم فسكون الفقيه كان من نبلاء العلماء وهو جدّ أبى الحسن الاشعرى وقوله عن ابيه أى أبى موسى الاشعرى الصحابى المشهور واسمه عبد الله ابن قيس وفى اكثر النسخ اسقاط عن أبيه ومع ذلك فالحديث غير مرسل لان ابا بردة يروى عن عائشة (قوله أخرجت الينا عائشة الخ) كانت رضى الله عنها حفظت هذا الكساء والازار اللذين قبض فيهما رسول الله صلى الله عليه وسلم لاجل التبرك بهما وقد كان عندها أيضا جبة طيالسية كان صلى الله عليه وسلم يلبسها فلما ماتت عائشة أخذتها اسماء فكانت عندها تستشفى بها المرضى كما اخبرت بذلك اسماء فى حديثها فى مسلم (قوله كساء ملبدا) بصيغة اسم المفعول والكساء ما يستر أعلى البدن ضد الازار والملبد المرقع كما قاله النووى فى شرح مسلم قال ثعلب يقال للرقعة التى يرقع بها القميص لبدة وقيل هو الذى ثخن وسطه حتى صار كاللبد وقوله وازارا غليظا أى خشنا وقوله فقالت قبض روح رسول الله صلى الله عليه وسلم فى هذين أرادت انهما كانا لباسه وقت مفارقته الدنيا صلى الله عليه وسلم مع ما فيهما من الرثاثة والخشونة فلم يكترث صلى الله عليه وسلم بزخرفة الدنيا ولا بمتاعها الفانى مع ان ذلك كان بعد فتح الفتوح وفى قوة الاسلام وكمال سلطانه و يؤخذ من ذلك انه ينبغى للانسان أن يجعل آخر عمره محلا لترك الزينة وقد عمد الصوفية الى لزوم لباس الصوف وتفاخر فيه بعضهم فخرجوا عن الطريق التى هم بسبيلها كما قاله ابن العربى (قوله عن الاشعث بن سليم) بالتصغير وقوله عمتى اسمها رهم بضم الراء وسكون الهاء وقوله عن عمها اسمه عبيد بن خالد (قوله بينا انا امشى بالمدينة اذا انسان خلفى) أى فاجانى كون انسان خلفى بين ازمنة كونى امشى فى المدينة فبين ظرف للفعل الذى دلت عليه اذا التى للمفاجاة وأصلها بين فأشبعت فتحتها فتولدت الالف وقد تزاد فيها ما فيقال بينما وقدم المسند اليه للتخصص أو للتقوى وعبر بصيغة المضارع استحضارا للصورة الماضية والباء فى قوله بالمدينة بمعنى فى كما فى بعض النسخ وقوله يقول ارفع ازارك أى يقول ذلك الانسان ارفع ازارك عن الارض (قوله فانه اتقى) بمثناة فوقية أى اقرب الى التقوى للبعد عن الكبر والخيلاء وفى بعض النسخ انقى بالنون أى انظف فان الازار اذا جرّ على الارض ربما تعلق به نجاسة فتلوثه وقوله وأبقى بالباء الموحدة أى اكثر بقاء ودواما وفيه ارشاد

(حدثنا) أحمد بن منيع (حدثنا)
اسماعيل بن ابراهيم
ايوب عن حميد بن هلال عن أبى
بردة قال أخرجت الينا عائشة
رضى الله عنها كساء ملبدا
وازارا غليظا فقالت قبض روح
رسول الله صلى الله عليه وسلم فى
هذين (حدثنا) محمود بن غيلان
(حدثنا) أبو داود عن شعبة عن
الاشعث بن سليم قال سمعت عمتى
تحدث عن عمها قال بينا أنا
أمشى بالمدينة اذا انسان خلفى
يقول ارفع ازارك فانه اتقى وأبقى

الى انه ينبغى للابس الرفق بما يستعمله واعتناؤه بحفظه لان اهماله تضييع واسراف
(قوله فاذا هو رسول الله) هكذا فى اكثر النسخ وفى بعضها فالتفت فاذا
هو رسول الله أى فنظرت الى ورائى فاذا هو أى الانسان رسول الله وقوله
فقلت يارسول الله انما هى بردة ملحاء بفتح الميم والحاء المهملة وسكون اللام
والمراد بها بردة سوداء فيها خطوط بيض يلبسها الاعراب ليست من الثياب
الفاخرة وكأنه يريد أن هذا ثوب لا اعتبار به ولا يلبسه فى المجالس والمحافل
وانما هو ثوب مهنة لا ثوب زينة وقوله قال أما لك فىّ اسوة أى أليس لك فىّ بتشديد
الياء أسوة بضم الهمزة افصح من كسرها أى اقتداء واتباع ومراده صلى
الله عليه وسلم طلب الاقتداء به وان لم يكن فى تلك البردة خيلاء سدا للذريعة (قوله
فنظرت فاذا ازاره الى نصف ساقيه) أى فتأملت فى ملبوسه فاذا ازاره ينتهى الى
نصف ساقيه قال النووى القدر المستحب فيما ينزل اليه طرف الازار نصف الساقين
والجائز بلا كراهة ماتحته الى الكعبين وما نزل عنهما ان كان للخيلاء حرم
والا كره وفى معنى الازار القميص وكل ملبوس وهذا فى حق الرجل أما المرأة فيسن
لها جره على الارض قدر شبر واكثره ذراع (قوله عن موسى بن عبيدة) بالتصغير
ضعفوه وقال احمد لا تحل الرواية عنه خرج له ابن ماجه وقوله عن اياس بكسر أوله
ثقة خرج له الستة وقوله عن أبيه أى سلمة كان شجاعا راميا فاضلا شهد بيعة
الرضوان وغزا مع المصطفى سبع غزوات (قوله كان عثمان بن عفان يأتزر
الى انصاف ساقيه) أى كان عثمان بن عفان أمير المؤمنين يلبس ازاره الى انصاف
ساقيه والمراد بالجمع مافوق الواحد بقرينة ما اضيف اليه والساق مابين الركبة
والقدم وقوله وقال أى عثمان على الاظهر وقوله هكذا كانت ازرة صاحبى أى
كانت ازرة صاحبى بكسر الهمزة أى هيئة ائتزاره هكذا أى كهذه الكيفية التى
رأيتها منى وقوله يعنى النبى أى يقصد عثمان بصاحبى النبى وقائل ذلك سلمة (قوله
قتيبة) فى بعض النسخ ابن سعيد وقوله عن مسلم بن نذير بضم ففتح أو بفتح فكسر
قال الذهبى صالح خرج له البخارى فى الادب والنسائى وابن ماجه وقوله عن
حذيفة بن اليمان بكسر النون من غير ياء استشهد اليمان بأحد قتله المسلمون خطأ
فوهب لهم حذيفة ابنه دمه وكان حذيفة صاحب سر المصطفى فى المنافقين (قوله
بعضلة ساقى أو ساقه) هكذا وقع فى رواية المؤلف وابن ماجه على الشك والظاهر أنه
من راو بعد حذيفة لا من حذيفة لبعد وقوع الشك فى ذلك من حذيفة
وهو صاحب القصة وفى رواية غيرهما كابن حبان ساقى من غير شك والعضلة بسكون

فاذا هو رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقلت يارسول الله انما هى
بردة ملحاء قال أما لك فىّ اسوة
فنظرت فاذا ازاره الى نصف
ساقيه (حدثنا) سويد بن نصر
(حدثنا) عبد الله بن المبارك عن
موسى بن عبيدة عن اياس بن
سلمة بن الاكوع عن أبيه قال
كان عثمان بن عفان يأتزر الى نصف
ساقيه وقال هكذا كانت ازرة
صاحبى رسول الله صلى الله عليه
وسلم (حدثنا) قتيبة (حدثنا)
أبو الاحوص عن أبى اسحاق
عن مسلم بن نذير عن حذيفة
ابن اليمان قال أخذ رسول الله
صلى الله عليه وسلم بعضلة ساقى
أو ساقه

الضاد كطلحة أو تحريكها كل عصب له لحم بكثرة وهي هنا اللحمة المجتمعة اسفل من الركبة من مؤخر الساق (قوله فقال هذا موضع الازار) أى هذا المحل موضع طرف الازار فهو على تقدير مضاف وقوله فان أبيت فاسفل أى فان امتنعت من الاقتصار على ذلك فموضعه أسفل من العضلة بقليل بحيث لا يصل الى الكعبين وقوله فان ابيت فلا حق للازار فى الكعبين أى فان امتنعت من الاقتصار على مادون الكعبين فاعلم انه لا حق للازار فى وصوله الى الكعبين وظاهره ان اسباله الى الكعبين ممنوع لكن ظاهر قول البخارى ما أسفل الكعبين فى النار يدل على جواز اسباله الى الكعبين ويحمل ما هنا على المبالغة فى منع الاسبال الى الكعبين لئلا يجر الى ما تحتهما على وزان خبر كالراعى يرعى حول الحمى يوشك أن يقع فيه

(باب ما جاء فى مشية رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى باب الاخبار الواردة فى بيان مشية رسول الله صلى الله عليه وسلم والمشية كسدرة الهيئة التى يعتادها الانسان من المشى وفى الباب ثلاثة أحاديث (قوله ابن لهيعة) كصحيفة الفقيه المشهور قاضى مصر قال الذهبى ضعفوه وقال بعضهم خلط بعد احتراق كتبه وضعفه النووى فى التهذيب وقوله عن أبى يونس أى مولى أبى هريرة لان أبا يونس فى الرواة خمسة كما قاله العصام مولى أبى هريرة وهو المراد هنا واسمه سليم ابن جبير ومولى عائشة وآخر اسمه سالم بن أبى حفصة وآخر اسمه حاتم وآخر اسمه الحسن بن يزيد (قوله ما رأيت شيأ أحسن من رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى بل هو صلى الله عليه وسلم أحسن ورأى اما علمية واما بصرية والاول أبلغ وقوله كأن الشمس تجرى فى وجهه أى لان لمعان وجهه وضوءه يشبه لمعان الشمس وضوءها فيكون قد شبه لمعان وجهه الشريف وضوءه بلمعانها وضوئها وهذا مما فيه المشبه ابلغ من المشبه به كما فى قوله تعالى مثل نوره كمشكاة وقصده بذلك اقامة البرهان على أحسنيته وخص الوجه لانه هو الذى يظهر فيه المحاسن ولكون حسن البدن تابعا لحسنه غالبا وقد ورد لو رأيته لرأيت الشمس طالعة وكل هذا تقريب والا فهو صلى الله عليه وسلم اعظم من الشمس ومن غيرها وفى حديث بن عباس لم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم ظل ولم يقم مع الشمس قط الا غلب ضوءه ضوءها ولم يقم مع سراج قط الا غلب ضوءه ضوءه ويرحم الله البوصيرى حيث قال

انما مثلوا صفاتك للنا * س كما مثل النجوم الماء

(قوله ولا رأيت أحدا أسرع فى مشيته من رسول الله) فى نسخة من مشيه بصيغة المصدر والمراد بيان صفة مشيه المعتاد من غير اسراع منه وقوله كأنما الارض

فقال هذا موضع الازار فان ابيت فأسفل فان ابيت فلا حق للازار فى الكعبين*

(باب) ما جاء فى مشية رسول الله صلى الله عليه وسلم*

(حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا) ابن لهيعة عن أبى يونس عن أبى هريرة قال ما رأيت شيأ أحسن من رسول الله صلى الله عليه وسلم كأن الشمس تجرى فى وجهه ولا رأيت أحدا أسرع فى مشيته من رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنما الارض تطوى له انا لنجهد أنفسنا وانه لغير مكترث

تطوى له أى كأنما الارض تجعل مطوية تحت قدميه وقوله انا لنجهد أنفسنا وفى نسخة وانا بالواو ونجهد بفتح النون والهاء أو بضم النون وكسر الهاء أى انا لنتعب أنفسنا ونوقعها فى المشقة فى سيرنا معه صلى الله عليه وسلم والمصطفى كان لا يقصد اجهادهم وانما كان طبعه ذلك كما يدل عليه قوله وانه لغير مكترث أى والحال انه صلى الله عليه وسلم لغير مبال بحيث لا يجهد نفسه ويمشى على هينة فيقطع من غير جهد ما لا نقطع بالجهد واستعمال مكترث فى النفى هو الاغلب وفى الاثبات قليل شاذ (قوله من ولد على بن أبى طالب) بفتح الواو واللام وبضم الواو وسكون اللام أى من أولاده (قوله قال) اى ابراهيم بن محمد وقوله قال كان اذا مشى تقلع بتشديد اللام أى رفع رجله من الارض بهمة وقوة لا مع اختيال وبطء حركة لان تلك مشية النساء وقوله كأنما ينحط من صبب أى كأنما ينزل فى منحدر وقد سبق ذلك فى صدر الكتاب فيحتمل أن يكون هذا اختصارا مما سبق وأن يكون حديثا آخر برأسه وكذا يقال فى الحديث بعده (قوله هرمز) بضم الهاء والميم غير منصرف وقوله ابن جبير بالتصغير وقوله ابن مطعم بصيغة اسم الفاعل (قوله تكفأ تكفأ) بالهمز كما تقدم تقدما وفى نسخة تكفى تكفيا بلا همز ومعناه انه يميل الى امامه ليرفع رجله من الارض بكليته لا مع اهتزاز وتكسر كهيئة المختال وقوله كأنما ينحط من صبب أى كأنما ينزل فى محل منحدر كما تقدم

* (باب ما جاء فى تقنع رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أى باب الاخبار التى وردت فى تقنع رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعله بابا مع أن حديثه سبق فى باب الترجل والفصل بينه وبين اللباس والفصل به بين المشية والجلسة غير ظاهر وقد يجاب عن الاول بأن الحديث الواحد قد يجعل له بابان أو اكثر بحسب الاحكام المستفادة منه كما فعله البخارى فى أبواب كتابه وعن الثانى الثالث بأنه لما كان الماشى يحتاج للتقنع للوقاية من نحو حر وبرد ناسب تعقيب باب المشى به وان لزم الفصل بينه وبين اللباس والفصل به بين المشية والجلسة والتقنع القاء القناع على الرأس ليقى نحو العمامة عما بها من الدهن هذا هو المراد هنا وان كان هو أعم من ذلك لانه تغطية الرأس واكثر الوجه برداء فوق العمامة أو تحتها للوقاية من دهن أو حر أو برد أو نحو ذلك وصح عن ابن مسعود وله حكم المرفوع التقنع من أخلاق الانبياء وفى خبر لا يتقنع الا من استكمل الحكمة فى قوله وفعله ويؤخذ منه انه ينبغى أن يكون للعلماء شعار يختص بهم ليعرفوا فيسئلوا ويمتثل أمرهم ونهيهم وهذا أصل فى لبس الطيلسان ونحوه وله فوائد جليلة كالاستحياء

(حدثنا) على بن حجر وغير واحد
قالوا أنبأنا عيسى بن يونس عن عمر
ابن عبد الله مولى غفرة قال
أخبرنى ابراهيم بن محمد من ولد
على بن أبى طالب قال كان
على اذا وصف النبى صلى الله
عليه وسلم قال كان اذا مشى تقلع
كأنما ينحط من صبب (حدثنا)
سفيان بن وكيع (حدثنا)
أبى عن المسعودى عن عثمان
ابن مسلم بن هرمز عن نافع بن جبير
بن مطعم عن على بن أبى طالب
كرم الله وجهه قال كان النبى
صلى الله عليه وسلم اذا مشى
تكفأ تكفؤا كأنما ينحط من
صبب *

(باب) ما جاء فى تقنع رسول الله
صلى الله عليه وسلم *

من

من الله والخوف منه اذ تغطية الرأس شأن الخائف الذى لا ناصر له ولا معين وتجمعه للتفكر لانه يغطى اكثر وجهه فيحضر قلبه مع ربه ويمتلئ بشهوده وذكره وتصان جوارحه عن المخالفات ونفسه عن الشهوات ولذلك قال بعض الصوفية الطيلسان الخلوة الصغرى وفى الباب حديث واحد سبق فى الترجل (قوله الربيع ابن صبيح) بالتكبير فيهما (قوله يكثر القناع) بكسر القاف وهو الخرقة التى تلقى على الرأس بعد استعمال الدهن لتقى العمامة من الدهن شبهت بقناع المرأة وقوله كان ثوبه ثوب زيات المراد بالثوب هنا القناع اعنى الخرقة المذكورة فلا ينافى انه صلى الله عليه وسلم كان انظف الناس ثوبا كما تقدم قال العراقى وهذا الحديث ضعيف لكن له شواهد تجبر ضعفه

(باب ما جاء فى جلسة رسول الله صلى الله عليه وسلم)

وفى بعض النسخ جلسته بالاضافة الى الضمير وفى الباب ثلاثة أحاديث (قوله عن جدتيه حديبة وعليبة) على ما تقدم فى هذا الكتاب وقد علمت أن الصواب صفية وحديبة بنتى عليبة (قوله وهو قاعد القرفصاء) بضم أوله وثالثه ويفتح ويكسر ويمد ويقصر أى وهو قاعد قعودا مخصوصا بأن يجلس على اليتيه ويلصق فخذيه ببطنه ويضع يديه على ساقيه وهى جلسة المحتبى وقيل أن يجلس على ركبتيه متكئا ويلصق بطنه بفخذيه ويتأبط كفيه وهى جلسة الاعراب (قوله فلما رأيت النبى صلى الله عليه وسلم المتخشع فى الجلسة) أى الخاشع خشوعا تاما فى جلسته تلك فهو خافض الطرف والصوت ساكن الجوارح والتفعل ليس للتكلف بل لزيادة المبالغة فى الخشوع وقوله فأرعدت من الفرق وفى نسخة أرعدت من غير فاء وهو جواب لما أى أخذتنى الرعدة من الفرق بالتحريك أى الخوف والفزع الناشئ عما علاه صلى الله عليه وسلم من عظم المهابة والجلالة أو للتأسى به لانه اذا كان مع كمال قربه من ربه غشيه من جلاله ما صيره كذلك فغيره يرعد من الفرق وهذا بعض قصة تقدمت فى باب اللباس (قوله وغير واحد) هذا ليس من الابهام المضر لان العمدة فى مثله انما هى على المعين وفائدة التعرض للمبهم بيان عدم انفراد المعين به (قوله عن عباد بن تميم) وثقه النسائى وقوله عن عمه أى عبد الله بن زيد فهو أخو تميم لامه وقيل لابيه خرج له الجماعة صحابى مشهور (قوله مستلقيا فى المسجد) حال من النبى والاستلقاء الاضطجاع على القفا ولا يلزم منه نوم ولا يخفى انه اذا حل الاستلقاء فى المسجد حل الجلوس فيه بالاولى فلهذا ذكر هذا الحديث فى باب ما جاء فى جلسة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاندفع ما يقال الاستلقاء ليس من الجلوس

(حدثنا) يوسف بن عيسى (حدثنا) وكيع (حدثنا) الربيع بن صبيح عن يزيد بن ابان عن أنس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر القناع كأن ثوبه ثوب زيات

(باب) ما جاء فى جلسة رسول الله صلى الله عليه وسلم*

(حدثنا) عبد بن حميد (حدثنا) عبد الله عفان بن مسلم (حدثنا) عبد الله ابن حسان عن جدتيه عن قيلة بنت مخرمة أنها رأت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المسجد وهو قاعد القرفصاء قالت فلما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم المتخشع فى الجلسة فأرعدت من الفرق (حدثنا) سعيد ابن عبد الرحمن المخزومى وغير واحد قالوا (حدثنا) سفيان عن الزهرى عن عباد بن تميم عن عمه أنه رأى النبى صلى الله عليه وسلم مستلقيا فى المسجد واضعا احدى رجليه على الاخرى

فلا وجه لذكر هذا الحديث فى هذا الباب وقوله واضعا احدى رجليه على الاخرى حال من النبى ايضا فتكون حالا مترادفة أو من ضمير مستلقيا فتكون حالا متداخلة وهذا يدل على حل وضع الرجل على الاخرى حال الاستلقاء مع مد الاخرى أو رفعها لكن يعارض ذلك رواية لا يستلقين أحدكم ثم يضع احدى رجليه على الاخرى وجمع بأن الجواز لمن لم يخف انكشاف عورته بذلك كالمتسرول مثلا والنهى خاص بمن خاف انكشاف عورته بذلك كالمؤتزر نعم الاولى خلافه بحضرة من يحتشمه وان لم يخف الانكشاف والظاهر من حال المصطفى صلى الله عليه وسلم انه انما فعله عند خلوه ممن يحتشم منه وهذا الجمع أولى من ادعاء النسخ وأولى من زعم انه من خصائصه لان كلا من هذين الامرين لا يصار اليه بالاحتمال (قوله ابن شبيب) بوزن طبيب وقوله المدنى وفى نسخة المدينى وقوله عن ربيح براء فموحدة فحاء مهملة مصغر ربح وقوله عن أبيه أى عبد الرحمن (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ) هذا مخصوص بما عدا ما بعد صلاة الفجر لخبر أبى داود بسند صحيح انه صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى الفجر تربع فى مجلسه حتى تطلع الشمس حسناء أى بيضاء نقية ومخصوص أيضا بما عدا يوم الجمعة والامام يخطب للنهى عنه حينئذ لجلبه للنوم فيفوته سماع الخطيب وقوله اذا جلس فى المسجد احتبى بيديه وفى نسخ فى المجلس بدل فى المسجد والاحتباء أن يجلس على اليتيه ويضم رجليه الى بطنه بنحو عمامة يشدها عليهما وعلى ظهره واليدان بدل عما يحتبى به من نحو عمامة والاحتباء جلسة الاعراب ومنه الاحتباء حيطان العرب أى كالحيطان لهم فى الاستناد فاذا أراد أحدهم الاستناد احتبى لانه لا حيطان فى البرارى فيكون الاحتباء بمنزلة الحيطان لهم

(باب ما جاء فى تكأة رسول الله صلى الله عليه وسلم)

اى باب الاخبار الواردة فى بيان تكأة رسول الله صلى الله عليه وسلم فالمقصود فى هذا الباب بيان التكأة وهى بوزن اللمزة ما يتكأ عليه من وسادة وغيرها مما هيئ وأعد لذلك فخرج الانسان فلا يسمى تكأة وان اتكئ عليه والمقصود فى الباب الآتى بيان الاتكاء وهو الاعتماد على الشئ وسادة أو غيرها كالانسان ولهذا ترجم المصنف هنا بالتكأة وفيما يأتى بالاتكاء فاندفع الاعتراض عليه بأن الاولى جعل الكل بابا واحدا وفى الباب أربعة أحاديث (قوله الدورى) بضم الدال نسبة للدور محلة من بغداد ولذلك قيل له البغدادى أيضا (قوله متكئا على وسادة) بكسر الواو وما يتوسد به من المخدة بكسر الميم وفتح الخاء المعجمة وقد يقال

وساد

(حدثنا) سلمة بن شبيب (حدثنا) عبد الله بن ابراهيم المدنى (حدثنا) اسحاق بن محمد الانصارى عن ربيح بن عبد الرحمن بن أبى سعيد عن أبيه عن جده أبى سعيد الخدرى قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس فى المسجد احتبى بيديه *

(باب) ما جاء فى تكأة رسول الله صلى الله عليه وسلم *

(حدثنا) عباس بن محمد الدورى (حدثنا) اسحاق بن منصور عن اسرائيل عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئا على وسادة على يساره

(حدثنا) مسدد بن مسعدة (حدثنا) بشر بن المفضل (حدثنا) الجريرى عن عبد الرحمن ابن أبى بكرة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا احدثكم بأكبر الكبائر قالوا بلى يارسول الله قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين قال وجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان متكئا

وساد بلا تاء وأساد بالهمزة بدل الواو وقوله على يساره أى حال كون الوسادة موضوعة على يساره وهو لبيان الواقع والافيحل الاتكاء يمينا أيضا وقد بين الراوى فى هذا الخبر المتكأة وهى الوسادة وكيفية الاتكا وسيأتى ان اسحاق بن منصور انفرد من بين الرواة برواية على يساره عن اسرائيل (قوله ابن أبى بكرة) بفتح الكاف وسكونها وهو أول مولود ولد فى الاسلام فى البصرة فهو بصرى تابعى وقوله عن أبيه أى أبى بكرة صحابى مشهور بكنيته وانما كنى بذلك لانه تدلى للنبى صلى الله عليه وسلم من حصن الطائف فى بكرة لما نادى المسلمون من نزل من الحصار فهو حر واسمه نفيع بضم النون وفتح الفاء (قوله ألا أحدثكم بأكبر الكبائر) وفى رواية صحيحة ألا أخبركم وفى أخرى ألا أنبئكم ومعنى الكل واحد ويؤخذ من ذلك انه ينبغى للعالم أن يعرض على أصحابه ما يريد أن يخبرهم به وكثيرا ما كان يقع ذلك من المصطفى صلى الله عليه وسلم لحثهم على التفرغ والاستماع لما يريد أخبارهم به والكبائر جمع كبيرة واختلف فى تعريفها فقيل ما توعد عليه بخصوصه بنحو غضب أو لعن فى الكتاب أو السنة واختاره فى شرح اللب وقيل ما يوجب حدا واعترض على الاول بالظهار وأكل الخنزير والاضرار فى الوصية ونحو ذلك مما عد كبيرة ولم يتوعد عليه بشئ من ذلك واعترض على الثانى بالفرار من الزحف والعقوق وشهادة الزور ونحوها من كل ما لا يوجب حدا وهو كبيرة وقيل كل جريمة تؤذن بقلة اكتراث مرتكبها بالدين ورقة الديانة وعليه امام الحرمين وهو أشمل التعاريف لكن اعترض عليه بأنه يشمل صغائر الخسة كسرقة لقمة وتطفيف حبة والامام انما ضبط به ما يبطل العدالة من المعاصى وقد عدوا منها جملا حتى قال فى الوسيط رأيت للحافظ الذهبى جزءا جمع فيه نحو أربعمائة اه (قوله قالوا بلى يارسول الله) أى حدثنا يارسول الله وقوله الاشراك بالله المراد به مطلق الكفر وانما عبر بالاشراك لانه أغلب أنواع الكفر لا لاخراج غيره وقوله وعقوق الوالدين وهو أن يصدر منه فى حقهما ما من شأنه أن يؤذيهما من قول أو فعل مما لا يحتمل عادة والمراد بالوالدين الاصلان وان عليا ومال الزركشى الى الحاق العم والخال بهما ولم يتابع عليه وقوله قال وجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان متكئا أى قال أبو بكرة وجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان متكئا قبل جلوسه تنبيها على عظم اثم شهادة الزور وتأكيد تحريمها وعظيم قبحها وذلك ليس لكونه فوق الاشراك أو مثله بل لتعدى مفسدته الى الغير والاشراك مفسدته قاصرة غالبا ويؤخذ من الحديث جواز ذكر الله وافادة العلم متكئا وأن ذلك لا ينافى كمال الادب وان الاتكاء ليس

مفوتا لحق الحاضرين المستفيدين وأورد على المصنف أن المذكور في هذا الحديث الاتكاء لا التكأة فليس مناسبا لهذا الباب بل للباب الآتي وأقصى ما قيل في دفع هذا الايراد أن الاتكاء يستلزم التكأة فكأنها مذكورة فيه فناسب ذكره في هذا الباب بهذا الاعتبار (قوله قال وشهادة الزور أو قول الزور) شك من الراوي ورواية البخاري لا شك فيها وهي ألا وقول الزور وشهادة الزور وهو من عطف الخاص على العام وقال ابن دقيق العيد يحتمل أن يكون عطف تفسير فانا لو حملنا القول على الاطلاق لزم ان الكذبة الواحدة كبيرة وليس كذلك والزور من الازورار وهو الانحراف كما ذكره بعضهم وقال المطرزي أصل الزور تحسين الشيء ووصفه بخلاف صفته وقوله قال فمازال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولها حتى قلنا ليته سكت أي قال أبو بكرة فمازال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذه الكلمة وهي وشهادة الزور أو قول الزور حتى تمنينا سكوته كيلا يتألم صلى الله عليه وسلم وأما قول ابن حجر والضمير في يقولها لقوله ألا أحدثكم الخ ففي غاية البعد والمتبادر ما أشرنا اليه من انه للكلمة وهي وشهادة الزور ويؤخذ من الحديث ان الواعظ والمفيد ينبغي له أن يتحرى التكرار والمبالغة في الافادة حتى يرحمه السامعون والمستفيدون (قوله عن أبي جحيفة) بالتصغير واسمه وهب بن عبد الله صحابي (قوله أما أنا فلا آكل متكئا) أما هنا لمجرد التأكيد وان كانت للتفصيل مع التأكيد غالبا نحو جاء القوم أما زيد فراكب وأما عمرو فماش وهكذا أوغا خص نفسه صلى الله عليه وسلم مع ان ذلك مكروه حتى من امته على الاصح خلافا لابن القاص من الشافعية اكتفاء بذكر المتبوع عن التابع ومعنى المتكئ المائل الى أحد الشقين معتمدا عليه وحده وحكمة كراهة الاكل متكئا انه فعل المتكبرين المكثرين من الاكل نهمة والكراهة مع الاضطجاع أشد منها مع الاتكاء نعم لا بأس بأكل ما يتنقل به مضطجعا لما ورد عن علي كرم الله وجهه انه اكل كعكا على برش وهو منبطح على بطنه قال حجة الاسلام والعرب قد تفعله والاكل قاعدا أفضل ولا يكره قائما بلا حاجة والتربع لا ينتهي الى الكراهة لكنه خلاف الاولى ومثله أن يسند ظهره الى نحو حائط فالسنة أن يقعد على ركبتيه وظهور قدميه أو ينصب الرجل اليمنى ويجلس على اليسرى قال ابن القيم ويذكر عنه صلى الله عليه وسلم انه كان يقعد للاكل على ركبتيه ويضع بطن قدمه اليسرى تحت ظهر اليمنى وورد بسند حسن انه أهديت للنبي صلى الله عليه وسلم شاة فجثا على ركبتيه يأكل فقيل له ما هذه الجلسة فقال ان الله جعلني عبدا كريما ولم يجعلني جبارا عنيدا

قال وشهادة الزور أو قول الزور
قال فمازال رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقولها حتى قلنا ليته
سكت (حدثنا) قتيبة بن سعيد
(حدثنا) جرير عن علي بن الاقمر
عن أبي جحيفة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم أما أنا فلا
آكل متكئا (حدثنا) محمد
ابن بشار (حدثنا) عبد الرحمن
ابن مهدي (حدثنا) سفيان عن
علي بن الاقمر قال سمعت
أبا جحيفة يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا آكل متكئا

وهذه الهيئة انفع هيئات الاكل لان الاعضاء تكون على وضعها الطبيعي التى خلقت عليه ولا يخفى بعد مناسبة هذا الحديث والذى بعده للترجمة والانصاف أنهما بالباب الآتي أليق لكن ذكرهما هنا باعتبار أن الاتكاء مستلزم للتكأة فكأنهما مذكرة كما تقدم نظيره (قوله لا آكل متكئا) أى لا آكل حال كوني مائلا الى أحد الشقين معتمدا عليه وحده كما علمت فى الحديث السابق (قوله قال أبو عيسى الخ) غرضه بذلك ان وكيعا وغيره من الرواة عن اسرائيل لم يذكروا قوله على يساره الا اسحاق بن منصور عن اسرائيل فانه ذكر ذلك فتكون هذه الزيادة من الغريب فى اصطلاح الحديث لان اسحاق تفرد بزيادة على يساره وكان الاولى ايراد هذا الطريق عقب طريق اسحاق بن منصور المتقدم أول الباب (قوله لم يذكر وكيع على يساره) أى لم يذكر هذه اللفظة فوكيع بين فى روايته وقوع الاتكاء منه صلى الله عليه وسلم لكن لم يتعرض فيه لبيان كيفية الاتكاء وقوله وهكذا روى غير واحد عن اسرائيل نحو رواية وكيع أى من غير تعرض للكيفية وقوله ولا نعلم أحدا روى فيه على يساره أى ولا نعلم أحدا من الرواة روى فى هذا الحديث لفظة على يساره وقوله الا ما روى اسحاق بن منصور عن اسرائيل كان الاولى ان يقول الا اسحاق بن منصور عن اسرائيل لانه مستثنى من أحد

(باب ماجاء فى اتكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى باب الاخبار الواردة في اتكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد عرفت فيما سبق ان المقصود في هذا الباب بيان الاتكاء والمقصود في الباب السابق بيان التكأة فلذلك عقد المصنف لهما بابين ولم يفهم ذلك بعضهم فزعم ان الظاهر أن يجعل هذا الباب والذى قبله بابا واحدا وفى الباب حديثان (قوله كان شاكيا) أى مريضا لان الشكاية المرض كما فى النهاية وقوله فخرج يتوكأ على اسامة أى فخرج من الحجرة الشريفة يعتمد على اسامة بن زيد وقوله وعليه ثوب قطرى بكسر القاف وسكون الطاء المهملة وهو نوع من البرود اليمنية يتخذ من قطن وفيه حمرة وأعلام أو نوع من حلل جياد تحمل من بلد بالبحرين اسمها قطر بالتحريك فكسرت القاف للنسبة وسكنت الطاء على خلاف القياس وقوله قد توشح به أى تغشى به بأن وضعه فوق عاتقه الذى هو موضع الرداء من المنكب واضطبع به كالمحرم أو خالف بين طرفيه وربطهما بعنقه وقوله فصلى بهم أى اماما وهذا كان فى مرض موته صلى الله عليه وسلم (قوله الخفاف) بالتشديد وهو صانع الخف أو بائعه وقوله ابن برقان كغفران وهو بموحدة مضمومة فراء فقاف وقوله عن عطاء بن أبي رباح بوزن سحاب واسمه

لا آكل متكئا (حدثنا) يوسف بن عيسى (حدثنا) وكيع (حدثنا) اسرائيل عن سماك ابن حرب عن جابر بن سمرة قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم متكئا على وسادة قال أبو عيسى لم يذكر وكيع فيه على يساره وهكذا روى غير واحد عن اسرائيل نحو رواية وكيع ولا نعلم أحدا ذكر فيه على يساره الا ما روى اسحاق ابن منصور عن اسرائيل

(باب) ماجاء فى اتكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم (حدثنا) عبد الله بن عبد الرحمن (حدثنا) عمرو بن عاصم (حدثنا) حماد بن سلمة عن حميد عن أنس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان شاكيا فخرج يتوكأ على اسامة بن زيد وعليه ثوب قطرى قد توشح به فصلى بهم (حدثنا) عبد الله بن عبد الرحمن (حدثنا) محمد بن المبارك (حدثنا) عطاء بن مسلم الخفاف الحلبي (حدثنا) جعفر بن برقان عن عطاء بن أبى رباح

أسلم كما فى اللقانى تابعى جليل وقوله عن الفضل بن عباس صحابى مشهور ابن عم المصطفى ورديفه بعرفة وهو أكبر أولاد العباس (قوله الذى توفى فيه) بالبناء للفاعل أو للمفعول وقوله وعلى رأسه عصابة صفراء أى خرقة أو عمامة صفراء وهذا مستند لبس العمامة الصفراء ومستند لبس العمامة الحمراء ماقرر من أن الملائكة نزلت يوم بدر بعمائم حمر على مافى بعض الروايات وان تقدم خلافه فى باب صفة عمامة النبى صلى الله عليه وسلم وكانه كان فيهم النوعين ومستند لبس العمامة السوداء ماتقدم من انه صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعليه عمامة سوداء ومع ذلك فالعمامة البيضاء أفضل كما تقدم وقوله فسلمت عليه أى فرد على السلام ففى الكلام حذف وقوله قال لبيك أى أجيبك اجابة بعد اجابة وقوله قال اشدد بهذه العصابة رأسى أى ليسكن الألم بالشد فيخف احساسه به ويؤخذ من ذلك ان شد العصابة على الرأس لا ينافى الكمال والتوكل لانه ليس فيه اظهار الافتقار والمسكنة وقوله قال ففعلت أى فشددت بالعصابة رأسه الشريف وقوله ثم قعد أى بعد ما كان مضطجعا وقوله فوضع كفه على منكبى أى عند ارادة القيام فاتكأ عليه ليقوم بدليل قوله ثم قام وهذا هو وجه مناسبة الحديث للاتكاء ولو لم يكن كذلك لم يكن هذا الحديث من الاتكاء فى شئ وقوله فدخل فى المسجد فى نسخة فدخل المسجد بحذف فى وهو الشائع المستفيض لكنه على التوسع أى التجوز باسقاط الخافض فما فى النسخة الاولى هو الاصل كما هو مقرر فى علم النحو (قوله وفى الحديث قصة) فى نسخ طويلة وهى انه صعد المنبر وأمر بنداء الناس وحمد الله وأثنى عليه والتمس من المسلمين ان يطلبوا منه حقوقهم وسيأتى هذه القصة فى باب وفاته صلى الله عليه وسلم

* (باب ما جاء فى صفة أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

وفى نسخة باب صفة أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم والاولى اولى لان المقصود بيان الاخبار الواردة فى صفة أكله صلى الله عليه وسلم والاكل بفتح الهمزة ادخال الطعام الجامد من الفم الى البطن سواء كان بقصد التغذى أو غيره كالتفكه فمن قال الاكل ادخال شئ من الفم الى البطن بقصد الاغتذاء لم يصب لانه يخرج من كلامه أكل الفاكهة ويخرج بالجامد المائع فادخاله ليس بأكل بل شرب وأما الاكل بضم الهمزة فاسم لما يؤكل وأحاديث هذا الباب خمسة (قوله عن سفيان) أى ابن عيينة وقوله عن سعيد صوابه سعد بلا ياء كما فى نسخ وقوله ابن ابراهيم أى ابن عبد الرحمن بن عوف الزهرى بخلاف سعد بن ابراهيم قاضى واسط فالاول هو المراد هنا لانه هو الذى يروى عنه ابن عيينة كان يصوم الدهر ويختم كل يوم ختمة وقوله عن ابن

الكعب

عن الفضل بن عباس قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مرضه الذى توفى فيه وعلى رأسه عصابة صفراء فسلمت فقال يافضل قلت لبيك يارسول الله قال اشدد بهذه العصابة رأسى قال ففعلت ثم قعد فوضع كفه على منكبى ثم قام فدخل فى المسجد وفى الحديث قصة

(باب) ما جاء فى صفة أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم

(أنبأنا) محمد بن بشار (حدثنا) عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عن سعد بن ابراهيم عن ابن لكعب بن مالك

لكعب بن مالك اسم ذلك الابن عبد الله أو عبد الرحمن وقوله عن أبيه أى كعب وكان
من شعراء المصطفى صلى الله عليه وسلم (قوله كان يلعق أصابعه ثلاثا) بفتح العين
مضارع لعق من باب تعب اى يلحسها وفى رواية يلعق أو يلعق أى يلعقها بنفسه
او يلعقها غيره فيسن ذلك سنا مؤكدا اقتداء برسول صلى الله عليه وسلم
فينبغى لمن يتبرك به أن يلعقها بنفسه أو يلعقها غيره ممن لا يتقذر ذلك من نحو عياله
أو تلامذته خلافا لمن كره من المترفهين لعق الاصابع استقذارا نعم لو فعل ذلك
فى اثناء الاكل كان مستقذرا لانه يعيد أصابعه فى الطعام وعليها اثر ريقه
قال العصام لم نعثر على انه هل يلعق كل اصبع ثلاثا متوالية أو يلعق الثلاث ثم
يلعق ثم يلعق اه والظاهر حصول السنة بكل لكن الكيفية الاولى أكمل لما
فيها من كمال التنظيف لكل واحدة قبل الانتقال لغيرها وجاءت علة لعق
الاصابع فى رواية وهى اذا أكل أحدكم طعامه فليلعق أصابعه فانه لا يدرى فى
ايتهن البركة والتعليل بطلب التنظيف غير سديد اذ الغسل ينظفها أكثر ويسن
لعق الاناء أيضا لخبر أحمد وغيره من أكل فى قصعة ثم لحسها استغفرت له القصعة
قال فى الاحياء يقال من لعق القصعة ثم غسلها وشرب ماءها كان له كعتق رقبة
وروى أبو الشيخ من أكل ما يسقط من الخوان والقصعة أمن من الفقر والبرص
والجذام وصرف عن ولده الحمق وللديلمى من أكل ما يسقط من المائدة خرج ولده
صبيح الوجه ونفى عنه الفقر وفى الجامع الصغير من لعق الصحفة ولعق أصابعه
أشبعه الله فى الدنيا والآخرة (قوله قال أبو عيسى وروى غير محمد الخ) ففى هذا
الحديث روايتان رواية محمد بن بشار كان يلعق أصابعه ثلاثا ورواية غير محمد بن
بشار كان يلعق أصابعه الثلاث واستفيد من الروايتين معا ان الملعوق ثلاثة
أصابع وأن اللعق ثلاث لكل من الثلاث الوسطى فالسبابة فالابهام لخبر الطبرانى
فى الاوسط انه كان يأكل باصابعه الثلاث بالابهام والتى تليها والوسطى ثم يلعق
أصابعه الثلاث قبل أن يمسحها الوسطى ثم التى تليها ثم الابهام وفى رواية الحكيم
عن كعب بن عجرة رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لعق أصابعه الثلاث حين
أراد أن يمسحها فلعق الوسطى ثم التى تليها ثم الابهام وبدأ بالوسطى لكونها
اكثرها تلوثا اذ هى أول ما ينزل فى الطعام لطولها وهى أقرب الى الفم حين
ترفع قال العراقى وفى حديث مرسل عند سعيد بن منصور أنه كان يأكل بخمس
فجمع بينه وبين ما ذكر باختلاف الاحوال (قوله الخلال) بفتح الخاء وتشديد
اللام سمى بذلك لكونه يصنع الخل أو نحو ذلك (قوله اذا أكل طعاما لعق أصابعه

عن أبيه ان النبى صلى الله عليه
وسلم كان يلعق أصابعه ثلاثا
قال أبو عيسى وروى غير محمد
ابن بشار هذا الحديث قال يلعق
أصابعه الثلاث (حدثنا)
الحسن بن على الخلال
(حدثنا) عفان (حدثنا) حماد
ابن سلمة عن ثابت عن أنس قال
كان النبى صلى الله عليه وسلم
اذا أكل طعاما لعق أصابعه
الثلاث

الثلاث) محل ذلك فى طعام يلتصق بالاصابع ويحتمل مطلقا محافظة على البركة المعلومة مما سبق وقد علمت أن فى ذلك ردا على من كره لعق الاصابع استقذارا والكلام فيمن استقذر ذلك من حيث هو لا من حيث نسبته للنبى صلى الله عليه وسلم والاخشى عليه الكفر اذ من استقذر شيأ من أحواله مع علمه بنسبته اليه صلى الله عليه وسلم كفر (قوله الصدائى) بضم أوله نسبة لصداء بضم أوله ومهملات قبيلة وقوله الحضرمى نسبة لحضرموت قبيلة باليمن (قوله أما أنا فلا آكل متكئا) قد تقدم هذا الحديث فى باب الاتكاء وانما ذكره هنا ثانيا لان فيه ذكر الاكل ومارواه ابن أبى شيبة عن مجاهد أنه أكل مرة متكئا فلعله لبيان الجواز أو كان قبل النهى ويؤيد الثانى مارواه ابن شاهين عن عطاء أن جبريل رأى المصطفى صلى الله عليه وسلم يأكل متكئا فنهاه ومن حكم كراهة الاكل متكئا انه لا ينحدر الطعام سهلا ولا يسيغه هنيئا وربما تأذى به وقد تقدم مزيد الكلام على ذلك (قوله نحوه) أى نحو هذا الحديث لكن الحديث فى هذا الطريق مرسل لانه أسقط منه الصحابى (قوله يأكل بأصابعه الثلاث) لم يعينها لاستغنائها عن التعيين وقد عينها فى الخبر بن المارين بأنها الابهام والتى تليها والوسطى وقد تقدم الجمع بين ذلك وبين ماورد من انه كان يأكل بخمس وبعضهم حمله على المائع وفى الاحياء الاكل على أربعة انحاء الاكل بأصبع من المقت وبأصبعين من الكبر وبثلاث من السنة وبأربع أو خمس من الشره وروى عن أبى هريرة رضى الله عنه مرفوعا الاكل بأصبع أكل الشيطان وبأصبعين أكل الجبابرة وبالثلاث اكل الانبياء وانما كان الاكل بالثلاث هو المطلوب لانه الانفع اذ الاكل بأصبع أكل المتكبرين لا يلتذ به الآكل لضعف مايتناوله منه كل مرة فهو كمن أخذ حقه حبة حبة وبالخمس يوجب ازدحام الطعام على مجراه وربما سد المجرى فمات فورا ومحل الاقتصار عليها ان كفت والازيد عليها بقدر الحاجة وقد تورع بعض السلف عن الاكل بالملاعق لكون الوارد انما هو الاكل بالاصابع وفى الكشاف عن الرشيد انه أحضر اليه طعام فدعا بملاعق وعنده أبو يوسف فقال له جاء فى تفسير جدك ابن عباس فى تفسير قوله تعالى ولقد كرمنا بنى آدم جعلنا لهم أصابع يأكلون بها فأحضرت الملاعق فردها وأكل بأصابعه (قوله الفضل بن دكين) بضم الدال وفتح الكاف روى عنه البخارى وأبو زرعة وأمم وقوله مصعب بصيغة اسم المفعول صدوق خرج له مسلم (قوله وهو مقع من الجوع) أى وهو متساند الى ماوراءه من الضعف الحاصل له بسبب الجوع وفى القاموس أقعى فى جلوسه تساند الى ما

(حدثنا) الحسين بن على ابن يزيد الصدائى البغدادى (حدثنا) يعقوب ابن اسحاق يعنى الحضرمى (حدثنا) شعبة عن سفيان الثورى عن على بن الاقمر عن أبى جحيفة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم اما أنا فلا آكل متكئا (حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) عبد الرحمن بن مهدى (حدثنا) سفيان عن على بن الاقمر نحوه (حدثنا) هرون بن اسحاق الهمدانى (حدثنا) عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن ابن لكعب ابن مالك عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل بأصابعه الثلاث ويلعقهن (حدثنا) أحمد بن منيع (حدثنا) الفضل بن دكين (حدثنا) مصعب بن سليم قال سمعت أنس بن مالك يقول أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بتمر فرأيته يأكل وهو مقع من الجوع

وراءه وليس فى هذا مايدل على أنّ الاستناد من آداب الاكل لانه انما فعله لضرورة الضعف وليس المراد بالاقعاء هنا النوع المسنون فى الجلوس بين السجدتين وهو أن يبسط ساقيه ويجلس على عقبيه ولا النوع المكروه فى الصلاة وهو أن يجلس على أليتيه ناصبا فخذيه

(باب صفة خبز رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى باب بيان صفة خبز النبىّ صلى الله عليه وسلم وفى بعض النسخ باب ماجاء فى صفة الخ وهو الاولى على قياس ماسبق والخبز بالضم الشئ المخبوز من نحو برّ وهو المراد هنا وأمّا بالفتح فالمصدر بمعنى اصطناعه وفيه ثمانية أحاديث (قوله قالا) أى المحمدان محمد بن المثنى ومحمد بن بشار (قوله ماشبع) بكسر الباء من باب طرب وقوله آل محمد صلى الله عليه وسلم يحتمل أنّ لفظ الآل مقحم ويؤيده الرواية الآتية ماشبع رسول الله صلى الله عليه وسلم وحينئذ فطابقة الخبر للترجمة ظاهرة ويحتمل أنّ لفظ الآل ليس مقحما والمراد بهم عياله الذين فى نفقته لا من تحرم عليه الصدقة ووجه مطابقة الخبر للترجمة على هذا انّ ما يأكله عياله يسمى خبزه وينسب له وقوله من خبز الشعير يومين متتابعين خرج بخبز الشعير خبز البرّ ففى رواية للبخارى ماشبع آل محمد صلى الله عليه وسلم منذ قدم المدينة من طعام برّ ثلاث ليال تباعا حتى قبض وأخذ منه انّ المراد هنا اليومان بليلتيهما كما أنّ المراد الليالى بأيامها وقوله متتابعين يخرج المتفرقين وقوله حتى قبض رسول الله اشارة الى استمراره على تلك الحالة مدة اقامته بالمدينة الى أن فارق الدنيا ولا ينافى ذلك انه كان يدّخر فى آخر حياته قوت سنة لعياله لانه كان يعرض له حاجة المحتاج فيخرج فيها ما كان يدخره (قوله ابن أبى بكير) بالتصغير وقوله حريز بوزن أمير وقوله أبا امامة بضم الهمزة صحابىّ مشهور (قوله ما كان يفضل عن أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم خبز الشعير) أى ما كان يزيد عن كفايتهم بل كان مايجدونه لايشبعهم فى الاكثر كما يدل عليه الرواية السابقة وقال ميرك أى كان لايبقى فى سفرتهم فاضلا عن مأكولهم ويؤيده ماروى عن عائشة رضى الله تعالى عنها أنها قالت مارفع عن مائدته كسرة خبز حتى قبض وقد ورد عن عائشة أيضا أنها قالت توفى صلى الله عليه وسلم وليس عندى شئ يأكله ذو كبد الا شطر شعير فى رف أى نصف وسق فأكلت حتى طال علىّ فكلته ففنى (قوله الجمحىّ) بضم الجيم وفتح الميم نسبة لجمح جبل لبنى تميم خرج له أبو داود والنسائىّ وقوله ثابت بن يزيد الاحول ثقة ثبت وقوله عن هلال بن خباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الباء الموحدة بعدها ألف وفى آخره باء موحدة ثقة لكن تغير

(باب) صفة خبز رسول الله صلى الله عليه وسلم
(حدثنا) محمد بن المثنى ومحمد بن بشار قالا (حدثنا) محمد بن جعفر (حدثنا) شعبة عن أبى اسحاق قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد يحدث عن الاسود بن يزيد عن عائشة أنها قالت ماشبع آل محمد صلى الله عليه وسلم من خبز الشعير يومين متتابعين حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم (حدثنا) عباس بن محمد الدورى (حدثنا) يحيى بن أبى بكير (حدثنا) حريز بن عثمان عن سليم بن عامر قال سمعت أبا امامة يقول ما كان يفضل عن أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم خبز الشعير (حدثنا) عبد الله بن معاوية الجمحى (حدثنا) ثابت بن يزيد عن هلال ابن خباب عن عكرمة

في معنى أهل الرجل

خرج له الاربعة (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبيت الليالى المتتابعة طاويا هو وأهله لايجدون عشاء) بالفتح والمد وهو مايؤكل آخر النهار الصادق بما بعد الزوال والمراد بأهله عياله الذين فى نفقته وفى المغرب أهل الرجل امرأته وولده والذين فى عياله ونفقته وكذا كل أخ وأخت وعم وابن عم وصبى يقوته فى منزله اهـ وكان صلى الله عليه وسلم لشرف نفسه وفخامة منصبه يبالغ فى ستر ذلك عن أصحابه والافكيف يظن عاقل انه يبلغهم انه يبيت طاويا هو وأهل بيته الليالى المتتابعة مع ماعليه طائفة منهم من الغناء بل لو علم فقراؤهم فضلا عن أغنيائهم ذلك لبذلوا الجهد فى تقديمه هو وأهل بيته على أنفسهم واستبقوا على ايثاره وهذا يدل على فضل الفقر والتجنب عن السؤال مع الجوع (قوله وكان أكثر خبزهم خبز الشعير) أى وقد يكون خبزهم خبز البر مثلا (قوله عبيد الله) بالتصغير وقوله ابن عبد المجيد الحنفى نسبة لبنى حنيفة قبيلة من ربيعة ثقة خرج له الجماعة وقوله عن سهل بن سعد له ولابيه صحبة وهو آخر من مات من الصحب بالمدينة (قوله انه قيل له أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم النقى) أى انه قال بعضهم على وجه الاستفهام لكن بحذف الهمزة وهى ثابتة فى نسخة أأكل رسول الله صلى الله عليه وسلم النقى بفتح النون وكسر القاف وتشديد الياء أى الخبز المنقى من النخالة أى المنخول دقيقه وأما النفى بالفاء فهو ماترامت به الرحى كما قاله الزمخشرى وقوله يعنى الحوارى تفسير من الراوى أدرجه فى الخبر وهو بضم الحاء المهملة وتشديد الواو وفتح الراء وفى آخره ألف تأنيث مقصورة ماحور من الدقيق بنخله مرارا فهو خلاصة الدقيق وأبيضه وكل ما بيض من الطعام كالارز وقصره على الاول تقصير وقوله فقال سهل مارأى رسول الله صلى الله عليه وسلم النقى أجابه بنفى الرؤية مع أن السؤال عن الاكل لانه يلزم من نفى رؤيته نفى أكله وانما عدل عن نفى الاكل لان نفى الرؤية أبلغ وقوله حتى لقى الله عز وجل أى حتى فارق الدنيا لان الميت بمجرد خروج روحه تأهل للقاء ربه اذ الحائل بين الله وبين العبد هو التعلقات الجسمانية (قوله فقيل له هل كانت لكم مناخل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى فقال بعضهم لسهل هل كانت لكم معشر الصحابة من المهاجرين والانصار مناخل فى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم والمناخل جمع منخل بضم الميم والخاء وهو اسم آلة على غير قياس اذ القياس كسر الميم وفتح الخاء وقوله قال ما كانت لنا مناخل أى قال سهل ما كانت لنا مناخل فى عهده صلى الله عليه وسلم ليوافق الجواب السؤال وقوله قيل كيف كنتم تصنعون بالشعير أى قال السائل كيف كنتم

تصنعون

عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبيت الليالى المتتابعة طاويا هو وأهله لايجدون عشاء وكان أكثر خبزهم خبز الشعير (حدثنا) عبد الله بن عبد الرحمن (أنبأنا) عبيد الله بن عبد المجيد الحنفى (حدثنا) عبد الرحمن وهو ابن عبد الله بن دينار (حدثنا) أبو حازم عن سهل بن سعد أنه قيل له أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم النقى يعنى الحوارى فقال سهل مارأى رسول الله صلى الله عليه وسلم النقى حتى لقى الله تعالى فقيل له هل كانت لكم مناخل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما كانت لنا مناخل قيل كيف كنتم تصنعون بالشعير قال كنا ننفخه فيطير منه ماطار ثم نعجنه

تصنعون بدقيق الشعير مع ما فيه من النخالة التي لابد من نخلها ليسهل بلعه
وقوله قال كنا ننفخه فيطير منه ما طار ثم نعجنه أي كنا ننفخ فيه بضم الفاء فيطير منه
ما طار من القشر ثم نعجن ما بقي بكسر الجيم من باب ضرب فاتخاذ المناخل بدعة
لكنها مباحة لان القصد منها تطييب الطعام وهو مباح مالم ينته الى حد التنعم
المفرط (قوله ما أكل نبي الله صلى الله عليه وسلم على خوان) أي لما فيه من الترفه
والتكبر والخوان بكسر أوله المعجم ويضم ويقال اخوان بكسر الهمزة مرتفع
يهيأ ليؤكل الطعام عليه كالكراسي المعتادة عند أهل الامصار وهو فارسي
معرب يعتاد المتكبرون من العجم الاكل عليه كيلا تنخفض رؤسهم فالاكل عليه
بدعة لكنه جائز ان خلا عن قصد التكبر وقوله ولا في سكرجة بضم السين المهملة
والكاف والراء مع التشديد وهي كما قال ابن العربي اناء صغير يوضع فيه الشئ القليل
المشهي للطعام الهاضم له كالسلطة والمخلل وانما لم يأكل النبي في السكرجة
لانه لم يكن يأكل حتى يشبع فيحتاج لاستعمال الهاضم والمشهي بل كان
لا يأكل الا لشدة الجوع ولانها أوعية الالوان ولم تكن الالوان من شأن العرب انما
كان طعامهم الثريد عليه مقطعات اللحم وقوله ولا خبزله مرقق ببناء خبز للمجهول
وبصيغة اسم المفعول في المرقق بتشديد القاف الاولى وهو ما رققه الصانع ويسمى
الرقاق وانما لم يخبز له المرقق لان عامة خبزهم انما كان الشعير والرقاق انما يتخذ من
دقيق البر وهذا انما يفيد نفي خبزه له وفي البخاري نفي رؤيته له سواء خبزه أو لغيره
لانه روي عن أنس رضي الله عنه ما أعلم انه صلى الله عليه وسلم رأى رغيفا مرققا
حتى لحق بالله عز وجل ولا رأى شاة سميطا حتى لحق بالله تعالى والسميط ما أزيل
شعره بماء مسخن وشوي بجلده (قوله قال) أي يونس فقلت لقتادة فعلى ما
كانوا يأكلون هذا السؤال ناشئ من نفي الخوان والمعنى فعلى أي شئ كانوا
يأكلون واعلم أن حرف الجر اذا دخل على ما الاستفهامية حذفت ألفها لكثرة
الاستعمال لكن قد ترد في الاستعمالات القليلة على الاصل وهو كذلك في نسخ
الشمائل وكذا هو عند رواة البخاري وعند أكثرهم فعلى م بميم مفردة وقوله قال
على هذه السفر أي كانوا يأكلون على هذه السفر بضم السين المشددة وفتح الفاء جمع
سفرة وهي ما يتخذ من جلد مستدير وله معاليق تضم وتنفرج فتسفر عما فيها
فلذلك سميت سفرة كما سمي السفر سفرا لاسفاره عن اخلاق الرجال والسفرة أخص
من المائدة وهي ما يمد ويبسط ليؤكل عليه سواء كان من الجلد أو من الثياب
ومما يحقق أن المائدة ما يمد ويبسط ما جاء في تفسير المائدة حيث قالوا انزلت سفرة

(حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا)
معاذ بن هشام (أخبرني) أبي
عن يونس عن قتادة عن أنس
ابن مالك قال ما أكل نبي الله
صلى الله عليه وسلم على خوان
ولا في سكرجة ولا خبز له مرقق
قال فقلت لقتادة فعلى ما كانوا
يأكلون قال على هذه السفر

حمراء مدورة وقال ابن العربي رفع الطعام على الخوان من الترفه ووضعه على الارض افساد له فتوسط الشارع حيث طلب أن يكون على السفرة والمائدة وقال الحسن البصري الاكل على الخوان فعل الملوك وعلى المنديل فعل العجم وعلى السفرة فعل العرب وهو سنة (قوله يونس هذا الذى روى عن قتادة) لو قال يونس الذى روى عن قتادة باسقاط اسم الاشارة لكان أوضح وأخصر وقوله هو يونس الاسكاف بكسر الهمزة وسكون السين قد وثقه ابن معين وغيره وليس له عند المؤلف الا هذا الحديث الواحد (قوله عباد بن عباد) بالتشديد فيهما وقوله المهلبي نسبة الى المهلب بصيغة اسم المفعول ثقة لكن ربما وهم خرج له الجماعة وقوله عن مجالد بالجيم بصيغة اسم الفاعل ليس بالقوى تغير آخرا خرج له الجماعة الا البخارى (قوله فدعت لى بطعام) أى طلبت من خادمها طعاما لاجلى قوله وقالت ما أشبع من طعام فأشاء أن أبكى الا بكيت أى ما أشبع من مطلق الطعام فأريد البكاء الا بكيت تأسفا وحزنا على فوات تلك الحالة العلية والمرتبة المرضية وهى ما كان عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله قلت لم أى قال مسروق قلت لم تبكين وقوله ماشبع من خبز ولا لحم مرتين فى يوم أى ماشبع منهما ولا من أحدهما فى يوم من أيام عمره فالاتساع فى الشهوات من المكروهات والتقلل هو المحمود والمحبوب والتواضع والتخشع هو المطلوب (قوله ماشبع رسول الله الخ) أى لاجتنابه الشبع وايثاره الجوع (قوله عبد الله بن عمرو أبو معمر) كذا فى نسخ بواو واحدة وهى واو عمرو وهذا هو الصواب ووقع فى بعض النسخ بواوين احداهما واو عمرو والاخرى واو العطف وقالا بصيغة التثنية وهو سهو من الناسخ لان قوله أبو معمر كنية عبد الله بن عمرو كما يعلم من الكاشف من كتب أسماء الرجال فهو عطف بيان لعبد الله بن عمرو (قوله ما أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم على خوان) أى على الشئ المرتفع كالكراسى وقوله ولا أكل خبزا مرققا ظاهره حتى ما خبز لغيره بخلاف ظاهر الرواية السابقة وقوله حتى مات اشارة الى أنه استمر على ذلك حتى فارق الدنيا

(باب ماجاء فى صفة ادام رسول الله صلى الله عليه وسلم)

وفى بعض النسخ وما أكل من الالوان والادام بكسر الهمزة ما يساغ به الخبز ويصلح به الطعام فيشمل الجامد كاللحم ومنه قوله صلى الله عليه وسلم سيد ادام أهل الدنيا والآخرة اللحم وسيد الشراب فى الدنيا والآخرة الماء وسيد الرياحين

قال محمد بن بشار يونس هذا الذى روى عن قتادة هو يونس الاسكاف (حدثنا) أحمد بن منيع (حدثنا) عباد بن عباد المهلبي عن مجالد عن الشعبى عن مسروق قال دخلت على عائشة فدعت لى بطعام وقالت ما أشبع من طعام فأشاء أن أبكى الا بكيت قال فقلت لم قالت اذكر الحال التى فارق عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم الدنيا والله ماشبع من خبز ولحم مرتين فى يوم (حدثنا) محمود بن غيلان (حدثنا) أبو داود (حدثنا) شعبة عن أبى اسحاق قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد يحدث عن الاسود بن يزيد عن عائشة قالت ماشبع رسول الله صلى الله عليه وسلم من خبز الشعير يومين متتابعين حتى قبض (حدثنا) عبد الله بن عبد الرحمن (أنبأنا) عبد الله بن عمرو أبو معمر (حدثنا) عبد الوارث عن سعيد بن أبى عروبة عن قتادة عن أنس قال ما أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم على خوان ولا أكل خبزا مرققا حتى مات

(باب) ماجاء فى صفة ادام رسول الله صلى الله عليه وسلم

في الدنيا والآخرة الفانية أي ثمر الحناء وكون اللحم اداما انما هو بحسب اللغة اما بحسب العرف فلا يسمى اداما ولهذا لو حلف لا يأكل اداما لم يحنث بأكل اللحم والمراد بالالوان أنواع الاطعمة ولم تكن عادته صلى الله عليه وسلم حبس نفسه على نوع من الاغذية فانه ضار بالطبيعة بل كان يأكل ما تيسر من لحم وفاكهة وتمر وغيرها وأحاديثه نيف وثلاثون (قوله قالا) أي شيخاه محمد بن سهل وعبد الله ابن عبد الرحمن (قوله قال نعم الادام الخل) هذه رواية محمد بن سهل وهي خالية من الشك وأما رواية عبد الله بن عبد الرحمن ففيها الشك كما يصرح به قوله قال عبد الله في حديثه نعم الادم بضم فسكون أو الادام الخل والشك من عبد الله أو من غيره من الرواة وهذا مدح له بحسب الوقت كما قاله ابن القيم لا لتفضيله على غيره لان سبب ذلك ان أهله قدموا له خبزا فقال هل من ادم قالوا ما عندنا الا خل فقال ذلك الحديث جبرا للقلب من قدمه له وتطييبا لنفسه لا تفضيلا له على غيره اذ لو حضر نحو لحم أو عسل أو لبن لكان أحق بالمدح وبهذا علم أنه لا تنافي بين هذا وبين قوله بئس الادام الخل وقال الحكيم الترمذي في الخل منافع للدين والدنيا وذكر أنه يقطع حرارة السموم وفي قوله صلى الله عليه وسلم هل من ادم اشارة الى أن أكل الخبز مع الادم من أسباب حفظ الصحة (قوله النعمان بن بشير) بفتح الباء الموحدة وكسر الشين المعجمة وبالتحتية وآخره راء الصحابي ابن الصحابي ابن الصحابية أسلم قديما وشهد فتح مكة (قوله يقول ألستم في طعام وشراب ما شئتم) أي ألستم متنعمين في طعام وشراب بالمقدار الذي شئتم من السعة والافراط والخطاب للتابعين أو للصحابة بعده صلى الله عليه وسلم والاستفهام للانكار والتوبيخ والقصد به الحث على الاقتصار في الطعام والشراب على أقل ما يكفي كما كان ذلك شعار المصطفى وقوله لقد رأيت نبيكم أي والله لقد رأيت نبيكم فهو جواب قسم مقدر وانما أضاف النبي لهم ولم يقل النبي مثلا الزاما لهم وتبكيتا وحثا على التأسي به في الاعراض عن الدنيا ولذاتها ما أمكن وقوله وما يجد من الدقل ما يملأ بطنه أي والحال انه لا يجد من الدقل بفتحتين وهو أردأ التمر ما يملأ بطنه فقد كان كثيرا ما يجد كفا من حشف فيكتفي به ويطوي (قوله الخزاعي) بضم أوله نسبة الى خزاعة قبيلة معروفة وقوله عن سفيان أي الثوري وقوله عن محارب بصيغة اسم الفاعل وقوله ابن دثار بكسر الدال وتخفيف المثلثة (قوله نعم الادام الخل) قد تقدم ان هذا مدح له بحسب الوقت لا مطلقا وهذا الحديث مشهور كاد أن يكون متواترا (قوله هناد) بالتشديد وقوله عن سفيان أي الثوري وقوله عن أبي قلابة بكسر

(حدثنا) محمد بن سهل ابن عسكر وعبد الله بن عبد الرحمن قالا (حدثنا) يحيى بن حسان (حدثنا) سليمان بن بلال عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم الادام الخل قال عبد الله في حديثه نعم الادم أو الادام الخل (حدثنا) قتيبة (حدثنا) أبو الاحوص عن سماك بن حرب قال سمعت النعمان بن بشير يقول ألستم في طعام وشراب ما شئتم لقد رأيت نبيكم صلى الله عليه وسلم وما يجد من الدقل ما يملأ بطنه (حدثنا) عبدة بن عبد الله الخزاعي (حدثنا) معاوية بن هشام عن سفيان عن محارب بن دثار عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم الادام الخل (حدثنا) هناد (حدثنا) وكيع عن سفيان عن أيوب عن أبي قلابة

القاف واسمه عبد الله بن زيد وقوله عن زهدم بفتح الزاى وسكون الهاء كجعفر
وقوله الجرمى بفتح الجيم نسبة لقبيلة جرم (قوله قال) أى زهدم الجرمى
وقوله كنا عند أبى موسى الاشعرى نسبة الى أشعر قبيلة باليمن واسمه عبد الله بن
قيس وهذا يدل على مشروعية اجتماع القوم عند صديقهم وقوله فأتى بلحم دجاج
أى فأتاه خادمه بطعام فيه لحم دجاج وهو اسم جنس مثلث الدال واحده دجاجة
مثلثة الدال أيضا سمى به لاسراعه من دج يدج اذا أسرع وقوله فتنحى رجل من
القوم أى تباعد رجل من القوم عن الاكل بمعنى انه لم يتقدم له وهذا الرجل من تيم
الله كما سيأتى ولم يصب من زعم انه زهدم وأنه عبر عن نفسه برجل لان زهدم بين
ذلك الرجل بصفته ونسبه وقوله فقال مالك أى فقال أبو موسى مالك تنحيت عن
الاكل أى أى شئ باعث لك على ذلك أو أى شئ مانع لك من التقدم وهذا يدل على
انه ينبغى لصاحب الطعام أن يسأل عن سبب امتناع من حضره من الاكل وقوله
فقال انى رأيتها تأكل شيأ أى فقال الرجل لابى موسى انى أبصرت الدجاجة حال
كونها تأكل شيأ أى قذرا وأبهمه لئلا يعاف الحاضرون أكله عند التصريح
به وفى رواية نتنا بنونين بينهما مثناة فوقية وهنا كلمة محذوفة سيأتى التصريح
فى الرواية الآتية وهى فقذرتها أى كرهتها نفسى وقوله فحلفت أن لا آكلها أى
أقسمت على عدم أكلها ولعل حلفه لئلا يكلفه أحد أكله فيعذره بالحلف وقوله قال
ادن أى اقرب من الدنو وهو القرب وأمره بالقرب ليأكل من الدجاج وقوله فانى
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل لحم الدجاج أى فينبغى أن يأكل
هذا الرجل منه اقتداء به صلى الله عليه وسلم ويكفر عن يمينه فانه خير له من بقائه
على يمينه لخبر لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به وهذا يدل على انه
ينبغى لصاحب الطعام أن يسعى فى حنث من حلف على ترك شئ لامر غير مكروه
شرعا الا اذا كان الحلف بالطلاق فلا ينبغى له أن يسعى فى حنثه فيه وكذا لو حلف
بالعتق وهو محتاج لقنه لنحو خدمة أو منصب ويؤخذ منه جواز أكل الدجاج وهو
اجماع الا ما شذ به بعض المتعمقين على سبيل الورع لكن استثنى بعضهم الجلالة
فتحرم أو تكره على الخلاف المشهور فيها وما ورد من انه صلى الله عليه وسلم كان اذا
أراد أن يأكل دجاجة أمر بها فربطت أياما ثم يأكلها بعد ذلك انما هو فى الجلالة
فكان يقصرها حتى يذهب اسم الجلالة عنها قال ابن القيم ولحم الدجاج حار رطب
خفيف على المعدة سريع الهضم جيد الخلط يزيد فى الدماغ والمنى ويصفى الصوت
ويحسن اللون ويقوى العقل وما قيل من أن المداومة عليه تورث النقرس بكسر

عن زهدم الجرمى قال كنا عند
أبى موسى الاشعرى فأتى بلحم
دجاج فتنحى رجل من القوم
فقال مالك قال انى رأيتها
تأكل شيأ فحلفت أن لا
آكلها قال ادن فانى رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم
يأكل لحم دجاج

وفيه صحة تدبير النفوس

النون والراء بينهما قاف ساكنة وآخره سين مهملة وهو ورم يحدث فى مفاصل القدمين لم يثبت ولحم الديوك أسخن مزاجا وأقل رطوبة (قوله عن أبيه) أى عمر وقوله عن جده أى سفينة انما لقب بسفينة لانه حمل شيأ كثيرا فى السفر فأشبه السفينة وهو مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم واختلف فى اسمه فقيل مهران وقيل غيره (قوله لحم حبارى) بحاء مهملة مضمومة فموحدة مخففة ثم راء وفى آخره ألف التأنيث طائر طويل العنق فى منقاره طول رمادىّ اللون شديد الطيران ولحمه بين لحم الدجاج والبط قال ابن القيم لحم الحبارى حار يابس بطىء الانهضام نافع لاصحاب الرياضة والتعب وهذا الحديث يدلّ على جواز أكل الحبارى وبه صرّح أصحابنا وفى ذلك الحديث وغيره ردّ على من حرّم أكل اللحم من الفرق الزائغة والاقوام الضالة (قوله التيميّ) بميمين وفى نسخ التيمى بميم واحدة (قوله فقدم طعامه) بالبناء للمجهول أى قدّمه بعض خدمه وقوله من بنى تيم الله حىّ من بكر ومعنى تيم الله عبد الله وقوله أحمر كانه مولى اى احمر اللون كأنه عبد يعنى من الروم كذا فى التنقيح للزركشىّ وقوله قال فلم يدن أى قال زهدم فلم يقرب من الطعام وقوله شيأ وفى رواية تننا كما تقدم وقوله فقذرته بكسر الذال المعجمة أى كرهته وقوله فحلفت أن لا اطعمه أبدا أى أن لا آكله أبدا يقال طعم يطعم من باب سمع قال تعالى ومن لم يطعمه فانه منى وقد وقع بين هذه الرواية والرواية السابقة تفاوت فانه ذكر فى الرواية السابقة امتناع الرجل وتعليله قبل كلام أبى موسى وهنا بالعكس وكانّ الراوى لم يضبط الترتيب المسموع من زهدم وفى الحديث قصة طويلة حذفها المصنف اختصارا وحاصلها انّ أبا موسى قال عقب ماذكر ادن أخبرك عن ذلك أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم نستحمله فقلت يا نبىّ الله ان أصحابى أرسلونى اليك لتحملهم فقال والله لا أحملكم وما عندى ما أحملكم عليه فرجعت حزينا فلم ألبث الا سويعة فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنهب من ابل فقال اين هؤلاء الاشعريون فسمعت صوت بلال ينادى أين عبد الله بن قيس فأجبته فقال أجب رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوك فلما أتيته أعطانى ستة أبعرة وقال انطلق بها الى أصحابك فقلت انّ الله أو ان رسول الله يحملكم على هؤلاء فاركبوهنّ ففعلت الى أن قال فقلت لاصحابى أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم نستحمله فحلف لا يحملنا ثم حملنا فنسى يمينه والله لا نفلح أبدا ارجعوا بنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلنذكره يمينه فرجعنا فذكرنا ذلك فقال انطلقوا فانما حملكم الله انى لا احلف على يمين فأرى غيرها خيرا الا فعلت الذى

(حدثنا) الفضل بن سهل الاعرج البغدادى (حدثنا) ابراهيم بن عبد الرحمن بن مهدى عن ابراهيم بن عمر بن سفينة عن أبيه عن جده قال أكلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لحم حبارى (حدثنا) على بن حجر (حدثنا) اسماعيل ابن ابراهيم عن أيوب عن القاسم التيمى عن زهدم الجرمى قال كنا عند أبى موسى الاشعرى قال فقدم طعامه وقدم فى طعامه لحم دجاج وفى القوم رجل من بنى تيم الله احمر كأنه مولى قال فلم يدن فقال له ابو موسى ادن فانى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل منه فقال انى رأيته يأكل شيأ فقذرته فحلفت أن لا أطعمه أبدا

هو خبير وكفرت عن عيني انتهى مع اختصار وزيادة تعلم من البخاري (قوله أبو أحمد الزبيري) بضم الزاي قيل اسمه محمد بن عبد الله وقوله عن أبي اسيد بفتح الهمزة وكسر السين المهملة كما ذكره الدارقطني لا بضم ففتح خلافا لمن زعمه (قوله كلوا الزيت) أي مع الخبز فلا يرد أن الزيت مائع فلا يكون تناوله أكلا ووجه مناسبة هذا الخبر للترجمة ان الامر بأكله يقتضي محبته له فكأنه تأدم به وقوله وادهنوا به أي غبا فلا يطلب الاكثار منه جدا قال ابن القيم الدهن في البلاد الحارة كالحجاز من أسباب حفظ الصحة وأما في البلاد الباردة فضار وكثرة دهن الرأس به فيها خطر بالبصر وقوله فانه من شجرة مباركة أي فانه يخرج من شجرة مباركة وهي شجرة الزيتون وانما كانت شجرة مباركة لكثرة ما فيها من المنافع فقد قال ابن عباس رضي الله عنهما في الزيتون منافع كثيرة يسرج بزيته وهو ادام ودهان ودباغ ويوقد بحطبه وثفله وليس شيء الا وفيه منفعة حتى الرماد يغسل به الابريسم وهي وأول شجرة نبتت في الدنيا وأول شجرة نبتت بعد الطوفان وتنبت في منازل الانبياء والارض المقدسة ودعا لها سبعون نبيا بالبركة منهم ابراهيم ومنهم سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم فانه قال اللهم بارك في الزيت والزيتون مرتين كذا في تفسير القرطبي من سورة النور (قوله عن أبيه) أي أسلم مولى عمر بن الخطاب وقوله عن عمر بن الخطاب وهو أول من سمي أمير المؤمنين (قوله كلوا الزيت) أي مع الخبز كما تقدم وقوله وادهنوا به أي في سائر البدن وأمثال هذا الامر للاباحة أو الندب لمن وافق مزاجه وعادته وقدر على استعماله كما قاله ابن حجر وقوله فانه من شجرة مباركة أي لكثرة منافعها كما مر (قوله قال أبو عيسى) يعني نفسه كما تقدم غير مرة وقوله وعبد الرزاق كان يضطرب في هذا الحديث الاضطراب تخالف روايتين أو أكثر اسنادا ومتنا بحيث لا يمكن الجمع بينهما لكن المصنف بين المراد بالاضطراب هنا بقوله فربما أسنده وربما ارسله فقد أسنده في الطريق السابق حيث ذكر فيه عمر بن الخطاب وأرسله في الطريق الآتي حيث أسقطه فيه كما سيأتي والمضطرب ضعيف لانبائه عن عدم اتقان ضبطه فهذا الحديث ضعيف للاضطراب في اسناده لكن رجح بعضهم عدم ضعفه لان طريق الاسناد فيها زيادة علم خصوصا وقد وافق اسناد غيره وهو أبو أسيد في الرواية السابقة (قوله السنجي) بكسر السين المهملة وسكون النون نسبة الى سنج قرية من قرى مرو وقوله ابن معبد بفتح فسكون وقوله السنجي ذكره أولا وثانيا اشارة الى انه قد يقع في كلام المحدثين ذكر نسبه فقط وقد يقع في كلامهم ذكر كنيته

(حدثنا) محمود بن غيلان (حدثنا) ابو أحمد الزبيري وأبو نعيم قالا (حدثنا) سفيان عن عبد الله بن عيسى عن رجل من اهل الشام يقال له عطاء عن ابي اسيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا الزيت وادهنوا به فانه من شجرة مباركة (حدثنا) يحيى بن موسى (حدثنا) عبد الرزاق (انبانا) معمر عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا الزيت وادهنوا به فانه من شجرة مباركة قال ابو عيسى وعبد الرزاق كان يضطرب في هذا الحديث فربما أسنده وربما ارسله (حدثنا) السنجي وهو أبو داود سليمان بن معبد المروزي السنجي

واسمه ونسبه ونسبته الى مكانه (قوله ولم يذكر فيه عن عمر) أى فقد أرسله فى هذا الطريق (قوله كان النبى صلى الله عليه وسلم يعجبه الدباء) أى توقعه فى التعجب وهو انفعال النفس لزيادة وصف فى المتعجب منه والمراد بالتعجب هنا الاستحسان والاخبار عن رضاه به والدباء بضم الدال وتشديد الموحدة وبالمد على الاشهر القرع وهو شجر اليقطين المذكور فى القرآن قال تعالى وأنبتنا عليه شجرة من يقطين لكن اليقطين أعم فانه فى اللغة كل شجرة لا تقوم على ساق كالبطيخ والقثاء والخيار فان قيل ما لا يقوم على ساق يسمى نجما لا شجرا كما قاله أهل اللغة فكيف قال تعالى شجرة من يقطين أجيب بأن محل تخصيص الشجر بما له ساق عند الاطلاق وأما عند التقييد كما فى الآية فلا يختص به وسبب كون النبى صلى الله عليه وسلم يعجبه الدباء ما فيه من زيادة العقل والرطوبة وكونه سريع الانحدار وكونه ينفع المحرور ويلائم المبرود ويقطع العطش ويذهب الصداع الحار اذا شرب أو غسل به الرأس الى غير ذلك (قوله فأتى بطعام أو دعى له) أى فأتى النبى صلى الله عليه وسلم بطعام أو دعى النبى صلى الله عليه وسلم للطعام وهذا شك من أنس أو ممن دونه وقصره على أنس لا دليل عليه وقوله فجعلت اتتبعه أى فشرعت أطلبه من حوالى القصعة وقوله فأضعه بين يديه أى اجعله قدامه وقوله لما أعلم انه يحبه فى بعض الروايات تخفيف الميم وفى بعض الروايات تشديدها وهى على الاول مصدرية أو موصوله والمعنى على ذلك لعلمى انه يحبه أو للذى أعلمه من انه يحبه والمعنى على الثانى حين أعلم انه يحبه وهذا الحديث يدل على ندب ايثار المرء على نفسه بما يحب من الطعام وجواز تقديم بعضهم لبعض من الطعام المقدم لكن بشرط ظن رضى المضيف (قوله ابن غياث) بكسر الغين المعجمة وتخفيف التحتية وفى آخره مثلثة وقوله عن أبيه أى جابر وهو صحابى (قوله قال دخلت على النبى صلى الله عليه وسلم) أى فى بيته وقوله فرأيت عنده دباء يقطع فى أكثر الاصول بصيغة المعلوم فيكون بكسر الطاء وفى بعض النسخ بصيغة المجهول فيكون بفتح الطاء وعلى كل فهو بضم الياء وفتح القاف مع تشديد الطاء من التقطيع وهو جعل الشئ قطعا وقوله فقلت ما هذا أى ما فائدة هذا التقطيع فليس المراد السؤال عن حقيقته وان كان الاصل فيما السؤال عن الحقيقة لانه لا يجهل حقيقته وقوله قال نكثر به طعامنا أى نجعله كثيرا به وهو بنون مضمومة وكاف مفتوحة ومثلثة مشددة مكسورة من التكثير ويجوز أن يكون بسكون الكاف وتخفيف المثلثة من الاكثار لكن الاصول على الاول وهذا يدل على أن الاعتناء بأمر الطبخ لا ينافى الزهد والتوكل بل يلائم

(حدثنا) عبد الرزاق عن معمر
عن زيد بن اسلم عن أبيه عن
النبى صلى الله عليه وسلم نحوه
ولم يذكر فيه عن عمر (حدثنا)
محمد بن بشار (حدثنا) محمد بن
جعفر وعبد الرحمن بن مهدى
قالا (حدثنا) شعبة عن قتادة
عن أنس بن مالك قال كان
النبى صلى الله عليه وسلم يعجبه
الدباء فاتى بطعام أو دعى له
فجعلت أتتبعه فأضعه بين يديه
لما أعلم انه يحبه (حدثنا) قتيبة
ابن سعيد (حدثنا) حفص بن
غياث عن اسماعيل بن أبى خالد
عن حكيم بن جابر عن أبيه قال
دخلت على النبى صلى الله عليه
وسلم فرأيت عنده دباء يقطع
فقلت ما هذا قال نكثر به طعامنا

الاقتصاد فى المعيشة المؤدى الى القناعة (قوله قال أبو عيسى وجابر هذا الخ) لما كان جابر عند الاطلاق ينصرف عند المحدثين الى جابر بن عبد الله لكونه هو المشهور من الصحابة رضى الله عنهم بكثرة الرواية وليس مرادا هنا احتاج المصنف الى بيان المراد هنا وقوله هو جابر بن طارق ويقال ابن أبي طارق أى تارة ينسب الى أبيه وهو طارق وتارة ينسب الى جده وهو أبو طارق كما ذكره الحافظ ابن حجر فى الاصابة وقد غفل عن هذا العصام حيث قال اما اشارة الى الخلاف فى أن أباه طارق أو بيان لكنيته وقوله ولا نعرف له الا هذا الحديث الواحد روى معلوما على صيغة المتكلم مع غيره وروى مجهولا على صيغة المذكر الغائب فعلى الاول بنصب قوله الحديث الواحد وعلى الثانى برفع وتعقب بأنه ليس الامر كذلك بل عرف له ثان أخرجه ابن السكن فى المعرفة والشيرازى فى الالقاب وقوله وأبو خالد اسمه سعد يوجد ذلك فى بعض النسخ وقيل اسمه هرمز وقيل كثير (قوله انه سمع انس بن مالك يقول ان خياطا) قال العسقلانى لم أقف على اسمه لكن فى رواية انه مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم وقوله قال أنس فذهبت مع رسول الله أى تبعا له صلى الله عليه وسلم لكونه خادمه أو بطلب مخصوص وقوله فقرب بتشديد الراء المفتوحة فهو مبنى للفاعل الذى هو الخياط وقوله وقديد أى لحم مقدد فهو فعيل بمعنى مفعول فيكون مملحا مجففا فى الشمس أو غيرها وقوله يتتبع الدباء حوالى القصعة وفى بعض النسخ حوالى الصحفة أى يتطلب القرع من جوانب القصعة أو الصحفة والقصعة بفتح القاف فى الاشهر اناء يشبع العشرة ومن اللطافات لا تكسر القصعة ولا تفتح الخزانة وأما الصحفة فهى التى تشبع الخمسة ولا ينافى كونه صلى الله عليه وسلم يتتبع الدباء ماسيأتى من قوله كل مما يليك لان علة ذلك الاضرار بالغير والغير لا يتضرر بتتبعه صلى الله عليه وسلم بل يتبرك به هذا هو المعول عليه فى دفع التنافى وقوله فلم ازل أحب الدباء من يومئذ أى من يوم اذ رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يتتبعه فيسن محبة الدباء لمحبته صلى الله عليه وسلم له اذ من صريح الايمان محبة ما كان المصطفى يحبه وفى هذا الحديث سن الاجابة الى الطعام ولو كان قليلا وجواز أكل الشريف طعام من دونه من محترف وغيره واجابة دعوته ومواكلة الخادم وبيان ما كان عليه النبى صلى الله عليه وسلم من التواضع واللطف بأصحابه (قوله الدورقى) بفتح الدال وسكون الواو وفتح الراء المهملة بعدها قاف ثم ياء نسبة وقد اختلف فقيل انه منسوب الى بلد بفارس يقال لها الدورق وقيل الى لبس القلانس الدورقية كما أفاده القانى وقوله أبو أسامة اشتهر بكنيته واسمه حماد

بن

قال أبو عيسى وجابر هذا هو جابر بن طارق ويقال ابن أبى طارق وهو رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نعرف له الا هذا الحديث الواحد وأبو خالد اسمه سعد (حدثنا) قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس عن اسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة انه سمع أنس بن مالك يقول ان خياطا دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعه قال أنس فذهبت مع رسول الله الى ذلك الطعام فقرب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم خبزا من شعير ومرقا فيه دباء وقديد قال أنس فرأيت النبى صلى الله عليه وسلم يتتبع الدباء حوالى القصعة فلم ازل أحب الدباء من يومئذ (حدثنا) أحمد ابن ابراهيم الدورقى وسلمة بن شبيب ومحمود بن غيلان قالوا (حدثنا) أبو اسامة

بن اسامة (قوله يحب الحلواء) بالمد والقصر كما فى القاموس وهى كل ما فيه حلاوة فقوله والعسل عطف خاص على عام وقيل تختص الحلواء بما دخلته الصنعة والحلواء التى كان يحبها صلى الله عليه وسلم تمر يعجن بلبن كما قاله الثعالبى ولم تكن محبته لها لكثرة التشهى وكثرة ميل النفس لها بل لاستحسانها ولذلك كان ينال منها اذا أحضرت نيلا صالحا فيعرف انها تعجبه ويؤخذ من هذا الحديث أن محبة الاطعمة النفيسة لا تنافى الزهد لكن بغير قصد وأول من خبص فى الاسلام عثمان رضى الله عنه خلط بين دقيق وعسل وعصده على النار حتى نضج وبعث به الى المصطفى صلى الله عليه وسلم فاستطابه رواه الطبرانى وغيره (قوله الزعفرانى) بفتح الفاء نسبة الى قرية يقال لها الزعفرانية وهو من أصحاب الشافعى رضى الله عنه وقوله ابن جريج بجيمين مصغر قيل اسمه عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج فهو منسوب الى جده (قوله جنبا مشويا) أى من شاة والجنب ما تحت الابط الى الكشح قال ابن العربى وقد أكل صلى الله عليه وسلم الحنيذ أى المشوى والقديد والحنيذ أعلى وألذ ومن الناس من يقدم القديد على المشوى وهذا كله فى حكم الشهوة أما فى حكم المنفعة فالقديد أنفع وهو الذى يدوم عليه المرء ويصلح به الجسد وأما السميط فلم يأكله صلى الله عليه وسلم وقوله فأكل منه ثم قام الى الصلاة وما توضأ فيه دليل على ان أكل ما مسته النار لا ينقض الوضوء وهو قول الخلفاء الاربعة والائمة الاربعة والامر بالوضوء مما مسته النار منسوخ قيل المناسبة لذكر هذا عقب الحلواء والعسل الاشارة الى أن هذه الثلاثة أفضل الاغذية وعن على أن اللحم يصفى البدن ويحسن الخلق ومن تركه أربعين يوما ساء خلقه وقال ابن القيم ينبغى عدم المداومة على أكل اللحم فانه يورث الامراض وقال بقراط الحكيم لا تجعلوا بطونكم مقابر للحيوان (قوله ابن لهيعة) بفتح وكسر وهو عبد الله ابن لهيعة (قوله أكلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم شواء بالمسجد) زاد ابن ماجه ثم قام فصلى وصلينا معه ولم نزد أن مسحنا أيدينا بالحصباء ويمكن حمل أكلهم بالمسجد على زمن الاعتكاف فلا يرد أن الاكل فى المسجد خلاف الاولى عند أمن التقذير على انه يمكن أن يكون لبيان الجواز والشواء بكسر الشين المعجمة أو ضمها مع المد ويقال شوى كغنى هو اللحم المشوى بالنار فقول شارح أى لحما ذا شواء ليس على ما ينبغى لان الشواء ليس مصدرا كما يقتضيه كلامه بل اسم للحم المشوى (قوله مسعر) بكسر الميم وسكون السين وفتح العين وفى آخره راء له ألف حديث وقوله عن أبى صخرة بصاد مهملة فخاء معجمة وفى بعض الاصول عن أبى ضمرة بضاد

عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم يحب الحلواء والعسل (حدثنا) الحسن بن محمد الزعفرانى (حدثنا) حجاج بن محمد قال قال ابن جريج أخبرنى محمد بن يوسف ان عطاء ابن يسار أخبره ان أم سلمة أخبرته انها قربت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم جنبا مشويا فأكل منه ثم قام الى الصلاة وما توضأ (حدثنا) قتيبة (حدثنا) ابن لهيعة عن سليمان بن زياد عن عبد الله بن الحارث قال أكلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم شواء بالمسجد (حدثنا) محمود بن غيلان (حدثنا) وكيع (حدثنا) مسعر عن أبى صخرة جامع بن شداد عن المغيرة بن عبد الله

قف على ان مداومة اكل اللحم تورث الامراض وما بطون ...

معجمة فميم (قوله قال ضفت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة) أى نزلت معه صلى الله عليه وسلم ضيفين على انسان فى ليلة من الليالى فليس المراد جعلته ضيفا لى حال كونى معه خلافا لمن زعمه وقد وقعت هذه الضيافة كما أفاده القاضى اسماعيل فى بيت ضباعة بنت الزبير وقوله ثم أخذ الشفرة بفتح الشين المعجمة وسكون الفاء وهى السكين العظيم وقوله فجعل يحز بضم الحاء من باب رد من الحز بحاء مهملة وهو القطع أى فشرع يقطع وقوله فحز لى بها منه أى فقطع النبى صلى الله عليه وسلم لاجلى بالشفرة من ذلك الجنب المشوى ولا يشكل على ذلك خبر لا تقطعوا اللحم بالسكين فانه من وضع الاعاجم وانهشوه فانه أهنأ وأمرأ لقول أبى داود ليس بالقوى وعلى التنزل فالنهى وارد فى غير المشوى أو محمول على ما اذا اتخذه عادة ويمكن أن يقال النهش محمول على النضيج والحز على غيره وبذلك عبر البيهقى فقال النهى عن قطع اللحم بالسكين فى لحم تكامل نضجه (قوله قال فجاء بلال يؤذنه بالصلاة) أى قال المغيرة فجاء بلال المؤذن وهو أبو عبد الرحمن يؤذنه بسكون الهمزة وقد تبدل واوا أى يعلمه بالصلاة وقوله فالقى الشفرة أى رماها وقوله فقال ماله تربت يداه أى أى شئ ثبت له يحمله على الاعلام بالصلاة بحضرة الطعام التصقت يداه بالتراب من شدة الفقر وهذا معناه بحسب الاصل والمقصود منه هنا الزجر عن ذلك لا حقيقة الدعاء عليه فانه صلى الله عليه وسلم كره منه اعلامه بالصلاة بحضرة الطعام والصلاة بحضرة طعام تتوق اليه النفس مكروهة مع ما فى ذلك من ايذاء المضيف وكسر خاطره هذا هو الاليق بالسياق وقواعد الفقهاء (قوله قال وكان شاربه قد وفى) أى قال المغيرة وكان شارب بلال قد طال وأشرف على فمه والشارب هو الشعر النابت على الشفة العليا والذى يقص منه هو الذى يسيل على الفم ولا يكاد يثنى فلا يقال شاربان لانه مفرد وبعضهم يثنيه باعتبار الطرفين وقوله فقال له أى فقال النبى لبلال وقوله اقصه لك على سواك أو قصه على سواك بصيغة الفعل المضارع المسند للمتكلم وحده فى الاول وبصيغة الامر فى الثانى وهذا شك من المغيرة أو ممن دونه من الرواة فى أى اللفظين صدر من النبى صلى الله عليه وسلم وسبب القص على السواك أن لا تتأذى الشفة بالقص ويؤخذ من هذا الحديث ندب قص الشارب اذا وفى وجواز أن يقصه لغيره وان يباشر القص بنفسه ويندب الابتداء بقص الجهة اليمنى من الشارب وهل الافضل قصه أو حلقه والاكثرون على الاول بل قال مالك يؤدب الحالق وبعضهم على الثانى وجمع بأنه يقص البعض ويحلق البعض ويكره ابقاء السبال لخبر ابن حبان ذكر لرسول الله صلى الله عليه

وسلم

عن المغيرة بن شعبة قال ضفت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فأتى بجنب مشوى ثم اخذ الشفرة فجعل يحز فحز لى بها منه قال فجاء بلال يؤذنه بالصلاة فألقى الشفرة فقال ماله تربت يداه قال وكان شاربه قد وفى فقال له أقصه لك على سواك أو قصه على سواك

وسلم المجوس فقال انهم قوم يوفرون سبالهم ويحلقون لحاهم فخالفوهم وكان يجز سباله كما يجز الشاة والبعير وفى خبر عند أحمد قصوا سبالكم ووفروا لحاكم لكن رأى الغزالى وغيره انه لا بأس بترك السبال اتباعا لعمر وغيره فانه لا يستر الفم ولا يصل اليه غمر الطعام أى دهنه (قوله ابن الفضيل) بالتصغير وقوله عن ابى حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد التحتية وقوله التيمى أى تيم الرباب وقوله عن أبى زرعة بوزن بردة (قوله قال أتى النبى صلى الله عليه وسلم بلحم فرفع اليه الذراع) أى قال أبو هريرة أتى النبى صلى الله عليه وسلم بلحم بصيغة المبنى للمجهول فرفع اليه الذراع والمراد به هنا ما فوق الكراع بضم الكاف الذى هو مستدق الساق وقوله وكانت تعجبه أى لانها أحسن نضجا وأعظم لينا وأبعد عن مواضع الاذى مع زيادة لذتها وحلاوة مذاقها وقوله فنهش أى تناوله بأطراف اسنانه وهو بالمهملة أو المعجمة بمعنى وقيل هو بالمهملة ما ذكر وبالمعجمة تناوله بجميع الاسنان وهذا أولى وأحب من القطع بالسكين حيث كان اللحم نضيجا كما سبق ويؤخذ من هذا منع الاكل بالشره فانه صلى الله عليه وسلم مع محبته للذراع نهس منها ولم يأكلها بتمامها كما يدل عليه حرف التبعيض (قوله عن زهير) بالتصغير وقوله يعنى ابن محمد احترازا عن غيره لان زهيرا فى الرواة جماعة ولم يقل عن زهير بن محمد رعاية لحق امانة شيخه وأداءله كما سمعه وقوله عن أبى اسحاق أى السبيعى وقوله عن سعيد وفى نسخة سعد بسكون العين وقوله ابن عياض بوزن كتاب وقوله عن ابن مسعود أى عبد الله بن مسعود من السابقين البدريين شهد سائر المشاهد وهو صاحب النعل والوسادة قال فى الكاشف روى أنه خلف تسعين ألف دينار سوى الرقيق والماشية (قوله يعجبه الذراع) وفى رواية الكتف بدل الذراع ومما كان يعجبه أيضا الرقبة لانها أبعد من الاذى فهى كالذراع وورد فى خبر رواه الطبرانى وغيره عن ابن عمر أنه صلى الله عليه وسلم كان يكره من الشاة سبعا المرارة والمثانة والحياء والذكر والانثيان والغدة والدم وورد بسند ضعيف أنه كان يكره الكليتين لمكانهما من البول (قوله وسم فى الذراع) أى جعل له فيه سم قاتل لوقته وكان ذلك فى فتح خيبر فأكل منه لقمة فأخبره الذراع أو جبريل على الخلاف المشهور وجمع بأن الذراع أخبرته أولا ثم أخبره جبريل بذلك تصديقا لها فتركه ولم يضره السم فى ذلك ما أظهره الله من معجزاته صلى الله عليه وسلم من تكليم الذراع له وعدم تأثير السم فيه حالا وفى رواية لم تزل أكلة خيبر تعاودنى حتى قطعت أبهرى ومعنى الحديث أن سم أكلة خيبر بضم الهمزة وهى اللقمة التى أكلها من الشاة وبعض

(حدثنا) واصل بن عبد الاعلى
(حدثنا) محمد بن فضيل عن أبى
حيان التيمى عن أبى زرعة عن
أبى هريرة قال أتى النبى صلى الله
عليه وسلم بلحم فرفع اليه الذراع
وكانت تعجبه فنهش منها (حدثنا)
محمد بن بشار (حدثنا) ابو داود
عن زهير يعنى ابن محمد عن أبى
اسحاق عن سعد بن عياض عن
ابن مسعود قال كان النبى
صلى الله عليه وسلم يعجبه الذراع
قال وسم فى الذراع

الرواة فتح الهمزة وهو خطأ كما قاله ابن الاثير كان يعود عليه ويرجع اليه حتى قطعت أبهره وهو عرق مستبطن بالصلب متصل بالقلب اذا انقطع مات صاحبه قال العلماء فجمع الله له بين النبوة والشهادة ولا يرد على ذلك قوله تعالى والله يعصمك من الناس لان الآية نزلت عام تبوك والسم كان بخيبر قبل ذلك (قوله وكان يرى ان اليهود سموه) أى وكان ابن مسعود يرى بصيغة المجهول أو المعلوم أى يظن ان اليهود أطعموه السم فى الذراع وأسنده الى اليهود لانه صدر عن أمرهم واتفاقهم والا فالمباشر لذلك زينب بنت الحارث امرأة سلام بن مشكم اليهودى وقد أحضرها صلى الله عليه وسلم وقال ما حملك على ذلك فقالت قلت ان كان نبيا لا يضره السم والا استرحنا منه فاحتجم على كاهله وعفا عنها لانه كان لا ينتقم لنفسه قال الزهرى وغيره فأسلت فلما مات بشر بن البراء وكان أكل مع النبى صلى الله عليه وسلم من الذراع دفعها الى ورثته فقتلوها قودا وبه جمع القرطبى وغيره بين الاخبار المتدافعة (قوله أبان) بفتح الهمزة وتخفيف الباء (قوله عن أبى عبيدة) قال زين الحفاظ هكذا وقع فى سماعنا من كتاب الشمائل بزيادة تاء التأنيث فى آخره وهكذا ذكره المؤلف فى الجامع والمعروف انه أبو عبيد وهكذا هو فى بعض نسخ الشمايل بلا تاء التأنيث له هذا الحديث فى هذا الكتاب واسمه كنيته (قوله قال طبخت للنبى قدرا) أى قال أبو عبيدة طبخت أى انضجت للنبى صلى الله عليه وسلم طعاما فى قدر وهى بالكسر آنية يطبخ فيها وقوله وكان يعجبه الذراع ذكره توطئة لقوله فناولته الذراع فظاهره أنه لم يطلبه منه أول مرة بل ناوله اياه لعلمه انه يعجبه (قوله فقلت يا رسول الله وكم للشاة من ذراع) استفهام لكن فيه اساءة أدب وعدم امتثال له صلى الله عليه وسلم فلذلك عاد عليه شؤم عدم الامتثال بأن حرم مشاهدة المعجزة وهى ان يخلق الله ذراعا بعد ذراع وهكذا اكراما لخلاصة خلقه وقوله والذى نفسى بيده أى وحق الله الذى روحى بقدرته ان شاء أبقاها وان شاء أفناها وكان يقسم بذلك كثيرا وقوله لو سكت لناولتنى الذراع ما دعوت أى لو سكت عما قلت مما فيه اساءة الادب لناولتنى الذراع مدة دوام طلبى له بأن يخلق الله فيها ذراعا بعد ذراع وهكذا فحملته ع له نفسه على ان قال ما قال فانقطع المدد فلو تلقاه المناول بالادب وصمت مصغيا الى ذلك العجب لشرفه الله باجراء هذا المزيد لديه ولم يتقطع لديه فلما عجل وعارض تلك المعجزة برأيه منعه ذلك عن مشاهدة هذه المعجزة العظمى التى لا تناسب الا من كمل تسليمه (قوله ابن عباد) بفتح العين المهملة وتشديد الموحدة وقوله عن فليح بالتصغير وقوله من بنى عباد قبيلة مشهورة (قوله قالت

ما كانت

وكان يرى أن اليهود سموه
(حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) ابان
مسلم بن ابراهيم (حدثنا) ابان
ابن يزيد عن قتادة عن شهر بن
حوشب عن أبى عبيدة قال
طبخت للنبى صلى الله عليه وسلم
قدرا وكان يعجبه الذراع فناولته
الذراع ثم قال ناولنى الذراع
فناولته ثم قال ناولنى الذراع
فقلت يا رسول الله وكم للشاة من
ذراع فقال والذى نفسى
بيده لو سكت لناولتنى الذراع
ما دعوت (حدثنا) الحسن
بن محمد الزعفرانى (حدثنا)
يحيى بن عباد عن فليح بن سليمان
قال (حدثنى) رجل من بنى عباد
يقال له عبد الوهاب بن يحيى بن
عباد عن عبد الله بن الزبير عن
عائشة رضى الله عنها قالت

ما كانت الذراع أحب اللحم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم) قال زين الحفاظ العراقى هكذا وقع فى أصل سماعنا من الشمائل بالنفى ووقع فى أصل سماعنا من جامع المصنف كان الذراع أحب باسقاط حرف النفى وليس بجيد فان الاستدراك بعد ذلك لا يناسب الاثبات فهو اما سقط من بعض الرواة او أصلحه بعض المتجاسرين ليناسب بقية الاحاديث فى كون الذراع كانت تعجبه مع أنه لا منافاة اذ يجوز أن تعجبه وليست بأحب اللحم اليه وقال ابن حجر وهذا بحسب ما فهمته عائشة رضى الله عنها وكأنها أرادت تنزيه مقامه عن أن يكون له ميل لشئ من الملاذ والذى دلت عليه الاخبار أنه كان يحبه محبة طبيعية غريزية ولا محذور فى ذلك لانه من كمال الخلقة والمحذور المنافى للكمال عناء النفس واجتهادها فى تحصيل ذلك وتألمها لفقده (قوله ولكنه كان لا يجد اللحم الاغبا وكان يعجل اليها لانها أعجلها نضجا) أى ولكنه كان لا يجد اللحم الا مدة بعد مدة ولذلك ورد فى الصحيحين عن عائشة رضى الله عنها كان يأتى علينا الشهر ما نوقد فيه نارا انما هو التمر والماء وكان يعجل بفتح الجيم أى يسرع الى الذراع لانها أعجل اللحم او الشاة نضجا بضم النون والمعنى ان خاطره الشريف يتوجه الى اللحم لطول فقد وجدانه كما هو مقتضى الطبع فيعجل حينئذ الى الذراع لسرعة نضجها فسبب كونه يعجل اليها سرعة نضجها لا كونها أحب اللحم اليه على ما فهمته عائشة رضى الله عنها لكن عرفت أن الذى دلت عليه الاخبار أنه كان يحبه محبة طبيعية غريزية وهذا لا محذور فيه كما مر (قوله سمعت شيخا) اسمه محمد ابن عبد الرحمن وقوله من فهم بفتح الفاء وسكون الهاء هذا هو الذى عليه التعويل وأما ما ذكره بعض الشراح من أنه بالقاف والتاء كسهم قال وهو أبو حى كما فى القاموس فخطأ صريح وتحريف قبيح (قوله قال) وفى نسخ يقول وقوله ان اطيب اللحم لحم الظهر أى ان ألذ اللحم لحم الظهر ووجه مناسبة هذا الحديث للترجمة ان اطيبية لحم الظهر تقتضى أنه صلى الله عليه وسلم أكله أحيانا (قوله ابن الحباب) بمهملة وموحدتين كغراب وقوله ابن المؤمل بصيغة اسم المفعول وقيل بصيغة اسم الفاعل وقوله عن ابن أبى مليكة كجهينة وهو منسوب لجده لانه عبد الله ابن عبيد الله بن أبى مليكة (قوله قال نعم الادام الخل) كان المناسب ذكر هذا الحديث وما بعده متصلا بما تقدم أول الباب (قوله أبو كريب) بالتصغير وفى بعض النسخ زيادة محمد بن العلاء وقوله ابن عياش بمهملة ومثناة تحتية ومعجمة كعباس وقوله عن ثابت أبى حمزة وفى نسخة ابن أبى حمزة وقوله الثمالى بضم المثلثة وتخفيف الميم منسوب الى ثمالة وهو لقب لعوف بن أسلم أحد أجداد أبى حمزه ولقب بذلك لانه

ما كان الذراع بأحب اللحم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكنه كان لا يجد اللحم الاغبا وكان يعجل اليها لانها أعجلها نضجا (حدثنا) محمود بن غيلان (حدثنا) أبو احمد (حدثنا) مسعر قال سمعت شيخا من فهم قال سمعت عبد الله بن جعفر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان اطيب اللحم لحم الظهر (حدثنا) سفيان ابن وكيع (حدثنا) زيد بن الحباب عن عبد الله بن المؤمل عن ابن أبى مليكة عن عائشة رضى الله عنها أن النبى صلى الله عليه وسلم قال نعم الادام الخل (حدثنا) أبو كريب محمد بن العلاء (حدثنا) أبو بكر بن عياش عن ثابت أبى حمزة الثمالى

كان يسقيهم اللبن بثمالته أى رغوته وقوله عن ام هانئ أى بنت أبى طالب (قوله قالت دخل على النبى صلى الله عليه وسلم) أى يوم فتح مكة وقوله فقال أعندك شئ أى أعندك شئ مأكول وقوله فقلت لا الاخبز يابس وخل أى ليس عندى شئ الاخبز يابس وخل وقوله فقال هاتى أى فقال صلى الله عليه وسلم هاتى باثبات الياء فهو فعل أمر ولو كان اسم فعل لم تتصل به وقوله ما اقفر بيت من أدم فيه خل أى ما خلا بيت من الادم فيه خل يقال اقفرت الدار خلت وقد انفرد المؤلف باخراج هذا الحديث لكن روى البيهقى فى الشعب عن ابن عباس ما يوافقه قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة على ام هانئ وكان جائعا فقال لها اعندك طعام آكله فقالت ان عندى لكسرا يابسة وانى لاستحى ان اقدمها اليك فقال هاتيها فكسرها فى ماء وجاءته بملح فقال ما من ادام فقالت ما عندى الا شئ من خل فقال هاتيه فلما جاءت به صبه على طعامه فأكل منه ثم حمد الله وأثنى عليه ثم قال نعم الادام الخل يا ام هانئ لا يقفر بيت فيه خل وفى الباب أيضا عن أم سعد عن ابن ماجه قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على عائشة وأنا عندها فقال هل من غداء فقالت عندنا خبز وتمر وخل فقال نعم الادام الخل اللهم بارك فى الخل فانه كان ادام الانبياء قبلى ولم يقفر بيت فيه خل (قوله ابن مرة) بضم الميم وتشديد الراء وقوله عن مرة الهمدانى بسكون الميم نسبة الى قبيلة همدان ويقال له مرة الطيب (قوله فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام) وجه فضل عائشة على النساء ما أعطيته من حسن الخلق وحلاوة المنطق وفصاحة اللهجة وجودة القريحة ورزانة الرأى والعقل والتحبب الى البعل والمراد أنها أفضل نسائه صلى الله عليه وسلم اللاتى فى زمنها والا فأفضل النساء مريم بنت عمران ثم فاطمة الزهراء ثم خديجة ثم عائشة التى قد برأها الله تعالى وقد نظم بعضهم ذلك فقال

فضلى النسا بنت عمران ففاطمة * خديجة ثم من قد برأ الله

وهذا هو الذى أفتى به الرملى وقد قال جمع من السلف والخلف لا يعدل ببضعة رسول الله صلى الله عليه وسلم أحد قال بعضهم وبه يعلم ان بقية أولاده كفاطمة ووجه فضل الثريد على الطعام ما فى الثريد من النفع وسهولة مساغه وتيسر تناوله وبلوغ الكفاية منه بسرعة واللذة والقوة وقلة المشقة فى المضغ والمراد أن الثريد أفضل على سائر الطعام من جنسه بلا ثريد وروى أبو داود كان أحب الطعام الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الثريد من الخبز والثريد من الحيس والثريد بفتح المثلثة بمعنى المثرود فهو فعيل بمعنى مفعول يقال ثردت الخبز ثردا من باب قتل وهو أن تفته

عن الشعبى عن أم هانئ قالت دخل على النبى صلى الله عليه وسلم فقال أعندك شئ فقلت لا الا خبز يابس وخل فقال هاتى ما أقفر بيت من أدم فيه خل (حدثنا) محمد بن المثنى (حدثنا) محمد بن جعفر (حدثنا) شعبة عن عمرو بن مرة عن مرة الهمدانى عن أبى موسى الاشعرى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام

بضم الفاء من باب ردّ كما فى المصباح فيهما ثم تبله بمرق وقد يكون معه لحم ومرق اللحم فى الثريد قائم مقامه بل قد يكون اولى منه كما بينه الاطباء وقالوا انه يعيد الشيخ شابا وهذا الحديث بعيد المناسبة بالباب الا أن يقال انه يكون معه ادام (قوله ابن معمر) بوزن جعفر وقوله أبو طوالة بضم الطاء (قوله فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام) تقدم الكلام عليه وهذا الحديث بعيد المناسبة بالباب كما مرّ فى الذى قبله (قوله عن سهيل) مصغر (قوله توضا من ثور أقط) أى من أجل أكل قطعة من الاقط وهو لبن يجمد بالنار والثور بفتح المثلثة وسكون الواو القطعة من الاقط سميت بذلك لانّ الشئ اذا قطع من شئ ثار عنه وزال كما قال الزمخشرى" وقوله ولم يتوضأ أى من أكله من كتف الشاة فصدر الحديث فيه الوضوء مما مسته النار وعجزه فيه عدم الوضوء منه وجمع بأن الوضوء الاول بالمعنى اللغوى وهو غسل الكفين والوضوء الثانى بالمعنى الشرعى" وهو وضوء الصلاة وبعضهم جعله فيهما بالمعنى الشرعى" وقال فى وضوئه أولا وعدم وضوئه ثانيا اشارة وتنبيه على أنه مستحب لا واجب (قوله ابن أبى عمر) قيل اسمه محمد بن يحيى بن أبى عمر فهو منسوب الى جده وقوله عن وائل بالهمز وقوله عن ابنه وفى نسخة عن أبيه (قوله اولم رسول الله على صفية بتمر وسويق) أى صنع وليمة وهى كل طعام يتخذ لحادث سرور أو حزن على صفية بنت حيى" بن اخطب اليهودى من نسل هارون أخى موسى عليهما الصلاة والسلام وكان أبوها سيد بنى النضير بتمر وهو معروف وسويق وهو ما يعمل من الحنطة او الشعير وضعه فى نطع وهو المتخذ من الجلد ثم قال لانس آذن من حولك فكانت تلك وليمته عليها وكانت عند سلام بالتخفيف والتشديد ابن مشكم بكسر الميم وسكون الشين وفتح الكاف ثم خلفه عليها كنانة بن ربيع بن أبى الحقيق بالتصغير فقتل عنها يوم خيبر كافرا ولم تلد لاحد منهما شيأ فصارت فى السبى فأخذها دحية الكلبى فقيل يا رسول الله هذه بنت سيد قومها ولا تصلح الا لك فعوضه عنها سبع جوار وأعتقها وتزوجها وجعل عتقها صداقها وكانت رأت قبل ذلك أن القمر وقع فى حجرها فذكرت ذلك لابيها فلطم وجهها وقال انك لتمدين عنقك الى أن تكونى عند ملك العرب فلم يزل الاثر بوجهها حتى أتى بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله الحسين بن محمد) وفى نسخة سفيان ابن محمد وهو غلط لانّ سفيان بن محمد لم يذكر فى الرواة وقوله الفضيل بالتصغير وهو الصواب وفى بعض النسخ الفضل بالتكبير وهو غلط كما قاله السيد أصيل الدين وقوله فائد بالفاء وآخره دال مهملة وقوله مولى رسول الله صفة لابى رافع وكان قبطيا اسمه

(حدثنا) على بن حجر (حدثنا) اسماعيل بن جعفر (حدثنا) عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر الانصارى أبو طوالة أنه سمع انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام (حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا) عبد العزيز بن محمد عن سهيل بن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة رضى الله عنه أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ من ثور أقط ثم رآه أكل من كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ (حدثنا) ابن أبى عمر (حدثنا) سفيان بن عيينة عن وائل بن داود عن ابنه وهو بكر بن وائل عن الزهرى عن انس بن مالك قال اولم رسول الله صلى الله عليه وسلم على صفية بتمر وسويق (حدثنا) الحسين بن محمد البصرى (حدثنا) الفضيل بن سليمان (حدثنا) فائد مولى عبيد الله بن على بن ابى رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم

ابراهيم وقيل اسلم وقيل ثابت وقيل هرمز أو غلبت عليه كنيته وكان للعباس فوهبه للنبي صلى الله عليه وسلم فلما بشره باسلام العباس اعتقه وقوله عن جدته سلمى بفتح أوله وهي زوجة أبي رافع وقابلة ابرهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم وقوله ان الحسن بن علي وفي بعض النسخ الحسين بن علي (قوله أتوها) أي لكونها كانت خادمة المصطفى وطباخته وقوله فقالوا أي كلهم أو بعضهم وقوله مما كان يعجب رسول الله أي من الطعام الذي كان يوقع رسول الله في العجب وقوله ويحسن أكله من الاحسان او التحسين فهو على الاول بسكون الحاء وتخفيف السين وعلى الثاني بفتح الحاء وتشديد السين وعلى كل فهو بضم الياء (قوله فقالت يا بني لا تشتهيه اليوم) أي لسعة العيش وذهاب ضيقه الذي كان أولا وقد اعتاد الناس الاطعمة اللذيذة وانما افردت مع ان المطابق لقوله قالوا الجمع اما لكونها خاطبت أعظمهم وهو الحسن أو لانهم لاتحاد بغيتهم كانوا كواحد وقوله قال بلى أي نشتهيه وفي نسخة قالوا وقوله من شعير وفي نسخ من الشعير معرفا وقوله فطحنته وفي نسخ فطحنته وقوله ودقت الفلفل بضم الفاءين هذا هو الرواية وفي القاموس الفلفل كهدهد وزبرج حب هندي والابيض أصلح وكلاهما نافع وقوله والتوابل بالتاء المثناة قبل الواو وبالباء بعد الالف وهي ابزار الطعام وهي ادوية حارة يؤتى بها من الهند وقيل انها مركبة من الكزبرة والزنجبيل والكمون وقوله فقربته اليهم أي قدمته لهم وقوله فقالت هذا مما كان يعجب رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحسن أكله من الاحسان او التحسين كما تقدم ويؤخذ من هذا أنه صلى الله عليه وسلم كان يحب تطييب الطعام بما تيسر وسهل وأن ذلك لا ينافي الزهد (قوله عن نبيح) وفي نسخ ابن نبيح وهو بنون وموحدة وتحتية وحاء مهملة مصغر وقوله العنزي بفتح العين المهملة والنون نسبة الى عنزة بفتحات حي من ربيعة (قوله فقال كأنهم علموا أنا نحب اللحم) أي حيث أضافونا به وقصد بذلك تأنيسهم وجبر خواطرهم لا لاظهار الشغف باللحم والافراط في حبه ويؤخذ منه أنه ينبغي للمضيف ان يحافظ على ما يحبه الضيف ان عرفه وللضيف أن يخبر بما يحبه مالم يوقع المضيف في مشقة (قوله وفي الحديث قصة) أي طويلة كما في بعض النسخ وهي ان جابرا في غزوة الخندق قال انكفأت أي انطلقت الى امرأتي فقلت هل عندك شئ فاني رأيت بالنبي صلى الله عليه وسلم جوعا شديدا فأخرجت جرابا فيه صاع من شعير ولنا بهيمة داجن أي شاة سمينة فذبحتها أنا وطحنت أي زوجتي الشعير حتى جعلنا اللحم في البرمة ثم جئته صلى الله عليه وسلم وأخبرته الخبر سرا وقلت له تعال أنت ونفر معك فصاح يا أهل

قال حدثني عبيد الله بن علي عن جدته سلمى ان الحسن بن علي وابن عباس وابن جعفر أتوها فقالوا لها اصنعي لنا طعاما مما كان يعجب رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحسن أكله فقالت يا بني لا تشتهيه اليوم قال بلى اصنعيه لنا قال فقامت فأخذت شيأ من شعير فطحنته ثم جعلته في قدر وصبت عليه شيأ من زيت ودقت الفلفل والتوابل فقربته اليهم فقالت هذا مما كان يعجب النبي صلى الله عليه وسلم ويحسن أكله (حدثنا) محمود بن غيلان (حدثنا) أبو أحمد (حدثنا) سفيان عن الاسود بن قيس عن نبيح العنزي عن جابر بن عبد الله قال أتانا النبي صلى الله عليه وسلم في منزلنا فذبحنا له شاة فقال كأنهم علموا أنا نحب اللحم وفي الحديث قصة

الخندق ان جابرا صنع سورا فحيهلا بكم أى هلموا مسرعين وقال لا تنزلن برمتكم
ولا تخبزن عجينكم حتى اجىء فلما جاء أخرجت له العجين فبصق فيه وبارك ثم عمد الى
برمتنا فبصق وبارك ثم قال ادعى خابزة لتخبز معك واغرفى من برمتكم ولا تنزلوها
والقوم ألف فأقسم بالله لقد أكلوا حتى تركوه وانصرفوا وان برمتنا لتغط أى تغلى
ويسمع غطيطها كما هى وان عجيننا ليخبز كما رواه البخارى ومسلم (قوله فذبحت له
شاة فأكل منها) يؤخذ منه حل ذبح المرأة لان الظاهر أنها ذبحت بنفسها ويحتمل
أنها أمرت بذبحها والجزم به يحتاج الى دليل وقوله وأتته بقناع من رطب القناع
بكسر القاف طبق يعمل من خوص النخل هذا هو المراد هنا وقوله ثم توضأ للظهر
يحتمل أنه كان محدثا فلا دلالة فيه على وجوب الوضوء مما مسته النار وقوله ثم انصرف
أى من صلاته وقوله فأتته بعلالة من علالة الشاة فأكل أى فأتته ببقية من بقية لحم
الشاة فأكل فالعلالة بضم العين المهملة البقية ومن تبعيضية أو بيانية بل جعلها
بيانية له وجه وجيه وقد علم من ذلك أنه صلى الله عليه وسلم أكل من لحم فى يوم
مرتين ولا يلزم من أكله مرتين الشبع فى كل منهما فمن عارضه بقول عائشة السابق
ما شبع من لحم فى يوم مرتين لم يكن على بصيرة ويؤخذ من ذلك أنه لا حرج فى الاكل
بعد الاكل وان لم ينهضم الاول أى ان أمن التخمة ولم يتخلل بينهما شرب لانه حينئذ
أكل واحد والا فهو مضر طبا وقوله ثم صلى العصر ولم يتوضأ أى لكونه لم يحدث
ويعلم منه ان الوضوء لا يجب مما مسته النار (قوله عن أم المنذر) هى أحدى
خالات النبى صلى الله عليه وسلم من جهة أبيه بايعت وصلت الى القبلتين (قوله
قالت دخل على) بتشديد الياء وقوله ولنا دوالى معلقة الدوالى بفتح الدال جمع دالية
وهى العذق من النخلة يقطع ذا بسر ثم يعلق فاذا أرطب أكل وقال ابن العربى
الدوالى العنب المعلق فى شجره وقوله فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل أى
فشرع رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل وقوله فقال صلى الله عليه وسلم لعلى مه
أى اكفف وقوله فانك ناقه أى قريب برء من المرض يقال نقه بفتح القاف وكسرها
من بابى نفع وتعب اذا برئ من المرض قال الاطباء وأنفع ما تكون الحمية للناقه من
المرض فان طبيعته لم ترجع بعد الى قوتها فتخليطه يوجب انتكاسا اصعب من ابتداء
مرضه وقد اشتهر على الالسنة الحمية رأس الدواء والمعدة بيت الداء وعودوا كل
جسد ما اعتاد وهو ليس بحديث وانما هو من كلام الحارث بن كلدة طبيب العرب
ولا ينافى نهيه لعلى خبر ابن ماجه أنه عاد رجلا فقال له ما تشتهى قال كعكا وفى لفظ
خبز بر فقال من عنده خبز بر فليبعث الى أخيه واذا اشتهى مريض أحدكم شيأ

(حدثنا) ابن ابى عمر (حدثنا) سفيان (حدثنا) عبد الله بن محمد ابن عقيل أنه سمع جابرا (قال سفيان وحدثنا محمد بن المنكدر عن جابر قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا معه فدخل على امرأة من الانصار فذبحت له شاة فأكل منها وأتته بقناع من رطب فأكل منه ثم توضأ للظهر وصلى ثم انصرف فأتته بعلالة من علالة الشاة فأكل ثم صلى العصر ولم يتوضأ (حدثنا) العباس بن محمد الدورى (حدثنا) يونس بن محمد (حدثنا) فليح بن سليمان عن عثمان بن عبد الرحمن عن يعقوب ابن أبى يعقوب عن أم المنذر قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه على ولنا دوالى معلقة قالت فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل وعلى معه يأكل فقال النبى صلى الله عليه وسلم لعلى مه يا على فانك ناقه

فليطعمه لان العليل اذا اشتدت شهوته لشئ ومالت اليه طبيعته فتناول منه القليل لايحصل له منه ضرر لان المعدة والطبيعة يتلقيانه بالقبول فيندفع عنه ضرره بل ربما كان ذلك أكثر نفعا من كثير من الادوية التى تنفر منها الطبيعة وهذا سر طبى لطيف (قوله قالت فجلس على والنبى صلى الله عليه وسلم يأكل) فيه جواز الاكل قائما بلا كراهة لكن تركه أفضل كما فى الانوار وقوله قالت فجعلت لهم سلقا وشعيرا فبسبب أمره صلى الله عليه وسلم عليا بالترك لكونه ناقها جعلت لهم سلقا بكسر السين المهملة وسكون اللام وهو النبت المشهور وشعيرا لانه نافع والمراد بضمير الجمع مافوق الواحد وقيل كان معهما ثالث واقتصر على ذكر على فيما سبق لداعى بيان ماجرى بينه وبين النبى صلى الله عليه وسلم وفى بعض النسخ فجعلت له بضمير المفرد وهو راجع للنبى صلى الله عليه وسلم واقتصرت عليه لانه المتبوع وزعم أنه لعلى وهم وقوله فقال النبى صلى الله عليه وسلم لعلى من هذا فاصب أى اذا حصل هذا فكل منه معنا فالفاء فى جواب شرط محذوف وفى التعبير باصب اشارة الى أن أكله منه هو الصواب وتقديم الجار والمجرور يفيد الحصر أى تخصه بالاصابة ولا تتجاوزه وقوله فان هذا أوفق لك أى موافق لك فافعل التفضيل ليس على بابه وانما كان موافقا له لان ماء الشعير نافع للناقه جدا لاسيما اذا طبخ بأصول السلق فانه من اوفق الاغذية بخلاف الرطب والعنب فان الفاكهة تضر بالناقه لضعف المعدة عن دفعها مع سرعة استحالتها ويؤخذ من هذا أن التداوى مشروع ولا ينافى التوكل (قوله بشر) بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة وقوله ابن السرى بفتح المهملة وكسر الراء وتشديد الياء التحتية كان صاحب مواعظ فلقب بالافوه وقوله عن عائشة بنت طلحة كانت فائقة فى الجمال تزوجها مصعب بن الزبير وأصدقها ألف ألف درهم فلما قتل تزوجها عمر بن عبد الله التيمى بمائة ألف دينار ثم تزوجها بعده ابن عمها عمر بن عبيد الله على مائة ألف دينار وقوله عن عائشة أم المؤمنين انما سميت زوجات النبى أمهات المؤمنين لحرمتهن عليهم وقيل لوجوب رعايتهن واحترامهن وعلى الاول فلا يقال أمهات المؤمنات وعلى الثانى يقال ذلك (قوله أعندك غداء) بفتح الغين المعجمة وبالدال المهملة مع المد وهو الطعام الذى يؤكل أول النهار وأما بكسر الغين المعجمة وبالذال المعجمة أيضا فهو مايؤكل على وجه التغذى مطلقا فيشمل العشاء كما يشمل الغداء وقوله فأقول لا أى ليس عندى غداء وقوله فيقول انى صائم أى ينوى الصوم بهذه العبارة وهو صريح فى جواز نية صوم النفل نهارا لكن الى

قالت فجلس على والنبى صلى
الله عليه وسلم يأكل فقالت
فجعلت لهم سلقا وشعيرا فقال
النبى صلى الله عليه وسلم يا على
من هذا فاصب فان هذا أوفق
لك (حدثنا) محمود بن غيلان
(حدثنا) بشر بن السرى عن
سفيان عن طلحة بن يحيى عن
عائشة بنت طلحة عن عائشة أم
المؤمنين رضى الله عنها قالت
كان النبى صلى الله عليه وسلم
يأتينى فيقول أعندك غداء
فأقول لا فيقول انى صائم

الزوال عند الشافعي وفي قوله اني صائم ايماء الى أنه لا باس باظهار النفل لقصد التعليم وقوله قالت حيس بفتح الحاء المهملة وسكون التحتية وفي آخره سين مهملة وهو التمر مع السمن والاقط وقد يجعل عوض الاقط الدقيق أو الفتيت فيدلك الجميع حتى يختلط قال الشاعر

واذا تكون كريهة ادعى لها * واذا يحاس الحيس يدعى جندب
هذا وجدكم الصغار بعينه * لا أم لي ان كان ذاك ولا أب
عجب لتلك قضية واقامتي * فيكم على تلك القضية أعجب

وقوله قال أما بالتخفيف للتنبيه وقوله اني أصبحت صائما اخبار عن كونه صائما فيكون قد نوى من الليل وقوله قالت ثم أكل هذا صريح في حل قطع النفل وهو مذهب الشافعي كالاكثر ويوافقه خبر الصائم المتطوع أمير نفسه ان شاء صام وان شاء افطر وأما قوله تعالى ولا تبطلوا أعمالكم فهو في الفرض وجوبا وفي النفل ندبا جمعا بين الادلة (قوله أبي) أي حفص بن غياث وقوله الاسلمي نسبة الى أسلم قبيلة وقوله عن يوسف بن عبد الله ابن سلام كل من يوسف وأبيه عبد الله صحابي روى يوسف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة احاديث ولد في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم وحمل اليه وأقعده في حجره وسماه يوسف ومسح رأسه وفي نسخة صحيحة عن عبد الله بن سلام وعلى هذه النسخة فيوسف روى هذا الحديث عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بخلافه على النسخة الاولى فيكون يوسف رواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله أخذ كسرة) بكسر الكاف وسكون السين أي قطعة وقوله من خبز الشعير وفي نسخة من خبز شعير بالتنكير وقوله وقال هذه ادام هذه أي هذه التمرة ادام هذه الكسرة وقوله وأكل في نسخة فأكل ويؤخذ من هذا أنه صلى الله عليه وسلم كان يدبر الغذاء فان الشعير بارد يابس والتمر حار رطب فكان صلى الله عليه وسلم لا يجمع بين حارين ولا باردين ولا مسهلين ولا قابضين ولا غليظين ولا بين مختلفين كقابض ومسهل ولم يأكل طعاما في حال شدة حرارته ولا طبيخا بائتا مسخنا ولا شيأ من الاطعمة العفنة والمالحة فان ذلك كله ضار مولد للخروج عن الصحة وبالجملة فكان صلى الله عليه وسلم يصلح ضرر بعض الاغذية ببعض اذا وجد اليه سبيلا ولم يشرب على طعامه لئلا يفسد ذكره ابن القيم (قوله سعيد) بالياء وقوله عن عباد بن العوام بالتشديد فيهما وقوله عن حميد بالتصغير (قوله كان يعجبه الثفل) بضم المثلثة وكسرها وبسكون الفاء ولعل وجه اعجابه أنه منضوج غاية النضج القريب الى الهضم فهو أهنأ وأمرأ وألذ وفيه اشارة الى

قالت فأتاني يوما فقلت يا رسول الله انه اهديت لنا هدية قال وما هي قالت حيس قال أما اني اصبحت صائما قالت ثم أكل (حدثنا) عبد الله بن عبد الرحمن (حدثنا) عمر بن حفص بن غياث (حدثنا) أبي عن محمد بن أبي يحيى الاسلمي عن يزيد بن أبي أمية الاعور عن يوسف بن عبد الله بن سلام قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم أخذ كسرة من خبز الشعير فوضع عليها تمرة وقال هذه ادام هذه وأكل (حدثنا) عبد الله بن عبد الرحمن (أنبأنا) سعيد ابن سليمان عن عباد بن العوام عن حميد عن أنس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعجبه الثفل قال عبد الله يعني ما بقي من الطعام

[illegible]

فيه علم ما ينبغي أكله وما لا ينبغي أكله من الاطعمة لحفظ الصحة

(باب صفة وضوء رسول الله
صلى الله عليه وسلم عند الطعام)
(حدثنا) أحمد بن منيع (حدثنا)
اسماعيل بن ابراهيم عن أيوب
عن ابن أبي مليكة عن ابن
عباس أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم خرج من الخلاء فقرب
اليه الطعام فقالوا الا نأتيك
بوضوء قال انما أمرت بالوضوء
اذا قمت الى الصلاة (حدثنا)
سعيد بن عبد الرحمن المخزومي
(حدثنا) سفيان بن عيينة
عن عمرو بن دينار عن سعيد بن
الحويرث عن ابن عباس قال
خرج رسول الله صلى الله عليه
وسلم من الغائط فاتى بطعام
فقيل له ألا توضأ فقال أأصلي
فاتوضأ (حدثنا) يحيى
ابن موسى (حدثنا) عبد
الله بن نمير (حدثنا) قيس بن
الربيع (ح وحدثنا) قتيبة
(حدثنا) عبد الكريم الجرجاني
عن قيس بن الربيع عن هشام
عن زاذان عن سلمان قال
قرأت في التوراة ان بركة
الطعام الوضوء بعده

التواضع والقناعة باليسير وكثير من الاغنياء يتكبرون ويأنفون من أكل الثفل والله جعل جميل حكمته في أقواله وأفعاله وأحواله صلى الله عليه وسلم فطوبى لمن عرف قدره واقتفى أثره وقوله قال عبد الله أي شيخ المصنف وقوله يعني ما بقي من الطعام أي يقصد أنس بالثفل ما بقي من الطعام في اسافل القدر والظروف كالقصعة والصحفة وانما فسره الراوي حذرا من توهم خلاف المراد وقيل الثفل هو الثريد وهو مختار صاحب النهاية

(باب ما جاء في صفة وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الطعام)

أي باب بيان الاخبار الواردة في صفة وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الطعام والمراد بالوضوء ما يشمل الشرعي واللغوي بدليل الاخبار الآتية فأرادة الشرعي من حيث بيان عدم طلبه عند الطعام لا وجوبا ولا ندبا وأرادة اللغوي من حيث بيان ندبه عند الطعام قبله وبعده والطعام بفتح الطاء اسم لكل ما يطعم كالشراب اسم لكل ما يشرب (قوله عن ابن أبي مليكة) بالتصغير واسمه زهير بن عبد الله (قوله فقالوا الا نأتيك بوضوء) بحذف همزة الاستفهام وفي نسخ اثباتها والوضوء هنا بالفتح ما يتوضأ به وكان سبب قولهم ذلك اعتقادهم طلب الوضوء عند الطعام وقوله قال انما أمرت بالوضوء اذا قمت الى الصلاة أي في قوله تعالى اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم الآية قال الولي العراقي يستدل بالحديث على أنه كان يجب الوضوء لكل صلاة متطهرا كان او محدثا وكان يفعل ذلك ثم تركه يوم الفتح وصلى الصلوات الخمس بوضوء واحد فقال له عمر رأيتك فعلت شيأ ما فعلته فقال له عمدا صنعته يا عمر والحصر اضافي أي لا عند الطعام فليس مأمورا به عنده لا وجوبا ولا ندبا وحاصل الجواب أن الامر بالوضوء منحصر أصالة في القيام الى الصلاة لا عند الطعام والوضوء هنا بالضم وهو الفعل (قوله ابن الحويرث) تصغير الحارث (قوله من الغائط) يصح حمل الغائط على المحل الذي تقضى فيه الحاجة وعلى الخارج نفسه لكن بتقدير مضاف أي من مكان الغائط والاول اولى لعدم احتياجه الى تقدير وقوله فقيل له ألا توضأ بحذف أحدى التاءين والاصل تتوضأ كما في نسخة وقوله فقال أأصلي بهمزتين الاولى للاستفهام انكارا لما توهموه من طلب الوضوء عند الطعام وقوله فأتوضأ بالنصب على قصد السببية وبالرفع على عدم قصدها (قوله ح) اشارة للتحويل (قوله الجرجاني) بضم الجيم الاولى نسبة الى مدينة جرجان وقوله عن زاذان بزاي وذال معجمة بين الالفين آخره نون (قوله قال قرأت في التوراة) وهي أعظم الكتب بعد القرآن

فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم وأخبرته بما قرأت في التوراة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده

(باب ما جاء في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الطعام وبعد ما يفرغ منه)

(حدثنا) قتيبة (حدثنا) ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن راشد اليافعي عن حبيب بن أوس عن أبي أيوب الانصاري

وقوله ان بركة الطعام الوضوء بعده يصح قراءته بكسر الهمزة على ان المعنى ان هذه الجملة في التوراة ويصح الفتح أيضا ولم يتعرض للوضوء قبله وسيأتي ذكره في الحديث وقوله فذكرت ذلك للنبي أي فذكرت له ان في التوراة ذلك وقوله وأخبرته بما قرأت في التوراة أي بقراءتي في التوراة فما مصدرية وحينئذ فلا يغني عنه ما قبله وقوله بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده أي بركة الطعام تحصل بالوضوء قبله أي عند ارادته بحيث ينسب اليه والوضوء بعده أي عقب فراغه فيحصل بالاول استمراؤه على الاكل وحصول نفعه به وزوال ضرره وترتب الاخلاق الكريمة والعزائم الجميلة عليه ويحصل بالثاني زوال نحو الغمر المستلزم لبعد الشيطان ودحضه والمراد بالوضوء هنا المعنى اللغوي وهو غسل الكفين وقول بعض الشافعية أراد الوضوء الشرعي يدفعه تصريحهم بأن الوضوء الشرعي ليس سنة عند الاكل ويسن تقديم الصبيان على المشايخ في الغسل قبل الطعام لان أيدي الصبيان أقرب الى الوسخ وقد يفقد الماء لو قدم المشايخ وأما بعد الطعام فبالعكس اكراما للشيوخ وهذا كله في غير صاحب الطعام اما هو فيتقدم بالغسل قبل الطعام ويتأخر به بعده ويسن تنشيف اليدين من الغسل بعد الطعام لا قبله لانه ربما كان بالمنديل وسخ يعلق باليد ولان بقاء أثر الماء يمنع شدة التصاق الدهنية باليدين

(باب ما جاء في قول رسول الله صلى الله عليه سلم قبل الطعام وبعد ما يفرغ منه)

أي باب بيان الاخبار الواردة في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الطعام وهو التسمية وبعد ما يفرغ منه وهو الحمدلة وينبغي أن مثل الطعام الشراب بل هو منه كما يؤخذ من قوله تعالى فيما حكاه في القرآن ومن لم يطعمه فانه مني (قوله ابن لهيعة) بوزن صحيفة فهو بفتح اللام وكسر الهاء بعدها ياء وفتح العين المهملة بعدها هاء التأنيث واسمه عبد الله وقوله عن يزيد بن أبي حبيب اسمه سويد بالتصغير وقوله عن راشد اليافعي أي ابن جندل المصري ثقة وقوله عن أبي أيوب الانصاري أي الخزرجي مات بالقسطنطينية سنة احدى وخمسين وذلك أنه خرج مع يزيد بن معاوية لما أعطاه أبوه القسطنطينية فمرض فلما ثقل عليه المرض قال لاصحابه اذا انا مت فاحملوني فاذا صاففتم العدو فادفنوني تحت اقدامكم ففعلوا ودفنوه قريبا من سورها وهو معروف الى اليوم والناس يعظمونه ويستشفون به فيشفون وهذا مصداق حديث من تواضع لله رفعه الله

فلما قصد التواضع بدفنه تحت الاقدام رفعه الله بتعظيمهم له وكان مع ابن أبى طالب فى حروبه كلها (قوله فقرب) أى اليه كما فى نسخة (قوله أول ما أكلنا) أى أول أكلنا فما مصدرية وهو منصوب على الظرفية مع تقدير مضاف أى فى أول وقت أكلنا ويدل عليه قوله ولا أقل بركة فى آخره أى فى وقت آخر أكلنا اياه (قوله فقلنا يارسول الله كيف هذا) أى يارسول الله بين لنا السبب فى كثرة البركة فى أول أكلنا وفى قلتها فى اخره (قوله قال انا ذكرنا اسم الله حين أكلنا) أى فبسبب ذلك كثرت البركة فى أول أكلنا وفيه اشارة الى حصول سنة التسمية ببسم الله وأما زيادة الرحمن الرحيم فهى أكمل كما قاله الغزالى والنووى وغيرهما فتندب التسمية على الطعام حتى للجنب والحائض والنفساء لكن لا يقصدون بها قرآنا والا حرمت ولا تندب فى مكروه ولا حرام لذاتها بخلاف المحرم والمكروه لعارض (قوله ثم قعد من أكل ولم يسم الله تعالى فأكل معه الشيطان) أى فبسبب ذلك قلت البركة فى آخره وأكل الشيطان محمول على حقيقته عند جمهور العلماء سلفا وخلفا لامكانه شرعا وعقلا ولا يشكل على ذلك ما نقله الطيبى عن النووى أن الشافعى قال لو سمى واحد فى جماعة يأكلون كفى وسقط الطلب عن الكل لانا نقول كلام الشافعى رضى الله عنه مخصوص بما اذا اشتغل جماعة بالاكل معا وسمى واحد منهم فتسمية هذا الواحد تجزئ عن الحاضرين معه وقت التسمية والحديث محمول على أن هذا الرجل حضر بعد التسمية فلم تكن تلك التسمية مؤثرة فى عدم تمكن الشيطان من الاكل معه وأما حمله على أن هذا الرجل حضر بعد فراغهم من الطعام ففيه بعد لانه خلاف ظاهر الحديث وكلمة ثم لا تدل الا على تراخى قعود الرجل عن أول اشتغالهم بالاكل لا عن فراغهم منه كما ادعاه من حمله على هذا (قوله الدستوائى) نسبة الى دستواء بلدة من الاهواز وانما نسب اليها لبيعه الثياب التى تجلب منها وقوله عن بديل العقيلى بالتصغير فيهما وقوله ابن عبيد بن عمير بالتصغير فيهما أيضا وقوله عن أم كلثوم أى بنت محمد بن أبى بكر الصديق رضى الله عنه وقيل بنت عقبة بن أبى معيط صحابية هاجرت سنة سبع وهى أخت عثمان لامه (قوله فنسى أن يذكر الله على طعامه) أى نسى التسمية حين الشروع فى الاكل ثم تذكر فى اثنائه وفى نسخة على الطعام وهى بمعنى الاولى وقوله فليقل بسم الله أوله وآخره اى ندبا لا يقال ذكر الاول والآخر يخرج الوسط لانا نقول المراد بذلك التعميم فالمعنى بسم الله على جميع اجزائه فهو كقوله تعالى ولهم رزقهم فيها بكرة وعشيا فان المراد به التعميم

قال كنا عند النبى صلى الله عليه وسلم يوما فقرب اليه طعام فلم ار طعاما كان أعظم بركة منه اول ما أكلنا ولا اقل بركة فى آخره قلنا يارسول الله كيف هذا قال انا ذكرنا اسم الله حين اكلنا ثم قعد من اكل ولم يسم الله تعالى فأكل معه الشيطان (حدثنا) يحيى بن موسى (حدثنا) أبو داود حدثنا هشام الدستوائى عن بديل العقيلى عن عبد الله بن عبيد ابن عمير عن أم كلثوم عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أكل أحدكم فنسى أن يذكر الله تعالى على طعامه فليقل بسم الله اوله وآخره

بدليل

بدليل قوله تعالى أكلها دائم على أنه يمكن أن يقال المراد بأوله النصف الاول وبآخره النصف الثاني فلا واسطة (قوله عن عمر) بضم العين وقوله ابن أبي سلمة بفتحات واسمه عبد الله بن عبد الاسد ويكنى بأبي حفص وكان ربيب المصطفى صلى الله عليه وسلم من أم سلمة وولد بالحبشة حين هاجر أبوه اليها ومات بالمدينة (قوله انه أي عمر) وقوله وعنده طعام أي والحال أن عنده صلى الله عليه وسلم طعام (قوله ادن) بضم همزة الوصل عند الابتداء بها أي اقرب الى الطعام يقال دنى منه واليه قرب وقوله يا بني بصيغة التصغير شفقة منه صلى الله عليه وسلم وهو بفتح التحتية وكسرها (قوله فسم الله تعالى) أي ندبا فالامر فيه للندب وكذا ما بعده وفيه اشارة الى حصول السنة بسم الله والاكمل كمالها كما تقدم التنبيه عليه وقال حجة الاسلام يقول مع اللقمة الاولى بسم الله ومع الثانية بسم الله الرحمن ومع الثالثة بسم الله الرحمن الرحيم فان سمى مع كل لقمة فهو أحسن حتى لا يشغله الشره عن ذكر الله ويزيد مع التسمية اللهم بارك لنا فيما رزقتنا وقنا عذاب النار واستحب العبادي الشافعي أن يقول بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء ويسن للمبسمل الجهر ليسمعه غيره فيقتدي به (قوله وكل بيمينك) أي ندبا كما مر وقيل وجوبا وانتصر له السبكي ويؤيده ورود الوعيد في الاكل بالشمال وورد اذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه فان الشيطان يأكل بشماله وفي مسلم أن المصطفى صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يأكل بشماله فقال له كل بيمينك فقال لا أستطيع فقال له لا استطعت فما رفعها بعد الى فيه فلما لم يكن له في ترك الاكل باليمين عذر بل قصد المخالفة دعا عليه النبي فشلت يده واليمين مشتقة من اليمن وهو البركة وقد شرف الله أهل الجنة بنسبتهم الى اليمين كما ذم أهل النار بنسبتهم الشمال فقال وأما ان كان من أصحاب اليمين الآية فاليمين وما نسب اليها محمود لسانا وشرعا واذا كان كذلك فمن الآداب المناسبة لمكارم الاخلاق اختصاص اليمين بالاعمال الشريفة وان احتيج في شيء منها الى الاستعانة بالشمال يكون بحكم التبعية وأما الاعمال الخسيسة فبالشمال (قوله وكل مما يليك) أي ندبا كما مر وقيل وجوبا وانتصر له السبكي ومحل ذلك في غير الفاكهة اما هي فله أن يجيل يده فيها كما في الاحياء ان كانت ذات انواع فان كانت نوعا واحدا فهي كغيرها في ندب الاكل مما يليه ولا ينافي ذلك انه عليه الصلاة والسلام كان يتتبع الدباء من حوالي القصعة لان علة النهي التقذر والايذاء وذلك منتف في حقه عليه الصلاة والسلام وأما الجواب بأنه يأكل وحده فمردود بأن انسا كان يأكل معه على أن قضية كلام

(حدثنا) عبد الله بن الصباح الهاشمي البصري (حدثنا) عبد الاعلى عن معمر عن هشام بن عروة عن ابيه عن عمر ابن أبي سلمة انه دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده طعام فقال ادن يا بني فسم الله تعالى وكل بيمينك وكل مما يليك

فهو على اختصاص اليمين بالاعمال الشريفة واليسرى بالاعمال الخسيسة

يل

أصحابنا أنّ الاكل مما يليه سنة وان كان وحده قال القارى وفى خبر ضعيف التفصيل بين ما اذا كان الطعام لونا واحدا فلا يتعدّ الاكل مما يليه وما اذا كان أكثر فيتعداه ومع هذا لا يخفى ما فيه من الشره والتطلع لما عند غيره وترك الايثار الذى هو اختيار الابرار ويؤخذ من هذا الحديث انه يندب على الطعام تعليم من أخل بشئ من آدابه (قوله أبو أحمد) اسمه محمد بن عبد الله بن الزبير وقوله الزبيرى بالتصغير وقوله سفيان أى الثورى على ما فى الاصل المصحح وقوله ابن رياح بكسر الراء وتحتية وقوله ابن عبيدة بفتح فكسر (قوله اذا فرغ من طعامه) أى من أكله سواء كان فى بيته مع أهله أو مع اضيافه أو فى منزل المضيف ولذلك جمع فى قوله الحمد لله الذى أطعمنا الخ وفائدة ايراد الحمد بعد الطعام اداء شكر المنعم وطلب المزيد قال تعالى لئن شكرتم لأزيدنكم ولما كان الباعث هنا على الحمد هو الطعام ذكره أولا وأردفه بالسقى لكونه من تتمته فانه يقارنه فى الاغلب اذ الاكل لا يخلو غالبا عن الشرب فى اثنائه وختم ذلك بقوله وجعلنا مسلمين أى منقادين لجميع أمور الدين للجمع بين الحمد على النعمة الدنيوية وعلى النعمة الاخروية واشارة الى أنّ الاولى للحامد أن لا يقتصر حمده على الاولى بل يحمد على الثانية أيضا ولانّ الاتيان بالحمد من نتائج الاسلام (قوله عن خالد بن معدان) أى الحمصى الكلاعى بفتح الكاف وتخفيف اللام قيل كان يسبح فى كل يوم أربعين ألف تسبيحة حتى أنه جعل يحرك مسبحته بالتسبيح بعد موته عند وضعه للغسل (قوله اذا رفعت المائدة) أى اذا رفع الطعام وقوله يقول الحمد لله أى على هذه النعمة التى بها قوام البدن * قال ابن العربى سمعت بعض العلماء يقول لا توضع اللقمة فى الفم حتى تمر على أيدى ثلاثمائة وستين ملكا فكيف لا يحمد عليها وأما كثرة المتولين لذلك من الآدميين فمعلوم قطعا وقوله حمدا مفعول مطلق وقوله طيبا أى لانه تعالى طيب لا يقبل الا طيبا ومعنى كونه طيبا كونه خالصا من الرياء والسمعة والاوصاف التى لا تليق بجنابه تعالى (قوله غير مودّع) بتشديد الدال المفتوحة أى حال كونه غير متروك لنا بل نعود اليه كرّة بعد كرّة أو المكسورة أى حال كونى غير تارك له فمؤدّى الروايتين واحد وهو دوام الحمد واستمراره وقوله ولا مستغنى عنه أى لا يستغنى عنه أحد بل يحتاج اليه كل أحد لبقاء نعمته واستمرارها وهو فى مقابلة النعمة واجب بمعنى انّ الآتى به فى مقابلتها يثاب عليه ثواب الواجب وقوله ربنا بالرفع خبر مبتدا محذوف أى أنت ربنا أو مبتدا خبره محذوف أى ربنا انت وبالنصب على المدح أو الاختصاص وبالجر بدل من لفظ

(حدثنا) محمود ابن غيلان حدثنا أبو أحمد الزبيرى (حدثنا) سفيان الثورى عن أبى هاشم عن اسماعيل بن رياح عن عبيدة عن أبى سعيد الخدرى قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فرغ من طعامه قال الحمد لله الذى أطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين (حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) يحيى ابن سعيد (حدثنا) ثور بن يزيد (حدثنا) خالد ابن معدان عن أبى امامة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رفعت المائدة من بين يديه يقول الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه غير مودع ولا مستغنى عنه ربنا

الجلالة ومن جعله منادى فقد أبعد ومن جعله بدلا من الضمير فى عنه فقد أفسد
اذ الضمير فى عنه عائد للحمد فكيف يبدل منه ربنا وبعضهم صححه بجعل الضمير لله
فلا فساد أصلا وقد صح عنه صلى الله عليه وسلم كما قاله ابن حجر أنه كان يقول اللهم
أطعمت وسقيت وأغنيت وقضيت وهديت وأحييت فلك الحمد على ما أعطيت
وكان صلى الله عليه وسلم اذا أكل عند قوم لم يخرج حتى يدعو لهم فكان يقول
اللهم بارك لهم وارحمهم وكان يقول أفطر عندكم الصائمون وأكل طعامكم الابرار
وصلت عليكم الملائكة وكان صلى الله عليه وسلم اذا أكل مع قوم كان آخرهم اكلا
وروى مرفوعا اذا وضعت المائدة فلا يقوم الرجل وان شبع حتى يفرغ فان ذلك
يخجل جليسه وعسى أن يكون له فى الطعام حاجة (قوله ابن أبان) بفتح الهمزة
وتخفيف الموحدة وبالنون كغزال مصروفا وبعضهم منعه من الصرف للعلمية ووزن
الفعل لانه جعله افعل تفضيل (قوله يأكل الطعام) وفى نسخة طعاما وقوله
فى ستة أى مع ستة وقوله فجاء اعرابى بفتح الهمزة نسبة الى الاعراب وهم سكان
البوادى سواء كانوا من العرب أو من غيرهم وقوله فأكله بلقمتين أى فأكل
الاعرابى ذلك الطعام فى لقمتين وهذا يدل على ان الطعام كان قليلا فى حد ذاته
وقوله لو سمى وفى لفظ أما انه لو سمى وفى لفظ لو سمى الله وقوله لكفاكم أى واياه
وفى نسخة كفانا وفى نسخة لكفاهم وفى نسخة كفاكم والمعنى ان هذا الطعام
وان كان قليلا لكن لو سمى لبارك الله فيه وكفاكم لكن لما ترك ذلك الاعرابى
التسمية انتفت البركة لان الشيطان ينتهز الفرصة وقت الغفلة عن ذكر الله وفى هذا
كمال المبالغة فى زجر تارك التسمية على الطعام لان تركها يمحقه واخبار السيدة
عائشة بذلك ان كان عن رؤيتها قبل الحجاب فظاهر وكذلك ان كان عن اخباره
صلى الله عليه وسلم واما ان كان عن اخبار غيره لها فالحديث مرسل (قوله قالا)
اى شيخا المصنف هناد ومحمود وقوله عن سعيد ابن أبى بردة بضم الموحدة
وسكون الراء اسمه عامر بن أبى موسى (قوله ان الله ليرضى عن العبد) أى
يثيبه ويرحمه وقوله ان يأكل أى بسبب ان يأكل أو وقت ان يأكل وقوله الاكلة
بضم الهمزة اللقمة أو بفتحها المرة وقوله فيحمده عليها بالنصب كما هو الظاهر وفاقا
لابن حجر لكن رواية الشمائل بالرفع على انه خبر مبتدأ محذوف أى فهو
يحمده عليها وقوله او يشرب الخ كلمة أو للتنويع وليست للشك خلافا لمن زعمه
وأصل السنة يحصل بأى لفظ مشتق من مادة الحمد وما سبق من حمده صلى
الله عليه وسلم فهو بيان للاكمل

(حدثنا) أبو بكر محمد بن ابان
(حدثنا) وكيع (حدثنا)
هشام الدستوائى عن بديل بن
ميسرة العقيلى عن عبد الله
بن عبيد بن عمير عن ام كلثوم
عن عائشة قالت كان النبى
صلى الله عليه وسلم يأكل طعاما
فى ستة من اصحابه فجاء اعرابى
فاكله بلقمتين فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لو سمى
لكفاكم (حدثنا) هناد ومحمود
ابن غيلان قالا (حدثنا)
ابو اسامة عن زكريا بن ابى زائدة
عن سعيد ابن أبى بردة عن انس
بن مالك قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان الله ليرضى
عن العبد ان يأكل الاكلة
فيحمده عليها او يشرب الشربة
فيحمده عليها

(باب ماجاء فى قدح رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى باب بيان الاخبار الواردة فى قدح رسول الله صلى الله عليه وسلم والقدح بالتحريك مايشرب فيه وهو اناء لاصغير ولا كبير وجمعه اقداح كسبب وأسباب وكان له صلى الله عليه وسلم قدح يسمى الريان وآخر يسمى مغيثا وقدح مضبب بسلسلة من فضة فى ثلاثة مواضع وآخر من زجاج وآخر من عيدان بفتح العين المهملة والعيدانة النخلة السحوق وهو الذى كان يوضع تحت سريره ليبول فيه بالليل (قوله الحسين ابن الاسود) المشهور نسبته لجده هكذا والافهو الحسين بن على بن الاسود (قوله قدح خشب) أى قدحا من خشب فالاضافة بمعنى من وقوله غليظا مضببا بالنصب على انه صفة قدح ورواه فى جامع الاصول غليظ مضبب بالجر وهو كذلك فى بعض النسخ وهو من قبيل هذا جحر ضب خرب وقوله بحديد متعلق بمضببا أى مشعبا بحديد وقوله هذا قدح رسول الله المشار اليه هو القدح بحالته التى هو عليها فالمتبادر من ذلك ان التضبيب كان فى زمنه صلى الله عليه وسلم وتجويز كون التضبيب من فعل انس حفظا للقدح غير مرضى ويؤخذ من الحديث ان حفظ ماينفع واصلاحه مستحب واضاعته مكروهة واشترى هذا القدح من ميراث النضر بن انس بثمانمائة ألف درهم وعن البخارى انه رآه بالبصرة وشرب منه هكذا فى شرح المناوى والذى فى شرح القارى ان الذى اشترى من ميراث النضر وشرب منه البخارى كان مضببا بفضة ويمكن الجمع بأنه كان مضببا بكل من الفضة والحديد (قوله بهذا القدح) أى الذى هو قدح الخشب الغليظ المضبب بالحديد وقوله الشراب كله أى انواعه كلها وأبدل منه الاربعة المذكورة بدل مفصل من مجمل أو بدل بعض من كل اهتماما بشأنها لكونها اشهر الانواع وقوله والنبيذ أى المنبوذ فيه وهو ماء حلو يجعل فيه تمرات ليحلو وكان ينبذله صلى الله عليه وسلم اول الليل ويشرب منه اذا اصبح يومه ذلك وليلته التى تجىء والغد الى العصر فان بقى منه شئ سقاه الخادم ان لم يخف منه اسكار والا امر بصبه وهو له نفع عظيم فى زيادة القوة

(باب ماجاء فى صفة فاكهة رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى باب بيان الاخبار الآتية فى صفة فاكهة رسول الله صلى الله عليه وسلم والفاكهة مايتفكه أى يتنعم ويتلذذ بأكله رطبا كان او يابسا كتين وبطيخ وزبيب ورطب ورمان (قوله الفزارى) نسبة لفزارة كسحابة قبيلة من غطفان وقوله عن أبيه أى سعد (قوله يأكل القثاء بالرطب) أى دفعا لضرركل منهما واصلاحاله

(باب ماجاء فى قدح رسول الله صلى الله عليه وسلم)
(حدثنا) الحسين بن الاسود البغدادى (حدثنا) عمرو بن محمد حدثنا عيسى بن طهمان عن ثابت قال اخرج الينا انس ابن مالك قدح خشب غليظا مضببا بحديد فقال يا ثابت هذا قدح رسول الله صلى الله عليه وسلم (حدثنا) عبد الله بن عبد الرحمن (انبأنا) عمرو بن عاصم (انبأنا) حماد بن سلمة (أنبأنا) حميد وثابت عن انس قال لقد سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا القدح الشراب كله الماء والنبيذ والعسل واللبن

(باب ماجاء فى صفة فاكهة رسول الله صلى الله عليه وسلم)
(حدثنا) اسماعيل بن موسى الفزارى (حدثنا) ابراهيم بن سعد عن ابيه عن عبد الله بن جعفر قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يأكل القثاء بالرطب

بالآخر لان القثاء بارد رطب مسكن للعطش منعش للقوى الفطرية مطفئ للحرارة الملتهبة نافع لوجع المثانة وغيره وفيه جلاء وتفتيح والرطب حار رطب يقوى المعدة الباردة ويزيد فى الباءة لكن سريع العفن معكر للدم مصدع مولد للسدد ووجع المثانة والاسنان وروى أبو داود وابن ماجه عن عائشة قالت ارادت امى ان تسمننى لدخولى على رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم اقبل عليها بشئ مما تريد حتى اطعمتنى القثاء بالرطب فسمنت عليه أحسن السمن وبالجملة فهو أصل حفظ الصحة واس العلاج ولم يبين كيفية أكله لهما وقد أخرج الطبرانى بسند ضعيف ان عبد الله بن جعفر قال رأيت فى يمين النبى صلى الله عليه وسلم قثاء وفى شماله رطبا وهو يأكل من ذا مرة ومن ذا مرة هذا وقد روى الحافظ العراقى انه صلى الله عليه وسلم كان يأكل القثاء بالملح والقثاء بكسر القاف وتشديد المثلثة ممدود وهو نوع من الخيار وقيل هو اسم جنس لما يشمل الخيار والعجور والرطب ثمر النخل اذا نضج قبل ان يتمر واحدته رطبة (قوله كان يأكل البطيخ بالرطب) أى لان البطيخ بارد والرطب حار فبجمعهما يحصل الاعتدال وقد اشار لذلك فى خبر صحيح بقوله يكسر حر هذا برد هذا أى وبالعكس وهذا يدل على أنه صلى الله عليه وسلم كان يراعى فى أكله صفات الاطعمة واستعمالها على قانون الطب والبطيخ بكسر الباء وفتحها اغلاط (قوله اخبرنا أبى) أى جرير وقوله قال أى أبى وهو جرير وقوله سمعت حميدا يقول أو قال حدثنى حميد أو للشك وهو من وهب شك فى عبارة ابيه جرير هل قال سمعت حميدا أو قال حدثنى حميد وقوله قال وهب مفعول ليقول أو لحدثنى ووهب هذا غير وهب السابق لان هذا صاحب حميد كما قال (قوله وكان صديقا له) أى وكان وهب صديقا لحميد أو بالعكس والجملة حالية معترضة بمفعوله قال وهب عن أنس فتأمل وانما عينه بهذا لكونه غير مشتهر (قوله يجمع بين الخربز والرطب) أى ليكسر حر هذا برد هذا وبالعكس كما ورد التصريح به والخربز بكسر المعجمة البطيخ بالفارسية والمراد به الاصفر لا الاخضر كما وهم لانه المعروف بأرض الحجاز واستشكل بأن الغرض التعديل بين برودة البطيخ وحرارة الرطب كما علمت والاصفر حار والبارد انما هو الاخضر فالاصفر ليس بمناسب هنا واجيب بأن المراد الاصفر غير النضيج فانه غير حار والحار ما تناهى نضجه وليس بمراد كما ذكره بعض شراح المصابيح (قوله الرملى) نسبة للرملة وهى اسم لمواضع اشهرها بلد بالشام وقوله الصلت بفتح الصاد وسكون اللام وقوله رومان كعثمان (قوله أكل البطيخ بالرطب)

(حدثنا) عبدة بن عبد الله الخزاعى البصرى (حدثنا) معاوية بن هشام عن سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يأكل البطيخ بالرطب

(حدثنا) ابراهيم بن يعقوب (حدثنا) وهب بن جرير (اخبرنا) أبى قال سمعت حميدا يقول أو قال حدثنى حميد قال وهب وكان صديقا له عن انس بن مالك قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع بين الخربز والرطب (حدثنا) محمد بن يحيى (حدثنا) محمد بن عبد العزيز الرملى (حدثنا) عبد الله ابن يزيد بن الصلت عن محمد بن اسحاق عن يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة رضى الله عنها ان النبى صلى الله عليه وسلم اكل البطيخ بالرطب

قف على انه صلى الله عليه وسلم كان لا يجمع بين حارين ولا باردين الخ

أى ايكسر حرّ هذا برد هذا او بالعكس كما مرّ وعلم من هذا كله انه صلى الله عليه
وسلم كان يعدل الغذاء ويدبره فكان لا يجمع بين حارين ولا باردين ولا لزجين
ولا قابضين ولا مسهلين ولا غليظين ولم يجمع بين لبن وسمك ولا بين لبن وحامض ولا
بين لبن وبيض ولا بين لبن ولحم ولم يأكل شيأ من الاطعمة العفنة والمالحة لان ذلك
كله ضارّ ولم يشرب على طعامه لئلا يفسد (قوله ح) هى للتحويل من سند
الى سند آخر (قوله معن) بفتح الميم وسكون العين وقوله عن أبيه أى الذى
هو أبو صالح (قوله أول الثمر) بفتح المثلثة والميم ويسمى البا كورة وقوله
جاؤا به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم أى ايثارا له صلى الله عليه وسلم على
أنفسهم لانه اولى الناس بما سيق اليهم من الرزق ويؤخذ منه انه يندب الاتيان
بالبا كورة لا كبر القوم علما وعملا (قوله قال اللهم بارك لنا فى ثمارنا) أى
زد فيها الخير بالنموّ والحفظ من الافات وقوله بارك فى مدينتنا أى بكثرة الارزاق
فيها او باقامة شعائر الاسلام فيها وقوله وبارك لنا فى صاعنا وفى مدنا أى بحيث
يكفى صاعنا ومدّنا من لا يكفيه صاع غيرنا ومدّه والصاع مكيال معروف
وهو أربعة امداد والمد رطل وثلث فيكون الصاع خمسة ارطال وثلثا واما قول
الحنفية بأنه ثمانية ارطال فهو ممنوع بأن الزيادة عرف طارئ على عرف الشرع
ولذلك لما اجتمع أبو يوسف بمالك رضى الله عنه بالمدينة حين حج الرشيد فقال
أبو يوسف الصاع ثمانية ارطال فقال مالك صاع المصطفى صلى الله عليه وسلم
خمسة ارطال وثلث فأحضر مالك جماعة شهدوا بذلك فرجع أبو يوسف عن قوله
(قوله اللهم ان ابراهيم عبدك وخليلك ونبيك) الغرض من ذلك التوسل
فى قبول دعائه بعبودية أبيه ابراهيم وخلته ونبوّته وقوله وانى عبدك ونبيك
الغرض من ذلك التوسل فى قبول دعائه بعبوديته ونبوّته ولم يقل وخليلك لانه
خص بمقام المحبة الارفع من مقام الخلة أو أدبا مع أبيه الخليل فلا ينافى انه خليل
أيضا كما ورد فى عدة اخبار وقوله وانه دعاك لمكة أى بقوله فاجعل افئدة من
الناس تهوى اليهم وارزقهم من الثمرات فاكتفى صلى الله عليه وسلم بدعاء ابراهيم لها
ولم يدع لها مع كونها وطنه وقوله وانى ادعوك للمدينة بمثل ما دعاك به لمكة ومثله
معه اى ادعوك بضعف ما دعاك به ابراهيم لمكة وقد استجيبت دعوة الخليل لمكة
والحبيب للمدينة فصار يجبى اليهما من مشارق الارض ومغاربها ثمرات كل شئ
(قوله قال) أى أبو هريرة وقوله ثم يدعو أى ينادى وقوله اصغر وليد يراه أى
أصغر مولود يراه من أهل بيته ان صادفه والا فمن غيرهم وقوله فيعطيه ذلك الثمر

(حدثنا) قتيبة بن سعيد عن مالك بن انس (ح وحدثنا) اسحاق بن موسى (حدثنا) معن (حدثنا) مالك عن سهيل بن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة قال كان الناس اذا رأوا اول الثمر جاؤا به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا اخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لنا فى ثمارنا وبارك لنا فى مدينتنا وبارك لنا فى صاعنا وفى مدنا اللهم ان ابراهيم عبدك وخليلك ونبيك وانى عبدك ونبيك وانه دعاك لمكة وانى ادعوك للمدينة بمثل ما دعاك به لمكة ومثله معه قال ثم يدعو اصغر وليد يراه فيعطيه ذلك الثمر

مطلب ومن خواص اسم مكة انه

أى فيعطى ذلك الوليد ذلك الثمر الذى هو الباكورة لكثرة رغبة الولدان وشدة تطلعهم لها واعلم بأكل صلى الله عليه وسلم منه اشارة الى أن النفوس الزكية والاخلاق المرضية لا تتشوق الى ذلك الا بعد عموم وجوده بحيث يقدر كل أحد على تحصيله (تنبيه) قد انعقد الاجماع على أن مكة والمدينة أفضل البقاع والائمة الثلاثة على أن مكة افضل من المدينة وعكس مالك والخلاف فى غير البقعة الشريفة والا فهى افضل من السموات والارض جميعا * ومن خواص اسم مكة انه اذا كتب على جبين المرعوف بدم الرعاف مكة وسط البلاد والله رؤف بالعباد انقطع الدم (قوله عن الربيع) بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتانية المكسورة على صيغة التصغير وقوله بنت معوّذ بتشديد الواو المكسورة كما جزم به الحافظ ابن حجر العسقلانى أو المفتوحة على الاشهر وقوله ابن عفراء بالمد كحمراء وهى بنت عبيد بن ثعلبة النجارية من صغار الصحابة (قوله بعثنى معاذ) أى ابن عفراء كما فى نسخة وهو عمها واشترك هو وأخوه معوذ فى قتل أبى جهل ببدر وتم أمر قتله على يد ابن مسعود بأن حز رقبته وهو مجروح مطروح حتى كلم حتى قال له لقد رقيت مرقأ عاليا يا رويعى الغنم وقوله بقناع بكسر القاف اى بطبق يهدى عليه وقوله من رطب بيان لجنس مافيه وقوله وعليه اجر اى وعلى ذلك القناع اجر بفتح الهمزة وسكون الجيم وكسر الراء منونة وأصله اجرو كأفلس فقلبت الواو ياء لوقوعها رابعة وقلبت الضمة كسرة لمناسبة الياء ثم اعل اعلال قاض وهو جمع جرو بتثليث أوله وهو الصغير من كل شئ حيوانا كان أو غيره وقوله زغب بالرفع على أنه صفة أجر أو بالجر على أنه صفة قثاء والزغب بضم الزاى وسكون الغين المعجمة جمع ازغب من الزغب بفتحتين وهو صغار الريش اول طلوعه شبه به ما يكون على القثاء الصغيرة مما يشبه اطراف الريش أول طلوعه هذا وفى نسخة وعليه آخر بمد الهمزة وبالخاء المعجمة أى وعلى قناع الرطب قناع آخر من قثاء زغب وقوله وكان صلى الله عليه وسلم يحب القثاء أى مع الرطب كما يؤيده ما سبق من جمعه صلى الله عليه وسلم بينهما وقوله فأتيته به وفى نسخة فأتيته بها فالضمير على النسخة الاولى للقناع وعلى الثانية للاشياء المذكورة وقوله وعنده حلية أى والحال ان عنده حلية بكسر أو فتح فسكون اسم لما يتزين به من نقد وغيره وقوله قد قدمت عليه من البحرين بكسر الدال كعلمت أى قد قدمت عليه تلك الحلية من خراج البحرين وهو على لفظ التثنية اقليم بين البصرة وعمان وهو من بلاد نجد وقوله فملأ يده أى احدى يديه

(حدثنا) محمد بن حميد الرازى (أنبأنا) ابراهيم بن المختار عن محمد بن اسحاق عن أبى عبيدة بن محمد عمار بن ياسر عن الربيع بنت معوذ بن عفراء قالت بعثنى معاذ بقناع من رطب وعليه اجر من قثا زغب وكان النبى صلى الله عليه وسلم يحب القثا فاتيته بها عنده حلية قد قدمت عليه من البحرين فملأ يده

لا كاتى يديه ولو أريد ذلك لقيل يديه فالحمل على اليدين معا بعيد وقوله منها أى من تلك الحلية وقوله فأعطانيه أى لعظيم سخائه صلى الله عليه وسلم وفيه كمال المناسبة فان الانثى يليق بها الحلية (قوله حجر) بضم الحاء المهملة وسكون الجيم (قوله حليا) بضم فكسر وتشديد التحتية أو بفتح فسكون وتخفيف التحتية وقوله أو قالت شك من الراوى عن الربيع أو ممن دونه

(باب صفة شراب رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى باب بيان ما جاء فى صفته من الاخبار كما صرح به فى نسخة صحيحة ونصها باب ما جاء فى صفة شراب رسول الله صلى الله عليه وسلم والشراب ما يشرب من المائعات يقال شربت الماء وغيره شربا بتثليث الشين لكنه بالفتح مصدر قياسى وبالضم والكسر مصدران سماعيان خلافا لمن جعلهما اسمى مصدر وفى هذا الباب حديثان (قوله ابن أبى عمر) بضم العين وفتح الميم وقوله سفيان أى ابن عيينة لأنه المراد عند الاطلاق وقوله عن عروة أى ابن الزبير (قوله كان احب الشراب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحلو البارد) برفع احب على أنه اسم كان ونصب الحلو البارد على أنه خبرها وقيل بالعكس ولا يشكل بأن اللبن كان احب اليه صلى الله عليه وسلم لان الكلام فى الشراب الذى هو الماء أو الذى فيه الماء والمراد بالماء الحلو الماء العذب أو المنقوع بتمر أو زبيب أو الممزوج بالعسل قال ابن القيم والاظهر أن المراد الكل لانه يصدق على الكل أنه ماء حلو واذا جمع الماء الوصفين المذكورين وهما الحلاوة والبرودة حفظ الصحة ونفع الارواح والقوى والكبد والقلب وقمع الحرارة وحفظ على البدن رطوباته الاصلية ورد اليه ما تحلل منها ورقق الغذاء ونفذه الى العروق والماء الملح أو الساخن يفعل ضد هذه الاشياء وتبريد الماء وتحليته لا ينافى كمال الزهد لان فيه مزيد الشهود لنعم الله تعالى واخلاص الشكر له ولذلك كان سيدى أبو الحسن الشاذلى يقول اذا شربت الماء الحلو أحمد ربى من وسط قلبى وليس فى شرب الماء الملح فضيلة ويكره تطييبه بنحو مسك كتطييب المأكل ولذلك كان صلى الله عليه وسلم يستعمل انفس الشراب لا انفس الطعام غالبا وكان صلى الله عليه وسلم يستعذب له الماء من بيوت صحبه أى يطلب له الماء العذب من بيوتهم (فائدة) فى شرب الماء الممزوج بالعسل فضائل لا تحصى منها انه يذيب البلغم ويغسل خمل المعدة ويجلو لزوجتها ويدفع فضلاتها ويفتح سددها ويسخنها وهو أنفع للمعدة من كل حلو دخلها لكنه

منها فاعطانيه (حدثنا) على بن حجر (أنبأنا) شريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الربيع بنت معوذ بن عفراء قالت اتيت النبى صلى الله عليه وسلم بقناع من رطب واجر زغب فاعطانى ملء كفه حليا أو قالت ذهبا

(باب صفة شراب رسول الله صلى الله عليه وسلم)

(حدثنا) ابن أبى عمر (حدثنا) سفيان عن معمر عن الزهرى عن عروة عن عائشة رضى الله عنها قالت كان احب الشراب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحلو البارد

يضر

يضر صاحب الصفراء ويدفع ضرره الخل (قوله احمد بن منيع) بفتح الميم وكسر النون وقوله انبأنا على ابن زيد أى ابن جدعان وفى نسخة حدثنا وفى نسخة اخبرنا وقوله عن عمر بضم العين وفتح الميم وقوله هو أى عمر المذكور وقوله ابن أبى حرملة بفتح الحاء المهملة وسكون الراء وفتح الميم (قوله عن ابن عباس) أى عبد الله وهو شقيق الفضل (قوله انا) ضمير منفصل مؤكد أتى به لاجل العطف كما قال فى الخلاصة

وان على ضمير رفع متصل * عطفت فافصل بالضمير المنفصل

(قوله على ميمونة) أى ام المؤمنين (قوله باناء من لبن) أى باناء مملوء من لبن (قوله فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى منه (قوله وأنا على يمينه وخالد عن شماله) أى والحال انى على يمينه وخالد عن شماله وتعبيره بعلى فى الاول وبعن فى الثانى للتفنن الذى هو ارتكاب فنين من التعبير مع اتحاد المعنى فهما هنا بمعنى واحد وهو مجرد الحضور وفى نسخة بشماله بدل عن شماله (قوله فقال) أى النبى صلى الله عليه وسلم وقوله لى بفتح الياء وقد تسكن وقوله الشربة لك أى هذه المرة من الشرب حق لك لانك على اليمين ومن على اليمين مقدم على من على اليسار فقد ورد الايمن فالايمن رواه مالك وأحمد وأصحاب السنن الستة عن انس والسر فى تقديم من على اليمين على من على اليسار أن من على اليمين مجاور لملك اليمين الذى هو حاكم على ملك الشمال وتجرى هذه السنة وهى تقديم من على اليمين فى غير الشراب كالمأكول والملبوس وغيرهما كما قاله المهلب وغيره خلافا لمالك حيث قال فى الشراب خاصة وقال ابن عبد البر لا يصح عنه وأوله عياض بان مراده انه انما جاءت السنة بتقديم الايمن فى الشرب خاصة وغيره انما هو بطريق القياس فالسنة البداءة فى الشرب ونحوه بعد الكبير بمن على يمينه ولو صغيرا مفضولا وتأخير من على اليسار ولو كبيرا فاضلا بل ذهب ابن حزم الى وجوب ذلك فقال لا يجوز البداءة بغير الايمن الا باذنه فان قيل يعارض ما تقدم ما رواه أبو يعلى عن الحبر ابن عباس باسناد صحيح كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سقى قال ابدءوا بالاكبر أو قال بالاكابر أجيب بأن ذلك محمول على ما اذا لم يكن عن يمينه أحد بل كان الجميع امامه أو وراءه (قوله فان شئت اثرت بها خالدا) بفتح تاء الخطاب ومد الهمزة من آثرت يقال آثرته بالمد فضلته وقدمته لان الايثار معناه التفضيل والتقديم وأما استأثر بالشئ فمعناه استبد به كما فى المصباح وغيره وفى تفويض الايثار الى مشيئته تطييب لخاطره وتنبيه على انه ينبغى له الايثار لخالد لكونه اكبر

(حدثنا) احمد بن منيع (حدثنا) على ابن ابراهيم (أنبأنا) على ابن زيد عن عمر بن أبى حرملة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال دخلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم انا وخالد بن الوليد على ميمونة فجاءتنا باناء من لبن فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا على يمينه وخالد عن شماله فقال لى الشربة لك فان شئت آثرت بها خالدا

بل

منه وهذا ليس من الايثار فى القرب المكروه على أنّ الكراهة محلها حيث آثر من
ليس أحق منه بأنّ كان مساويا له او أقل منه أمّا اذا آثر من هو أحق منه كان آثر
من هو أحق منه بالامامة فليس مكروها فان قيل قد استأذن رسول الله صلى
الله عليه وسلم الاين فى هذا الخبر ولم يستأذن اعرابيا عن يمينه والصدّيق عن يساره
فى قصة نحو هذه اجيب بأنه انما استأذن هنا ثقة بطيب نفس ابن عباس بأصل
الاستئذان لاسيما وخالد قريبه مع رياسته فى قومه وشرف نسبه بينهم وقرب عهده
بالاسلام فاراد صلى الله عليه وسلم تطييب خاطره وتألفه بذلك وأمّا الصديق رضى
الله عنه فانه مطمئن الخاطر راض بكل مايفعله المصطفى لايتغير ولايتأثر ولاينقص
ذلك بمقام الصدّيق ولايخرجه عن فضيلته التى اولاه الله اياها لانّ الفضيلة انما هى
فيما بين العبد وربه لافيما بينه وبين الخلق (قوله فقلت ما كنت لاوثر على سؤرك
احدا) بنصب الفعل كما فى قوله تعالى وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم والسؤر بضم
السين وسكون الهمزة وقد تبدل واوا مابقى من الشراب والمعنى لاينبغى ان اقدم
على مابقى من شرابك احدا غيرى يفوز به لما فيه من البركة ولايضر عدم
ايثاره لذلك ولهذا اقرّه المصطفى وكذا نقل عن بعض الصحابة انه لما اقرع النبى
صلى الله عليه وسلم بين رجل وولده فى الخروج للجهاد فخرجت القرعة للولد فقال له
أبوه آثرنى فقال يا أبت لايوثر بالجنة احدا احد ابدا فأقرّه النبى صلى الله عليه وسلم
على ذلك مع ان برّ الوالدين متأكد لكن على ما احكمته السنة دون غيره ويؤخذ
من هذا الحديث انّ من سبق الى مجلس عالم أو كبير وجلس بمحل عال لاينقل
عنه لمجىء من هو أفضل منه فيجلس ذلك الجائى حيث ينتهى به المجلس ولو دون
مجلس من هو دونه (قوله فليقل) أى ندبا مؤكدا حال الشروع فى الاكل
فان لم يقل ذلك حال الشروع فيه فليأت به بعده ويقدم عليه حينئذ صيغة الحمد
نحو قوله الحمد لله الذى اطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين (قوله اللهم بارك لنا فيه
وأطعمنا خيرا منه) الظاهر أنه يأتى بهذا اللفظ المذكور وان كان وحده بل
وان كان امرأة رعاية للفظ الوارد وملاحظة لعموم الاخوان من المسلمين (قوله
فليقل) أى حال الشروع فى الشرب أو بعده كما تقدم (قوله اللهم بارك لنا فيه
وزدنا منه) أى من جنسه ولم يقل على قياس ماسبق واسقنا خيرا منه لانه لاخير
من اللبن (قوله ثم قال) أى ابن عباس وقوله قال رسول الله الخ أى فى بيان
تعليل الدعوة فى اللبن بما يخصه (قوله ليس شئ يجزئ) بهمزة فى آخره من الاجزاء
اى ليس شئ يقيت ويقوم ويكفى وقوله غير اللبن بالنصب على الاستثناء أو بالرفع على

فقلت ما كنت لاوثر على سؤرك
احدا ثم قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من اطعمه الله طعاما
فليقل اللهم بارك لنا فيه وأطعمنا
خيرا منه ومن سقاه الله عزوجل
لبنا فليقل اللهم بارك لنا فيه
وزدنا منه ثم قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ليس شئ يجزئ
مكان الطعام والشراب غير اللبن

البدل

البدل وأمّا اللبن فيقوم مقام الطعام والشراب لكونه يغذى ويسكن العطش وبذلك يعلم ان سائر الاشربة لا تلحق باللبن فى ذلك بل بالطعام وحكمة الدعاء حين الطعام والشراب اسناد ذلك الى الله سبحانه وتعالى ورفع مدخلية غيره فى ذلك (قوله قال أبو عيسى) أى بعد رواية الحديثين بيانا لبعض ما يتعلق بهما فبين ما يتعلق بالحديث الاول بقوله هكذا الخ (قوله هكذا) أى مثل ما سبق فى ايراد الاسناد وقوله هذا الحديث يعنى الاول ثم فسر ووضح اسم الاشارة بقوله عن معمر عن الزهرى عن عروة عن عائشة أى فهو متصل فى هذا السند وقوله ورواه عبد الله بن المبارك الخ أى فهو غير متصل فى هذا السند فبين المصنف أن هذا الحديث روى مسندا ومرسلا والحكم للاسناد وان كثرت رواة الارسال لان مع من اسند زيادة علم (قوله وغير واحد) كناية عن كثير من الرواة (قوله مرسلا) أى بالنظر لاسقاط الصحابى مع قطع النظر عن اسقاط التابعى فصار بترك الصحابى مرسلا وبترك التابعى منقطعا فقوله ولم يذكروا فيه اى فى اسناد هذا الحديث (قوله وهكذا روى يونس) الخ اشارة الى ان ابن عيينة قد انفرد من بين اقرانه فى اسناده موصولا كما صرح به بقوله قال أبو عيسى وانما اسنده ابن عيينة من بين الناس أى فيكون حديثه غريبا اسنادا لانفراده به والغرابة لا تضر لانها لا تنافى الصحة والحسن ولذلك كان مذهب الجمهور أن المرسل حجة وكذلك مذهب الشافعى اذا اعتضد بمتصل وحاصل ما اشار اليه المصنف ان سند الارسال اصح من سند الاتصال كما صرح به المصنف فى جامعه حيث قال والصحيح ما روى عن الزهرى عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلا انتهى (قوله قال أبو عيسى) أى فيما يتعلق بالحديث الثانى (قوله وميمونة) أى المذكورة فى الحديث الثانى وقوله بنت الحارث أى الهلالية العامرية يقال ان اسمها كان برة فسماها النبى صلى الله عليه وسلم ميمونة وهى اخت ام الفضل امرأة العباس وأخت اسماء بنت عميس روى عنها جماعة منهم ابن عباس وقوله زوج النبى صلى الله عليه وسلم أى بعد أن كانت تحت معوذ بن عمرو الثقفى فى الجاهلية ففارقها وتزوجها أبو درهم بن عبد العزى وتوفى عنها فتزوجها النبى صلى الله عليه وسلم فى ذى القعدة سنة سبع فى عمرة القضاء بسرف ككتف موضع قريب من التنعيم على عشرة اميال من مكة وبنى بها فيه وقد ماتت وهى راجعة من الحج فيه أيضا ودفنت فيه وهذا من العجائب حيث وقع الهناء والعزاء فى مكان واحد من الطريق وصلى عليها ابن عباس وبنى على قبرها مسجد ايزار ويتبرك به (قوله هى خالة خالد بن الوليد

قال أبو عيسى هكذا روى سفيان
بن عيينة هذا الحديث عن معمر
عن الزهرى عن عروة عن عائشة
رضى الله عنها ورواه عبد الله
بن المبارك وعبد الرزاق وغير
واحد عن معمر عن الزهرى
عن النبى صلى الله عليه وسلم
مرسلا ولم يذكروا فيه عن
عروة عن عائشة وهكذا روى
يونس وغير واحد عن الزهرى
عن النبى صلى الله عليه وسلم
مرسلا قال أبو عيسى انما اسنده
ابن عيينة من بين الناس قال
أبو عيسى وميمونة بنت الحارث
زوج النبى صلى الله عليه وسلم
هى خالة خالد بن الوليد

وخالة ابن عباس) اى فهى محرم لهما فلذلك دخلا عليها فالغرض من ذلك بيان
وجه دخولهما عليها وزاد قوله وخالة يزيد بن الاصم استطرادا لتمام الفائدة (قوله
واختلف الناس فى رواية هذا الحديث) أى الثانى (قوله عن على بن زيد بن
جدعان) بضم الجيم وسكون الدال المهملة (قوله فروى بعضهم) الخ تفسير
لاختلاف الناس والضمير لهم والمراد بهم المحدثون (قوله عن عمر) بضم العين
وقوله ابن أبى حرملة بزيادة لفظ أبى كما سبق فى الاسناد الذى ذكره المصنف
(قوله وروى شعبة) أى من بين المحدثين فيكون انفرد بذلك وقوله فقال أى شعبة
فى اسناده (قوله عن عمرو) بفتح العين وقوله ابن حرملة باسقاط لفظ أبى
(قوله والصحيح عن عمر بن أبى حرملة) أى بضم العين وزيادة لفظ أبى فالصحة
فى موضعين الاول عمر بضم العين بلا واو والثانى ابن أبى حرملة بزيادة لفظ أبى
على انه كنية لا باسقاطه على انه اسم

(باب ماجاء فى صفة شرب رسول الله صلى الله عليه وسلم)

كذا فى نسخة وفى نسخة صحيحة اسقاط لفظ صفة لكن المعنى عليه لان القصد بيان
الاحاديث التى فيها كيفية شربه صلى الله عليه وسلم وتقدم ان الشرب بتثليث
الشين وهو مصدر بمعنى التشرب وهو المراد هنا وقد قرئ قوله تعالى فشاربون
شرب الهيم بالحركات الثلاث لكن الكسر شاذ وهو فى معنى النصب اشهر كقوله
تعالى لها شرب ولكم شرب يوم معلوم فالمكسور بمعنى المشروب وقد يكون
المفتوح والمضموم بمعنى المشروب أيضا لان المصدر يأتى بمعنى المفعول وهذا ليس
مرادا هنا لئلا يتكرر مع الباب السابق فقول الشارح وهذا المعنى يحتمل أن
يكون مرادا هنا فيه نظر وفى هذا الباب عشرة احاديث (قوله احمد ابن منيع)
كبديع كما مر وقوله هشيم تصغير هشام وقوله أنبأنا عاصم وفى نسخة اخبرنا وقوله
ومغيرة بضم فكسر وقوله عن الشعبى بفتح فسكون تابعى مشهور (قوله ان
النبى صلى الله عليه وسلم شرب) قيل فى حجة الوداع وقوله من زمزم أى من مائها
وهى بئر معروفة بمكة سميت بذلك لان هاجر قالت لها عند كثرة مائها زمى زمى وقيل
غير ذلك وقوله وهو قائم أى والحال انه قائم فالواو للحال وانما شرب صلى الله عليه
وسلم وهو قائم مع نهيه عنه لبيان الجواز ففعله ليس مكروها فى حقه بل واجب فسقط
قول بعضهم انه يسن الشرب من زمزم قائما اتباعا له صلى الله عليه وسلم ولا حاجة
لدعوى النسخ أو تضعيف النهى لانه حيث امكن الجمع وجب المصير اليه وزعم ان
النهى مطلق وشربه من زمزم مقيد رد بأن النهى ليس مطلقا بل عام والشرب من

زمزم

وخالة ابن عباس وخالة يزيد بن
الاصم رضى الله عنهم واختلف
الناس فى رواية هذا الحديث
عن على بن زيد بن جدعان فروى
بعضهم عن على بن زيد عن عمر
ابن أبى حرملة وروى شعبة عن
على بن زيد فقال عن عمرو بن حرملة
والصحيح عن عمر بن أبى حرملة
(باب ماجاء فى صفة شرب رسول
الله صلى الله عليه وسلم)
(حدثنا) احمد بن منيع (حدثنا)
هشيم (أنبأنا) عاصم الاحول
ومغيرة عن الشعبى عن ابن
عباس رضى الله عنهما ان النبى
صلى الله عليه وسلم شرب من
زمزم وهو قائم

مطلب قال ابن القيم للشرب قائما آفات الخ

(حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا) محمد بن جعفر عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب قائما وقاعدا

زمزم قائما فرد من افراده فشمل النهى فيحصل التعارض فيه فوجب حمل شربه منه قائما على انه لبيان الجواز والاستدلال على عدم الكراهة بفعل الخلفاء الاربعة غير سديد اذ هو لا يقاوم ما صح فى الخبر من النهى لما فيه من الضرر * قال ابن القيم للشرب قائما آفات منها انه لا يحصل به الرى التام ولا يستقر فى المعدة حتى يقسمه الكبد على الاعضاء ويلاقى المعدة بسرعة فربما برّد حرارتها ويسرع النفوذ الى اسافل البدن فيضر ضررا بينا ومن ثم سنّ ان يتقاياه ولو فعله سهوا لانه يحرك اخلاطا يدفعها القئ * ويسنّ لمن شرب قائما أن يقول اللهم صلى على سيدنا محمد الذى شرب الماء قائما وقاعدا فانه بسبب ذلك يندفع عنه الضرر وذكر الحكماء ان تحريك الشخص ابهامى رجليه حال الشرب قائما يدفع ضرره (قوله عن حسين) بالتصغير وقوله المعلم بكسر اللام المشددة وقوله عن عمرو بفتح العين وقوله ابن شعيب بالتصغير وقوله عن ابيه أى شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص وقوله عن جده أى جد الاب فالجد هو عبد الله بن عمرو المكثر فى الاحاديث الصحابى ابن الصحابى ابن الصحابية الافضل من ابيه والاكثر منه تلقيا وأخذا عن النبى صلى الله عليه وسلم هذا على جعل الضمير فى قوله عن جده للاب فان جعل لعمرو احتمل أن يكون المراد جده الادنى الحقيقى وهو محمد فيكون حديثه مرسلا لانه حذف منه الصحابى فان محمدا تابعى وأن يكون المراد جده الاعلى المجازى وهو عبد الله فيكون متصلا ولاحتمال الارسال فى ذلك السند ذهب جمع منهم الشيخ أبو اسحاق الشيرازى الى ضعف عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده لكن فى تهذيب النووى الاصح الاحتجاج به لقرائن اثبتت عند اكثر المتقدمين والمتأخرين سماعه من جد أبيه عبد الله ويكفى احتجاج البخارى به فانه خرج له فى القدر (قوله قال) أى جده المذكور وقوله رأيت أى ابصرت فقوله رسول الله مفعول وجملة يشرب حال وقوله قائما وقاعدا حالان من فاعل يشرب والمراد أنه رآه مرة يشرب قائما ورآه مرة يشرب قاعدا لا انه رآه مرة واحدة يشرب قائما وقاعدا كما قد يوهمه ظاهر العبارة فيكون قد جمع فى مرة واحدة بين القيام والقعود وهو خلاف المراد واعلم ان للانسان ثمانية احوال قائم قاعد ماش مستند راكع ساجد متكئ مضطجع وكلها وان امكن الشرب فيها لكن اهناها واكثرها استعمالا القعود ويليه القيام ففعله صلى الله عليه وسلم قاعدا غالبا لانه اسلم وقائما نادرا لبيان الجواز وعدم الحرج وحيث كان الغالب من فعله صلى الله عليه وسلم الشرب قاعدا وشربه قائما انما كان نادرا

لبيان الجواز كان تقديم القيام في نحو هذا الحديث للاهتمام بالرد على المنكر لذلك لا لكثرته كما وهم (قوله علي بن حجر) بضم الحاء وسكون الجيم وقوله عن الشعبي بفتح الشين وسكون العين نسبة الى شعب بطن من همدان وقال ابن الاثير من حمير (قوله قال) أي عباس ولفظ قال موجود في اكثر النسخ وقوله سقيت الخ وفي رواية الشيخين قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم بدلو من ماء زمزم فشرب وهو قائم (قوله من زمزم) أي من ماء زمزم (قوله فشرب وهو قائم) تقدم حمله على أنه فعله لبيان الجواز وقد يحمل على أنه لم يجد محلا للقعود لازدحام الناس على زمزم أو ابتلال المكان ولا حاجة لدعوى الشيخ كما مر وان اقتضاه ما رواه ابن حبان وابن شاهين عن جابر أنه لما سمع رواية من روى انه شرب قائما قال رأيته يصنع ذلك ثم سمعته بعد ذلك ينهى عنه (قوله ابو كريب) بالتصغير وقوله محمد ابن العلاء بفتح العين المهملة مع المد ومحمد بن طريف بفتح الطاء المهملة (قوله قالا) أي المحمدان (قوله انبأنا) وفي نسخة حدثنا (قوله ابن الفضيل) بالتصغير وفي نسخة الفضل بالتكبير وقوله عن عبد الملك بن ميسرة بفتح الميم وسكون الياء التحتية وفتح السين المهملة والراء آخره تاء تأنيث وقوله عن النزال بفتح النون وتشديد الزاي وقوله ابن سبرة بفتح السين وسكون الباء الموحدة وفتح الراء آخره تاء تانيث (قوله قال) أي النزال (قوله أتي علي) بالبناء للمجهول وعلي نائب فاعل (قوله بكوز) هو معروف وقوله من ماء أي مملوء من ماء (قوله وهو في الرحبة) أي والحال انه في الرحبة أي رحبة الكوفة كان يقعد فيها للحكم او للوعظ أو في رحبة المسجد وهي بفتح الراء والحاء المهملة وقد تسكن المكان المتسع ورحبة المسجد منه فلها حكمه ما لم يعلم حدوثها وهي المحوط عليه لاجله وان لم يعلم دخولها في وقفه بخلاف حريمه فليس له حكمه وهو ما تلقى فيه قمامته وليس منه (قوله فأخذ منه) أي من الماء الذي في الكوز وقوله كفا أي ملء كف من الماء (قوله فغسل يديه) أي الى رسغيه وقوله ومضمض الخ قال العصام الظاهر أنه عطف على غسل فتكون المضمضة والاستنشاق وغسل اليدين ومسح الوجه والذراعين والرأس وكذا مسح الرجلين كما وقع في رواية من كف واحد قال ولا صارف عنه وتعقب بأنه لا صارف اقوى من استبعاد ذلك من كف واحد من طريق النقل الشرعي والفعل العرفي اذ ملء الكف لا يحصل منه ما ذكر خصوصا مع قوله فغسل يديه لانه اذا غسلهما بما في كفه لم يبق شيء يتمضمض به ويفعل منه ما ذكر بعد المضمضة فالصواب انه عطف على اخذ وكذا قوله

واستنشق

(حدثنا) علي بن حجر قال (حدثنا) ابن المبارك عن عاصم الاحول عن الشعبي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال سقيت النبي صلى الله عليه وسلم من زمزم فشرب وهو قائم (حدثنا) أبو كريب محمد بن العلاء الكوفي ومحمد بن طريف الكوفي قالا (انبأنا) ابن الفضيل عن الاعمش عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال ابن سبرة قال أتي علي رضي الله عنه بكوز من ماء وهو في الرحبة فأخذ منه كفا فغسل يديه ومضمض واستنشق

مطلب
ورحبة المسجد منه

واستنشق الخ (قوله ومسح وجهه وذراعيه) يحتمل أنّ المراد بالمسح حقيقته وهو امرار الماء من غير سيلان له على العضو وعليه فالمراد بالوضوء الوضوء اللغوى وهو مطلق التنظيف ويؤيده عدم ذكر الرجلين فى هذه الرواية ويحتمل أنّ المراد به الغسل الخفيف وعليه فالمراد بالوضوء الوضوء الشرعى ويؤيده مافى بعض الروايات الصحيحة انه غسل الوجه والذراعين مع ذكر الرجلين ويمكن الجمع بين الروايات على الاحتمال الاول بأن الواقعة تعددت منه رضى الله عنه وقوله ورأسه أى ومسح رأسه كله أو بعضه وفى رواية ورجليه أى ومسح رجليه على الاحتمالين السابقين اعنى احتمال ارادة حقيقة المسح وارادة الغسل الخفيف وفى رواية وغسل رجليه (قوله ثم شرب) أى منه كما فى نسخة أى من فضل ماء وضوئه وتعبيره بثم لافادة التراخى الرتبى لانّ ماسبق وضوء وهذا شرب ماء لدفع عطش (قوله ثم قال هذا وضوء من لم يحدث) أى بل اراد التنظيف على احتمال ارادة حقيقة المسح أو التجديد على احتمال ارادة الغسل الخفيف وأمّا وضوء المحدث فمعلوم بشرائط معلومة (قوله هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل) أى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل مثل هذا ومن بعض المشار اليه الشرب قائما وهذا هو السبب فى ايراد الحديث فى هذا الباب ويؤخذ من الحديث ان الشرب من فضل وضوئه مستحب اخذا من فعله صلى الله عليه وسلم كما يدل له فعل على رضى الله عنه وان كان الشرب قائما لبيان الجواز فليس سنة بل تركه افضل خلافا لمن زعم انه سنة كما مرّ (قوله ويوسف ابن حماد) فى بعض النسخ زيادة المعنى بفتح فسكون نسبة الى معن بطن من الازد ومن قيس غيلان ومن طيئ (قوله قالا) أى قتيبة ويوسف وقوله ابن سعيد بكسر العين (قوله عن أبى عاصم) وفى نسخة أبى عصام بكسر اوله قيل اسمه ثمامة وقيل خالد بن عبيد العتكى بفتحتين (قوله كان يتنفس فى الاناء ثلاثا) وفى رواية مسلم كان يتنفس فى الشراب ثلاثا والشراب فيه بمعنى الشرب مصدر لا بمعنى المشروب والمراد أنه يشرب من الاناء ثم يزيله عن فيه ويتنفس خارجه ثم يشرب وهكذا لا انه كان يتنفس فى جوف الاناء أو فى الماء المشروب لانه يغيره لتغير الفم بمأكول أو ترك سواك أو لانّ النفس يصعد ببخار المعدة وان كان لا يتقذر منه بشئ فعله وأبقاه بعضهم على ظاهره وقال انه فعله لبيان الجواز وهو غير صحيح بدليل بقية الحديث وهى ويقول هو أمرأ وأروى وبدليل قوله فى حديث آخر أبن القدح عن فيك ثم تنفس وما كان صلى الله عليه وسلم يأمر بشئ من مكارم الاخلاق ثم لا يفعله وورد

ومسح وجهه وذراعيه ورأسه ثم شرب منه وهو قائم ثم قال هذا وضوء من لم يحدث هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل (حدثنا) قتيبة بن سعيد ويوسف بن حماد قالا (حدثنا) عبد الوارث بن سعيد عن أبى عصام عن انس بن مالك رضى الله عنه انّ النبى صلى الله عليه وسلم كان يتنفس فى الاناء ثلاثا اذا شرب

أنه صلى الله عليه وسلم كان يشرب في ثلاثة انفاس واذا ادنى الاناء الى فيه سمى الله
واذا أخره حمد الله يفعل ذلك ثلاثا (قوله ويقول) أي النبي صلى الله عليه وسلم
وقوله هو وفي رواية هذا أي التنفس ثلاثا وقوله أمرأ بالهمز من مرء الطعام
والشراب بضم الراء وكسرها اذا لم يثقل على المعدة وانحدر عنها طيبا بلذة
ونفع ويقال مرأه الطعام بفتح الراء فيستعمل لازما ومتعديا قال تعالى فكلوه
هنيأ أي في عاقبته مريأ أي في مذاقه وقوله وأروى من غير همز من الري أي اشد
ريا وأبلغه وأقل تأثيرا في برد المعدة لوروده على المعدة بدفعات فهو أسلم من الشرب
في دفعة فانه ربما أطفأ الحرارة الغريزية فيفسد المعدة والكبد ويجر الى امراض
رديئة لاسيما لاهل الاقطار الحارة في الازمنة الحارة ويخاف منه الشرق لانسداد
مجرى الشراب لكثرة الماء الوارد عليه ولان الماء اذا وصل الى المعدة بكثرة يتصاعد
البخار الدخاني الحار فيتفق نزول الماء وصعود البخار فيتصادمان ويتعالجان وقد
روى البيهقي وغيره اذا شرب احدكم فليمص الماء مصا ولا يعبه عبا فانه يورث الكباد
وهو بضم الكاف كغراب داء في الكبد وقد ورد أنه صلى الله عليه وسلم نهى عن
العب في نفس واحد وقال ذلك شرب الشيطان (قوله علي بن خشرم) بفتح
الخاء وسكون الشين المعجمتين يصرف ولا يصرف وقوله عن رشدين بوزن مسكين
وقوله ابن كريب بالتصغير وقوله عن أبيه أي كريب (قوله تنفس مرتين) أي
في بعض الاوقات فلا ينافي انه كان يتنفس ثلاثا في بعض آخر فيحصل أصل
السنة بالتنفس مرتين وكمالها انما يكون بثلاث وان كفاه مادونها وقيل ان روى
بنفسين اكتفى بهما والا فبثلاث وقد قال صلى الله عليه وسلم لا تشربوا واحدا
كشرب البعير ولكن اشربوا مثنى وثلاث وفي رواية مرتين أو ثلاثا وسموا اذا أنتم
شربتم واحمدوا اذا أنتم رفعتم وأو في ذلك للتنويع (قوله ابن أبي عمر) بضم
العين وقوله عن يزيد بن يزيد اتفق في ذلك اسم الولد والاب وقد اتفق اسم الولد
والاب والجد كما وقع لمحمد بن محمد بن محمد الغزالي وكذا الجزري وقوله ابن أبي عمرة
بفتح العين قيل اسمه اسيد وقيل اسامة وقوله كبشة الظاهر أن المراد كبشة بنت
ثابت بن المنذر الانصارية أخت حسان لها صحبة وحديث ويقال فيها كبيشة
بالتصغير وجزم بعض الشراح كالمناوي بأن المراد كبشة بنت كعب بن مالك
الانصارية زوج عبد الله بن أبي قتادة لها صحبة (قوله قالت) أي جدته كبشة
وقوله دخل علي أي في بيتي (قوله فشرب من في قربة) أي من فم قربة وهي
بكسر القاف معروفة ولا ينافي ذلك ما ورد من نهيه صلى الله عليه وسلم عن الشرب

من

ويقول هو أمرأ وأروى (حدثنا)
علي بن خشرم (حدثنا) عيسى
بن يونس عن رشدين ابن كريب
عن أبيه عن ابن عباس رضي
الله عنهما ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان اذا شرب تنفس
مرتين (حدثنا) ابن أبي عمر
(حدثنا) سفيان عن يزيد بن يزيد
ابن جابر عن عبد الرحمن بن أبي
عمرة عن جدته كبشة قالت
دخل علي النبي صلى الله عليه
وسلم فشرب من في قربة معلقة
قائما

من فم السقاء على مارواه البخاري وغيره عن انس وعن اختناث الاسقية على
ماروا الشيخان وغيرهما عن أبي سعيد وهو أن يقلب رأسها ثم يشرب منه لان
فعله صلى الله عليه وسلم لذلك لبيان الجواز أو للضروره ونهيه عنه لبيان الافضل
والاكمل فهو للتنزيه (قوله فقمت الى فيها) أى قاصدة الى فيها وقوله
فقطعته أى لصيانته عن الابتذال بشرب كل أحد منه وللتبرك وللاستشفاء به
فقطعها فم القربة للوجهين المذكورين كما قاله النووي في شرح مسلم (قوله
مهدى) بفتح الميم فهو اسم مفعول من الهداية وكثير من العامة يغلطون
فى لفظه فيكسرون ميمه وفى معناه فيحسبون أنه بمعنى الهادى وقوله عزرة بفتح
العين المهملة وسكون الزاى وفتح الراء آخره تاء التأنيث وقوله عن ثمامة بضم
المثلثة (قوله كان يتنفس فى الاناء) أى خارجه لا فى جوفه كما مرّ وقوله ثلاثا أى
ثلاث مرات من التنفس والاولى للشخص ان لا يشرب على الطعام حتى يمسح فمه
وأن لا يدخل حرف الاناء فى فمه بل يجعله على الشفة السفلى ويشرب بالعليا مع نفسه
الجاذب فاذا جاء نفسه الخارج ازال الاناء عن فمه وتنفس خارجه كما علم
(قوله عن ابن جريج) بجيمين مصغرا (قوله عن عبد الكريم) أى الجزرى
الحضرمى بخاء فضاد معجمتين نسبة لقرية يقال لها خضرم كان حافظا مكثرا (قوله
ابن زيد) بالتنوين وقوله ابن ابنة انس بدل من ابن زيد فبين اباه وأمه (قوله دخل
أى على ام سليم كما فى نسخة وقوله وقربة معلقة أى والحال انّ قربة معلقة فالجملة
حالية (قوله فشرب من فم القربة) أى لبيان الجواز كما مرّ وقوله
وهو قائم أى والحال انه قائم (قوله فقامت ام سليم) بالتصغير وهى ام انس
ابن مالك وقوله الى رأس القربة أى قاصدة ومنتهية الى رأس القربة أى فمها
الذى شرب منه النبى صلى الله عليه وسلم (قوله فقطعتها) وفى نسخة
فقطعته وهى على القياس لانّ الرأس مذكر وعلى النسخة الاولى فالتأنيث
لكونه اكتسب التأنيث من المضاف اليه أو باعتبار كونه يؤول الى كونه
قطعة وعلة القطع ماسبق من الصيانة عن الابتذال بشرب غيره صلى الله
عليه وسلم منه ولذلك زاد فى رواية بعد فقطعتها لئلا يشرب منها أحد بعده ومن
التبرك والاستشفاء به (قوله ابن نصر) بفتح النون وسكون الصاد المهملة
وقوله النيسابورى بفتح النون وسكون التحتية وبسين مهملة كان يذاكر
مائة ألف حديث وصام نيفا وثلاثين سنة وتصدق بخمسة آلاف درهم (قوله
ابن محمد) أى ابن اسماعيل بن عبد الله بن أبى فروة وقوله الفروى بفتح الفاء

فقمت الى فيها فقطعته (حدثنا)
محمد بن بشار (حدثنا) عبد الرحمن
بن مهدى (حدثنا) عزرة بن
ثابت الانصارى عن ثمامة بن
عبد الله قال كان انس ابن مالك
رضى الله عنهما يتنفس فى الاناء
ثلاثا وزعم انس ان النبى
صلى الله عليه وسلم كان يتنفس
فى الاناء ثلاثا (حدثنا) عبد الله
بن عبد الرحمن (اخبرنا) أبو عاصم
عن ابن جريج عن عبد الكريم
عن البراء بن زيد بن ابنة انس
بن مالك عن انس بن مالك أن
النبى صلى الله عليه وسلم دخل
وقربة معلقة فشرب من فم
القربة وهو قائم فقامت ام سليم
الى رأس القربة فقطعتها
(حدثنا) احمد بن نصر
النيسابورى (أنبأنا) اسحاق
بن محمد الفروى

وسكون الراء نسبة الى جده أبي فروة (قوله حدثتنا) بصيغة التأنيث وقوله عبيدة بالتصغير عند الجمهور كما صححه الامير أبو نصر بن ماكولا وزعم بعضهم انه بصيغة التكبير فيكون بفتح العين وكسر الموحدة وقوله بنت نائل بالهمز كقائل وبائع هذا هو المذكور أولا وسيأتي عن بعضهم عبيدة بنت نابل بالباء الموحدة في نابل وقوله الحنفي والمذكور أولا هو بالياء آخر الحروف فيه مسامحة لانه بالهمز كما علمت الا أن يكون اعتبر أصله (قوله عن عائشة بنت سعد بن أبي وقاص) أي الزهرية المدنية عمرت حتى أدركها الامام مالك وزعم بعضهم ان لها رؤية ووهم في ذلك وهي ثقة خرج لها البخاري وأبو داود والنسائي (قوله عن أبيها) أي سعد بن أبي قاوص أحد العشرة المبشرين بالجنة وهو أول من رمى بسهم في سبيل الله شهد المشاهد كلها ولذلك يقال له فارس الاسلام (قوله كان يشرب قائما) أي احيانا على ندور فلا ينافي ان الغالب أنه كان يشرب قاعدا وكان لا تفيد التكرار على التحقيق فتصدق بمرة (قوله وقال بعضهم) أي بعض المحدثين أو بعض أصحاب أسماء الرجال وفي نسخة قال الترمذي وفي اخرى قال أبو عيسى وقوله عبيدة بنت نابل أي بالباء الموحدة من نابل والمذكور أولا نائل بالهمز كما مر

(باب ما جاء في تعطر رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أي باب بيان الاحاديث الواردة في تعطر رسول الله صلى الله عليه وسلم أي استعماله العطر بكسر العين وهو الطيب وقد كان صلى الله عليه وسلم طيب الرائحة وان لم يمس طيبا كما جاء ذلك في الاخبار الصحيحة لكنه كان يستعمل الطيب زيادة في طيب الرائحة (فائدة) يتأكد الطيب للرجال في نحو يوم الجمعة والعيدين وعند الاحرام وحضور الجماعة والمحافل وقراءة القرآن والعلم والذكر ويتأكد لكل من الرجل والمرأة عند المباشرة فانه من حسن المعاشرة اه قاري (قوله محمد بن رافع) أي القشيري النيسابوري وقوله وغير واحد أي كثير من المشايخ وقوله قالوا أي الجميع من محمد بن رافع والكثير من المشايخ (قوله انبأنا) وفي نسخة اخبرنا وقوله أبو أحمد الزبيري بالتصغير نسبة الى الزبير مصغرا وقوله شيبان بفتح الشين (قوله عن أبيه) أي انس بن مالك (قوله قال) أي أبوه وهو أنس بن مالك (قوله كان) في نسخة صحيحة كانت بالتأنيث وكلاهما صحيح لان الاسناد الى ظاهر غير حقيقي التأنيث يجوز فيه التذكير والتأنيث خصوصا مع الفصل (قوله سكة) بضم السين المهملة وتشديد الكاف وهي طيب يتخذ من الرامك بكسر الميم وتفتح

وهو

(حدثنا) عبيدة بنت نائل عن عائشة بنت سعد بن أبي وقاص عن أبيها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يشرب قائما وقال) بعضهم عبيدة بنت نابل

(باب ما جاء في تعطر رسول الله صلى الله عليه وسلم)

(حدثنا) محمد بن رافع وغير واحد قالوا (أنبأنا) أبو أحمد الزبيري (حدثنا) شيبان عن عبد الله بن المختار عن موسى بن انس بن مالك عن أبيه قال كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم سكة

وهو شئ اسود يخلط بمسك ويعرك ويقرص ويترك يومين ثم يثقب بمسلة ثم ينظم في
خيط وكلما عتق عبق كذا في القاموس وقال في تصحيح المصابيح هي طيب مجموع من
اخلاط ويحتمل أن تكون وعاء وقال العسقلاني هي طيب مركب فان كان المراد
بها هنا نفس الطيب فمن في قوله يتطيب منها للتبعيض وان كان المراد بها الوعاء فهي
للابتداء قال الشارح والظاهر أن المراد بها ظرف يوضع فيه الطيب كما
يشعر به قوله منها لانه لو أريد بها نفس الطيب لقيل يتطيب بها وقد علمت انه يصح
ارادة نفس الطيب وتكون من للتبعيض وانما قيل منها ليشعر بأنه يستعمل
بدفعات بخلاف ما لو قيل بها فانه يوهم انه يستعمل بدفعة كما قاله ميرك (قوله
كان لا يرد الطيب) أى لخفة المنة فيه وفي خبر مسلم من عرض عليه ريحان فلا يرده
فأنه خفيف المحمل بفتح الميم الاولى وكسر الثانية أى الحمل طيب الريح والمعنى
انه ليس بثقيل بل قليل المنة والطيب ذو الرائحة الطيبة جعله الله تعالى نافعا لمالكه
وغيره فلا يختص مالكه الا بكونه حامله والمقصود منه مشترك بينه وبين غيره (قوله
ابن أبي فديك) بالتصغير واسمه محمد بن اسماعيل بن مسلم بن أبي فديك (قوله عن
أبيه) أى جندب بضم الجيم والدال وقد تفتح الدال (قوله قال) أى ابن عمر
(قوله ثلاث لا ترد) أى ثلاث من الهدايا لا يردها المهدى اليه على المهدى فاذا
اهدى رجل الى اخيه شيأ من هذه الثلاثة فلا يرده لانه قليل المنة فلا ينبغى ان يرده
لئلا يتأذى المهدى برد هديته وهذا هو الظاهر ويحتمل أن يراد اذا اكرم رجل ضيفه
بشئ من هذه الثلاثة فلا يردها ويلحق بهذه الثلاثة كل ما لا منة فيه كالحلو
ورزق من يحتاج اليه وقد أوصلها السيوطى الى سبعة ونظمها في بيتين فقال

عن المصطفى سبع يسن قبولها * اذا ما بها قد أتحف المرء خلان
فحلو وألبان ودهن وسادة * ورزق لمحتاج وطيب وريحان

(قوله الوسائد) جمع وسادة بكسر الواو وهي ما يجعل تحت الرأس عند النوم
سميت وسادة لانها يتوسد بها أى يعتمد عليها بالجلوس والنوم وتسمى مخدة أيضا
بكسر الميم وفتح الخاء لوضع الخد عليها وقوله والدهن بضم الدال كل ما يدهن
به من زيت أو غيره لكن المراد هنا ما فيه طيب وقوله والطيب أى ذو الرائحة
الطيبة وفي نسخة صحيحة بدله اللبن وقد عرفت انه يلحق بالمذكورات كل ما لا منة
في قبوله (قوله أبو داود) أى عمر بن سعد بن عبيد الله وقوله الحفرى بفتح
الحاء المهملة والفاء نسبة لحفر بالتحريك موضع بالكوفة قال ابن المديني لا اعلم
انى رأيت بالكوفة اعبد منه ولما دفنوه تركوا بيته مفتوحا ما في البيت شئ

يتطيب منها (حدثنا) محمد بن بشار
(حدثنا) عبد الرحمن بن مهدى
(حدثنا) عزرة بن ثابت عن ثمامة
ابن عبد الله قال كان انس بن
مالك لا يرد الطيب وقال انس ان
النبي صلى الله عليه وسلم كان
لا يرد الطيب (حدثنا) قتيبة بن
سعيد (حدثنا) ابن أبي فديك عن
عبد الله بن مسلم بن جندب عن
أبيه عن ابن عمر قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثلاث
لا ترد الوسائد والدهن والطيب
(حدثنا) محمود بن غيلان
(حدثنا) أبو داود الحفرى

(قوله عن سفيان) أى الثورى وقوله عن الجريرى بالتصغير اسمه سعيد بن
اياس وقوله عن أبى نضرة بفتح النون وسكون الضاد المعجمة اسمه المنذر بن مالك
(قوله هو الطفاوى) بضم الطاء وبالفاء نسبة لطفاوة حى من قيس غيلان لم يسم
فى هذا الحديث ولا يعرف له اسم (قوله طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفى لونه) اى
كماء الورد والمسك والعنبر والكافور وقوله وطيب النساء ما ظهر لونه وخفى
ريحه أى كالزعفران والصندل فان مر ورهن على الرجال مع ظهور رائحة الطيب
منهى عنه ويؤيده ما فى حديث ايما امرأة اصابت بخورا فلا تشهد معنا العشاء
الاخيرة وفى حديث آخر كل عين زانية ويعلم من ذلك ان محل ما ذكر فى حق النساء
محمول على ما اذا ارادت الخروج فان كانت المراة فى بيتها استعطرت بما شاءت
(قوله مثله) أى مثل الحديث السابق فى اللفظ والمعنى وقوله بمعناه للتأكيد وانما
اورده بهذا الاسناد لزيادة الاعتماد (قوله محمد بن خليفة) أى الصيرفى البصرى
وقوله عمرو بفتح العين (قوله قالا) أى محمد وعمرو (قوله يزيد بن زريع)
بضم الزاى وفتح الراء وقوله الصواف بتشديد الواو (قوله عن حنان) بفتح الحاء
المهملة وتخفيف النون الاولى وفى نسخة حبان بموحدة مخففة وفى اخرى
حباب بموحدتين وقوله عن أبى عثمان النهدى بفتح النون وسكون الهاء
نسبة الى بنى نهد قبيلة من اليمن واسمه عبد الرحمن بن مل بتثليث الميم وتشديد
اللام اشتهر بكنيته اسلم فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم ولم يجتمع به فليس
بصحابى وانما سمع من ابن عمر وابن مسعود وأبى موسى فالحديث مرسل لاسقاط
الصحابى الذى اخذ عنه (قوله قال) أى أبو عثمان لكنه حذف الصحابى
كما علمت (قوله اذا اعطى) بالبناء للمفعول وأحدكم نائب فاعل مفعول
اول والريحان مفعول ثان وهو كل نبت طيب الريح من أنواع المشمومات على ما فى
النهاية فنه الورد والفاغية والنمام وغيرها وقوله فلا يرده بفتح الدال كما فى النسخ
المصححة على ان لا ناهية نصا وأما لو روى بضمها فانه يحتمل انها ناهية وأنها نافية
فيكون نفيا لفظا نهيا معنى كقوله تعالى لا يمسه الا المطهرون وتقدم فى خبر مسلم
من عرض عليه ريحان فلا يرده فانه خفيف المحمل طيب الريح (قوله فانه خرج
من الجنة) يحتمل ان بذره خرج من الجنة وليس المراد أنه خرجت عينه من الجنة
وانما خلق الله الطيب فى الدنيا ليذكر به العباد طيب الجنة ويرغبون فيها
بزيادة الاعمال الصالحة والحاصل ان طيب الدنيا انموذج من طيب الجنة والا
فطيبها يوجد ريحه من مسيرة خمسمائة عام كما فى حديث (قوله قال أبو عيسى)

عن سفيان عن الجريرى عن أبى
نضرة عن رجل هو الطفاوى عن
أبى هريرة رضى الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم طيب
الرجال ما ظهر ريحه وخفى لونه
وطيب النساء ما ظهر لونه وخفى
ريحه (حدثنا) على بن حجر (أنبأنا)
اسماعيل بن ابراهيم عن الجريرى
عن أبى نضرة عن الطفاوى عن
أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى
صلى الله عليه وسلم مثله بمعناه
(حدثنا) محمد بن خليفة وعمرو بن
على قالا (حدثنا) يزيد بن زريع
(حدثنا) حجاج الصواف عن
حنان عن أبى عثمان النهدى قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اعطى احدكم الريحان فلا يرده
فانه خرج من الجنة قال أبو عيسى

اى المؤلف (قوله ولا نعرف) بالنون مبنيا للفاعل أو بالياء مبنيا للمفعول وقوله لحنان) أى المذكور فى السند السابق وقوله غير هذا الحديث بنصب غير على قراءة نعرف بالنون مبنيا للفاعل ورفعه على قراءته مبنيا للمفعول (قوله وقال عبد الرحمن ابن أبى حاتم) أى الامام المشهور وهذا من مقول أبى عيسى حكاه عن عبد الرحمن بن أبى حاتم لبيان حنان السابق وقوله فى كتاب الجرح والتعديل قد أكثر ابن الجوزى النقل عنه (قوله حنان الاسدى) بفتحتين وقد يسكن ثانيه ويقال فى هذه النسبة الاسدى بالسين والازدى بالزاى بدل السين والكل صحيح فانه من بنى اسد وهم من أولاد الازد بن يغوث ويقال للاسد ازد كما بين فى موضعه (قوله من بنى اسد بن شريك) بضم الشين المعجمة وفتح الراء أى ابن مالك بن عمرو بن مالك بن فهم لهم خطة بالبصرة يقال لها خطة بنى اسد ومنهم مسدد بن مسرهد الاسدى البصرى المحدث (قوله وهو صاحب الرقيق) بفتح الراء وكسر القاف اشتهر بهذه الصفة ولعله لكونه كان يبيع الرقيق وقوله عم والد مسدد بضم الميم وفتح السين المهملة وفتح الدال المشددة (قوله وروى) أى حنان وقوله وروى عنه أى عن حنان (قوله سمعت أبى الخ) اى قال عبد الرحمن سمعت أبى الخ وقوله يقول ذلك أى هذا القول فى ترجمة حنان (قوله عمر) بضم العين (قوله ابن مجالد) بالجيم وقوله أبى أى اسماعيل وقوله عن بيان بفتح الموحدة وتخفيف التحتية وقوله ابن أبى حازم أى البجلى الكوفى تابعى كبير (قوله عن جرير بن عبد الله) أى البجلى اسلم فى السنة التى فارق فيها الدنيا النبى صلى الله عليه وسلم فانه اسلم قبل مفارقته الدنيا بأربعين يوما روى عنه خلق كثير (قوله قال) أى جرير وقوله عرضت بصيغة المجهول فى جميع الاصول أى عرضنى من تولى عرض الجيش على الامير ليعرفهم ويتأملهم هل فيهم جلادة وقوة على القتال اولا وجوز فيه ابن حجر البناء للفاعل بل بدأ به والمعنى عليه عرضت نفسى ويؤيد الاول قوله بين يدى عمر بن الخطاب وسبب هذا العرض ان جريرا كان لا يثبت على الخيل حتى ضرب صلى الله عليه وسلم صدره ودعا له بالثبات عليها فيحتمل ان جريرا غاب الى خلافة عمر رضى الله عنه فحضر فامر بعرضه عليه ليتبين حاله فى ركوب الخيل كذا قال ابن حجر وبحث فيه بأنه لما ثبت استقراره على الخيل بدعائه صلى الله عليه وسلم لم يكن لامتحانه وجه وأيضا فالعرض انما كان بالمشى لا بركوب الخيل (قوله فألقى جرير رداءه ومشى فى ازار) فيه التفات لان الظاهر أن يقول فألقيت رداءى ومشيت فى ازارى هذا

ولا نعرف لحنان غير هذا الحديث وقال عبد الرحمن بن ابى حاتم فى كتاب الجرح والتعديل حنان الاسدى من بنى اسد بن شريك وهو صاحب الرقيق عم والد مسدد وروى عن ابى عثمان النهدى وروى عنه الحجاج ابن أبى عثمان الصواف سمعت ابى يقول ذلك (حدثنا) عمر بن اسماعيل بن مجالد بن سعيد الهمدانى (حدثنا) أبى عن بيان عن قيس بن ابى حازم عن جرير بن عبد الله قال عرضت بين يدى عمر بن الخطاب رضى الله عنه فألقى جرير رداءه ومشى فى ازار

ان كان من كلام جرير فان كان من كلام قيس الراوى عنه فهو من قبيل النقل بالمعنى والرداء بالمد ما يرتدى به فى أعلى البدن والازار ما يؤتزر به فيما بين السرة والركبة (قوله فقال له خذ رداءك) أى ارتد به كما يدل عليه السياق واترك مشيك فى الازار فانه قد ظهر أمرك (قوله فقال عمر للقوم) أى لمن حضر مجلسه من الرجال اذ القوم جماعة الرجال ليس فيهم امرأة سموا بذلك لقيامهم بالعظائم والمهمات وربما دخل النساء تبعا لان قوم كل نبى رجال ونساء (قوله ما رأيت رجلا احسن صورة الخ) المتبادر أن الرؤية بصرية وان كان يلزم عليه ان الاستثناء منقطع ويحتمل انها علمية وعليه فالاستثناء متصل وقوله أحسن صورة من جرير وفى نسخة صحيحة أحسن من صورة جرير (قوله الا ما بلغنا من صورة يوسف) أى لبراعة جمال صورته عليه السلام ثم ان مناسبة عرض جرير لباب تعطر رسول الله صلى الله عليه وسلم غير ظاهرة ولعله من ملحقات بعض النساخ سهوا قاله ميرك وقال ابن حجر وجهه ان طيب الصورة يلزمه غالبا طيب ريحها ففيه ايماء الى تعطر الصحابة اقتداء بالنبى صلى الله عليه وسلم فى تعطره انتهى بزيادة ولا يخفى ما فيه من التكلف والتعسف والاقرب ان فى الترجمة حذفا تقديره وحسن صورة الاصحاب وعرضهم على ابن الخطاب

* (باب كيف كان كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

باضافة باب الى ما بعده لكنه على تقدير مضاف أى باب جواب كيف كان الخ وبترك الاضافة مع التنوين وكيف مبنى على الفتح فى محل نصب على انه خبر كان مقدم ان كانت ناقصة وعلى انه حال ان كانت تامة والكلام اسم مصدر بمعنى التكلم أو بمعنى ما يتكلم به ويصح ارادة كل منهما هنا اذ يلزم من بيان كيفية التكلم بيان كيفية ما يتكلم به وبالعكس وفى الباب ثلاثة أحاديث (قوله حميد) بالتصغير وكذا حميد الذى بعده وقوله ابن الاسود أى الاشعرى البصرى وقوله ابن زيد أى الليثى (قوله يسرد) بضم الراء من السرد وهو الاتيان بالكلام على الولاء يعنى يسرد يأتى بالكلام على الولاء ويتابعه ويستعجل فيه وقوله كسردكم وفى نسخة سردكم بدون كاف والمعنى عليها فهو منصوب بنزع الخافض وقوله هذا أى الذى تفعلونه فانه يورث لبسا على السامعين وفى صحيح مسلم عن ابن شهاب ان عروة بن الزبير حدثه ان عائشة قالت ألا يعجبك أبو هريرة جاء فجلس جانب حجرتى يحدث عن النبى صلى الله عليه وسلم يسمعنى ذلك وكنت أسبح أى أصلى فقام قبل أن أقضى سبحتى أى صلاتى ولو أدركته لرددت عليه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

فقال له خذ رداءك فقال عمر للقوم ما رأيت رجلا احسن صورة من جرير الا ما بلغنا من صورة يوسف الصديق عليه السلام

(باب كيف كان كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم)

(حدثنا) حميد بن مسعدة البصرى (حدثنا) حميد ابن الاسود عن اسامة بن زيد عن الزهرى عن عروة عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت ما كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يسرد كسردكم هذا

وسلم لم يكن يسرد الحديث كسردكم هذا الخ (قوله ولكن كان يتكلم بكلام بين فصل) بتشديد الياء التحتية المكسورة أى ظاهر مفصول ممتاز بعضه من بعض بحيث يتبينه من يسمعه ويمكنه عده وهذا أدعى لحفظه ورسوخه فى ذهن السامع مع كونه يوضح مراده ويبينه بيانا تاما بحيث لا يبقى فيه شبهة وفى نسخة بينه بصيغة الفعل الماضى وفى أخرى يبينه بصيغة المضارع وفى أخرى بينه على ان بين ظرف مضاف لضمير الكلام مع رفع فصل على انه مبتدأ خبره الظرف قبله والمعنى بين أجزاء كلامه فصل أى فاصل وفى أخرى بين فصل على ان بين مضاف لفصل أى كلام كائن بين فصل كان الفصل محيط به على وجه المبالغة (قوله يحفظه من جلس اليه) أى من جلس عنده وأصغى اليه لظهوره وتفصيله والجلوس ليس بقيد فالمراد من أصغى اليه وان لم يجلس ولو من الكفار الذين لا رغبة لهم فى سماعه (قوله أبو قتيبة) بالتصغير وقوله سلم بن قتيبة بفتح السين وسكون اللام وفى بعض النسخ الشعرى بفتح الشين المعجمة أى الخراسانى نزيل البصرة صدوق وقوله ابن المثنى بتشديد النون المفتوحة وقوله عن ثمامة بضم المثلثة (قوله يعيد الكلمة) المراد بها ما يشمل الجملة والجمل وجزء الجملة وقوله ثلاثا معمول لمحذوف أى يتكلم بها ثلاثا لان الاعادة كانت ثنتين والتكلم كان ثلاثا ولا يصح أن يكون معمولا ليعيد لان الاعادة لو كانت ثلاثا لكان التكلم أربعا وليس كذلك وحكمته ان الاولى للاسماع والثانية للوعى وقيل للتنبيه والثالثة للتفكر وقيل للامر ويؤخذ منه ان الثلاث غاية التكرار وبعده لا مراجعة والمراد أنه كان يكرر الكلام ثلاثا اذا اقتضى المقام ذلك لصعوبة المعنى أو غرابته أو كثرة السامعين لا دائما فان تكرير الكلام من غير حاجة لتكريره ليس من البلاغة (قوله لتعقل عنه) بصيغة المجهول أى لتفهم عنه وتثبت فى ذهن السامعين وذلك لكمال هدايته وشفقته على أمته ويدل هذا الحديث على أنه ينبغى للمعلم أن يتمهل فى تقريره ويبذل الجهد فى بيانه ويعيده ثلاثا ليفهم عنه (قوله جميع) بالتصغير وقوله ابن عمر بضم العين بلا واو وفى نسخة ابن عمرو بفتح العين وبالواو وقيل صوابه عمير بالتصغير وقوله العجلى بكسر فسكون نسبة الى عجل كذلك قبيلة (قوله حدثنى رجل) وفى نسخة حدثنا رجل وفى نسخة أخبرنى رجل وفى نسخة عن رجل وقوله من ولد بفتح الواو واللام أو بضم الواو وسكون اللام وقد تقدم هذا السند فى صدر هذا الكتاب وقوله زوج خديجة بالجر صفة لابى هالة أو بدل منه والمراد انه كان زوجا لخديجة أولا وقوله يكنى أى ذلك الرجل بسكون الكاف مع تخفيف

ولكنه كان يتكلم بكلام بين فصل يحفظه من جلس اليه (حدثنا) محمد بن يحيي (حدثنا) أبو قتيبة سلم بن قتيبة عن عبد الله بن المثنى عن ثمامة عن أنس ابن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعيد الكلمة ثلاثا لتعقل عنه (حدثنا) سفيان ابن وكيع (حدثنا) جميع بن عمر ابن عبد الرحمن العجلى قال أخبرنى رجل من بنى تميم من ولد أبي هالة زوج خديجة يكنى أبا عبد الله

ان كان من كلام جرير فان كان من كلام قيس الراوى عنه فهو من قبيل النقل بالمعنى والرداء بالمد ما يرتدأ به فى أعلى البدن والازار ما يؤتزر به فيما بين السرة والركبة (قوله فقال له خذ رداءك) أى ارتدئ به كما يدل عليه السياق واترك مشيك فى الازار فانه قد ظهر أمرك (قوله فقال عمر للقوم) أى لمن حضر مجلسه من الرجال اذ القوم جماعة الرجال ليس فيهم امرأة سموا بذلك لقيامهم بالعظائم والمهمات وربما دخل النساء تبعا لان قوم كل نبى رجال ونساء (قوله ما رأيت رجلا احسن صورة الخ) المتبادر أن الرؤية بصرية وان كان يلزم عليه ان الاستثناء منقطع ويحتمل انها علمية وعليه فالاستثناء متصل وقوله أحسن صورة من جرير وفى نسخة صحيحة أحسن من صورة جرير (قوله الاما بلغنا من صورة يوسف) أى لبراعة جمال صورته عليه السلام ثم ان مناسبة عرض جرير لباب تعطر رسول الله صلى الله عليه وسلم غير ظاهرة ولعله من ملحقات بعض النساخ سهوا قاله ميرك وقال ابن حجر وجهه ان طيب الصورة يلزمه غالبا طيب ريحها ففيه ايماء الى تعطر الصحابة اقتداء بالنبى صلى الله عليه وسلم فى تعطره انتهى بزيادة ولا يخفى ما فيه من التكلف والتعسف والاقرب ان فى الترجمة حذفا تقديره وحسن صورة الاصحاب وعرضهم على ابن الخطاب

فقال له خذ رداءك فقال عمر للقوم ما رأيت رجلا احسن صورة من جرير الاما بلغنا من صورة يوسف الصديق عليه السلام

(باب كيف كان كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم)

(باب كيف كان كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم)

باضافة باب الى ما بعده لكنه على تقدير مضاف أى باب جواب كيف كان الخ وبترك الاضافة مع التنوين وكيف مبنى على الفتح فى محل نصب على انه خبر كان مقدم ان كانت ناقصة وعلى انه حال ان كانت تامة والكلام اسم مصدر بمعنى التكلم أو بمعنى ما يتكلم به ويصح ارادة كل منهما هنا اذ يلزم من بيان كيفية التكلم بيان كيفية ما يتكلم به وبالعكس وفى الباب ثلاثة أحاديث (قوله حميد) بالتصغير وكذا حميد الذى بعده وقوله ابن الاسود أى الاشعرى البصرى وقوله ابن زيد أى الليثى (قوله يسرد) بضم الراء من السرد وهو الاتيان بالكلام على الولاء يعنى يسرد يأتى بالكلام على الولاء ويتابعه ويستعجل فيه وقوله كسردكم وفى نسخة سردكم بدون كاف والمعنى عليها فهو منصوب بنزع الخافض وقوله هذا أى الذى تفعلونه فانه يورث لبسا على السامعين وفى صحيح مسلم عن ابن شهاب ان عروة بن الزبير حدثه ان عائشة قالت ألا يعجبك أبو هريرة جاء فجلس جانب حجرتى يحدث عن النبى صلى الله عليه وسلم يسمعنى ذلك وكنت أسبح أى أصلى فقام قبل أن أقضى سبحتى أى صلاتى ولو أدركته لرددت عليه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

(حدثنا) حميد بن مسعدة البصرى (حدثنا) حميد ابن الاسود عن اسامة بن زيد عن الزهرى عن عروة عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت ما كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يسرد كسردكم هذا

وسلم لم يكن يسرد الحديث كسردكم هذا الخ (قوله ولكن كان يتكلم بكلام بين فصل) بتشديد الياء التحتية المكسورة أى ظاهر مفصول ممتاز بعضه من بعض بحيث يتبينه من يسمعه ويمكنه عده وهذا أدعى لحفظه ورسوخه فى ذهن السامع مع كونه يوضح مراده ويبينه بيانا تاما بحيث لا يبقى فيه شبهة وفى نسخة بينه بصيغة الفعل الماضى وفى أخرى يبينه بصيغة المضارع وفى أخرى بينه على ان بين ظرف مضاف لضمير الكلام مع رفع فصل على انه مبتدأ خبره الظرف قبله والمعنى بين أجزاء كلامه فصل أى فاصل وفى أخرى بين فصل على ان بين مضاف لفصل أى كلام كائن بين فصل كان الفصل محيط به على وجه المبالغة (قوله يحفظه من جلس اليه) أى من جلس عنده وأصغى اليه لظهوره وتفصيله والجلوس ليس بقيد فالمراد من أصغى اليه وان لم يجلس ولو من الكفار الذين لا رغبة لهم فى سماعه (قوله أبو قتيبة) بالتصغير وقوله سلم بن قتيبة بفتح السين وسكون اللام وفى بعض النسخ الشعرى بفتح الشين المعجمة أى الخراسانى نزيل البصرة صدوق وقوله ابن المثنى بتشديد النون المفتوحة وقوله عن ثمامة بضم المثلثة (قوله يعيد الكلمة) المراد بها ما يشمل الجملة والجمل وجزء الجملة وقوله ثلاثا معمول لمحذوف أى يتكلم بها ثلاثا لان الاعادة كانت ثنتين والتكلم كان ثلاثا ولا يصح أن يكون معمولا ليعيد لان الاعادة لو كانت ثلاثا لكان التكلم أربعا وليس كذلك وحكمته ان الاولى للاسماع والثانية للوعى وقيل للتنبيه والثالثة للتفكر وقيل للامر ويؤخذ منه ان الثلاث غاية التكرار وبعده لا مراجعة والمراد أنه كان يكرر الكلام ثلاثا اذا اقتضى المقام ذلك لصعوبة المعنى أو غرابته أو كثرة السامعين لا دائما فان تكرير الكلام من غير حاجة لتكريره ليس من البلاغة (قوله لتعقل عنه) بصيغة المجهول أى لتفهم عنه وتثبت فى ذهن السامعين وذلك لكمال هدايته وشفقته على أمته ويدل هذا الحديث على أنه ينبغى للمعلم أن يتمهل فى تقريره ويبذل الجهد فى بيانه ويعيده ثلاثا ليفهم عنه (قوله جميع) بالتصغير وقوله ابن عمر بضم العين بلا واو وفى نسخة ابن عمرو بفتح العين وبالواو وقيل صوابه عمير بالتصغير وقوله العجلى بكسر فسكون نسبة الى عجل كذلك قبيلة (قوله حدثنى رجل) وفى نسخة حدثنا رجل وفى نسخة أخبرنى رجل وفى نسخة عن رجل وقوله من ولد بفتح الواو واللام أو بضم الواو وسكون اللام وقد تقدم هذا السند فى صدر هذا الكتاب وقوله زوج خديجة بالجر صفة لابى هالة أو بدل منه والمراد انه كان زوجا لخديجة أولا وقوله يكنى أى ذلك الرجل بسكون الكاف مع تخفيف

ولكنه كان يتكلم بكلام بين
فصل يحفظه من جلس اليه
(حدثنا) محمد بن يحيى (حدثنا)
أبو قتيبة سلم بن قتيبة عن عبد
الله بن المثنى عن ثمامة عن أنس
ابن مالك قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يعيد الكلمة
ثلاثا لتعقل عنه (حدثنا) سفيان
ابن وكيع (حدثنا) جميع بن عمر
ابن عبد الرحمن العجلى قال أخبرنى
رجل من بنى تميم من ولد أبى هالة
زوج خديجة يكنى أبا عبد الله

النون أو بفتح الكاف مع تشديد النون وقوله عن ابن لابى هالة أى بواسطة لانه ابن ابن أبى هالة كما تقدم فى أول الكتاب (قوله خالى) أى أخا أمى من امها لان المسؤل كان أخا سيدتنا فاطمة من أمها خديجة وقوله هند بدل من خالى وقوله ابن أبى هالة أى لصلبه (قوله وكان وصافا) أى كثير الوصف لرسول الله صلى الله عليه وسلم كما سبق فى الرواية المتقدمة فى أول الكتاب والجملة معترضة (قوله فقات الخ) بيان لسألت (قوله صف لى منطق رسول الله) أى وسكوته كما يدل عليه الجواب ففيه اكتفاء (قوله متواصل الاحزان) فلا يمضى حزن الا ويعقبه حزن والتواصل يفيد معنى الديمومة وقد صرح بها فى المعطوف والحزن صفة الانبياء قديما اذ هو حالة خوف وهو على قدر المعرفة كما قال بعضهم

على قدر علم المرء يعظم خوفه * فلا عالم الامن الله خائف

وانما كان صلى الله عليه وسلم متواصل الاحزان لمزيد تفكره واستغراقه فى شهود جلال ربه قال ابن القيم كيف يكون متواصل الاحزان وقد صانه الله عن الحزن فى الدنيا وأسبابها ونهاه عن الحزن على الكفار وغفرله ما تقدم من ذنبه وما تأخر فمن أين يأتيه الحزن وقد استعاذ من الهم والحزن فلم يكن حزينا بل كان دائم البشر ضحوك السن فحديث كونه متواصل الاحزان غير ثابت وفى اسناده من لا يعرف وقد لحظ ذلك قبله شيخه ابن تيمية فأورده ثم رده بأنه ليس المراد بالحزن هنا التألم على فوت مطلوب أو حصول مكروه فانه قد نهى عن ذلك ولم يكن من حاله بل المراد الاهتمام والتيقظ لما يستقبله من الامور وما قررناه أولا أوجه فتواصل أحزانه فى شهوده لجلال ربه وانما كانت كثرة تبسمه فى وجوه الناس تأليفا واستعطافا ولذلك اشتهر عند أهل الطريق ان العارف هش بش والهش المتبسم يقال هش الرجل هشاشة اذا تبسم والبش طلق الوجه من البشاشة وهى طلاقة الوجه (قوله دائم الفكرة) أى لانه متكفل بمصالح خلائق لا يحصيها الا الخالق والفكرة اسم من الافتكار كالعبرة من الاعتبار والفكر لغة تردد القلب بالنظر والتدبر لطلب المعانى واصطلاحا ترتيب أمور معلومة ليتوصل بها الى مطلوب علمى أو ظنى (قوله ليس له راحة) هذا لازم لما قبله لانه يلزم من اشتغال القلب عدم الراحة فان الراحة فرع فراغ القلب وانما صرح به اهتماما به وتنبيها لما يغفل عنه وكيف يستريح وفكره متواتر مع ماله من الصلاة والجهاد والتعليم والاعتبار والاهتمام باظهار الاسلام والذب عن أهله وحماية بيضته (قوله طويل السكت) بفتح أوله وسكون ثانيه أى الصمت وأغرب ابن حجر حيث قال بكسر فسكون لان

عن ابن لابى هالة عن الحسن بن
على رضى الله تعالى عنهما
قال سألت خالى هند بن أبى هالة
وكان وصافا فقلت صف لى منطق
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم متواصل الاحزان دائم
الفكرة ليست له راحة طويل
السكت

طول

طول الفكر يستلزم طول الصمت لمنافاة الفكر للنطق فهذا لازم أيضا لدوام الفكر وانما صرح به اهتماما كما مر فى الذى قبله (قوله لا يتكلم فى غير حاجة) أى لنفسه أو غيره لان الكلام فى غير حاجة من العبث وهو مصون عنه كيف وقد قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت ومن حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه (قوله يفتتح الكلام) أى يبتدره وقوله ويختمه وفى رواية ويختتمه أى يتمه وقوله بسم الله مرتبط بالفعلين على سبيل التنازع ليكون كلامه محفوفا ببركة اسمه تعالى والمراد بسم الله بالنسبة للافتتاح البسملة وبالنسبة للاختتام الحمدلة على طبق وآخر دعواهم أن الحمد لله رب العالمين وليس المراد به فى الاختتام البسملة أيضا لانه لم يشتهر اختتام الامور بالبسملة فيسن لكل متكلم افتتاح كلامه بالبسملة واختتامه بالحمدلة اقتداء به صلى الله عليه وسلم وفى نسخة صحيحة باشداقه بدل بسم الله والمراد بالجمع ما فوق الواحد لان له شدقين والشدق طرف الفم والمعنى عليه انه كان يستعمل جميع فمه للتكلم ولا يقتصر على تحريك شفتيه كما يفعله المتكبرون وأما التشدق المذموم المنهى عنه كما فى بعض الاحاديث فهو التكلف فيه والمبالغة اظهارا للفصاحة وبالجملة فكان كلامه صلى الله عليه وسلم وسطا خارجا عن طرفى الافراط والتفريط من فتح كل الفم والاقتصار على شفتيه (قوله ويتكلم بجوامع الكلم) أى بالكلمات القليلة الجامعة لمعان كثيرة وهذا يسمى عند علماء المعانى بالايجاز وهو من البلاغة ان اقتضاه المقام وقد جمع الائمة من كلامه الوجيز البديع أحاديث كثيرة وهو من حسن الصنيع كقوله انما الاعمال بالنيات من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه الى غير ذلك مما لا يحصى وقيل المراد بجوامع الكلم القواعد الكلية الجامعة للفروع الجزئية (قوله كلامه فصل) يحتمل أن المراد أنه فاصل بين الحق والباطل فيكون بمعنى اسم الفاعل أو أنه مفصول من الباطل ومصون عنه فلا ينطق الا بالحق أو مفصول بعضه عن بعض فيكون بمعنى اسم المفعول أو أنه بمعنى وسط عدل بين الافراط والتفريط فيكون قوله لا فضول ولا تقصير كالبيان له والتفسير والمعنى ان كلامه صلى الله عليه سلم وسط لا زيادة فيه ولا نقصان ويصح فى الاسمين الفتح على ان لا عاملة عمل ان والرفع على انها عاملة عمل ليس وهذا آخر بيان صفة منطقه عليه الصلاة والسلام فيكون ذكر بقية الحديث استطرادا لان الكلام قد يجر الى الكلام وتطوعا نظرا لكون السائل قد يريد معرفة بقية أخلاقه صلى الله عليه وسلم (قوله ليس بالجافى) أى الغليظ الطبع السيئ الخلق قال تعالى ولو كنت فظا غليظ

لا يتكلم فى غير حاجة يفتتح الكلام ويختمه باسم الله تعالى ويتكلم بجوامع الكلم كلامه فصل لا فضول ولا تقصير ليس بالجافى ولا المهين

القلب لانفضوا من حولك وجعله بمعنى البعيد من جفا بمعنى بعد في غاية الخفاء وقوله ولا المهين بضم الميم على انه اسم فاعل من أهان فلا يهين من يصحبه وبفتحها على انه اسم مفعول من المهانة والحقارة والابتذال فلم يكن مهانا مبتذلا بل مهابا موقرا كيف وكانت ترعد منه فرائص الجبابرة وتخضع له عظماء الملوك القاهرة (قوله يعظم النعمة) بتشديد الظاء سواء النعمة الظاهرة والباطنة وسواء الدنيوية والاخروية فيقوم بتعظيمها قولا بحمده وفعلا بطاعة ربه وصرفها في مرضاته وقوله وان دقت أى سواء عظمت أودقت أى صغرت وقلت وهذا من محاسن الاخلاق والمكارم وسببه شهود المنعم في كل ملائم (قوله لايذم منها شيأ) بضم الذال مضارع ذم كرد يرد والضمير عائد على النعمة فلا يذم شيأ من النعمة لكمال شهود عظمة المنعم بها (قوله غير أنه لم يكن الخ) لما كان قوله لايذم منها شيأ قد يوهم أنه يمدح منها شيأ تدارك دفعه بما معناه انه كما لايذم منها شيأ لايمدح منها شيأ فمحل الدفع قوله ولا يمدحه وانما ذكر قوله لم يكن يذم ذواقا مع دخوله في قوله لايذم منها شيأ توطئة لقوله ولا يمدحه وذلك لان ذمه شأن المتكبرين ومدحه شأن المستكثرين وقوله ذواقا أى مذوقا سواء كان مأكولا أو مشروبا فهو بالتخفيف مصدر بمعنى اسم المفعول وقد عرفت أنه داخل في عموم الشئ في قوله لايذم منها شيأ (قوله ولا تغضبه الدنيا) بل كان لايغضب الا لله فلا يغضب لاجل الدنيا لعدم نظره اليها ومبالاته بها وكيف تغضبه وهو لم يخلق لها وانما خلق للآخرة (قوله ولا ما كان لها) وفي نسخة اسقاط لا وهذا يرجع اليه ما قبله اذ اغضاب الدنيا ليس الا اغضاب ما كان لها (قوله فاذا تعدى الحق) بالبناء للمجهول أى اذا تعدى شخص الحق وتجاوزه وقوله لم يقم لغضبه شئ أى لم يقم لدفع غضبه شئ كهدية لانه انما كان يغضب للحق ولا يقدر الباطل على مقاومته بل نقذف بالحق على الباطل فيدمغه فاذا هو زاهق (قوله حتى ينتصر له) أى الى أن ينتصر للحق ببناء الفعل للفاعل أو للمفعول فلا يرده عن الانتصار للحق راد كما هو قضية منصبه الشريف وعلو قدره المنيف (قوله ولا يغضب لنفسه ولا ينتصر لها) أى بل يعفو عن المعتدى عليه لكمال حسن خلقه فلم يبق فيه حظ من حظوظ النفس وشهواتها بل تمحضت حظوظه لله سبحانه وتعالى فهو معرض عن حقوق نفسه قائم بحقوق ربه (قوله اذا أشار) أى أراد الاشارة وقوله أشار بكفه كلها أى لقصد الافهام ورفع الابهام فلا يقتصر على الاشارة ببعض الاصابع لانه شأن المتكبرين ولان ايثار بعض الاصابع دون بعض بالاشارة فيه مزيد مؤنة

يعظم النعمة وان دقت لايذم منها شيأ غير أنه لم يكن يذم ذواقا ولا يمدحه ولا تغضبه الدنيا ولا ما كان لها فاذا تعدى الحق لم يقم لغضبه شئ حتى ينتصر له ولا يغضب لنفسه ولا ينتصر لها اذا أشار أشار بكفه كلها

لا يحتاج

واذا تعجب قلبها واذا تحدث
اتصل بها وضرب براحته اليمنى
بطن ابهامه اليسرى واذا غضب
أعرض وأشاح واذا فرح غض
طرفه جل ضحكه التبسم
يفتر عن مثل حب الغمام
*(باب ماجاء فى ضحك رسول
الله صلى الله عليه وسلم)*

لايحتاج اليها والذى فى النهاية ان اشارته كانت تختلف فما كان منها للتوحيد والتشهد فانه يكون بالمسبحة وحدها وما كان منها لغير ذلك فانه يكون بكفه كلها ليكون بين الاشارتين فرق فلعل ماهنا محمول على ما اذا كانت اشارته لغير التوحيد والتشهد (قوله واذا تعجب قلبها) أى كما هو شأن كل متعجب فاذا كان ظهرها الى جهة فوق قلبها بأن يجعل بطنها الى جهة فوق من غير أن يزيد على ذلك بكلام أو غيره لان القصد اعلام الحاضرين بتعجبه وهو حاصل بمجرد قلب كفه (قوله واذا تحدث اتصل بها) أى واذا تكلم اتصل كلامه بكفه فكان حديثه يقارن تحريكها باشارة تؤيده (قوله وضرب براحته اليمنى بطن ابهامه اليسرى) أى لان العادة ان الانسان اذا تحدث ضرب بكفه اليمنى بطن ابهام اليسرى للاعتناء بذلك الحديث ولدفع مايعرض للنفس من الكسل والفتور ونظيره ما اعتيد من تحريك الرأس أو البدن عند نحو قراءة أو ذكر لدفع ماذكر وحكمة تحريك اليمنى كلها والاكتفاء ببطن ابهام اليسرى اعمال كل الاشرف وهو اليمنى والاكتفاء من غيره ببعضه وخص بطن الابهام لانه أقرب الى العروق المتصلة بالقلب المقصود دوام يقظته واستحضاره لذلك الحديث وبقيته (قوله واذا غضب أعرض) أى واذا غضب من أحد أعرض عنه فلا يقابله بما يقتضيه الغضب امتثالا لقوله تعالى وأعرض عن الجاهلين وقوله وأشاح بشين معجمة وحاء مهملة أى بالغ فى الاعراض هذا هو المراد هنا وان كان معنى أشاح فى الاصل تنحى أو انكمش أو منع أو صرف أو قبض وجهه (قوله واذا فرح غض طرفه) أى واذا فرح من شئ غض بصره ولا ينظر اليه نظر شره وحرص لان الفرح لا يستخفه ولا يحركه (قوله جل ضحكه التبسم) أى معظم ضحكه بشاشة الفم من غير مبالغة فى فتح الفم فجل بضم الجيم بمعنى المعظم وجوز بعضهم فيه الكسر كما فى خبر اللهم اغفر لى ذنبى كله دقه وجله وانما قال جل لانه ربما ضحك حتى بدت نواجذه كما سيأتى (قوله يفتر عن مثل حب الغمام) كذا وجد فى بعض النسخ الصحاح ومعنى يفتر بفتح الياء وسكون الفاء وتشديد الراء يضحك والغمام السحاب وحبه البرد بفتحتين الذى يشبه اللؤلؤ فالمعنى يضحك ضحكا حسنا كاشفا عن سن مثل حب الغمام فى البياض والصفاء والبريق واللمعان وورد أنه صلى الله عليه وسلم كان اذا ضحك يتلألأ فى الجدر بضمتين أى يشرق عليها اشراقا كاشراق الشمس

(باب ماجاء فى ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أي باب بيان الاخبار الواردة فى ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وفى نسخ باب ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم باضافة باب الى ضحك على صيغة المصدر أو بترك الاضافة وتنوين باب وقراءة ضحك بلفظ الماضى والاولى أولى والضحك مضبوط فى الاصول الصحيحة بكسر فسكون وان جاز فيه اللغات الاربع التى فى نحو فخذ من كل ما كان عينه حرفا حلقيا وهى فتح أوله وكسره مع سكون ثانيه وكسر أوله وثانيه وفتح أوله وكسر ثانيه كما يؤخذ من القاموس والضحك خاصة للانسان والغالب أنه ينشأ من سرور يعرض للقلب وقد يضحك غير المسرور وأحاديث هذا الباب تسعة (قوله عباد بن العوام) بالتشديد فيهما وقوله الحجاج بفتح أوله وتشديد ثانيه وقوله وهو ابن أرطاة بفتح الهمزة وسكون الراء وهو ممنوع من الصرف للعلمية والتأنيث والارطاة فى الاصل واحدة الارطى وهو شجر مرتأ كله الابل وبه يسمى ويكنى وقوله عن سماك بكسر السين (قوله كان فى ساق رسول الله) بصيغة الافراد لكنه مفرد مضاف فيعم وفى نسخة صحيحة بصيغة التثنية وقوله حموشه بضم الحاء المهملة والميم اى رقة وهى مما يتمدح به خلافا لمن قال بضم أوله المعجم لانه مخالف للاصول واللغة فان الخمش بالمعجمة خدش الوجه ولطمه وقطع عضو منه على مايشهد به القاموس وغيره (قوله وكان لايضحك الاتبسما) هذا الحصر يحمل على الغالب من أحواله صلى الله عليه وسلم لما سبق من ان جل ضحكه التبسم والافقد ضحك حتى بدت نواجذه كما سيأتى وبعضهم فصل تفصيلا حسنا وهو أنه كان يضحك فى أمور الآخرة ويتبسم فى أمور الدنيا ومقتضى استثناء التبسم من الضحك انه منه وهو كذلك فان التبسم من الضحك بمنزلة السنة من النوم فكما ان السنة أوائل النوم كذلك التبسم أوائل الضحك قال تعالى فتبسم ضاحكا من قولها أى فتبسم شارعا فى الضحك (قوله فكنت) وفى المشكاة وكنت بالواو وهو أظهر وقوله اذا نظرت اليه قلت اكحل بالرفع على انه خبر مبتدأ محذوف أى هو اكحل أى يعلو جفونه سواد ناشئ من استعمال الكحل وهذا بحسب بادى الرأى وقوله وليس بأكحل أى كحلا جعليا وهو الناشئ من التكحل فلا ينافى أنه كان أكحل كحلا خلقيا وهذا بحسب الواقع ونفس الامر فالاثبات بحسب بادى الرأى والنفى باعتبار الواقع ونفس الامر والكلام فى الكحل الجعلى وأما الخلقى فهو ثابت له صلى الله عليه وسلم ويصح فى الافعال الثلاثة ضم التاء على صيغة التكلم وفتحها على صيغة الخطاب (قوله قتيبة) بالتصغير وقوله ابن لهيعة بكسر الهاء كحليمة وقوله ابن المغيرة أى ابن

(حدثنا) أحمد بن منيع (أخبرنا) عباد بن العوام (أخبرنا) الحجاج وهو ابن ارطاة عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة رضى الله عنه قال كان فى ساق رسول الله صلى الله عليه وسلم حموشة وكان لايضحك الا تبسما فكنت اذا نظرت اليه قلت أكحل العينين وليس بأكحل (حدثنا) قتيبة ابن سعيد (أخبرنا) ابن لهيعة عن عبيد الله ابن المغيرة

معيقيب بالتصغير وقوله ابن جزء بفتح الجيم وسكون الزاى فهمزة الزبيدى بالتصغير صحابى (قوله ما رأيت أحدا أكثر تبسما من رسول الله) أى لان شأن الكمل اظهار الانبساط والبشر لمن يريدون تألفه واستعطافه مع تلبسهم بالحزن المتواصل باطنا فكثرة تبسمه صلى الله عليه وسلم لا تنافى كونه متواصل الاحزان فاندفع ما أورد من انه اذا كان كثير التبسم كيف يكون متواصل الاحزان فهو صلى الله عليه وسلم دائم البشر ومع ذلك هو دائم الحزن الباطنى حتى انه قد تبدو آثاره على صفحات وجهه (قوله الخلال) بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام فيحتمل أن يكون بائع الخل أو صانعه وهو أبو جعفر البغدادى (قوله السيلحانى) بفتح السين المهملة وسكون الياء التحتية وفتح اللام وفتح الحاء بعدها ألف نسبة لسيلحون قرية بقرب بغداد وفى نسخة السيلحانى بضم السين وفتح الياء وسكون اللام وفتح الحاء بعدها ألف وفى أخرى السيلخينى بضبط الاول الا انه بكسر الخاء المعجمة بعدها ياء (قوله ابن أبى حبيب) بفتح الحاء كعبيد وقوله عن عبد الله بن الحارث أى ابن جزء (قوله قال) أى عبد الله بن الحارث (قوله ما كان ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تبسما) هذا الحصر اضافى أى بالنسبة للغالب لما تقرر أنه صلى الله عليه وسلم ضحك أحيانا حتى بدت نواجذه الا أن يحمل على المبالغة (قوله قال أبو عيسى) أى المؤلف (قوله هذا حديث غريب) أى من حيث تفرد الليث به المجمع على جلالته كما أشار اليه بقوله من حديث ليث بن سعد فهى غرابة فى السند لا فى المتن فلا تنافى صحته (قوله أبو عمار) بفتح العين وتشديد الميم وقوله الحسين بن حريث بالتصغير وقوله عن المعرور بفتح فسكون فضم وقوله ابن سويد بالتصغير الاسدى الكوفى أبو أمية وقوله عن أبى ذر أى الغفارى جندب بن جنادة بضم الجيم وتخفيف النون (قوله انى لاعلم) أى بالوحى (قوله أول رجل يدخل الجنة) وفى نسخة وآخر رجل يدخل الجنة وقوله وآخر رجل يخرج من النار انما لم يذكر أول رجل يدخل النار لان كلامه فيمن يدخل الجنة وانما ذكر آخر رجل يخرج من النار لانه آخر رجل يدخل الجنة لكنه يكون مكررا مع النسخة الثانية ولذا اقتصر عليه فى أصح النسخ (قوله يؤتى بالرجل الخ) كلام مستأنف لبيان حال رجل آخر فلا ارتباط له بما قبله وفى بعض الروايات ويؤتى بالرجل الخ بالواو التى للاستئناف (قوله فيقال) أى يقول الله للملائكة وقوله اعرضوا بوصل الهمزة مع كسر الراء وهو فعل أمر من العرض وقوله عليه أى الرجل وقوله صغار ذنوبه أى صغائرها والمراد أظهروها له فى صحيفته أو بصورها

عن عبد الله بن الحارث بن جزء رضى الله عنه انه قال ما رأيت أحدا أكثر تبسما من رسول الله صلى الله عليه وسلم (حدثنا) أحمد بن خالد الخلال (حدثنا) يحيى بن اسحاق السيلحانى (حدثنا) ليث بن سعد عن يزيد بن أبى حبيب عن عبد الله بن الحارث رضى الله عنه قال ما كان ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تبسما قال أبو عيسى هذا حديث غريب من حديث ليث بن سعد (حدثنا) أبو عمار الحسين بن حريث (حدثنا) وكيع (حدثنا) الاعمش عن المعرور بن سويد عن أبى ذر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لاعلم أول رجل يدخل الجنة وآخر رجل يخرج من النار يؤتى بالرجل يوم القيامة فيقال اعرضوا عليه صغار ذنوبه ويخبا عنه كبارها

وقوله تمن أى اطلب ما تقدره فى نفسك وتصوره فيها فان كل ما تمنيته متيسر فى هذه الدار الواسعة ولا تقس حال الاخرى بحال الدنيا فان تلك دار ضيقة ومحنة وهذه دار متسعة ومنحة اه قارى (قوله قال) أى الرسول صلى الله عليه وسلم وقوله فيتمنى أى يطلب ما يقدره فى نفسه ويصوره فيها وقوله فيقال أى من قبل الله كما مر مرارا وقوله وعشرة أضعاف الدنيا أى امثالها زيادة على الذى تمنيت فضعف الشئ مثله وضعفاه مثلاه وأضعافه امثاله لكن المضاعفة ليست بالمساحة والمقدار بل بالقيمة فما يعطاه فى الآخرة يكون مقدار عشرة أضعاف الدنيا بحسب القيمة بل أفضل وأجل وان كان أقل من الدنيا بالمساحة والمقدار ونظير ذلك ان الجوهرة اضعاف الفرس بحسب القيمة لا بالوزن والمقدار ولا مانع من المضاعفة بالمساحة والمقدار كما وجد بخط العلامة السهراوى فانه روى ان أدنى أهل الجنة منزلة من يسير فى ملكه ألف سنة يرى أقصاه كما يرى أدناه وينظر الى جنانه ونعيمه وخدمه وسرره مسيرة ألف سنة وأرفعهم الذى ينظر الى ربه بالغداة والعشى (قوله قال) أى رسول الله وقوله فيقول أتسخر بى بالباء الموحدة كما فى النسخ المصححة وفى نسخة اتسخرنى بالنون وقوله وأنت الملك أى والحال انك أنت الملك بكسر اللام وليست السخرية من شأن الملوك وأنا أحقر من ان يسخر بى ملك الملوك وهذا نهاية الخضوع وهو سبب لكمال جود الملك ولذلك نال ما نال من الاكرام وانما قال أتسخر بى دهشا لما ناله من السرور وبلوغ ما لم يخطر بباله من كثرة الحور والقصور فلم يكن عالما بما قال ولا بما يترتب عليه بل جرى على عادته فى مخاطبة المخلوق (قوله قال) أى عبد الله بن مسعود وقوله فلقد رأيت رسول الله الخ اى فوالله لقد رأيت رسول الله الخ وتقدمت حكمة القسم وقوله ضحك حتى بدت نواجذه أى تعجبا من دهش الرجل ومن غلبة رحمته تعالى على غضبه (قوله حدثنا أبو الاحوص) بمهملتين وفى نسخة أنبأنا وقوله ابن ربيعة أى ابن نضلة البجلى (قوله شهدت عليا) أى حضرته وقوله أتى بالبناء للمفعول والجملة حال أى والحال انه أتاه بعض خدمه وقوله بدابة ليركبها الدابة فى العرف الطارى فرس أو بغل أو حمار وأصلها كل ما دب على الارض من الحيوان ذكرا كان أو انثى ثم خص بما ذكر (قوله فلما وضع رجله فى الركاب) بكسر الراء وقوله قال بسم الله أى اركب فالجار والمجرور متعلق بمحذوف وأتى بذلك اقتداء بالنبى صلى الله عليه وسلم كما يدل عليه قوله الآتى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع كما صنعت وكأنه صلى الله عليه وسلم أخذه من قوله تعالى حكاية عن نوح عليه السلام لما ركب السفينة بسم الله لان الدابة بالبر كالسفينة بالبحر

قال فيتمنى فيقال له فان لك الذى
تمنيته وعشرة اضعاف الدنيا
قال فيقول أتسخر بى وأنت الملك
قال فلقد رأيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم ضحك حتى بدت
نواجذه (حدثنا) قتيبة بن سعيد
(حدثنا) أبو الاحوص عن أبى
اسحاق عن على بن ربيعة قال
شهدت عليا رضى الله عنه أتى
بدابة ليركبها فلما وضع رجله
فى الركاب قال بسم الله

حكما

كما أفاده العصام غير أنه لم يفصح عن ذلك حيث قال كأنه مأخوذ من قول نوح لما ركب السفينة الخ واعترض عليه بعض الشراح بأن عليا نقل ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم وتأسى به فكيف يقال انه مأخوذ من قول نوح وهو مبني على ما فهمه من أن مراد العصام أن عليا هو الذى أخذ ذلك من قول نوح وليس كذلك بل النبي هو الآخذ له كما علمت (قوله فلما استوى) أى استقر وقوله قال أى شكرا لله على هذه النعمة العظيمة وهى تذليل هذه الدابة واطاقته لنا على ركوبها مع الحفظ عن شرها (قوله ثم قال سبحان الذى سخر لنا) أى تنزيها له عن الاستواء على مكان كالاستواء على الدابة أو تنزيها له عن الشريك أو عن العجز عن تسخير هذه الدابة وتذليلها لنا وقوله هذا أى هذا المركوب وقوله وما كنا له مقرنين أى مطيقين يقال اقرنت الشئ اقرانا أطقته وقويت عليه كما فى المصباح وقوله وانا الى ربنا لمنقلبون أى وانا الى حكمه وجزائه لراجعون فى الدار الآخرة وانما قال ذلك لان ركوب الدابة قد يكون سببا للتلف فقد ينقلب عنها فيهلك فتذكر الانقلاب الى رب الارباب فينبغى لمن اتصل به سبب من أسباب الموت أن يكون حاملا له على التوبة والاقبال على الله تعالى فى ركوبه ومسيره فقد يحمل من فوره على سريره (قوله ثم قال الحمد لله ثلاثا) كرره لعظم تلك النعمة التى ليست مقدورة لغيره تعالى وقوله والله أكبر ثلاثا تعجبا من التسخير ودفعا لكبر النفس من استيلائها على المركوب (قوله سبحانك) أى تنزيها عن الحاجة الى ما يحتاج اليه عبادك وانما أعاد التسبيح توطئة لما بعده ليكون مع اعترافه بالظلم أنجح لاجابة سؤاله وقوله انى ظلمت نفسى أى بعدم القيام بشكر هذه النعمة العظمى وغيرها من النعم وقوله فاغفر لى أى استر ذنوبى فلا تؤاخذنى بالعقاب عليها وقوله فانه لا يغفر الذنوب الا أنت أى لانه لا يغفر الذنوب أحد الا أنت (قوله ثم ضحك) أى على وقوله فقلت أى له كما فى نسخة وفى اخرى فقال أى على بن ربيعة وقوله من أى شئ ضحكت وفى نسخة من أى شئ تضحك وقوله يا أمير المؤمنين هذا يدل على أن هذه القضية كانت فى أيام خلافته (قوله قال) أى على مجيبا له وقوله صنع كما صنعت أى قولا وفعلا (قوله ان ربك ليعجب) أى ليرضى فالمراد بالعجب فى حقه تعالى لازمه وهو الرضى لاستحالة حقيقته عليه تعالى وقوله من عبده الاضافة للتشريف (قوله يعلم) حال أى قال ذلك حال كونه يعلم وقوله انه أى الشأن وقوله غيره كذا فى بعض النسخ وهو ظاهر لانه من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وفى بعض النسخ غيرى وتوجيهه أن يجعل يعلم مقولا لقول محذوف أى قائلا يعلم ويجعل ذلك حالا من فاعل يعجب

فلما استوى على ظهرها قال الحمد لله ثم قال سبحان الذى سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا لمنقلبون ثم قال الحمد لله ثلاثا والله أكبر ثلاثا سبحانك انى ظلمت نفسى فاغفر لى فانه لا يغفر الذنوب الا أنت ثم ضحك فقلت من أى شئ ضحكت يا أمير المؤمنين فقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع كما صنعت ثم ضحك فقلت من أى شئ ضحكت يا رسول الله قال ان ربك ليعجب من عبده اذا قال رب اغفر لى ذنوبى يعلم انه لا يغفر الذنوب أحد غيره

والمعنى أنه تعالى يعجب من عبده اذا قال رب اغفرلى حالة كونه تعالى قائلا يعلم أنه لا يغفر الذنوب غيرى كما يؤخذ من المناوى (قوله عن عامر بن سعد) أى ابن أبى وقاص ذكره بعضهم فى التابعين وأسلم سعد أبوه قديما وهو ابن سبع عشرة سنة وقال كنت ثالث الاسلام وأنا أول من رمى بسهم فى سبيل الله (قوله قال) أى عامر وقوله قال سعد أى أبوه وهو أحد العشرة المبشرين بالجنة (قوله لقد رأيت) أى والله لقد رأيت وتقدمت حكمة القسم وقوله يوم الخندق هو معروف وهو معرب لان الخاء والدال والقاف لا تجتمع فى كلمة عربية (قوله قال) أى عامر وقوله قلت أى لسعد وقوله كيف كان ضحكه أى على أى حال ولاى سبب (قوله قال) أى سعد وقوله كان رجل أى من الكفار وقوله معه ترس الجملة خبر كان والترس ما يستتر به حال الحرب وفى رواية قوس بدل ترس (قوله وكان سعد راميا) أى يحسن الرمى ثم ان كان هذا من كلام سعد كما هو الظاهر كان فيه التفات اذ كان الظاهر أن يقول وكنت راميا وان كان من كلام عامر فلا التفات (قوله وكان الرجل الخ) هذا من كلام سعد قطعا وقوله يقول كذا وكذا بالترس أى يفعل كذا وكذا به أى يشير به يمينا وشمالا فالمراد بالقول هنا الفعل قال صاحب النهاية والعرب تجعل القول عبارة عن جميع الافعال وتطلقه على غير الكلام تقول قال بيده أى أخذ وقال برجله أى مشى وقالت به العينان سمعا وطاعة أى أومأت به وقال بالماء على يده أى صبه وقال بثوبه أى رفعه وقال بالترس أى أشار به وقلبه وقس على هذه الافعال وعلى هذا فالجار والمجرور أعنى قوله بالترس متعلق بيقول بمعنى يفعل وقوله يغطى جبهته مستأنف مبين للاشارة فى قوله كذا وكذا أى يغطى جبهته حذرا من السهم ويحتمل ان القول باق على حقيقته والمعنى يقول كذا وكذا من القول القبيح فى حق النبى وأصحابه ولم يصرح سعد بما قاله الرجل لاستقباحه وعلى هذا فالجار والمجرور أعنى قوله بالترس متعلق بما بعده وهو قوله يغطى جبهته أى حذرا من السهم كما مر وهى جملة حالية من فاعل يقول والاول هو الاظهر (قوله فنزع له سعد بسهم) أى نزع لاجله سهما من كنانته ووضعه فى الوتر فالباء زائدة لان نزع يتعدى بدونها (قوله فلما رفع رأسه) أى فلما رفع الرجل رأسه من تحت الترس فظهرت جبهته وقوله رماه أى سعد بالسهم الذى نزعه له (قوله فلم يخطئ) بضم الياء وسكون الخاء وبالهمز وفى نسخة فلم يخط بفتح الياء وضم الطاء غير مهموز من الخطوة أى فلم يخط عن جبهته ولم يتعدها ولم يجاوزها وقوله هذه منه أى الجبهة من الرجل وقوله يعنى جبهته من كلام عامر أى يقصد سعد باسم الاشارة

(حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) محمد بن عبد الله الانصارى (حدثنا) عبد الله بن عون عن محمد بن محمد بن الاسود عن عامر ابن سعد قال قال سعد لقد رأيت النبى صلى الله عليه وسلم ضحك يوم الخندق حتى بدت نواجذه قال قلت كيف كان ضحكه قال كان رجل معه ترس وكان سعد راميا وكان الرجل يقول كذا وكذا بالترس يغطى جبهته فنزع له سعد بسهم فلما رفع رأسه رماه فلم يخطئ هذه منه يعنى جبهته

جبهة

جبهة الرجل والجبهة ما بين الحاجبين الى الناصية وهي موضع السجود (قوله وانقلب الرجل) أي صار أعلاه أسفله وسقط على استه وقوله وشال برجله أي رفعها والباء للتعدية أو زائدة قال في المصباح شال شولا من باب قال رفع يتعدى بالحرف على الاصح ويقال شالت الناقة بذنبها عند اللقاح رفعته وأشالته بالالف لغة وفي نسخة فشال وفي أخرى وأشال وفي أخرى أيضا وأشاد والكل بمعنى واحد (قوله فضحك النبي) أي فرحا وسرورا برمي سعد للرجل واصابته له وما يترتب على ذلك من اخماد نار الكفر واذلال أهل الضلال لا من رفعه لرجله حتى بدت عورته (قوله قلت) وفي نسخة صحيحة فقلت والقائل هو عامر كما هو ظاهر وقوله من أي شيء ضحك أي من أجل أي سبب ضحك النبي هل من رمي الرجل واصابته أو من رفعه لرجله وافتضاحه بكشف عورته فلاجل هذا الاحتمال استفسر الراوي وهو عامر سعدا عن سبب ضحكه صلى الله عليه وسلم (قوله قال) أي سعد وقوله من فعله بالرجل أي ضحك من أجل رميه الرجل واصابته لا من رفعه لرجله وافتضاحه بكشف عورته لانه لا يليق بالنبي ولا ينبغي أن يضحك لهذا بل لذلك

(باب ما جاء في صفة مزاح رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أي باب بيان الاخبار الواردة في صفة مزاح الخ وفي بعض النسخ باب صفة الخ والاولى أولى قال العصام الانسب باب كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم في المزاح وكان الاولى ان لا يفصل بينه وبين باب كيف كان كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم بباب الضحك ورد بأن المزاح وقع بغير الكلام كما يأتي في احتضانه لزاهر فلو قال باب كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم في المزاح لكانت الترجمة قاصرة والمزاح يتولد عنه الضحك فناسب ذكر الضحك ثم ذكر بعض أسبابه هكذا قال بعضهم وقد يقال الاولى حينئذ أن يقدم المزاح على الضحك تقديما للسبب على المسبب والمزاح بكسر أوله مصدر مازحه فهو بمعنى الممازحة يقال مازحه ممازحة ومزاحا كقاتل مقاتلة وقتالا والمزاح بالضم مصدر سماعي والقياس الكسر لقول ابن مالك لفاعل الفعال والمفاعلة وهو الانبساط مع الغير من غير ايذاء له وبه فارق الاستهزاء والسخرية وانما كان صلى الله عليه وسلم يمزح لانه كانت له المهابة العظمى فلو لم يمازح الناس لما أطاقوا الاجتماع به والتلقي عنه ولذلك سئل بعض السلف عن مزاحه صلى الله عليه وسلم فقال كانت له مهابة فلذا كان ينبسط

وانقلب الرجل وشال برجله
فضحك النبي صلى الله عليه
وسلم حتى بدت نواجذه
قال قلت من أي شيء ضحك
قال من فعله بالرجل
*(باب ما جاء في صفة مزاح
رسول الله صلى الله عليه وسلم)

مع الناس بالمداعبة والطلاقة والبشاشة وعن عائشة رضى الله تعالى عنها أنه صلى الله عليه وسلم كان يمزح ويقول ان الله لا يؤاخذ المزاح الصادق فى مزاحه لكن لا تنبغى المداومة عليه فانه يورث الضحك وقسوة القلب ويشغل عن ذكر الله والفكر فى مهمات الدين ويؤول فى كثير من الاوقات الى الايذاء لانه يوجب الحقد ويسقط المهابة فالافراط فيه منهى عنه والمباح ماسلم من هذه الامور بل ان كان لتطييب نفس المخاطب ومؤانسته كما كان صلى الله عليه وسلم يفعله على ندور فهو سنة وما أحسن قول الامام الشافعى

أفد طبعك المكدود بالجد راحة * يجد وعلله بشئ من المزح
ولكن اذا أعطيته المزح فليكن * على قدر ما يعطى الطعام من الملح

وأحاديث هذا الباب ستة (قوله ان النبى قال له) أى لانس وقوله ياذا الاذنين أى ياصاحب الاذنين السميعتين الواعيتين الضابطتين لما سمعتاه ووصفه بذلك مدحا له لذكائه وفطنته (قوله قال محمود) وفى نسخة قال أبو عيسى قال محمود أى ابن غيلان شيخ المصنف وقوله قال أبو أسامة أى شيخ محمود وقوله يعنى يمازحه أى يقصد صلى الله عليه وسلم ممازحته فهو من قبيل ذكر الفعل وارادة المصدر على حد تسمع بالمعيدى خير من أن تراه أى سماعك به خير من رؤيته ولما كان فى كون ماذكر مزاحا خفاء أتى بذلك بيانا له حتى أتى بالعناية وان كان مزاحا يكون معناه صحيحا لان فى التعبير عنه بياذا الاذنين مباسطة وملاطفة حيث سماه بغير اسمه مما قد يوهم أنه ليس له من الحواس الا الاذنان أو أنه مختص بهما فهو من جملة مزحه ولطيف أخلاقه صلى الله عليه وسلم (قوله عن أبى التياح) بفتح التاء وتشديد الياء وبالحاء المهملة اسمه يزيد بن حميد بالتصغير (قوله أن كان) أى أنه كان فأن مخففة من الثقيلة واسمها ضمير الشأن وقوله ليخالطنا أى يمازحنا قال فى القاموس خالطه مازحه والمراد بالضمير المفعول وهو نا أنس وأهل بيته (قوله حتى يقول) غاية فى قوله يخالطنا أى انتهت مخالطته لنا الى الصغير من أهلنا ومداعبته والسؤال عن طيره وقوله لاخ لى أى من الام كان صغيرا واسمه كبشة وأبوه طلحة بن زيد بن سهل الانصارى وقوله يا أبا عمير ما فعل النغير بالتصغير فيهما فيؤخذ منه جواز تصغير الاسم ولو لحيوان غير الآدمى أى ما شأنه وما حاله وانما سأله صلى الله عليه وسلم عن ذلك مع علمه به تعجبا منه وملاطفة له وادخالا للسرور عليه ولذلك ابتدأ الصغير بالخطاب حيث لاحظ منه الجواب وهو تصغير نغر بضم النون وفتح الغين وهو طائر كالعصفور

(حدثنا) محمود بن غيلان (حدثنا) أبو اسامة عن شريك عن عاصم الأحول عن أنس ابن مالك ان النبى صلى الله عليه وسلم قال له ياذا الاذنين قال محمود قال أبو أسامة يعنى يمازحه (حدثنا) هناد بن السرى (حدثنا) وكيع عن شعبة عن ابى التياح عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخالطنا حتى يقول لاخ لى يا أبا عمير ما فعل النغير

أحمر المنقار وقيل طائر له صوت وقيل هو الصعو وقيل غير ذلك والاشهر الاول وعمير
قيل تصغير عمر بضم العين وسكون الميم اشارة الى أنه يعيش قليلا والفعل هو التأثير
مطلقا والعمل ما كان من الحيوان بقصد فهو أخص من الفعل لانه قد ينسب الى
الحيوان الذى لا قصد له بل قد ينسب الى الجماد ويؤخذ من الحديث جواز السجع
ومحل النهى عنه اذا كان فيه تكلف (قوله قال ابو عيسى) أى المصنف (قوله
وفقه هذا الحديث) أى ما يفهم منه من المسائل المفقوهة وقوله كان يمازح أى
لمصلحة تطييب نفس المخاطب ومؤانسته وملاطفته ومداعبته وذلك من كمال خلقه
ومكارم اخلاقه وتواضعه ولين جانبه حتى مع الصبيان وسعة صدره وحسن
معاشرته للناس (قوله وفيه انه الخ) أى وفى هذا الحديث من الفوائد أنه الخ ولو
قال وأنه الخ عطفا على انه الاولى لكان أولى وقوله كنى غلاما صغيرا وهو لا بأس به
لان الكنية قد تكون للتفاؤل بأنه يعيش ويصير أبا لكونه يولد له فاندفع ما يقال ان
فى ذلك جعل الصغير أبا الشخص وهو ظاهر الكذب (قوله وانه لا بأس ان يعطى
الصبى الطير ليلعب به) أى وفيه أيضا من الفوائد أنه لا بأس ولا حرج فى اعطاء
الصبى الطير ليلعب به واستشكل بأن فيه تعذيبا للحيوان وهو منهى عنه وأجيب
بأن التعذيب غير مقطوع به بل ربما راعيه فيبالغ فى اكرامه واطعامه لالفه له
وهذا ظاهر ان قامت قرينة على ان الصبى لا يعذبه بل يلعب به لعبا لا عذاب فيه
ويقوم بمؤنته على الوجه اللائق فيجوز تمكينه منه حينئذ والا حرم واعلم أن فوائد
هذا الحديث تزيد على المائة أفردها ابن القاص بجزء وقد أشرنا الى بعض منها زائد
على ما ذكره المصنف (قوله يلعب به) فى نسخة فيلعب به وقوله فحزن الغلام عليه
أى كما هو شأن الصغير اذا فقد لعبته وقوله فمازحه أى باسطه وقوله فقال يا أبا عمير
ما فعل النغير أى ليسليه ويذهب حزنه عليه لانه يفرح بمكالمة النبى له فيذهب حزنه
بسبب فرحه (قوله ابن الحسن) وفى نسخة الحسين بالتصغير والاول هو الصواب
وقوله ابن شقيق أى المروزى العبدى وقوله المقبرى بفتح الميم وسكون القاف
وضم الباء الموحدة أو فتحها نسبة للمقبرة لكونه كان يسكن المقابر أو لكونه
نزل بناحيتها (قوله قال) أى أبو هريرة وقوله قالوا أى الصحابة وقوله انك
تداعبنا بدال وعين مهملتين أى تمازحنا من المداعبة وهى الممازحة والدعابة
بالضم اسم لما يستملح من ذلك وقوله فقال نعم غير أنى لا أقول الا حقا أى مطابقا
للواقع وفى نسخة قال انى الخ والتحقيق ما قاله العصام ان قصدهم السؤال عن
المداعبة هل هى من خصائصه صلى الله عليه وسلم فتكون ممنوعة منا لورود النهى

قال أبو عيسى وفقه هذا الحديث
ان النبى صلى الله عليه وسلم
كان يمازح وفيه انه كنى غلاما
صغيرا فقال له يا أبا عمير وفيه انه
لا بأس ان يعطى الصبى الطير
ليلعب به وانما قال له النبى
صلى الله عليه وسلم يا أبا عمير
ما فعل النغير لانه كان له نغير
يلعب به فمات فحزن الغلام
عليه فمازحه النبى صلى الله
عليه وسلم فقال يا أبا عمير ما فعل
النغير (حدثنا) عباس بن محمد
الدورى (حدثنا) على بن الحسن
ابن شقيق (أنبأنا) عبد الله بن
المبارك عن اسامة بن زيد عن
سعيد المقبرى عن أبى هريرة
رضى الله تعالى عنه قال قالوا
يا رسول الله انك تداعبنا فقال
نعم غير أنى لا أقول الا حقا

عنها في قوله صلى الله عليه وسلم لا تمار أخاك ولا تمازحه ولا تعده موعدا فتخلفه أوليست من خصائصه فلا تكون ممنوعة منا فأجاب بأنه يداعب لكن لا يقول الاحقا فمن حافظ على قول الحق مع بقاء المهابة والوقار فله المداعبة بل هي سنة كما مر وقد تقدم عن عائشة انه صلى الله عليه وسلم كان يمزح ويقول ان الله لا يؤاخذ المزاح الصادق في مزاحه ومن لم يحافظ على ذلك فليس له المداعبة وعلى ذلك يحمل النهي الوارد وقيل لسفيان بن عيينة المزاح محنة فقال بل سنة لكن لمن يحسنه ويضعه مواضعه وأما ما قاله الطيبي ان قصدهم الانكار فكأنهم قالوا لا ينبغي لمثلك المداعبة لمكانتك عند الله تعالى فرد عليهم بقوله نعم الخ فهو مردود بأنه يبعد أن يخطر ببال الصحابة رضي الله عنهم الانكار والاعتراض عليه صلى الله عليه وسلم وبالجملة فكان صلى الله عليه وسلم يمزح على ندور ولا يقول الاحقا لمصلحة مؤانسة أو تألف فانهم كانوا يهابونه فيمازحهم ليخفف عنهم مما ألقى عليهم من مهابتهم منه لا سيما عقب التجليات (قوله خالد بن عبد الله) أي ابن عبد الرحمن بن يزيد الطحان الواسطي المدني ثقة عابد يقال انه اشترى نفسه من الله ثلاث مرات كل مرة يتصدق بوزن نفسه فضة (قوله ان رجلا) وكان به بله وقوله استحمل رسول الله أي طلب منه ان يحمله أي يعطيه حمولة يركبها وقوله فقال أي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله اني حاملك أي مريد حملك وقوله على ولد ناقة وفي نسخة ولد الناقة قال صلى الله عليه وسلم له ذلك مع كونه يتبادر منه ما هو الصغير من أولاد الابل مداعبة وملاطفة ومباسطة له (قوله فقال) أي ذلك الرجل وقوله ما أصنع بولد الناقة انما قال ذلك لتوهمه أن المراد من ولد الناقة الصغير لكونه المتبادر من الاضافة والتعبير بالولد (قوله فقال) أي الرسول صلى الله عليه وسلم وقوله وهل تلد الابل بالنصب مفعول مقدم والابل اسم جمع لا واحد له من لفظه وهو بكسرتين وسمع تسكين الباء للتخفيف ولم يجئ من الاسماء على فعل بكسرتين الا الابل والحبر وقوله الا النوق بالرفع فاعل مؤخر فالابل ولو كبارا أولاد الناقة فيصدق ولد الناقة بالصغير والكبير فكأنه يقول لو تدبرت لم تقل ذلك ففيه ارشاده كغيره الى انه ينبغي له اذا سمع قولا يتأمله ولا يبادر برده والنوق بضم النون جمع ناقة وهي انثى الابل وقال أبو عبيدة لا تسمى ناقة حتى تجذع (قوله من أهل البادية) هي خلاف الحاضرة والنسبة اليها بدوي على غير قياس (قوله وكان اسمه زاهرا) بالتنوين وهو ابن حرام الاشجعي شهد بدرا (قوله وكان يهدي الى النبي الخ) بضم الياء من يهدي لانه من الاهداء وهو البعث بشيء الى الغير

اكراما

(حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا) خالد بن عبد الله عن حميد عن أنس بن مالك ان رجلا استحمل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني حاملك على ولد ناقة فقال يا رسول الله ما أصنع بولد الناقة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهل تلد الابل الا النوق (حدثنا) اسحاق بن منصور (حدثنا) عبد الرزاق (حدثنا) معمر عن ثابت عن أنس بن مالك ان رجلا من أهل البادية كان اسمه زاهرا وكان يهدي الى النبي صلى الله عليه وسلم

اكراماله وروى أن رجلا كان يهدى اليه صلى الله عليه وسلم العكة من السمن
أو العسل فاذا طولب بالثمن جاء بصاحبه فيقول للنبى صلى الله عليه وسلم اعطه
متاعه أى ثمنه فما يزيد صلى الله عليه وسلم على ان يتبسم ويأمر به فيعطى وفى رواية
انه كان لايدخل المدينة طرفة وهى الشئ المستحسن الا اشتراها ثم جاء بها فقال
يارسول الله هذه هدية لك فاذا طالبه صاحبها بثمنها جاء به فقال اعطه الثمن فيقول
ألم تهده لى فيقول ليس عندى فيضحك ويأمر لصاحبه بثمنه وكأنه رضى الله عنه
اذا اشترى ذلك بثمن فى ذمته على نية أدائه اذا حصل لديه يهديه للنبى صلى الله عليه
وسلم لايثاره له على نفسه فلما عجز وصار كالمكاتب رجع الى مولاه وأبدى اليه صنيع
ما أولاه (قوله هدية من البادية) أى مما يوجد بها من ثمار ونبات وغيرهما لانها
تكون مرغوبة عزيزة عند أهل الحضر وكان صلى الله عليه وسلم يقبلها منه لان من
عادته قبول الهدية بخلاف العمال بعده فلا يجوز لهم قبولها الا ما استثنى فى محله
(قوله فيجهزه النبى) بضم الياء وفتح الجيم وتشديد الهاء أى يعطيه ما يتجهز به الى
أهله مما يعينه على كفايتهم والقيام بكمال معيشتهم (قوله اذا أراد أن يخرج) أى
ويذهب الى أهله (قوله ان زاهرا باديتنا) أى ساكن باديتنا فهو على تقدير مضاف
لان البادية خلاف الحاضرة كما تقدم فلا يصح الاخبار الا بتقدير المضاف أو هو
من اطلاق اسم المحل على الحال لانا نستفيد منه ما يستفيده الرجل من باديته من
أنواع الثمار وصنوف النبات فصار كأنه باديتنا أو أن التاء للمبالغة والاصل بادينا
أى البادى المنسوب الينا لانا اذا احتجنا متاع البادية جاء به الينا فأغنانا عن
السفر اليها وقد ورد كذلك فى بعض النسخ قال بعض الشراح وهو أظهر والضمير
لاهل بيت النبوة أو أتى به للتعظيم ويؤيد الاول ما فى جامع الاصول من قوله صلى
الله عليه وسلم ان لكل حاضر بادية وبادية آل محمد زاهر بن حرام وقوله ونحن أى
أهل بيت النبوة أو ضمير الجمع للتعظيم كما مر فى الذى قبله وقوله حاضروه أى حاضروا
المدينة له فلا يقصد بالرجوع الى الحضر الا مخالطتنا أو نعد ونهيئ له ما يحتاجه من
الحضر وليس ذلك من المن المذموم وانما هو ارشاد للامة الى مقابلة الهدية بمثلها أو
خير منها لانه كان يكافئ عليها كما هو عادته على انه صلى الله عليه وسلم مستثنى ممن
يحرم عليه المن فاندفع استشكال العصام لذلك بان المنعم لايليق به ذكر انعامه
(قوله يحبه) أى حبا شديدا ويؤخذ منه جواز حب أهل البادية وجواز الاخبار
بمحبة من يحبك وقوله دميما بالدال المهملة أى قبيح الوجه كريه المنظر مع كونه مليح
السريرة فلا التفات الى الصور كما فى الحديث ان الله لا ينظر الى صوركم وأموالكم

فيجهزه
هدية من البادية
صلى الله عليه وسلم
النبى
اذا أراد أن يخرج فقال النبى
ان زاهرا
صلى الله عليه وسلم
وكان
باديتنا ونحن حاضروه
وكان
صلى الله عليه وسلم يحبه
رجلا دميما

ولكن ينظر الى قلوبكم وأعمالكم (قوله فأتاه النبي الخ) يؤخذ منه جواز دخول
السوق وحسن المخالطة وقوله وهو يبيع متاعه أى والحال انه يبيع متاعه وهو
كل ما يتمتع به من الزاد ومتاعه كان كما فى زوايه قربة لبن وقربة سمن وقوله فاحتضنه
من خلفه وهو لا يبصره أى أدخله فى حضنه وهو مادون الابط الى الكشح وجاء
من ورائه وأدخل يديه تحت أبطيه والحال انه لا يبصره أى لا يراه ببصره وذلك بعد
أن جاء صلى الله عليه وسلم من أمامه وفتح احدى القربتين فأخذ منها على اصبعه
ثم قال له امسك القربة ثم فعل بالقربة الاخرى كذلك ثم غافله وجاء من خلفه واعتنقه
وأخذ عينيه بيديه كيلا يعرفه ويؤخذ من ذلك جواز اعتناق من يحبه من خلفه
ولا يبصره وقوله فقال من هذا أى أى شخص هذا وقوله أرسلنى أى خلنى
وأطلقنى فالارسال التخلية والاطلاق وفى نسخة بعد قوله أرسلنى من هذا مرة
ثانية وقوله فالتفت أى ببعض بصره ورأى بطرفه محبوبه وهذا ساقط من بعض
النسخ وقوله فعرف النبي القياس فعرف انه النبي وقوله فجعل لا يألوما ألصق
ظهره بصدر النبي صلى الله عليه وسلم أى شرع لا يقصر فى الصاق ظهره بصدره صلى
الله عليه وسلم تبركا به وتحصيلا لثمرات ذلك الالصاق من الكمالات الناشئة عنه
فجعل بمعنى شرع ولا يألو بهمزة ساكنة بمعنى لا يقصر وما مصدرية وقوله حين
عرفه ذكره مع علمه من قوله فعرف النبي اهتماما بشأنه وايماء الى ان منشأ هذا
الالصاق ليس الا معرفته وقوله فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول أى شرع
يقول وقوله من يشترى هذا العبد أى من يشترى مثل هذا العبد فى الدمامة
أو من يستبدله منى أو من يقابل هذا العبد الذى هو عبد الله بالاكرام والتعظيم
وقال بعضهم أراد التعريض له بأنه ينبغى ان يشترى نفسه من الله ببذلها فيما يرضيه
وفيه بعد ويؤخذ من ذلك جواز رفع الصوت بالعرض على البيع وتسمية الحر عبدا
ومداعبة الاعلى مع الادنى وقوله اذن واقعة فى جواب شرط محذوف أى ان بعتنى
على فرض كونى عبدا اذن والله تجدنى كاسدا وفى بعض النسخ تأخير القسم عن
الفعل وعلى الاول ففيه الفصل بين اذن والفعل بالقسم وهو جائز وفى بعض النسخ
تجدونى بضميرا الجمع والاوفق بقواعد العربية الافراد لكن قد يجعل الجمع للتعظيم
ومعنى الكاسد الرخيص الذى لا يرغب فيه أحد يقال كسد يكسد بالضم من باب
قتل كسادا اذا قلت الرغبات فيه وقوله فقال النبي الخ أى مدحا له فيؤخذ منه
جواز مدح الصديق بما يناسبه وقوله لكن عند الله لست بكاسد أى لكونك حسن
السريرة وان كنت دميما فى الظاهر وتقدم حديث ان الله لا ينظر الى صوركم

وامو الكم

فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم
يوما وهو يبيع متاعه فاحتضنه
من خلفه ولا يبصره فقال من
هذا أرسلنى فالتفت فعرف
النبي صلى الله عليه وسلم فجعل
لا يألوا ما ألصق ظهره بصدر
النبي صلى الله عليه وسلم حين
عرفه فجعل النبي صلى الله عليه
وسلم يقول من يشترى هذا العبد
فقال يا رسول الله اذو الله
تجدنى كاسدا فقال النبي صلى
الله عليه وسلم لكن عند الله
لست بكاسد

وأموالكم ولكن ينظر الى قلوبكم وأعمالكم وقوله أوقال أنت عند الله غال بغين
معجمة وهو ضد الكاسد وهذا شك من الراوى وقد تضمن هذا الحديث حكما علية
واسرارا جلية لانه لما أتاه المصطفى وجده مشغوفا ببيع متاعه فأشفق عليه ان
يقع فى بئر البعد عن الحق ويشتغل عن الله تعالى فاحتضنه احتضان المشفق على
من اشفق عليه فشق عليه الاشتغال عما يهواه فقال أرسلنى لما أنا فيه فلما شاهد جمال
الحضرة العلية اجتهد فى تمكين ظهره من صدره ليزداد امدادا فقال له صلى الله
عليه وسلم تأديبا له من يشترى هذا العبد اشارة الى ان من اشتغل بغير الله فهو عبد
هواه فببركته صلى الله عليه وسلم حصلت منه الانابة وصادفته العناية فلذلك بشره
النبى بعلو قدره واعلاء رتبته فتضمن مزاحه صلى الله عليه وسلم بشرى فاضلة
وفائدة كاملة فليس مزاحا الا بحسب الصورة وهو فى الحقيقة غاية الجد (قوله ابن
حميد) بالتصغير وقوله مصعب بصيغة اسم المفعول وفى نسخة ضعيفة بدله منصور
قال ميرك وهو خطأ وقوله ابن المقدام بكسر الميم وقوله ابن فضالة بفتح الفاء وقوله
عن الحسن أى البصرى لانه المراد عند الاطلاق فى اصطلاح المحدثين فالحديث
مرسل (قوله قال) أى الحسن ناقلا عن غيره (قوله أتت عجوز) أى
امرأة ولا تقل عجوزة بالتاء اذ هى لغة رديئة كما فى القاموس قيل انها صفية بنت
عبد المطلب ام الزبير بن العوام وعمة النبى عليه الصلاة والسلام ذكره ابن حجر
(قوله أدع الله) أى لى كما فى نسخة (قوله فقال يا ام فلان) كان الراوى نسى
اسمها فكنى عنه بام فلان لنسيانه اسمها واسم من تضاف اليه ويؤخذ منه جواز
التكنى بام فلان وفى الكنية نوع تفخيم واكرام للمكنى ولا يشترط فيها وجود
ولد كما فى قوله صلى الله عليه وسلم يا أبا عمير ما فعل النغير وقد كنيت عائشة بام عبد
الله ولم تلد وانما كنيت بابن اختها اسماء وهو عبد الله بن الزبير المشهور (قوله ان
الجنة لا يدخلها عجوز) قال ذلك مزاحا معها وارشادا لها الى انها لا تدخل على
الهيئة التى هى عليها بل ترجع فى سن ثلاث وثلاثين أو فى سن ثلاثين سنة واقتصاره
صلى الله عليه وسلم على العجوز لخصوص سبب الحديث أو لان غيرها يعلم بالمقايسة
وقد روى معاذ بن جبل ان النبى صلى الله عليه وسلم قال يدخل أهل الجنة الجنة
جردا مردا مكحلين ابناء ثلاثين أو ثلاث وثلاثين سنة (قوله قال) أى الحسن ناقلا
عن غيره كما مر (قوله فولت) بتشديد اللام أى ذهبت وأعرضت وقوله تبكى حال
من فاعل ولت وانما ولت باكية لانها فهمت انها تكون يوم القيامة على الهيئة
التى هى عليها ولا تدخل الجنة فحزنت (قوله فقال) أى النبى وقوله أخبروها

أوقال أنت عند الله غال (حدثنا)
عبد بن حميد (حدثنا) مصعب
ابن المقدام (حدثنا) المبارك
ابن فضالة عن الحسن قال
أتت عجوز النبى صلى الله عليه
وسلم فقالت يا رسول الله ادع
الله ان يدخلنى الجنة فقال يا ام
فلان ان الجنة لا يدخلها عجوز
قال فولت تبكى فقال أخبروها
انها لا تدخلها وهى عجوز

بقطع الهمزة أى أعلموها وقوله انها لاتدخلها وهى عجوز أى ان تلك المرأة لاتدخل الجنة والحال انها عجوز بل يرجعها الله فى سن ثلاثين أو ثلاث وثلاثين سنة فالضمير لتلك المرأة وهو أقرب من جعله للعجوز المطلقة (قوله ان الله تعالى يقول الخ) أتى صلى الله عليه وسلم بذلك استدلالا على عدم دخولها وهى عجوز بل ترجع فى السن المتقدم (قوله انا أنشأناهن انشاء) أى انا خلقنا النسوة خلقا جديدا من غير توسط ولادة بحيث يناسب البقاء والدوام فالضمير للنسوة وجعله للحور العين يرده هذا الحديث وقوله فجعلناهن أبكارا أى عذارى وان وطئن كثيرا فكلما أتاها الرجل وجدها بكرا كما ورد به الاثر وقوله عربا أى عاشقات متحببات الى أزواجهن جمع عروب وقوله أترابا أى متساويات فى السن وهو سن ثلاثين أو ثلاث وثلاثين سنة وذلك أفضل اسنان النساء وجعلهن كذلك بعد أن كن عجائز شمطا أى شائبات رمصا أى مريضات العيون وفى الحديث هن اللاتى قبضن فى دار الدنيا عجائز قد خلقهن الله بعد الكبر فجعلهن عذارى متعشقات على ميلاد واحد أفضل من الحور العين كفضل الظهارة على البطانة ومن يكن لها أزواج فتختار أحسنهم خلقا (فائدة) قال ابن القيم قد درج أكابر السلف والخلف على ما كان عليه صلى الله عليه وسلم من الطلاقة والمزاح الذى لافحش فيه ولا كذب فكان على كرم الله وجهه يكثر المداعبة وكذا ابن سيرين وكان الفرزدق يكثر المزاح بين الصدر الاول ولم ينكر عليه

(باب ما جاء فى صفة كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الشعر)

وفى بعض النسخ باب كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الشعر والاولى أولى على وزان ما سبق وهو الكلام الموزون المقفى قصدا بالذات تخرج بقيد القصد ما صدر منه صلى الله عليه وسلم من الكلام الموزون المقفى نحو أنا النبى لاكذب أنا ابن عبد المطلب لان ذلك لم تقصد شعريته وبقولنا بالذات ما فى الكتاب العزيز نحو الذى أنقض ظهرك ورفعنا لك ذكرك فانه وان كان قصدا لانه مقرون بالارادة وهى معنى القصد لكن ليس قصدا بالذات بل تبعا وبعضهم أخرجه بالقصد لانه لم تقصد شعريته وقد تعارضت الاخبار فى مدح الشعر وذمه والتوفيق بينها بأن صالحه حسن وغيره قبيح وأحاديث هذا الباب تسعة (قوله ابن حجر) بضم فسكون وقوله عن المقدام بكسر الميم وقوله ابن شريح بالتصغير وقوله عن أبيه أى شريح الكوفى من أصحاب على كرم الله وجهه أدرك زمن

النبى

ان الله تعالى يقول انا أنشأناهن انشاء فجعلناهن أبكارا عربا أترابا
*(باب ما جاء فى صفة كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الشعر (حدثنا على بن حجر (حدثنا شريك عن المقدام بن شريح عن أبيه

النبى صلى الله عليه وسلم وقتل مع أبى بكرة بسجستان ولهم شريح آخر وهو القاضى شريح المشهور وليس مرادا (قوله قالت) أى عائشة لكن كان مقتضى الظاهر على هذا ان تقول قيل لى فقولها قيل لها فيه مخالفة الظاهر وفى نسخة قال أى شريح وهو الظاهر لانه الموافق لقوله قيل لها (قوله يتمثل بشئ من الشعر) أى يستشهد به وينشده وأما قول الحنفى أى يتمسك ويتعلق بشئ من الشعر فخلاف المقصود بل هو المعنى المردود مع انه مخالف للمعنى اللغوى ففى القاموس تمثل أنشد بيتا وتمثل به ضربه مثلا وقول المناوى تمثل أنشد بيتا ثم آخر ثم آخر يوهم انه لا يسمى تمثلا الا اذا أنشد ثلاثة أبيات وليس كذلك بل قول القاموس بيتا ليس بقيد بدليل ان عائشة رضى الله عنها اطلقت التمثل على انشاد شطر بيت وهى من أفصح العرب (قوله قالت كان) أى فى بعض الاحيان وقوله يتمثل بشعر ابن رواحة أى ينشده واسم ابن رواحة عبد الله أسلم فى أول سنة من الهجرة وهو أنصارى خزرجى شهد المشاهد كلها الا الفتح فانه مات قبله بمؤتة أميرا وكان من الشعراء الذابين عن الاسلام ككعب بن مالك وحسان وفى نسخ ابن أبى رواحة (قوله ويتمثل بقوله) أى الشاعر وهو طرفة بن العبد بفتح الطاء والراء كما فى القاموس واسمه عمرو فالضمير عائد على غير مذكور اتكالا على شهرة قائله وفى نسخة وبقوله عطفا على قوله بشعر ابن رواحة (قوله ويأتيك بالاخبار من لم تزود) أى من لم تعطه زادا من التزويد وهو اعطاء الزاد للمسافر والمعنى سيأتيك بالاخبار من لم تعطه الزاد ليسافر ويأتى لك بها وصدر البيت ستبدى لك الايام ما كنت جاهلا أى ستظهر لك الايام أى أهلها الامر الذى كنت جاهلا له وكان خفيا عليك وفى رواية انه صلى الله عليه وسلم تمثل بهذا البيت لكنه قدم وأخر فقال ستبدى لك الايام ما كنت جاهلا ويأتيك من لم تزود بالاخبار فقال أبو بكر ليس هكذا يا رسول الله قال ما أنا بشاعر فكأنه صلى الله عليه وسلم تمثل بمعناه وأتى فيه بحق لفظه ومبناه فان العمدة مقدمة على الفضلة والشاعر لضيق النظم عليه قدم الفضلة وأخر العمدة فلما قال له الصديق ليس هكذا قال ما أنا بشاعر قاصد شعريته وانما قصدت معناه وهو أعم من أن يكون فى قالب وزن أولا ولا تعارض بين هذه الرواية ورواية الكتاب لاحتمال انه صلى الله عليه وسلم تمثل به تارة كذا وتارة كذا (قوله ابن عمير) بالتصغير (قوله قال) أى أبو هريرة (قوله ان اصدق كلمة) المراد بها هنا الكلام كما قاله ابن مالك وكلمة بها كلام قد يؤم وقوله كلمة لبيد أى ابن ربيعة العامرى كان من أكابر الشعراء وأسلم وحسن اسلامه ولم يقل شعرا بعد الاسلام وكان يقول يكفينى القرآن

عن عائشة رضى الله عنها قالت
قيل لها هل كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يتمثل بشئ
من الشعر قالت كان يتمثل
بشعر ابن رواحة ويتمثل بقوله
ويأتيك بالاخبار من لم تزود
(حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا)
عبد الرحمن بن مهدى (حدثنا)
سفيان الثورى عن عبد الملك
ابن عمير (حدثنا) أبو سلمة عن
أبى هريرة رضى الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان اصدق كلمة قالها الشاعر كلمة
لبيد

ونذر أن ينحر لاطعام الناس كلما هب الصبا (قوله ألا كل شئ ما خلا الله باطل) أى آيل الى البطلان والهلاك كما قال تعالى كل شئ هالك الا وجهه فلموافقته أصدق الكلام على الاطلاق كان أصدق كلام الخلق وهو زبدة مسألة التوحيد وبقية البيت وكل نعيم لا محالة زائل أى كل نعيم من نعيم الدنيا زائل لا محالة فلا يرد نعيم الجنة فانه دائم لا يزول (قوله وكاد) أى قرب لان كاد من أفعال المقاربة وضعت لمقاربة الخبر من الوجود لكن لم يوجد لمانع وقوله امية بالتصغير وقوله ابن أبى الصلت بفتح فسكون كان يتعبد فى الجاهلية ويؤمن بالبعث ادرك الاسلام لكن لم يوفق له وقوله ان يسلم خبر كاد أى قرب من الاسلام لكونه كان ينطق فى شعره بالحكم البديعية ومن ثم استشهد المصطفى بشعره لكن أدركه الشقاء فلم يسلم بل مات كافرا أيام حصار الطائف وعاش حتى ادرك وقعة بدر ورثى من قتل بها (قوله عن جندب) بضم الجيم وسكون النون وضم الدال وفتحها بعدها باء موحدة وكنيته أبو عبد الله له صحبة خرج له الجماعة وقوله البجلى نسبة لبجيلة ويقال له العلقى نسبة لعلق كفرس بطن من بجيلة (قوله اصاب حجر الخ) أى فى بعض غزواته فقيل فى احد وقيل كان قبل الهجرة وقوله أصبع رسول الله أى اصبع رجله والاصبع مثلثة الهمزة مع تثليث الباء فهذه تسع لغات والعاشرة اصبوع وقد نظم ذلك وضم اليه لغات الانملة الشيخ العسقلانى حيث قال

وهمز أنملة ثلث وثالثه * والتسع فى أصبع واختم بأصبوع

(قوله فدميت) أى تلطخت بالدم وأنث الفعل المسند لها لانها مؤنثة وقد تذكر (قوله هل أنت الخ) اختلف فيمن أنشأ هذا الشعر وتكلم به أولا فقيل الوليد ابن الوليد بن المغيرة وذلك انه كان رفيق أبى نصير فى صلح الحديبية فى محاربة قريش وتوفى أبو نصير ورجع الوليد الى المدينة فعثر بحرتها فانقطعت أصبعه فقال ذلك الشعر وقيل ابن رواحة وذلك انه لما قتل جعفر بمؤتة دعا الناس بابن رواحة فأقبل وقاتل فأصيبت اصبعه فجعل يقول

هل أنت الا اصبع دميت * وفى سبيل الله ما لقيت
يا نفس الا تقتلى تموتى * هذا حياض الموت قد صليت
وما تمنيت فقد لقيت * ان تفعلى بفعلها هديت

والاستفهام بمعنى النفى والاستثناء من محذوف أى ما أنت شئ الا أصبع دميت بصيغة خطاب المؤنث وهكذا قوله وفى سبيل الله ما لقيت أى والحال ان الذى لقيته حاصل فى سبيل الله فالجملة حالية وانما خاطبها الا انه نزلها منزلة العاقل الذى

يخاطب

ألا كل شئ ما خلا الله باطل
وكاد امية بن أبى الصلت ان يسلم
(حدثنا) محمد بن المثنى (حدثنا)
محمد بن جعفر (حدثنا) شعبة
عن الاسود بن قيس عن جندب
ابن سفيان البجلى قال أصاب
حجر أصبع رسول الله صلى
الله عليه وسلم فدميت فقال
هل أنت الا اصبع دميت
وفى سبيل الله ما لقيت

يخاطب ولا مانع من أن يكون الله جعل فيها ادراكا وخاطبها حقيقة معجزة له صلى الله عليه وسلم والمقصود بذلك التسلية والتهوين فكأنه يقول لها تثبتي وهوني عليك فانك لست الا اصبع دميت فما أصابك لم يكن هلاكا ولا قطعا مع انه لم يكن ما لقيت الا في سبيل الله فلا تبالي به بل افرحي فان محنة الدنيا قليلة ومنحتها جزيلة وقيل الصواب في الرواية دميت ولقيت بصيغة الغيبة وحينئذ يكون ليس شعرا ورواية الخطاب غفلة (قوله عن جندب بن عبد الله) أى ابن سفيان البجلي المذكور في السند السابق (قوله نحوه) أى بمعناه دون لفظه كما هو الاصطلاح في الفرق بين قولهم نحوه ومثله وقد تقدم (قوله قال) أى البراء بن عازب وقوله قال له رجل أى من قيس لا يعرف اسمه (قوله أفررتم) أى أهربتم من العدو يوم حنين كما جاء صريحا في رواية الشيخين وقصة حنين مشهورة وكان الكفار أكثر من عشرين ألفا كما في شرح المواهب وكان المسلمون عشرة آلاف مقاتل من بين فارس وراجل ومن معجزاته صلى الله عليه وسلم فيها انهزام الكفار فيها من رميه اياهم بقبضة من الحصى رماها في وجوههم وقال شاهت الوجوه أى قبحت فما بقي منهم أحد الا دخل التراب في عينيه وانهزموا بعد ما انهزم المسلمون منهم (قوله عن رسول الله) متعلق بمحذوف والتقدير أفررتم منكشفين عن رسول الله لوضوح ان الفرار عن العدو لا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله يا أبا عمارة نداء للبراء بكنيته فان هذه كنية له كحذافة (قوله فقال لا) أى لم نفر كلنا بل بعضنا لان أكابر الصحب لم يفروا وانما فر سرعان الناس كما سيأتي (قوله والله ما ولى رسول الله) أتى بالقسم مبالغة في الرد على المنكر وانما أجاب بنفي تولي رسول الله مع ان السؤال عن فرارهم لانه يلزم من ثباته صلى الله عليه وسلم عدم فرار أكابر الصحب لانهم باذلون أنفسهم دونه وعالمون بأن الله عاصمه وناصره وانما نفي التولي دون الفرار مع انه هو الذي في السؤال تنزيها لذلك المقام الرفيع عن اللفظ البشع الفظيع حتى في النفي فان الفرار أفظع وأبشع من التولي لان التولي قد يكون لتحيز لفئة أو تحرف لقتال والفرار يكون للخوف والجبن غالبا وأجمعوا على أنه لا يجوز الانهزام عليه فمن زعم انه انهزم كفر ان قصد التنقيص والا أدب تأديبا عظيما عند الشافعي وقتل عند مالك (قوله ولكن ولى سرعان الناس) أى الذين يسرعون الى الشيء ويقبلون عليه بسرعة غافلين عن خطره وأكثرهم في قلبه مرض لكون الاسلام لم يتمكن في قلوبهم وسرعان بفتح السين والراء وقد تسكن جمع سريع كما جرى عليه جمع منهم الزركشي وقيل ليس جمعا لانه ليس من الابنية الموضوعة للجمع بل اسم مفرد

(حدثنا) ابن أبي عمر (حدثنا) سفيان بن عيينة عن الاسود ابن قيس عن جندب بن عبد الله البجلي نحوه (حدثنا) محمد ابن بشار (حدثنا) يحيى بن سعيد (حدثنا) سفيان الثوري (انبأنا) أبو اسحاق عن البراء بن عازب قال قال لي رجل أفررتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا عمارة فقال لا والله ما ولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن ولى سرعان الناس

يل

وضع على أوائل الناس المسرعين الى النبى ونوزع هذا القيل (قوله تلقتهم هوازن) أى استقبلتهم قبيلة هوازن وهى قبيلة مشهورة بالرمى لا تخطئ سهامهم وهم بوادى حنين واد وراء عرفة بينه وبين مكة ثلاث ليال وقوله بالنبل بفتح النون أى السهام العربية وهى اسم جمع لا واحد له من لفظه بل من معناه وهو سهم ولما اثخنوهم بها ولى أولاهم على أخراهم ثم أنزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين فكانوا سببا للنصر (قوله ورسول الله على بغلته) أى البيضاء التى أهداها له المقوقس وهى دلدل ماتت فى زمن معاوية وكان له بغلة أخرى يقال لها فضة وله حمار يقال له يعفور طرح نفسه يوم موت النبى فى بئر فمات وفى ركوبه للبغلة مع عدم صلاحيتها للحرب لانها من مراكب الامن ايذان بأنه غير مكترث بالعدو لان مدده سماوى وتأييده ربانى (قوله وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب) فهو ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم واسمه كنيته وقيل اسمه المغيرة وهو أخو النبى من الرضاع كان يألفه قبل البعثة فلما بعث آذاه ثم اسلم وحسن اسلامه (قوله آخذ بلجامها) أى تارة وتارة يأخذ بركابها والعباس بلجامها وفى بعض الروايات ان عمر ممسك بلجامها والعباس بركابها واللجام ككتاب فارسى معرب أو توافقت فيه اللغات وجمعه لجم ككتب (قوله انا النبى لا كذب) أى انا النبى حقا لا كذب فيما أقوله من وعد الله لى بالنصر فلا افر ولا انهزم وفى ذلك دليل على قوة شجاعته حيث فر صحبه وبقى فى شرذمة قليلة ومع ذلك يقول هذا القول بين أعدائه وقوله أنا ابن عبد المطلب أى الذى كان سيد قريش واستفاض بينهم انه سيكون من بنى عبد المطلب من يغلب أعداءه ولهذا انتسب اليه مع كونه جده ولم ينتسب الى أبيه وأيضا فكان انتسابه اليه أشهر لان أباه مات شابا فرباه جده عبد المطلب وزعم بعضهم انه انتسب الى جده لانه مقتضى الرجز وهو فى حيز المنع اذ لا يليق به ان يتعاطى الرجز ويقصده وان حصل من غير قصد كما لا يقصد شعريته وان اتفق انه كلام موزون مقفى كما هنا وبهذا حصل الجواب عن اشكال كون هذا شعرا مع انه لا يجوز عليه الشعر وتخلص بعضهم من ذلك بفتح باء كذب وكسر باء المطلب فرارا من كونه شعرا وهو من الشذوذ بمكان وقد فر قائله من اشكال هين لين فوقع فى اشكال صعب عسير وهو نسبة اللحن الى أفصح العرب لان الوقف على المتحرك لحن كما حكى عليه الاجماع وما كان صلى الله عليه وسلم ينطق باللحن ويؤخذ من هذا الحديث جواز قول الشخص انا ابن فلان أو نحوه لا للمفاخرة والمباهاة ومنه قول على كرم الله وجهه انا الذى سمتنى

تلقتهم هوازن بالنبل ورسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلته وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب آخذ بلجامها ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أنا النبى لا كذب أنا ابن عبد المطلب

أنا التي سمتني أمي حيدره وقول سلمة أنا ابن الاكوع فان كان للمفاخرة والمباهاة كما هو دأب الجاهلية كان منهيا عنه (قوله في عمرة القضاء) أى المقاضاة التي حصلت بينه صلى الله عليه وسلم وبين قريش في الحديبية ولذلك يقال لها عمرة القضية فليس المراد بالقضاء ضد الاداء لان عمرتهم التي تحللوا منها لا يلزمهم قضاؤها كما هو شأن المحصر عند امامنا الشافعي رضى الله عنه (قوله وابن رواحة) بفتح الراء والواو والحاء المهملة اسمه عبد الله الانصارى الخزرجي وقوله يمشى وفي نسخة يمشي ومعنى انشاء الشعر احداثه فمعنى يمشي بين يديه يحدث نظم الشعر أمامه وأما انشاده فهو ذكر شعر الغير وقراءته والجملة حالية (قوله وهو يقول) أى والحال انه يقول فالجملة حالية أيضا (قوله خلوا بني الكفار عن سبيله) أى دوموا واثبتوا يابني الكفار ففيه حذف حرف النداء على تخليته طريقه الذى هو سالكه لانهم خرجوا من مكة يومئذ الى رؤس الجبال وخلوا له مكة والاصول المعتمدة على اشباع كسر الهاء الراجعة الى النبي صلى الله عليه وسلم وفي بعض النسخ بسكونها (قوله اليوم نضربكم على تنزيله) أى الآن وفي هذا الوقت نضربكم بسكون الباء لضرورة النظم فهو مرفوع تقديرا والضرب ايقاع شئ على شئ بعنف وعلى تعليلية والهاء في تنزيله راجعة اليه صلى الله عليه وسلم والمعنى نضربكم في هذا الوقت ان نقضتم العهد وتعرضتم لمنع النبي من دخول مكة لاجل تنزيله صلى الله عليه وسلم مكة فلا نرجع اليوم كما رجعنا في يوم الحديبية وقوله ضربا مفعول مطلق وقوله يزيل الهام أى يزيح الرؤس لان الهام جمع هامه بالتخفيف وهي الرأس وقوله عن مقيله أى عن محله الذى هو الاعناق فانها محل الرؤس ومستقرها وأصل المقيل مصدر قال بمعنى نام وقت القيلولة يقال قال مقيلا وقيلولة والمراد به محل استقرار الرؤس والمعنى ضربا عظيما يزيل الرؤس عن الاعناق وقوله ويذهل وفي نسخة ويذهب والاولى هي المناسبة لقوله تعالى يوم ترونها تذهل كل مرضعة عما أرضعت وقوله الخليل مفعول ليذهل وقوله عن خليله متعلق به والمعنى ويشغل ويبعد المحب عن حبيبه لشدته فيصير اليوم كيوم القيامة في الشدة لكل امرئ منهم يومئذ شأن يغنيه (قوله فقال له عمر) أى على سبيل اللوم والتوبيخ (قوله بين يدى رسول الله وفي حرم الله تقول الشعر) وفي نسخ تقول شعرا وهو استفهام توبيخ بتقدير الهمزة وفي رواية باثباتها وانما لام عليه لان الشعر ورد ذمه في كلام الله وعلى لسان رسول الله فلا ينبغي في حرم الله ولا بين يدى رسول الله وأيضا فقد يحرك غضب الاعداء فيلتحم القتال في الحرم (قوله فقال

(حدثنا) اسحاق بن منصور (حدثنا) عبد الرزاق (حدثنا) ثابت جعفر بن سليمان (حدثنا) عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة في عمرة القضاء وابن رواحة يمشي بين يديه وهو يقول

خلوا بني الكفار عن سبيله
اليوم نضربكم على تنزيله
ضربا يزيل الهام عن مقيله
ويذهل الخليل عن خليله

فقال له عمر يا ابن رواحة بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي حرم الله تقول شعرا فقال صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم) أى للجواب عن ابن رواحة وقوله خل عنه يا عمر أى لا تحل بينه وبين ماسلكه من انشاء الشعر ولا تمنعه منه وقوله فلهى أى هذه الابيات والكلمات وأتى بلام الابتداء للتوكيد وقوله فيهم متعلق بما بعده أى فى ايذائهم ونكايتهم وقهرهم وقوله أسرع من نضح النبل أى أشد سرعة وأبلغ نكاية من رمى السهام اليهم فهذه الابيات أو الكلمات أشد تأثيرا فيهم وايذاء لهم من رميهم بالسهام كما قيل

جراحات السنان لها التئام * ولا يلتام ماجرح اللسان

أى الكلام ولعل اختيار النبل على السيف والرمح لانه أكثر تأثيرا وأسرع نفوذا مع امكان ايقاعه من بعد ارسالا وهو أبعد منهما دفعا وعلاجا ويؤخذ منه جواز بل ندب انشاء الشعر واستماعه اذا كان فيه مدح الاسلام والحث على صدق اللقاء ومبايعة النفس لله تعالى (قوله وكان أصحابه) بالواو وفى نسخة بالفاء وقوله يتناشدون الشعر أى يرادد بعضهم بعضهم الشعر الجائز فان التناشد والمناشدة مراددة البعض على البعض شعرا وقوله ويتذاكرون أشياء من أمر الجاهلية وفى نسخة أمور بصيغة الجمع وفى نسخة جاهليتهم وهى ماقبل الاسلام وقوله وهو ساكت أى ممسك عن الكلام مع القدرة عليه لا يمنعهم وقوله وربما تبسم معهم وفى نسخة يتبسم بصيغة المضارع وأشار بربما الى أن ذلك كان نادرا ويؤخذ منه حل انشاد الشعر واستماعه اذا كان لا فحش فيه وان اشتمل على ذكر أيام الجاهلية ووقائعهم فى حروبهم ومكارمهم ونحو ذلك (قوله أشعر كلمة تكلمت بها العرب) اى أجودها وأحسنها وأدقها وأرقها والعرب اسم مؤنث ولهذا أنث الفعل المسند لها فى قوله تكلمت بها العرب ووصفت بالمؤنث فى قولهم العرب العاربة والعرب العرباء وهم خلاف العجم وهم أولاد اسماعيل قيل سموا عربا لان البلاد التى سكنوها تسمى العربات وبعضهم قسمهم قسمين عرب عاربة وهم الذين تكلموا بلسان يعرب ابن قحطان وهو اللسان القديم وعرب مستعربة وهم الذين تكلموا بلسان اسماعيل وهى لغة الحجاز وما والاه (قوله كلمة لبيد) أى كلامه فالمراد بالكلمة الكلام كما مر (قوله ألا كل شئ ما خلا الله باطل) بقيته وكل نعيم لا محالة زائل أى من نعيم الدنيا كما تقدم بدليل قوله بعد ذلك

نعيمك فى الدنيا غرور وحسرة * وأنت قريبا عن مقيلك راحل

ولما سمع عثمان رضى الله عنه قوله وكل نعيم لا محالة زائل قال كذب لبيد نعيم الجنة لا يزول فلما وقف على البيت المذكور قال صدق (قوله مروان) بسكون الراء وقوله ابن معاوية أى ابن الحارث الكوفى الفزارى وقوله الطائفى قيد به

خل عنه يا عمر فلهى فيهم أسرع من نضح النبل (حدثنا) على ابن حجر (حدثنا) شريك عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال جالست النبى صلى الله عليه وسلم اكثر من مائة مرة وكان أصحابه يتناشدون الشعر ويتذاكرون أشياء من أمر الجاهلية وهو ساكت وربما تبسم معهم (حدثنا) على بن حجر (حدثنا) شريك عن عبد الملك بن عمير عن أبى سلمة عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال أشعر كلمة تكلمت بها العرب كلمة لبيد ألا كل شئ ما خلا الله باطل (حدثنا) احمد بن منيع (حدثنا) مروان بن معاوية عن عبد الله ابن عبد الرحمن الطائفى

لان المطلق فى الشمايل هو الدارمى وهو ابن يعلى بن كعب وقوله ابن الشريد كسعيد وقوله عن أبيه أى الشريد واسمه عبد الملك صحابى مشهور وشهد بيعة الرضوان (قوله قال) أى أبوه وهو الشريد وقوله ردف رسول الله أى راكبا خلفه على الدابة قال فى المصباح الرديف الذى تحمله خلفك على ظهر الدابة وقد جمع بعض الحفاظ الذين أردفهم النبى خلفه فبلغوا خمسة وأربعين (قوله فأنشدته مائة قافية) أى ذكرت له مائة بيت ففيه اطلاق اسم الجزء على الكل وقوله من قول أمية بن أبى الصلت أى من شعره وقوله الثقفى نسبة الى ثقيف قبيلة مشهورة وقد قيل انه هو الذى نزل فى شأنه قوله تعالى واتل عليهم نبأ الذى آتيناه آياتنا فانسلخ منها وكان قد قرأ التوراة والانجيل فى الجاهلية وكان يعلم بظهور النبى قبل مبعثه فطمع أن يكون اياه فلما بعث النبى وصرفت النبوة عن أمية حسده وكفر وهو أول من كتب باسمك اللهم ومنه تعلمته قريش فكانت تكتب به فى الجاهلية (قوله قال لى النبى هيه) بكسر الهاءين بينهما ياء ساكنة والهاء الاولى مبدلة من الهمزة والاصل ايه وهو اسم فعل بمعنى زدنى اذا نون يكون نكرة واذا لم ينون يكون معرفة فاذا استزدت الشخص من حديث غير معين قلت ايه بالتنوين واذا استزدته من حديث معين قلت ايه بلا تنوين (قوله يعنى بيتا) انما أتى بالعناية لاحتمال أن يكون المعنى مائة قصيدة وفى نسخة مائة بيت وهى واضحة (قوله فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان كاد ليسلم) أى انه قرب ليسلم بسبب اشتمال شعره على التوحيد والحكم البديعة نحو قوله

لك الحمد والنعماء والفضل ربنا * فلا شئ أعلى منك حمدا وأمجدا

(قوله الفزارى) بفتح الفاء والزاى (قوله والمعنى واحد) أى والحال ان المعنى واحد وان اختلف اللفظ (قوله قالا) أى كلاهما اسماعيل بن موسى الفزارى وعلى ابن حجر وقوله ابن أبى الزناد اسمه عبد الله بن ذكوان على ما فى التقريب وقوله عن أبيه أى عروة (قوله حسان) بالصرف وعدمه كنيته أبو الوليد الانصارى الخزرجى وهو من فحول الشعراء قال أبو عبيدة أجمعت العرب على أن أشعر أهل المدر حسان بن ثابت وقوله ابن ثابت أى ابن المنذر بن حرام عاش حسان مائة وعشرين سنة نصفها فى الجاهلية ونصفها فى الاسلام وعاش أبوه كذلك وجده كذلك وجد أبيه كذلك وتوفى فى خلافة على رضى الله عنهم أجمعين (قوله منبرا) أى شيأ مرتفعا من النبر وهو الارتفاع

عن عمرو بن الشريد عن أبيه قال كنت ردف النبى صلى الله عليه وسلم فانشدته مائة قافية من قول أمية بن أبى الصلت كلما أنشدته بيتا قال لى النبى صلى الله عليه وسلم هيه حتى أنشدته مائة يعنى بيتا فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان كاد ليسلم (حدثنا) اسماعيل بن موسى الفزارى وعلى بن حجر والمعنى واحد قالا (حدثنا) عبد الرحمن بن أبى الزناد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضع لحسان ابن ثابت منبرا فى المسجد

كما تقدم وقوله فى المسجد أى مسجد المدينة (قوله يقوم عليه قائما) أى يقوم عليه قياما يقال قمت قائما بمعنى قمت قياما فأقيم اسم الفاعل مقام المصدر ويحتمل ان اسم الفاعل باق على ظاهره ويكون حالا مؤكدة وفى نسخ يقف عليه قائما وهى ترجع للاولى وفى نسخ يقول عليه قائما أى يقول عليه الشعر حال كونه قائما (قوله يفاخر عن رسول الله) أى يذكر مفاخره وهذا من قبيل المجاهدة باللسان وقوله أو قال أى الراوى فالشك فى كلام الراوى وفى نسخة أو قالت أى عائشة فالشك فى قول عائشة وقوله ينافح عن رسول الله أى يخاصم عنه ويدافع فان المنافحة بالحاء المهملة المخاصمة والمدافعة فالمراد أنه كان يهجو المشركين ويذب عنه صلى الله عليه وسلم (قوله يؤيد حسان) وفى نسخة حسانا ففيه الصرف وعدمه كما علمت وقوله بروح القدس بضمتين وتسكين الدال وهو جبريل سمى بالروح لانه مبدأ لحياة القلب لكونه يأتى الانبياء بما فيه الحياة الابدية كما ان الروح مبدأ لحياة الجسد وأضيف الى القدس بمعنى الطهارة من اضافة الموصوف للصفة أى الروح المقدسة لانه مجبول على الطهارة عن العيوب والمراد بتأييد الله لحسان بجبريل أمره تعالى لجبريل بامداده بأبلغ جواب والهامه اصابة الصواب أو أنه يحفظه من الاعداء ويعصمه من الرداء (قوله ماينافح أو يفاخر) أى مدة منافحته أو مفاخرته فما مصدرية ظرفية والشك من الراوى على طبق الشك السابق لكنه على اللف والنشر المشوش ولما دعا له صلى الله عليه وسلم أعانه جبريل بسبعين بيتا ألقاها فى قلبه بصورة المنظوم ويؤخذ من الحديث حل انشاد الشعر فى المسجد بل يندب اذا اشتمل على مدح الاسلام وأهله وهجاء الكفر وأهله (قوله قالا) أى كلاهما اسماعيل بن موسى وعلى ابن حجر وقوله ابن أبى الزناد وفى نسخة عبد الرحمن بن أبى الزناد وقوله عن أبيه أى أبى الزناد (قوله مثله) أى مثل الحديث السابق لفظا ومعنى وانما المغايرة بحسب الاسانيد وفائدة ذكرهما تقوية الحديث

* (باب ماجاء فى كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى السمر) *

بفتح الميم أى حديث الليل وجوز بعضهم تسكين الميم على انه مصدر بمعنى المسامرة وهى المحادثة والمقصود من هذا الباب انه صلى الله عليه وسلم جوز السمر بسمعه وفعله وفيه حديثان (قوله ابن صباح) بتشديد الموحدة وقوله البزار بتشديد الزاى الواسطى ثم البغدادى والبزار بزايين معجمتين متى وجد فى الرواة

الا ثلاثة

يقوم عليه قائما يفاخر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أو قال ينافح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يؤيد حسان بروح القدس ماينافح أو يفاخر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (حدثنا) اسمعيل بن موسى وعلى بن حجر قالا (حدثنا) ابن أبى الزناد عن أبيه عن عروة عن عائشة رضى الله تعالى عنها عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله * (باب ماجاء فى كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى السمر) (حدثنا) الحسن بن صباح البزار

علم انه يندب انشاد الشعر في المسجد

الاثلاثة فانهم يزاي وراء هذا وخلف بن هشام وأبو بكر بن عمر بن عبد الخالق صاحب المسند وقوله أبو النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة سالم بن أبي أمية أو هاشم بن قاسم التيمي المدني وقوله أبو عقيل بفتح العين وكسر القاف وقوله الثقفي نسبة الى قبيلة ثقيف (قوله ذات ليلة) أى في ساعات ذات ليلة فذات صفة موصوف محذوف أو لفظ ذات مقحم فهو مزيد للتأكيد وقوله نساءه أى أزواجه وقوله حديثا أى كلاما عجيبا أو تحديثا غريبا فالمراد به على الاول ما يتحدث به وعلى الثاني المصدر (قوله حديث خرافة) بضم الخاء المعجمة وفتح الراء ولا تدخله أل لانه معرفة لكونه علما على رجل ثم ان اريد به الخرافات الموضوعة من حديث الليل عرف ولم ترد المرأة ما يراد من هذا اللفظ وهو الكذب المستملح لانها عالمة بأنه لا يجري على لسانه الا الصدق وانما أرادت التشبيه في الاستملاح فقط لان حديث خرافة يراد به الموصوف بصفتين الكذب والاستملاح فالتشبيه في احداهما الا في كلتيهما (قوله فقال أتدرون ما خرافة) خاطبهن خطاب الذكور تعظيما لشأنهن وفي بعض النسخ اتدرين بخطاب الاناث وهو ظاهر ومراده صلى الله عليه وسلم تبيين المراد بحديث خرافة (قوله ان خرافة كان رجلا الخ) كأنهن قلن لا فقال صلى الله عليه وسلم ان خرافة كان رجلا الخ وقوله من عذرة بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة قبيلة من اليمن مشهورة وقوله أسرته الجن في الجاهلية أى اختطفته الجن في أيام الجاهلية وهى ما قبل البعثة وكان اختطاف الجن للانس كثيرا اذ ذاك (قوله فمكث) بضم الكاف وفتحها أى لبث وقوله فيهم أى معهم وقوله دهرا أى زمنا طويلا وقوله ثم ردوه الى الانس بكسر الهمزة وسكون النون أى البشر الواحد انسي والجمع اناسي وأناسية كصيارفة (قوله فكان) في نسخة وكان بالواو وقوله يحدث الناس أى فيكذبونه فيما أخبرهم به أى بما رأى مع ان الرجل كان صادقا لا كاذبا وقوله من الاعاجيب جمع أعجوبة أى الاشياء التي يتعجب منها والتعجب انفعال النفس لزيادة وصف في المتعجب منه اما لاستحسانه والرضى عنه واما لذمه وانكاره فهو على وجهين الاول فيما يحمده الفاعل والثاني فيما يكرهه (قوله فقال الناس حديث خرافة) أى قالوا ذلك فيما سمعوه من الاحاديث العجيبة والحكايات الغريبة التي يستملحونها ويكذبونها لبعدها عن الوقوع وغرضه صلى الله عليه وسلم من مسامرة نسائه تفريح قلوبهن وحسن العشرة معهن فيسن ذلك لانه من باب حسن المعاشرة وفي الحث عليه أحاديث كثيرة مشهورة والنهي الوارد عن الكلام

(حدثنا) أبو النضر (حدثنا) أبو عقيل الثقفي عبد الله بن عقيل عن مجالد عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة نساءه حديثا فقالت امرأة منهن كان الحديث حديث خرافة فقال أتدرون ما خرافة ان خرافة كان رجلا من عذرة أسرته الجن في الجاهلية فمكث فيهم دهرا ثم ردوه الى الانس فكان يحدث الناس بما رأى فيهم من الاعاجيب فقال الناس حديث خرافة

بعد العشاء محمول على ما لا يعنى من الكلام ولذلك قال فى المنهج وكره نوم قبلها
وحديث بعدها الا فى خير (قوله حديث ام زرع) أى هذا حديث أم زرع فهذه
ترجمة ولهذا الحديث ألقاب أشهرها ماذكر وهذا الحديث أفرده بالتصنيف أئمة
منهم القاضى عياض والامام الرافعى فى مؤلف حافل جامع وساقه بتمامه فى تاريخ
قزوين قال الحافظ ابن حجر وهذا الحديث روى من أوجه بعضها موقوف وبعضها
مرفوع فالموقوف كما هنا وكذلك فى معظم طرقه والمرفوع كما رواه الطبرانى فانه
رواه مرفوعا وكذلك روى مرفوعا من رواية عبد الله بن مصعب عن عائشة انها
قالت دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا عائشة كنت لك كأبى زرع
لام زرع فقلت يا رسول الله وما حديث أبى زرع وأم زرع قال الخ ويقوى رفعه قوله
فى آخره كنت لك كأبى زرع لام زرع اذ مقتضاه انه سمع القصة وأقرها فيكون كله
مرفوعا من هذه الجهة وأم زرع هى احدى النساء الاحدى عشرة والزرع الولد
أضيفت اليه فى كنيتها واسمها عاتكة ولم يعرف من اسماء الاحدى عشرة امرأة
الا أسماء ثمانية سردها الخطيب البغدادى فى كتاب المهمات وقال انه لا يعرف
أحد أسماهن الا فى تلك الطريق وأنه غريب جدا وكان المصنف لم يثبت
ذلك عنده فلذلك لم يتعرض لاسمائهن على انه لا يتعلق بذكر أسمائهن غرض
يعتد به ولذلك لم يسم أبا زرع ولا بنته ولا جاريته ولا المرأة التى تزوجها ولا الولدين
ولا الرجل الذى تزوجته بعد أبى زرع (قوله أخبرنا عيسى) وفى نسخة حدثنا
وقوله عن هشام تابعى وقوله عن أخيه عبد الله تابعى أيضا وقوله عن عروة تابعى
كذلك ففيه رواية تابعى عن تابعى عن تابعى وفيه أيضا رواية الاقارب بعضهم
عن بعض فقد روى هشام عن أخيه عن أبيه عن خالته فان عائشة رضى الله عنها
خالة عروة (قوله قالت) أى عائشة وقوله جلست فى نسخ جلس على حد قال فلانة
الذى حكاه سيبويه وفى رواية لمسلم جلسن بالنون وتخرج على لغة أكلونى
البراغيث وفى رواية اجتمع وقوله احدى عشرة امرأة أى من بعض قرى مكة
أو اليمن (قوله فتعاهدن) وفى نسخة وتعاهدن بالواو وفى اخرى تعاهدن بلا عطف
على الحالية بتقدير قد أى حال كونهن قد تعاهدن أى ألزمن أنفسهن عهدا
وقوله وتعاقدن عطف تفسير وقوله ان لا يكتمن من اخبار أزواجهن شيأ أى على
أن لا يخفين شيأ من اخبار أزواجهن مدحا أو ذما بل يظهرن ذلك ويصدقن (قوله
فقالت) وفى نسخة قالت وهى رواية الشيخين وقوله الاولى أى فى التكلم (قوله
زوجى لحم جمل) أى كلحم جمل فى الرداءة لا كلحم الضان وقوله غث بفتح الغين المعجمة

وتشديد

(حدثنا)
(حديث ام زرع)
(حدثنا) عيسى بن
على ابن حجر (حدثنا) عيسى بن
يونس عن هشام بن عروة عن
أخيه عبد الله بن عروة عن
عروة عن عائشة قالت جلست
احدى عشرة امرأة فتعاهدن
وتعاقدن ان لا يكتمن من اخبار
أزواجهن شيأ فقالت الاولى
زوجى لحم جمل غث على رأس
جبل وعر لا سهل فيرتقى ولا سمين
فينتقل

(قالت الثانية) زوجى لا أثير خبره انى أخاف أن لا أذره ان أذكره أذكر عجره وبجره

وتشديد المثلثة أى شديد الهزال ردىء والاقرب انه بالجر صفة لجمل ويصح الرفع
على انه صفة لحم والمقصود منه المبالغة فى قلة نفعه والرغبة عنه ونفار الطبع منه
وقوله على رأس جبل أى كائن على رأس جبل وهو صفة اخرى لجمل أو للحم على مامر
فى الذى قبله وقوله وعر بفتح فسكون صفة لجبل أى صعب فيشق الوصول اليه
والمقصود منه المبالغة فى تكبره وسوء خلقه فلا يوصل اليه الابغاية المشقة ولا ينفع
زوجته فى عشرة ولا غيرها فهو مع كونه مكروها رديا متمرد متكبر وقوله لا سهل
فيرتقى اى لا هو أى الجبل سهل فيصعد اليه فهو بالرفع خبر مبتدا محذوف ولا غير
عاملة وروى جره على انه صفة جبل ولا اسم بمعنى غير أى غير سهل وفتحه على انه
اسم لا التى لنفى الجنس وخبرها محذوف اى لا سهل فيه وقوله ولا سمين بالوجوه
الثلاثة فالجر على انه عطف على غث أى ولا لحم سمين والفتح على انه اسم لا وخبرها
محذوف أى ولا سمين فيه والرفع على انه خبر لمبتدا محذوف وقوله فينتقل أى فينقله
الناس الى بيوتهم ليأكلوه بعد مقاساة التعب ومشقة الوصول اليه بل يرغبون
عنه لرداءته وفى رواية فينتقى أى يختار للاكل أو يحصل له نقى بكسر النون وهو المخ
وفى قوله لا سهل فيرتقى ولا سمين فينتقل أو فينتقى مع ما قبله لف ونشر مشوش لان
قوله لا سهل فيرتقى راجع لقوله على رأس جبل وعر وقوله ولا سمين فينتقل أو ينتقى
راجع لقوله لحم جمل غث وبالجملة فقد وصفته بالبخل والرداءة والكبر على أهله وسوء
الخلق (قوله قالت الثانية زوجى لا اثير خبره) أى لا أنشره ولا أظهره ويروى
ابث بالباء المضمومة وبالنون كذلك يقال بث الحديث ونثه وهما بمعنى لكنه بالنون
يستعمل فى الشر أكثر وقوله انى أخاف ان لا أذره أى انى أخاف ان لا اتركه أى من
عدم ترك الخبر بأن تذكره فتخاف من ذكر خبره ان يطلقها وهذا أظهر مما قاله
الشارح ودعوى ان المعنى انى أخاف ان لا أذره بعد الشروع فيه تعسف بارد
وتكلف شارد وقوله ان اذكره أى خبره وقوله اذكر عجره وبجره بضم أولهما
وفتح كل من ثانيهما وثالثهما والمراد منهما عيوبه كلها ظاهرها وخفيها وأصل
العجر جمع عجرة وهى نفخة فى عروق العنق والبجر جمع بجرة السرة عظمت اولا
والعقدة فى البطن والوجه والعنق تريد لا اخوض فى ذكر خبره فانى أخاف من
ذكره الشقاق والفراق وضياع الاطفال والعيال لانى ان ذكرته ذكرت عيوبه
كلها ولا تتوهم من ظاهر كلامها انها نقضت ما تعاهدن وتعاقدن عليه من عدم
كتمان شئ من اخبار أزواجهن بل وفت على أدق وجه وأكمله كما لا يخفى

على أولئك الفصحاء البلغاء (قوله قالت الثالثة زوجي العشنق) بعين مهملة وشين معجمة مفتوحتين ونون مفتوحة مشددة فقاف أو طاء قال الزمخشري العشنق والعشنط أخوان وهما الطويل المستكره في طوله النحيف وذلك يدل على السفه غالبا وقيل السيئ الخلق وهو يستلزم السفه وقد جمعت جميع العيوب في هذه اللفظة وقوله ان انطق اطلق أي ان انطق بعيوبه تفصيلا يطلقني لسوء خلقه ولا أحب الطلاق لاولادي منه أو لحاجتي اليه او لمحبتي اياه وقوله وان اسكت اعلق اى وان اسكت عن عيوبه يصير في معلقة وهي المرأة التي لا هي مزوجة بزوج ينفع ولا مطلقة تتوقع ان تتزوج ويحتمل ان المراد أعلق بحبه فيكون من علاقة الحب (قوله قالت الرابعة زوجي كليل تهامة) اى في كمال الاعتدال وعدم الاذى وسهولة أمره كما بينته بما بعده وتهامة بكسر التاء الفوقية وتخفيف الهاء والميم مكة وما حولها من الاغوار أي البلاد المنخفضة وأما البلاد العالية فيقال لها نجد والمدينة لا تهامية ولا نجدية لانها فوق الغور ودون النجد وقوله لا حر ولا قر أي لا ذو حر مفرط ولا ذو قر بفتح القاف وضمها والاول أنسب بقوله حر أي برد أو لا حر فيه ولا قر فالاول على ان لا للعطف أو بمعنى ليس أو بمعنى غير والثاني على ان تكون لنفي الجنس والخبر محذوف وهذا كناية عن عدم الاذى وقدم الحر لانه أشد تأثيرا لاسيما في الحرمين الشريفين لكثرة الحر فيهما ولهذا قال صلى الله عليه وسلم من صبر على حر مكة ساعة تباعد من نار جهنم سبعين سنة وفي رواية مائتي سنة وقوله ولا مخافة ولا سآمة أي ولا ذو مخافة ولا ذو سآمة أو ولا مخافة فيه ولا سآمة مثل ما قبله فلا شر فيه بحيث يخاف منه ولا قبح فيه بحيث يسأم منه لكرم اخلاقه وروى ولا وخامة أي لا ثقل فيه يقال رجل وخيم أي ثقيل وطعام وخيم أي ثقيل وهذا من أبلغ المدح لدلالته على نفي سائر أسباب الاذى عنه وثبوت جميع أنواع اللذة في عشرته (قوله قالت الخامسة زوجي ان دخل فهد) بكسر الهاء على انه فعل ماض أي انه اذا دخل عندها وثب عليها وثوب الفهد لارادة جماعها أو ضربها أو أشبه الفهد في تمرده ونومه قال في المختار فهد الرجل من باب طرب أشبه الفهد في نومه وتمرده ويحتمل انه هنا اسم ويكون خبر مبتدأ محذوف والتقدير فهو فهد أي مثل الفهد في الوثوب أو في النوم والتمرد فهو محتمل للمدح والذم فان كان القصد المدح فالمراد أنه كالفهد في الوثوب لجماعها أو في النوم والتغافل عما اضاعته مما يجب عليها تعهده كرما وحلما وان كان القصد الذم فالمراد

(قالت الثالثة) زوجي العشنق
ان انطق اطلق وان اسكت
اعلق (قالت الرابعة) زوجي
كليل تهامة لا حر ولا قر ولا مخافة
ولا سآمة (قالت الخامسة)
زوجي ان دخل فهد

انه كالفهد فى الوثوب لضربها او تمرده ونومه وتغافله عن أمور أهله وعدم ضبطه لها وقوله وان خرج أسد بكسر السين على انه فعل ماض أى وان خرج من عندها وخالط الناس فعل فعل الاسد قال فى المختار أسد الرجل من باب طرب صار كالاسد فى اخلاقه ويحتمل انه هنا اسم ويكون خبر مبتدا محذوف نظير ما قبله وهو محتمل للمدح والذم كالذى قبله فان اريد المدح فالمعنى انه كالاسد فى الحروب فكان فى فضل قوته وشجاعته كالاسد وان اريد الذم فالمعنى انه كالاسد فى غضبه وسفهه وقوله ولا يسأل عما عهد بكسر الهاء بمعنى علم أى ولا يسأل عما علم فى بيته من مطعم ومشرب وغيرهما اما تكرما واما تكاسلا فهو محتمل للمدح والذم أيضا والاول أقرب الى سياقها فتكون وصفته بأنه كريم الطبع حسن العشرة لين الجانب فى بيته قوى شجاع فى أعدائه لا يتفقد ما ذهب من ماله ومتاعه ولا يسأل عنه لشرف نفسه وسخاء قلبه (قوله قالت السادسة زوجى ان اكل لف) بتشديد الفاء أى كثر وخلط صنوف الطعام كما قاله الزمخشرى والاقرب الى سياقها ان مرادها ذمه بأنه ان اكل لم يبق شيأ للعيال وأكل الطعام بالاستقلال واحتمال ارادة المدح بأنه ان اكل تنعم بأكل صنوف الطعام بعيد من المقام وقوله وان شرب اشتف أى شرب الشفافة بضم الشين وهى بقية الماء فى قعر الاناء فيستقصى الماء ولا يدع فى الاناء منه شيأ وفى رواية استف بالسين بدل الشين أى اكثر الشرب يقال استف الماء اذا اكثر شربه ولم يرو وفى رواية رف وفى اخرى اقتف وهما بمعنى جمع ومن ذلك سمى المقطف قفة لجمعها ما يجعل فيها فان اريد الذم وهو المتبادر من كلامها فالمعنى انه يشرب الماء كله ولا يترك شيأ لعياله وان اريد المدح فالمعنى انه يشرب كل الشراب مع أهله ولا يدخر وقوله شيأ منه لغد وان اضطجع التف أى وان اضطجع على جنبه التف فى ثيابه وتغطى بلحاف منفردا فى ناحية وحده ولا يباشرها فلا نفع فيه لزوجته فهذا ذم صريح وكذا ما بعده وهو قرينة على ان ما قبله للذم وقوله ولا يولج الكف ليعلم البث أى ولا يدخل يده تحت ثيابها عند مرضها ليعلم الحزن والمرض ليصلحه فلا شفقة عنده عليها حتى فى حال مرضها فكأنه أجنبى وقوله البث بمعنى الحزن كما فى قوله تعالى حكاية عن يعقوب عليه السلام انما اشكو بثى وحزنى الى الله فالعطف فى الآية للتفسير (قوله قالت السابعة زوجى عياياء) بفتح العين المهملة وتحتيتين بينهما ألف ممدودا وهو من الابل الذى عيى عن الضراب ومرادها انه عنين لا يقدر على الجماع وقيل هو العاجز عن احكام أمره بحيث لا يهتدى لوجه مراده وقوله أو غياياء بفتح الغين المعجمة

ولا يسأل عما عهد وان خرج أسد (قالت السادسة) زوجى ان اكل لف وان شرب اشتف وان اضطجع التف ولا يولج الكف ليعلم البث (قالت السابعة) زوجى عياياء أو غياياء طباقاء

وتحتيتين كالذى قبله أى ذو غى وهو الضلالة أو الخيبة أو ذو غباية وهى الظلمة
والظل المتكاثر الذى لا اشراق فيه وأو للشك من الراوى لكن قال ابن حجر فى أكثر
الروايات بالمعجمة وأنكرها أبو عبيدة وغيره وقال الصواب المهملة وصوب
المعجمة القاضى وغيره ويحتمل انها للتخيير فى التعبير فأما ان تعبر بالاولى أو بالثانية أو
أنها بمعنى بل وقوله طباقاء بفتح اوله ممدودا أى احمق تنطبق عليه الامور فلا يهتدى
لها أو مفحم ينطبق عليه الكلام فلا ينطق به أو عاجز عن الوقاع أو ينطبق على
المرأة اذا علا عليها لثقله فيحصل لها منه الايذاء والتعذيب وقوله كل داء له
داء أى كل داء يعرف فى الناس فهو داء له لانه اجتمع فيه سائر العيوب والمصائب
وقوله شجك بتشديد الجيم أى ان ضربك جرحك بكسر الكاف لانه خطاب
لمؤنث وهو نفسها وكذا قوله أو فلك بتشديد اللام أى كسرك ويمكن انها ارادت
بالفل الطرد والابعاد وقوله أو جمع كلا لك أى كلا من الشج والفل فيجمع بينهما
لك فالمعنى انه ضروب لها فان ضربها اشجها أو كسر عظمها أو جمع الشج والكسر
معا لها السوء عشرته مع الاهل (قوله قالت الثامنة زوجى المس مس أرنب)
أى مسه كمس الارنب فى اللين والنعومة فهو تشبيه بليغ وزوجى مبتدأ والجملة
بعده خبر وأل عوض عن الضمير المضاف اليه وقوله والريح ريح زرنب بفتح
الزاى أو الذال ففى الفائق ان الزاى والذال فى هذا اللفظ لغتان أى وريحه كريح
الزرنب وهو نوع من النبات طيب الرائحة وقيل الزعفران وقيل نوع من الطيب
معروف فهو لين البشرة طيب الرائحة (قوله قالت التاسعة زوجى رفيع العماد)
بكسر العين أى شريف الذكر ظاهر الصيت فكنت بذلك عن علو حسبه وشرف
نسبه اذ العماد فى الاصل عمد تقوم عليها الابنية أو الابنية الرفيعة ويصح
ارادة حقيقته فان بيوت الاشراف أعلى وأغلى من بيوت الآحاد وقوله عظيم
الرماد أى عظيم الكرم والجود فهو من قبيل الكناية لانه اطلق لفظ عظيم الرماد
وأريد لازم معناه وهو عظيم الكرم والجود فان عظم الرماد يستلزم كثرة الوقود
وهى تستلزم كثرة الخبز والطبخ وهى تستلزم كثرة الضيفان وهى تستلزم عظم الكرم
فهو لازم لعظم الرماد بوسائط وقوله طويل النجاد بكسر النون أى طويل القامة
والنجاد حمائل السيف وطولها يستلزم طول القامة وبالعكس فلذلك كنت بطويل
النجاد عن طويل القامة وطول القامة ممدوح عند العرب سيما عند أرباب الحروب
والشجاعة وفيه اشارة الى انه صاحب سيف فيكون شجاعا وقوله قريب البيت من
النادأى قريب المنزل من النادى الذى هو الموضع الذى يجتمع فيه وجوه القوم

كل داء له داء شجك أو فلك أو
جمع كلالك (قالت الثامنة)
زوجى المس مس أرنب والريح
ريح زرنب (قالت التاسعة)
زوجى رفيع العماد طويل
النجاد عظيم الرماد قريب
البيت من الناد

للحديث وحذفت منه الياء وسكنت الدال للسجع وهذا شأن الكرام فانهم يجعلون منازلهم قريبة من النادى تعرضا لمن يضيفهم فيكون الغرض من ذلك الاشارة الى كرمه لكنه قد علم من قوله عظيم الرماد ويحتمل أن يكون الغرض منه الاشارة الى انه حاكم لان الحاكم لا يكون بيته الا قريبا من النادى (قوله قالت العاشرة زوجى مالك) أى اسمه مالك وقوله وما مالك فى نسخة نما وهى رواية مسلم وهو استفهام تعظيم وتفخيم فكأنها قالت مالك شئ عظيم لا يعرف لعظمته فهو خير مما يثنى عليه به وقوله مالك خير من ذلك أى من كل زوج سبق ذكره أو من زوج التاسعة أو مما ستذكره فيه بعد أى خير من ذلك الذى أقوله فى حقه وقوله له ابل كثيرات المبارك جمع مبرك وهو محل بروك البعير أو زمانه أو مصدر ميمى بمعنى البروك وقوله قليلات المسارح جمع مسرح وهو محل تسريح الماشية أو زمانه أو مصدر ميمى بمعنى السروح فهو لاستعداده للضيفان يتركها باركة بفناء بيته كثيرا ولا يوجهها للرعى الا قليلا حتى اذا نزل به ضيف كانت حاضرة عنده ليسرع اليه بلبنها أو لحمها وقوله اذا سمعن صوت المزهر أيقن انهن هوالك أى اذا سمعت صوت المزهر بكسر الميم الذى هو العود الذى يضرب به عند الغناء علمن انهن منحورات للضيف لما عودهن انه اذا نزل به ضيف أتاه بالعيدان والمعازف والشراب ونحر له منها (قوله قالت الحادية عشرة) بتأنيث الجزءين فى النسخ الصحيحة والاصول المعتمدة وهو الصحيح وفى بعض النسخ الحادى عشرة بتذكير الجزء الاول وتأنيث الثانى وفى بعضها بالعكس وكلاهما خلاف الصحيح لما تقرر فى علم العربية من انه يقال الحادى عشر فى المذكر بتذكير الجزءين والحادية عشرة فى المؤنث بتأنيث الجزءين (قوله زوجى أبو زرع) كنته بذلك لكثرة زرعه كما يدل عليه ما زاده الطبرانى من قولها صاحب نعم وزرع ويحتمل انها كنته بذلك تفاؤلا بكثرة أولاده ويكون الزرع بمعنى الولد وقوله وما أبو زرع هو استفهام تعظيم وتفخيم كما تقدم فى نظيره وقوله أناس أى حرك من النوس وهو تحرك الشئ متدليا وقوله من حلى بضم الحاء وتكسر وتشديد الياء جمع حلى بفتح فسكون وهو ما يتحلى ويتزين به وقوله أذنى بضمتين أو بضم فسكون مثنى أذن مضاف لياء المتكلم الساكنة لاجل السجع والمراد أنه حرك أذنيها من أجل ما حلاهما به وقوله وملأ من شحم وفى رواية لحم وقوله عضدى مثنى عضد مضاف لياء المتكلم الساكنة مثل ما قبله والمراد جعلنى سمينة بالتربية فى التنعم وخصت العضدين بالذكر لمجاورتهما للاذنين أو لانهما اذا سمنا يسمن سائر الجسد ذكره الزمخشرى وقوله وبجحنى بفتح الباء وتشديد الجيم وقد تخفف ثم حاء مهملة وقوله فبجحت الى

(قالت العاشرة) زوجى مالك وما مالك مالك خير من ذلك له ابل كثيرات المبارك قليلات المسارح اذا سمعن صوت المزهر أيقن أنهن هوالك (قالت الحادية عشرة) زوجى أبو زرع وما أبو زرع أناس من حلى أذنى وملأ من شحم عضدى وبجحنى فبجحت الى نفسى

نفسى بكسر الجيم وفتحها والكسر أفصح وتشديد الباء من الى وهو متعلق بمحذوف
تقديره مائلة والمعنى فرحنى ففرحت نفسى حال كونها مائلة الى أو عظمنى
فعظمت نفسى حال كونها مائلة الى وروى فبجحت الى نفسى بضم الجيم وسكون
الحاء والى حرف جر ونفسى مجرور به أى عظمت عند نفسى وقوله وجدنى فى أهل
غنيمة بالتصغير للتقليل أى اهل غنم قليلة وقوله بشق روى بالفتح والكسر والاول هو
المعروف لاهل اللغة والثانى هو المعروف لاهل الحديث وهو على الاول اسم موضع
بعينه وقيل اسم للناحية من الجبل وعلى الثانى بمعنى المشقة ومنه قوله تعالى الا بشق
الانفس والمعنى وجدنى فى أهل غنم قليلة فهم فى جهد وضيق عيش على ان أهل الغنم
لا يخلون مطلقا عن ضيق العيش كائنين بناحية من الجبل فيها غار ونحوه على رواية
الفتح أو مع كونه واياهم فى مشقة على رواية الكسر وقيل هما لغتان بمعنى الموضع
وقوله فجعلنى فى أهل صهيل وأطيط ودائس ومنق أى فحملنى الى أهل خيل ذات
صهيل وابل ذات أطيط فالصهيل صوت الخيل والاطيط صوت الابل وبقر تدوس
الزرع فى بيدره ليخرج الحب من السنبل ومنق بضم الميم وفتح النون وتشديد القاف
وهو الذى ينقى الحب وينظفه من التبن وغيره بعد الدوس بغربال وغيره فهم أصحاب
زرع شريف وأرباب حب نظيف وروى منق بكسر النون من نقت الدجاجة اذا
صوتت وكأنها أرادت من يطرد الدجاج ونحوه عن الحب أو أرادت الدجاج نفسه
ونحوه والمراد من ذلك كله انها كانت فى أهل قلة ومشقة فنقلها الى أهل ثروة وكثرة
لكونهم أصحاب خيل وابل وغيرهما والعرب انما تعتد بأصحاب الخيل والابل دون
أصحاب الغنم وقوله فعنده أقول فلا أقبح أى فأتكلم عنده بأى كلام فلا ينسبنى الى
القبح لكرامتى عليه ولحسن كلامى لديه فانه ورد حبك الشئ يعمى ويصم أى يعميك
عن أن تنظر عيوبه ويصميك عن أن تسمع مثالبه وأرقد فأتصبح أى أنام كما فى نسخة
فأدخل فى الصبح فيرفق بى ولا يوقظنى لخدمته ومهنته لانى محبوبة اليه ومعظمة لديه
مع استغنائه عنى بالخدم التى تخدمه وتخدمنى وقوله فأشرب فأتقمح أى اروى
وأدع الماء لكثرته عند جمع قلته عند غيره ويروى فأتقنح بنون بدل الميم كما فى الصحيحين
أى اروى حتى أقطع الشرب وأتمهل فيه فهو بمعنى رواية الميم والمعنى انها لم تتألم منه
لا من جهة المرقد ولا من جهة المشرب وانما لم تذكر المأكل لان الشرب مرتب عليه
فيعلم منه أو لانه قد علم مما سبق (قوله أم أبى زرع) لما مدحت أبا زرع انتقلت الى
مدح أمه مع ما جبل عليه النساء من كراهة أم الزوج غالبا اعلاما بأنها فى نهاية حسن
الخلق وكمال الانصاف وقوله فما أم أبى زرع استفهام تعظيم وتفخيم وقرنته بالفاء

وجدنى فى أهل غنيمة بشق فجعلنى
فى أهل صهيل وأطيط ودائس
ومنق فعنده أقول فلا أقبح
وأرقد فأتصبح وأشرب فأتقمح
فما أم أبى زرع
(أم أبى زرع)

هنا

هنا لانه متسبب عن التعجب من ولدها أبى زرع وقوله عكومها رداح أى اعدالها وأوعية طعامها عظيمة ثقيلة كثيرة ومنه امرأة رداح أى عظيمة الاكفال فالعكوم الاعدال جمع عكم بكسر فسكون وهو العدل اذا كان فيه متاع وقيل نمط تجعل فيه النساء ذخائرهن والرداح بفتح أوله وروى بكسره العظيمة الثقيلة الكثيرة وقوله وبيتها فساح بفتح الفاء كرواح أى واسع وسعة البيت دليل سعة الثروة وسبوغ النعمة وفى رواية وبيتها فياح بفتح الفاء وتخفيف الياء وهو بمعنى الرواية الاولى أى واسع فالمآل واحد (قوله ابن أبى زرع) لما مدحت أبازرع وأمه انتقلت الى مدح ابنه وقوله فما ابن أبى زرع أى فأى شئ ابن أبى زرع والمقصود منه التعظيم والتفخيم كما مر وقوله مضجعه كمسل بفتح الميم والجيم أى مرقده كمسل بفتح أوله وثانيه وتشديد اللام بمعنى مسلول شطبة بفتح الشين المعجمة وسكون الطاء المهملة فموحدة تحتية فتاء تأنيث ساكنة لاجل السجع وهى ماشطب أى شق من جريد النخل وهو السعف والاضافة من اضافة الصفة الى الموصوف والمعنى ان محل اضطجاعه وهو الجنب كشطبة مسلولة من الجريد فى الدقة فهو خفيف اللحم دقيق الخصر كالشطبة المسلولة من قشرها وقوله وتشبعه ذراع الجفرة بضم التاء من تشبعه لانه من الاشباع والذراع مؤنثة ولذلك أنث الفعل المسند لها وقد تذكر والجفرة بفتح الجيم وسكون الفاء ولد الشاة اذا عظم واستكرش كما فى القاموس ومنه الغلام الجفر الذى جفر جنباه أى عظما ومرادها انه ضرب مهفهف قليل اللحم على نحو واحد على الدوام وذلك شأن الكرام (قوله بنت أبى زرع) لما مدحت أبازرع وأمه وابنه انتقلت الى مدح بنته وقوله فما بنت أبى زرع أى هى شئ عظيم فالمقصود بالاستفهام التعظيم وقوله طوع أبيها وطوع أمها أى هى مطيعة لابيها ومطيعة لامها غاية الاطاعة ولذلك بالغت فيها وجعلتها نفس الطوع وأعادت طوع مع الام ولم تقل طوع أبيها وأمها اشارة الى ان طاعة كل مستقلة وقوله وملء كسائها أى مالئة لكسائها لضخامتها وسمنها وهذا ممدوح فى النساء ولا ينافيه رواية وصفر ردائها بكسر الصاد وسكون الفاء أى خالية ردائها فارغته لان المراد أنها ضامرة البطن خفيفة أعلى البدن الذى هو محل الرداء فلا ينافى انها ممتلئة أسفل البدن الذى هو محل الازار كما فى رواية وملء ازارها فيكون المراد بالكساء فى الرواية السابقة الازار وفيه بعد والاولى أن يراد أنها الامتلاء منكبيها وقيام ثديها يرتفع الرداء عن أعلى جسدها فيبقى خاليا فهذا هو المراد بقولها وصفر ردائها وقوله وغيظ جارتها أى مغيظة لجارتها والمراد منها ضرتها وسميت جارة للمجاورة بين الضرتين غالبا فتغيظ

عكومها رداح وبيتها فساح
فما ابن أبى زرع
(ابن أبى زرع)
مضجعه كمسل شطبة وتشبعه ذراع
الجفرة (بنت أبى زرع) فما بنت
أبى زرع طوع أبيها وطوع أمها
وملء كسائها وغيظ جارتها

ضرتها لغيرتها منها بسبب مزيد جمالها وحسنها وفي رواية وعقر جارتها بفتح العين
وسكون القاف اى هلاكها من الغيظ والحسد (قوله جارية أبي زرع) لما مدحت
من تقدم انتقلت الى مدح جارية أبي زرع أي مملوكته وقوله فما جارية أبي زرع أي
هي شئ عظيم فالاستفهام للتعظيم وقوله لا تبث حديثنا تبثيثا بالباء في الفعل
والمصدر أو بالنون فيهما والمعنى على كل لا تنشر كلامنا الذي نتكلم به فيما بيننا نشرا
لديانتها وقوله ولا تنقث ميرتنا تنقيثا أي لا تنقل طعامنا فتنقلا لامانتها وصيانتها
فتنقث بفتح التاء وضم القاف أو بضم التاء وكسر القاف وعلى كل فالنون
ساكنة أو بضم التاء وفتح النون وكسر القاف المشددة معناه على كل لا تنقل
والميرة بكسر الميم الطعام وقوله ولا تملا بيتنا تعشيشا بعين مهملة أي لا تجعل بيتنا
مملوءا من القمامة والكناسة حتى يصير كأنه عش الطائر بل تصلحه وتنظفه لشطارتها
وفي رواية ولا تملأ بيتنا تغشيشا بالنون في بيتنا وبالغين في تغشيشا أي لا تسعى بيننا
بالغش لصلاحها فهي ذات ديانة وأمانة وشطارة وصلاح (قوله قالت) أي
أم زرع وقوله خرج أبو زرع أي من البيت لسفر يوما من الايام وقوله والاوطاب
تمخض أي والحال ان الاوطاب جمع وطب بفتحتين أي أسقية اللبن وبعضهم قال
جمع وطب بسكون الطاء كفلس وهو قليل والكثير أوطب كأفلس ووطوب
كفلوس تمخض بالبناء للمجهول أي تحرك لاستخراج الزبد من اللبن فالجملة حال
من فاعل خرج وهو أبو زرع والمراد أنه خرج في حال كثرة اللبن وذلك حال خروج
العرب للتجارة (قوله فلقي امرأة) أي في سفره وقوله معها ولدان أي مصاحبان لها
ولا يلزم من ذلك أن يكونا ولديها فلذلك أتى بقوله لها أي منها وليسا من غيرها
مصاحبين لها وقوله كالفهدين أي مثلهما في الوثوب واللعب وسرعة الحركة
وقوله يلعبان من تحت خصرها بفتح الخاء المعجمة وسكون الصاد المهملة أي وسطها
وفي رواية من تحت صدرها فعلى الرواية الاولى تكون ذات كفل عظيم بحيث اذا
استلقت يصير تحت وسطها فجوة يجري فيها الرمان فيلعب ولداها برمي الرمانتين
في تلك الفجوة وعلى الرواية الثانية تكون ذات ثديين صغيرين كالرمانتين
فيلعب ولداها بثدييها الشبيهتين بالرمانتين وانما ذكرت الولدين ووصفتهما بما ذكر
لتنبه على ان ذلك من الاسباب الحاملة لابي زرع على تزوج تلك المرأة لان العرب
كانت ترغب في النسل وكثرة العدد فيحتمل ان أبا زرع لما رأى هذه المرأة وأعجبه
خلقها وخلق ولديها رغب في تزوجها لظهور علامة النجابة في ولديها (قوله
فطلقني) أي فبسبب ذلك طلقني وقوله ونكحها أي تلك المرأة التي لقيها (قوله فنكحت

(جارية أبي زرع) فما جارية أبي
زرع لا تبث حديثنا تبثيثا
ولا تنقث ميرتنا تنقيثا ولا تملأ
بيتنا تعشيشا قالت خرج أبو زرع
والاوطاب تمخض فلقي امرأة
معها ولدان لها كالفهدين يلعبان من
تحت خصرها برمانتين فطلقني
ونكحها فنكحت بعده

رجلا سريا ركب شريا وأخذ خطيا
وأراح على نعما ثريا وأعطانى من
كل رائحة زوجا وقال كلى أم زرع
وميرى أهلك فلو جمعت كل شئ
أعطانيه ما بلغ أصغر آنية أبى زرع
قالت عائشة رضى الله عنها فقال
لى رسول الله صلى الله عليه وسلم
كنت لك كأبى زرع لأم زرع

بعده رجلا سريا) بسين مهملة أى من سراة الناس وأشرافهم وحكى اعجامها أى شريفا أو سخيا أو ذا ثروة وقوله ركب شريا بمعجمة أى فرسا يتشرى فى مشيه أى يلج فيه بلا فتور وقوله وأخذ خطيا بفتح الخاء المعجمة أو كسرها وتشديد الطاء المكسورة بعدها ياء مشددة وهو الرمح المنسوب الى الخط قرية بساحل بحر عمان تعمل فيها الرماح (قوله وأراح على نعما ثريا) أى جعلهما داخلة على فى وقت الرواح وهو ما بعد الزوال أو أدخلها على فى المراح والنعم الابل والبقر والغنم وثريا بفتح المثلثة وكسر الراء وتشديد الياء أى كثيرة من الثروة وهى كثرة المال وكان الظاهر أن تقول ثرية لكنها ارتكبت ذلك لاجل السجع (قوله وأعطانى من كل رائحة زوجا) أى اعطانى من كل بهيمة ذاهبة الى بيته فى وقت الرواح وهو ما بعد الزوال كما مر زوجا اثنين اثنين ويطلق الزوج على الصنف ومنه وكنتم أزواجا ثلاثة فقد أعطاها مما يروح الى منزله من ابل وبقر وغنم وعبيد ودواب وغيرها اثنين اثنين أو صنفا صنفا فلم يقتصر على الفرد منها مبالغة فى الاحسان اليها (قوله وقال) أى الرجل الذى تزوجته بعد أبى زرع وقوله كلى أم زرع أى كلى ما تشاء يا أم زرع فهو على تقدير حرف النداء وقوله وميرى أهلك أى اعطى أقاربك ولو بعدوا منك الميرة بكسر الميم وهى الطعام الذى يمتاره الانسان ويجلبه لاهله قال الله تعالى فيما حكاه فى القرآن ونمير أهلنا (قوله فلو جمعت كل شئ اعطانيه ما بلغ أصغر آنية أبى زرع) أى قيمتها أو قدر ملئها تعنى ان جميع ما اعطاها لا يساوى أصغر شئ حقير مما لابى زرع فكيف بكثيره وفى ذلك اشارة الى قولهم ما الحب الا للحبيب الاول ولذلك كانت السنة تزوج البكر وهذا أحد وجوه أحبية عائشة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله قالت عائشة رضى الله عنها فقال الخ) وفى بعض النسخ قال عروة قالت عائشة فلما فرغت من ذكر حديثهن قال الخ وقوله كنت لك كأبى زرع لام زرع أى فى الالفة والعطاء لا فى الفرقة والخلاء فالتشبيه ليس من كل وجه كما يفيد ذلك قوله لك ولم يقل وعليك فانه يفيد أنه لها كأبى زرع لام زرع فى النفع لا فى الضرر الذى حصل بطلاقها ويؤخذ من الحديث ندب حسن العشرة مع الاهل ولذلك أورد البخارى حديث أم زرع فى باب حسن المعاشرة مع الاهل وحل السمر فى خير كملاطفة حليلته وايناس ضيفه وجواز ذكر المجهول عند المتكلم والسامع بما يكره فانه ليس غيبة غاية الامر أن عائشة ذكرت نساء مجهولات ذكر بعضهن عيوب أزواج مجهولين لا يعرفون بأعيانهم ولا بأسمائهم ومثل هذا لا يعد غيبة على انهم كانوا من أهل الجاهلية وهم ملحقون بالحربيين فى عدم

احترامهم

(باب ما جاء فى صفة نوم رسول الله صلى الله عليه وسلم)

وفى بعض النسخ باب فى صفة الخ والاولى أولى كما سبق ولما كان النوم يقع بعد السمر ناسب أن يذكر باب النوم بعد باب السمر والنوم غشية ثقيلة تهجم على القلب فتقطعه عن المعرفة بالاشياء فهو آفة ومن ثم قيل ان النوم أخو الموت وأما السنة ففى الرأس والنعاس فى العين وقيل السنة هى النعاس وقيل السنة ريح النوم يبدو فى الوجه ثم ينبعث الى القلب فيحصل النعاس ثم النوم وأحاديث هذا الباب ستة (قوله عن أبى اسحاق) أى السبيعى وقوله عن عبد الله بن يزيد أى المخزومى المدنى لا عبد الله بن يزيد بن الصلت (قوله كان اذا أخذ مضجعه) بفتح الجيم وتكسر أى اذا استقر فى محل اضطجاعه لينام فيه وقوله وضع كفه اليمنى تحت خده الايمن أى وضع راحته مع أصابعه اليمنى تحت شقه الايمن من وجهه فالكف الراحة مع الاصابع سميت به لانها تكف الاذى عن البدن والخد شق الوجه وعرف من قوله تحت خده الايمن انه صلى الله عليه وسلم كان ينام على جنبه الايمن فيسن النوم عليه لشرفه على الايسر فيقدم عليه لا لما قيل من ان النوم عليه أقرب الى الانتباه لعدم استقرار القلب حينئذ فانه بالجانب الايسر فيتعلق ولا يستغرق فى النوم بخلاف النوم على الايسر فانه أبعد عن الانتباه لان القلب مستقر حينئذ فيستغرق فى النوم فيبطئ الانتباه والنوم عليه وان كان أهنأ لكن اكثاره يضر القلب أما أولا فلان هذا التعليل انما يظهر فى حقنا لا فى حقه صلى الله عليه وسلم لانه لا ينام قلبه فلا فرق فى حقه بين الشق الايمن والايسر فنومه على الايمن لشرفه على الايسر ولتعليم أمته والتشريع لها وأما ثانيا فلان الشخص اذا اعتاد النوم على الشق الايمن حصل له الاستغراق بالنوم عليه فاذا نام تارة على الشق الايسر لا يستغرق فيعلم من هذا ان الاستغراق وعدمه انما هو تابع للعادة ولذلك قال المحقق أبو زرعة اعتدت النوم على الايمن فصرت اذا فعلت ذلك كنت فى دعة وراحة واستغراق واذا نمت على الايسر حصل عندى قلق وعدم استغراق فى النوم فالاولى تعليل الاضطجاع على الايمن بتشريفه وتكريمه وايثاره على الايسر انتهى قال المناوى وكنت لا أستغرق فى النوم حتى أتحول الى الجانب الايمن فكنت قبل وقوفى على كلام أبى زرعة أعجب من ذلك مع كلامهم المذكور فلما وقفت عليه فرحت به ولله الحمد (قوله وقال رب قنى عذابك يوم تبعث عبادك) أى يارب احفظنى من عذابك يوم تحيى عبادك للحشر والجزاء وهو

يوم

باب ما جاء فى صفة نوم رسول الله صلى الله عليه وسلم (حدثنا) محمد بن المثنى (حدثنا) عبد الرحمن بن مهدى (حدثنا) اسرائيل عن أبى اسحاق عن عبد الله بن يزيد عن البراء بن عازب أن النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا أخذ مضجعه وضع كفه اليمنى تحت خده الايمن وقال رب قنى عذابك يوم تبعث عبادك

يوم القيامة زاد في حصن الحصين ثلاث مرات وانما قال ذلك مع عصمته وعلو مرتبته تواضعا لله واعطاء لحق ربوبيته وتعليما لامته ليقتدوا به في ذلك القول عند النوم لاحتمال أن يكون هذا آخر أعمارهم فيكون ذكر الله آخر أعمالهم مع الاعتراف بالتقصير الموجب للعذاب وفي ذكر البعث هنا اشعار بأن النوم أخو الموت وان اليقظة بمنزلة البعث ولهذا كان يقول بعد الانتباه الحمد لله الذي أحيانا بعدما أماتنا واليه النشور كما سيأتي (قوله عبد الرحمن) أي ابن مهدي كما في نسخة وقوله عن أبي عبيدة بالتصغير واسمه عامر بن عبد الله بن مسعود وقوله عن عبد الله أي ابن مسعود الذي هو أبوه (قوله مثله) أي في اللفظ والمعنى لكن في صدر الحديث فقط أخذا من قوله وقال يوم تجمع عبادك أي بدل يوم تبعث عبادك ولا بد من تحقق البعث والجمع معا فاكتفى في كل حديث بأحدهما لانه يكون البعث ثم الجمع ثم النشور كما ورد (قوله عن ربعي) بكسر الراء وسكون الموحدة من التابعين وقوله ابن حراش بكسر الحاء المهملة (قوله اذا أوى الى فراشه) بالقصر وقد يمد أي وصل الى فراشه بالكسر وهو ما يبسط للجلوس أو النوم عليه يقال أوى الى منزله يأوي كرمى يرمي وآوى يؤوي كأكرم يكرم وكل منهما يستعمل لازما ومتعديا كما في المختار والافصح في اللازم القصر وفي المتعدي المد (قوله قال الخ) حكمة الدعاء عند النوم احتمال أن يكون هذا آخر عمر الشخص فيقع ذكر الله خاتمة أمره وعمله كما تقدم (قوله اللهم) أي يا الله فالميم عوض عن ياء النداء ولذلك لا يجمع بينهما الا شذوذا كما قال ابن مالك وشذ يا اللهم في قريض أي شعر وهو وكنت اذا ما حدث ألما • أقول يا اللهم يا اللهما وقوله باسمك أموت وأحيي أي على ذكري لاسمك أموت وأحيي وأراد بالموت النوم بجامع زوال الادراك والحركة في كل وأراد بالحياة اليقظة بجامع حصول الادراك والحركة في كل وهذا أولى وأظهر من تكلف جعل الاسم بمعنى المسمى وان المراد بسماك أي بذاتك أموت وأحيي أي تميتني وتحييني بذاتك وقوله واذا استيقظ أي تنبه من نومه وقوله قال الخ حكمة الدعاء عند الاستيقاظ وقوع أول أعماله ملابسا لذكر الله وحمده وشكره على فضله وبالجملة فينبغي للشخص أن يكون عند نومه مشتغلا بذكر ربه لاحتمال أن يكون هذا آخر عمره فيكون الذكر خاتمة أمره وعمله وعند تيقظه يقوم متلبسا بحمد الله تعالى وشكره على فضله (قوله الحمد لله الذي أحيانا بعدما أماتنا) أي أيقظنا بعدما أنامنا قال الطيبي ولا ارتياب ان انتفاع الانسان بالحياة انما هو بتحري رضى الله تعالى وتوخي طاعته

(حدثنا) محمد بن المثنى (حدثنا)
عبد الرحمن (حدثنا) اسرائيل
عن أبي اسحاق عن أبي عبيدة
عن عبد الله مثله وقال يوم تجمع
عبادك (حدثنا) محمود بن غيلان
(حدثنا) عبد الرزاق (حدثنا)
سفيان عن عبد الملك بن عمير عن
ربعي بن حراش عن حذيفة قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا
أوى الى فراشه قال اللهم باسمك
أموت وأحيي واذا استيقظ قال
الحمد لله الذي أحيانا بعدما أماتنا
واليه النشور

والاجتناب عن سخطه وعقوبته فمن نام زال عنه هذا الانتفاع فكان كالميت فاذا استيقظ فقد عاد له ذلك الانتفاع فكان الحمد شكرا لنيل هذه النعمة وقوله واليه النشور أى واليه الرجوع للثواب أو العقاب أو واليه الاحياء بعد الموت يوم القيامة ونبه صلى الله عليه وسلم بذلك على انه ينبغى للانسان أن يتذكر بيقظته بعد نومه وقوع البعث بعد الموت وان الامر ليس هملا بل لابد من رجوع الخلق كلهم الى الله ليجازوا بأعمالهم ان خيرا فخير وان شرا فشر فرجعهم اما الى دار الثواب واما الى دار العقاب (قوله المفضل) بفتح الضاد المشددة المعجمة وهو أبو معاوية المصرى وقوله ابن فضالة بفتح الفاء وقوله عن عقيل بالتصغير وقوله أراه عن الزهرى قائل ذلك هو المفضل وضمير أراه المنصوب لعقيل فكانه قال المصنف قال المفضل أراه بضم الهمز أى أظن عقيلا راويا عن الزهرى (قوله اذا أوى الى فراشه) بالقصر وقد يمد أى وصل اليه وأراد النوم فيه وقوله كل ليلة أى فى كل ليلة وقوله جمع كفيه أى ضم احداهما للاخرى (قوله فنفث فيهما) أى نفخ فيهما نفخا خفيفا غير ممزوج بريق فيكون النفث أقل من التفل لانه لا يكون الا ومعه شئ من الريق وكان صلى الله عليه وسلم ينفث مخالفة لليهود فانهم لا ينفثون (قوله وقرأ فيهما الخ) فى رواية فقرأ بالفاء ومقتضى الرواية الاولى ان تقديم النفث على القراءة وعكسه سيان حيث كانا بعد جمع الكفين ومقتضى الرواية الثانية ان النفث يكون قبل القراءة وبه جزم بعضهم وعلل ذلك بمخالفة السحرة فانهم ينفثون بعد القراءة لكن ظاهر كلام الشيخ ابن حجر أن الاولى تقديم القراءة على النفث فانه حمل رواية الفاء على ان قوله فنفث فيهما فقرأ معناه فأراد النفث فيهما فقرأ فنفث بالفعل ولا يخفى ما فى هذا الحمل من التكلف لانه خلاف الظاهر وقوله قل هو الله احد وقل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس أى السور الثلاث بكمالها (قوله ثم مسح بهما ما استطاع من جسده) أى ثم مسح بكفيه ما استطاع مسحه من جسده وهو ما تصل اليه يده من بدنه ولا يخفى ان المسح فوق الثوب وقوله يبدأ بهما أى بكفيه وقوله رأسه ووجهه وما أقبل من جسده أى مسح رأسه ووجهه وما أقبل من جسده والجسد أخص من الجسم لانه لا يقال الا لبدن الانسان والملائكة والجن كما ذكره فى البارع وغيره ولا يرد قوله تعالى فأخرج لهم عجلا جسدا له خوار لان اطلاق الجسد فيه على سبيل المجاز لتشبيهه بالعاقل وأما الجسم فيشمل سائر الحيوانات والجمادات (قوله يصنع ذلك) أى المذكور من جمع الكفين والنفث فيهما والقراءة والمسح وقوله ثلاث

(حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا) المفضل بن فضالة عن عقيل أراه عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أوى الى فراشه كل ليلة جمع كفيه فنفث فيهما وقرأ فيهما قل هو الله أحد وقل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس ثم مسح بهما ما استطاع من جسده يبدأ بهما رأسه ووجهه وما أقبل من جسده يصنع ذلك ثلاث مرات

مرات

مرّات أى كما هو كمال السنة وأمّا أصلها فيحصل بمرّة كما هو قضية ألفاظ أخر (قوله ابن كهيل) مصغر وقوله كريب مصغر أيضا (قوله حتى نفخ) أى أخرج الريح من فمه بصوت فانّ النفخ اخراج الريح من الفم بصوت عند استغراق النائم فى نومه (قوله وكان اذا نام نفخ) أى كان من عادته ذلك ويعلم من ذلك انه ليس بمذموم ولا مستهجن (قوله فأتاه بلال) أى المؤذن وقوله فآذنه بالصلاة بالمدّ أى أعلمه بصلاة الصبح وقوله فقام وصلى أى الصلاة التى دعاه اليها بلال وهى صلاة الصبح وقوله ولم يتوضأ أى لانّ من خصائصه صلى الله عليه وسلم انّ نومه ولو غير متمكن لا ينقض وضوءه لبقاء يقظة قلبه وهكذا بقية الانبياء كما فى حديث نحن معاشر الانبياء تنام أعيننا ولا تنام قلوبنا فهذه خصوصية له على أمّته لا على باقى الانبياء (قوله وفى الحديث قصة) ستأتى قريبا فى الحديث الخامس من باب عبادته وهى قصة نوم ابن عباس عند خالته ميمونة وصلاته مع النبىّ بالليل ونصها عن كريب عن ابن عباس انه أخبره انه بات عند ميمونة وهى خالته الخ (قوله عفان) بالصرف وعدمه وهو ابن مسلم بن عبد الله الباهلى أبو عثمان البصرىّ وقوله عن ثابت أى البنانىّ (قوله الذى أطعمنا وسقانا) انما ذكرهما هنا لانّ الحياة لا تتم الا بهما كالنوم فالثلاثة من واد واحد وأيضا النوم فرع الشبع والرىّ وفراغ الخاطر من المهمات والامن من الشرور والآفات فلذلك ذكر ما بعده أيضا وقوله وكفانا أى كفانا مهماتنا ودفع عنا أذياتنا وقوله وآوانا بالمدّ وقد يقصر وقيل يتعين هنا المدّ بدليل قوله ولا مؤوى لانه من آوى بالمدّ ومعنى آوانا ردّنا الى مأوانا وهو مسكننا ولم يجعلنا من المنتشرين كالبهائم فى الصحراء (قوله فكم ممن لا كافى له ولا مؤوى) تعليل للحمد وبيان للسبب الحامل عليه اذ لا يعرف قدر النعمة الا بضدها والمعنى فكم من الخلق أى كثير منهم لا كافى له ولا مؤوى على الوجه الاكمل عادة فالله تعالى كاف لجميع خلقه ومؤو لهم ولو من بعض الوجوه وان كان لا يكفيهم ولا يؤويهم من بعض آخر فلا يكفيهم شرّ أعدائهم بل يسلطهم عليهم ولا يؤويهم الى مأوى بل يتركهم يتأذون ببرد الصحارى وحرّها وفى الحديث اشارة الى عموم الاكل والشرب لشمول الرزق كما يقتضيه قوله تعالى وما من دابة فى الارض الا على الله رزقها وأمّا الكفاية من شرّ الاعداء مثلا والمأوى فالله تعالى يخص بهما من شاء من عباده فان كثيرا منهم من يتسلط عليه أعداؤه وكثيرا منهم ليس له مأوى امّا مطلقا أو مأوى صالحا (قوله الحريرىّ) قيل بمهملة مفتوحة مكبرا وقيل بل بجيم مضمومة مصغرا وقوله عن حميد بالتصغير لعله حميد بن هلال أبو النضر

بل

(حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) عبد الرحمن بن مهدى (حدثنا) سفيان عن سلمة بن كهيل عن كريب عن ابن عباس أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم نام حتى نفخ وكان اذا نام نفخ فأتاه بلال فآذنه بالصلاة فقام وصلى ولم يتوضأ فنى الحديث قصة (حدثنا) اسحاق ابن منصور (حدثنا) عفان (حدثنا) حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس بن مالك أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا أوى الى فراشه قال الحمد لله الذى اطعمنا وسقانا وكفانا وآوانا فكم ممن لا كافى له ولا مؤوى (حدثنا) حسين بن محمد الحريرى (حدثنا) سليمان بن حرب (حدثنا) حماد بن سلمة عن حميد عن بكر بن عبد الله المزنى

العدوى البصرى وقوله ابن رباح بفتح الراء وبالباء الموحدة وقوله عن أبى قتادة اسمه الحارث بن ربعى بكسر أوله أو النعمان بن ربعى أو النعمان بن عمرو الانصارى الخزرجى كان من أكابر الصحب حضر المشاهد كلها الا بدرا وليس فى الصحب من يكنى بكنيته غيره (قوله اذا عرس) بالتشديد أى نزل فى السفر من آخر الليل قال فى المختار التعريس نزول القوم فى السفر من آخر الليل للاستراحة وقوله بليل المراد فى زمن متسع منه بدليل قوله فى الشق الثانى قبيل الصبح وقوله اضطجع على شقه الايمن أى نام على جنبه الايمن ووضع رأسه على لبنة والشق بالكسر نصف الشئ والجانب وهذه الحالة وان كانت تفضى الى الاستغراق فى النوم لكنه لما كان الوقت متسعا وثق من نفسه بالتيقظ وعدم فوات الصبح وقوله واذا عرس قبيل الصبح أى قبل دخول وقته بقليل وقوله نصب ذراعه أى اليمنى وقوله ووضع رأسه على كفه أى لانه أعون على الانتباه وأقرب اليه فانه لا يستغرق فى النوم على هذه الهيئة فلا يفوته أول وقت الصبح فينبغى لمن قارب وقت الصلاة أن يكون نومه ان كان لا بد منه على هيئة تقتضى سرعة انتباهه محافظة على تحصيل فضيلة أول الوقت اقتداء به صلى الله عليه وسلم

(باب ما جاء فى عبادة رسول الله صلى الله عليه وسلم)

وفى بعض النسخ فى عبادة النبى صلى الله عليه وسلم وعقب باب النوم بباب العبادة لان نومه صلى الله عليه وسلم من أجل العبادات وأكمل الطاعات والعبادة أقصى غاية الخضوع والتذلل وتعورفت فى الشرع فيما جعل علامة على ذلك من صلاة وصوم وجهاد الى غير ذلك والتحقيق من أقوال انه صلى الله عليه وسلم لم يتعبد قبل النبوة بشرع أحد وتعبده بحراء انما كان بالتفكر فى مصنوعات الله وغيره من العبادات الباطنية واكرام من يمر عليه من الضيفان فانه كان يخرج الى حراء فى كل عام شهرا ويتعبد فيه بذلك وأحاديث هذا الباب أربعة وعشرون (قوله وبشر بن معاذ) أى البصرى الضرير وقوله قالا أى قتيبة وبشر وقوله حدثنا وفى نسخة أخبرنا وفى أخرى أنبأنا وقوله أبو عوانة أى الوضاح الواسطى وقوله عن زياد بن علاقة بكسر أوله وهو أبو سهل الحرانى (قوله قال) أى المغيرة (قوله صلى رسول الله) أى اجتهد فى الصلاة وقوله حتى انتفخت قدماه أى واستمر على الاجتهاد فى الصلاة حتى تورمت قدماه الشريفتان من طول قيامه فيها واعتماده عليهما فهو صلى الله عليه وسلم أعظم المخلوقات طاعة لربه فيندب تشمير ساعد الجد فى العبادة وان أدى لمشقة ما لم يلزم عليه ملل وسآمة والا فالاولى ترك

مالزم

عن عبد الله بن رباح عن أبى قتادة
أن النبى صلى الله عليه وسلم
كان اذا عرس بليل اضطجع على شقه
الايمن واذا عرس قبيل الصبح نصب
ذراعه ووضع رأسه على كفه
باب ما جاء فى عبادة رسول الله
صلى الله عليه وسلم
(حدثنا) قتيبة بن سعيد وبشر بن
معاذ قالا (حدثنا) أبو عوانة عن
زياد بن علاقة عن المغيرة بن
شعبة رضى الله عنه قال صلى رسول
الله صلى الله عليه وسلم حتى انتفخت
قدماه

فقيل له أتتكلف هذا وقد غفر الله
لك ماتقدم من ذنبك وماتاخر قال
أفلا أكون عبدا شكورا

مالزم منه الملل لخبر عليكم من الاعمال ماتطيقون فان الله لايمل حتى تملوا أى عليكم من الاعمال ماتطيقون الدوام عليه فان الله لايقطع ثوابه عنكم حتى تملوا من العبادة فالمراد من الملل فى حقه تعالى قطع ثوابه (قوله فقيل له) أى قال بعض أكابر الصحب له وفى رواية انه عمر وقوله أتتكلف هذا وفى رواية أتكلف هذا بحذف احدى التاءين والاصل أتتكلف كما فى الرواية الاولى اى تتحمل هذه الكلفة العظيمة والتكلف نوعان ان يفعل الانسان فعلا بمشقة وهو ممدوح وهو المراد هنا وأن يفعل فعلا تصنعا وهو مذموم وهذا ليس مرادا هنا وقوله وقد غفر الله لك أى والحال أنه قد غفر الله لك وفى رواية وقد غفر لك بالبناء للمجهول أى غفر الله لك فترجع للرواية الاولى وقوله ماتقدم من ذنبك وماتاخر أى كما قال تعالى ليغفر لك الله ماتقدم من ذنبك وماتأخر واستشكل هذا قديما وحديثا بانه صلى الله عليه وسلم لاذنب عليه لكونه معصوما وأحسن ماقيل فيه انه من باب حسنات الابرار سيئات المقربين اذ الانسان لايخلو عن تقصير من حيث ضعف العبودية مع عظمة الربوبية وان كان صلى الله عليه وسلم فى أعلى المقامات وأرفع الدرجات فى عباداته وطاعاته وما أحسن قول بعضهم

العبد عبد وان تسامى ✱ والمولى مولى وان تنزل

وقد قال صلى الله عليه وسلم سبحانك ماعبدناك حق عبادتك لا أحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك ولذلك قيل المغفرة قسمان مغفرة للعوام وهى مسامحتهم من الذنوب ومغفرة للخواص وهى مسامحتهم من التقصير (قوله قال) أى رسول الله جوابا للسؤال المذكور وكان السائل ظن انه صلى الله عليه وسلم بالغ فى الاجتهاد فى العبادة وتحمل المشاق التى لاتطاق خوفا من الذنوب لان شأننا ذلك فتعجب من ذلك مع كونه مغفورا له فسأل هذا السؤال فبين له صلى الله عليه وسلم انه وان كان مغفورا له لكن يبالغ فى الاجتهاد لاداء شكر خالق العباد ولذلك قال أفلا أكون عبدا شكورا أى أأترك المبالغة فى العبادة فلا أكون عبدا شكورا فالهمزة داخلة على محذوف والفاء عاطفة على ذلك المحذوف فاذا أكرمنى مولاى بغفرانه أفلا أكون عبدا شكورا لاحسانه ولايخفى ان ذكر العبد فى هذا المقام ادعى الى الشكر على الدوام لانه اذا لاحظ كونه عبدا أنعم عليه مولاه وجب عليه القيام بشكره فيما أولاه فمن أدام بذل الجهد فى ذلك فهو الشكور ولم يظفر أحد بعلى هذا المنصب الا الانبياء وأعلاهم فيه رئيسهم الاعظم والملاذ الافخم سيدنا محمد الاكرم صلى الله عليه وسلم (فائدة) نقل فى ربيع الابرار عن على كرم الله وجهه انه قال ان قوما

عبدوا رغبة فتلك عبادة التجار وان قوما عبدوا رهبة فتلك عبادة العبيد وان قوما عبدوا شكرا فتلك عبادة الاحرار اهـ (قوله ابن حريث) بضم الحاء المهملة وفتح الراء وسكون التحتية فمثلثة وقوله أخبرنا وفى نسخة أنبأنا وقوله ابن عمرو بفتح العين زاد فى نسخ ابن عطاء القرشى اى العامرى المدنى (قوله حتى ترم قدماه) بنصب الفعل باضمار أن بعد حتى وترم بفتح المثناة وكسر الراء وتخفيف الميم وأصله تورم بوزن تضرب فحذفت فاء الكلمة وهى الواو وفى نسخة صحيحة حتى تورمت قدماه وهو اما فعل ماض بوزن تعلم أو فعل مضارع حذف منه احدى التاءين وأصله تتورم بوزن تتعلم وفى بعض النسخ ترم بفتح الفوقية وكسر الراء وتشديد الميم ووجهه انه اذا أصاب قدميه الورم الشديد أشبهتا الشئ الرميم أى البالى يقال رم العظم يرم رمة اذا بلى وانما تورمت قدماه لانه بسبب طول القيام تنصب المواد من أعلى البدن الى أسفله ومن ثم يسرع الفساد الى القدم قبل غيره من الجسد (قوله قال) أى أبو هريرة (قوله أتفعل هذا) وفى نسخة تفعل هذا وهو على تقدير همزة الاستفهام التعجبى وقوله وقد جاءك ان الله الخ أى والحال انه قد جاءك من عند الله فى كتابه ان الله الخ قال تعالى ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر وقوله قال أى النبى صلى الله عليه وسلم وتقدم الكلام عليه مستوفى (قوله يقوم) أى بالليل وقوله يصلى أى حال كونه يصلى وقوله حتى تنتفخ قدماه بتأنيث الفعل فى أصل السيد وقال الحنفى روى بالياء آخر الحروف وبالتاء المثناة من فوق ووجه كل منهما ظاهر اهـ أى لان القدمين مثنى قدم وهى وان كانت مؤنثة لكنه مجازى التأنيث فيجوز فيه تأنيث الفعل وتذكيره (قوله تفعل هذا) أى أتفعل هذا الاجتهاد والتكلف فهو على تقدير همزة الاستفهام وفى نسخة زيادة يا رسول الله قبل تفعل واعاد كرهذا الحديث بأسانيده الثلاثة للتأكيد والتقوية (قوله عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل) أى فى أى وقت كان منه والمراد به لانه بالليل ما يشمل الوتر والتهجد (قوله كان ينام أول الليل) أى الى تمام نصفه الاول ومعلوم انه كان لا ينام الا بعد فعل العشاء لانه يكره النوم قبلها (قوله ثم يقوم) أى يصلى فيستمر يصلى السدس الرابع والخامس وقوله فاذا كان من السحر أوتر أى اذا كان فى السحر بفتحتين وهو آخر الليل صلى الوتر وكان صلى الله عليه وسلم يوتر بثلاث يقرأ فيهن بتسع سور من المفصل يقرأ فى كل ركعة ثلاث سور آخرهن قل هو الله أحد وفى رواية انه كان يقرأ فى الاولى سبح اسم ربك الاعلى وفى الثانية قل يا أيها الكافرون وفى الثالثة قل هو الله أحد والمعوذتين رواه أبو داود والمصنف

قوله

(حدثنا) أبو عمار الحسين بن حريث (أخبرنا) الفضل بن موسى عن محمد بن عمرو عن أبى سلمة عن أبى هريرة رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى حتى ترم قدماه قال فقيل له أتفعل هذا وقد جاءك ان الله قد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال أفلا أكون عبدا شكورا (حدثنا) عيسى بن عثمان بن عيسى بن عبد الرحمن الرملى (حدثنى) عمى يحيى بن عيسى الرملى عن الاعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم يصلى حتى تنتفخ قدماه فيقال له يا رسول الله تفعل هذا وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال أفلا أكون عبدا شكورا (حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) محمد بن جعفر (حدثنا) شعبة عن أبى اسحاق عن الاسود بن يزيد قال سألت عائشة رضى الله عنها عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل فقالت كان ينام أول الليل ثم يقوم فاذا كان من السحر أوتر

ثم أتى فراشه فان كانت له حاجة
ألم بأهله فاذا سمع الاذان وثب
فاذا كان جنبا أفاض عليه من
الماء والا توضأ وخرج الى الصلاة
(حدثنا) قتيبة بن سعيد عن مالك
ابن أنس ح و(حدثنا) اسحاق بن
موسى الانصارى (حدثنا) معن
عن مالك عن مخرمة بن سليمان عن
كريب عن ابن عباس انه أخبره انه
بات عند ميمونة وهى خالته قال
فاضطجعت فى عرض الوسادة
واضطجع رسول الله صلى الله عليه
وسلم فى طولها

(قوله ثم أتى فراشه) اى لينام السدس السادس ليقوم لصلاة الصبح بنشاط (قوله فاذا كان) وفى رواية فاذا كانت وفى أخرى فان كانت وفى أخرى ثم اذا كانت وهى رواية الجمهور وقوله حاجة أى الى الجماع كما يعلم من قوله ألم بأهله أى قرب من زوجته وهو كناية عن الجماع يقال ألم بالشئ قرب منه وألم بالذنب فعله وألم بالقوم أتاهم فنزل بهم وألم بالمعنى اذا عرفه ويؤخذ منه انه صلى الله عليه وسلم كان يقدم التهجد ثم يقضى حاجته من نسائه فان الجدير به أداء العبادة قبل قضاء الشهوة (قوله وثب) أى قام بنهضة وشدة وقوله فان كان جنبا أفاض عليه من الماء أى أسال على جميع بدنه من الماء وأشار بمن التبعيضية الى طلب تقليل الماء وتجنب الاسراف (قوله والا توضأ وخرج الى الصلاة) أى وان لم يكن جنبا توضأ وخرج الى محل الصلاة وهو المسجد بعد ما صلى ركعتى الفجر ثم انه يحتمل أن توضأه لحصول ناقض غير النوم ويحتمل انه تجديد لان نومه صلى الله عليه وسلم لا ينقض الوضوء ويؤخذ من الحديث انه ينبغى الاهتمام بالعبادة وعدم التكاسل بالنوم والقيام اليها بنشاط (قوله ح) اشارة الى التحويل (قوله انه) أى ابن عباس وقوله أخبره أى كريبا وقوله بات أى رقد فى الليل وقوله عند ميمونة هى الواهبة نفسها له صلى الله عليه وسلم لانها لما بلغها ان النبى خطبها وكانت اذ ذاك على بعير لها قالت هو وما عليه لله ولرسوله وفوضت أمرها للعباس فزوجها للنبى صلى الله عليه وسلم وهو حلال على الصحيح وسبب بيتوتته عندها ان العباس أراد أن يتعرف عبادته صلى الله عليه وسلم بالليل ليفعل مثلها فأرسل عبد الله ليتعرفها فيخبره بها وقيل انه صلى الله عليه وسلم وعد العباس بذود من الابل وهو ما بين الثلاث الى العشرة فأرسل ابنه عبد الله يستنجزه فأدركه المساء فبات (قوله وهى خالته) أى لانها أخت أمه لابيها واسم أمه لبابة وكنيتها أم الفضل (قوله فاضطجعت) أى وضعت جنبى بالارض وكان المناسب أن يقول واضطجع مناسبة لبات أو يقول بت مناسبة لقوله واضطجعت الا انه تفنن فى الكلام بالالتفات وقوله فى عرض الوسادة أى ووضعت رأسى على عرض الوسادة فهو متعلق بمحذوف والعرض بفتح العين على الاشهر وفى رواية بضمها والوسادة بكسر الواو والمخدة بكسر الميم التى توسد تحت الرأس (قوله واضطجع رسول الله) أى وضع جنبه بالارض ووضع رأسه الشريف على طولها مع أهله ميمونة لان عادته صلى الله عليه وسلم أن ينام مع زوجاته فاذا أراد القيام لوظيفته قام لها وترك أهله فيجمع بين حق أهله وحق ربه واعتزالها فى النوم من عادة الاعاجم وهذا لم يكن

عذر فى اجتنابها فان كان لخوف نشوزها فالاولى اعتزالها فى الفراش تأديبا لها ويؤخذ من ذلك حل نوم الرجل مع أهله بغير مباشرة بحضرة محرم لها مميز وفى رواية انها كانت حائضا (قوله فنام) فى رواية فتحدث مع أهله ساعة ثم رقد (قوله أو قبله) أى قبل الانتصاف وقوله أو بعده أى الانتصاف وهذا شك منه لعدم تحديده الوقت (قوله فاستيقظ) هكذا وجد فى نسخ وكأن الفاء زائدة لانه جواب اذا وقد سقطت فى بعض النسخ (قوله فجعل يمسح النوم) أى فشرع يمسح أثر النوم لان النوم لا يمسح ووجد فى بعض النسخ الحاق لفظ بيده وهو ساقط من نسخ المتن والاضافة فى يده للجنس فتشمل الاثنين (قوله وقرأ العشر الآيات الخواتيم من سورة آل عمران) أى التى أولها ان فى خلق السموات والارض الى آخر السورة والخواتيم وفى نسخة الخواتم من غير ياء جمع ختام بمعنى الخاتمة لا بمعنى الخاتم ويسن للشخص اذا استيقظ قراءة شئ من القرآن لانها تزيل الكسل وتحصل النشاط للعبادة بل تندب هذه الآيات بخصوصها عقب الانتباه (قوله ثم قام الى شن معلق) أى الى قربة بالية معلق لتبريد الماء أو صيانته والتذكير وصفه نظرا للفظه وأنث ضميره فى قوله فتوضأ منها على ما فى معظم النسخ نظرا لمعناه وهو القربة وفى نسخة فتوضأ منه بتذكير الضمير وهى ظاهرة وفى رواية فأطلق شناقها وهو بكسر الشين خيط يشد به فم القربة ثم صب فى الجفنة ثم توضأ منها (قوله فأحسن الوضوء) وفى نسخة وضوءه أى أسبغه وأكمله بأن أتى بواجباته ومندوباته (قوله فقمت الى جنبه) وفى رواية فقمت وتوضأت فقمت عن يساره (قوله على رأسى) أى ليتمكن من مسك الاذن أو لتنزل البركة فى رأسه ليحفظ جميع أفعاله صلى الله عليه وسلم ثم أخذ بأذنى اليمنى ففتلها وفى رواية يفتلها بصيغة المضارع وفى رواية أخرى فأخذ بأذنى فأدارنى عن يمينه تنبيها على ما هو السنة من وقوف المأموم الواحد عن يمين الامام فان وقف عن يساره حوله الامام ندبا بأخذ أذنه وفتلها وقد قيل ان المعلم اذا فتل أذن المتعلم كان أذكى لفهمه قال الربيع ركب الشافعى يوما فلصقت بسرجه فجعل يفتل أذنى فأعظمت ذلك حتى وجدته عن ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم فعله به فعلمت ان الامام لا يفعل شيئا الا عن أصل (قوله فصلى ركعتين ثم ركعتين الخ) يؤخذ منه انه يسن السلام من كل ركعتين وصح الوصل من فعله صلى الله عليه وسلم أيضا والاول أصح وأشهر والظاهر من السياق ان ابن عباس صلى معه جماعة فيؤخذ منه جواز فعل النفل جماعة وان لم تطلب فى نحو ذلك ويؤخذ منه حذق ابن عباس مذ كان طفلا ومراقبته أحوال النبى صلى الله

فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى اذا انتصف الليل أو قبله بقليل
أو بعده بقليل استيقظ رسول الله
صلى الله عليه وسلم فجعل يمسح
النوم عن وجهه ثم قرأ العشر
الآيات الخواتيم من سورة آل
عمران ثم قام الى شن معلق فتوضأ
منها فأحسن الوضوء ثم قام يصلى
قال عبد الله بن عباس فقمت الى
جنبه فوضع رسول الله صلى الله
عليه وسلم يده اليمنى على رأسى ثم
أخذ بأذنى اليمنى ففتلها فصلى
ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم
ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين

عليه وسلم فى العبادات والعادات (قوله قال معن ست مرات) فتكون الجملة ثنتى عشرة ركعة (قوله ثم أوتر) أى أفرد ركعة وحدها فتمت صلاته ثلاث عشرة ركعة كما فى رواية الصحيحين منها ركعتان سنة العشاء أو سنة الوضوء والاحدى عشرة وتر على المشهور خلافا لمن جعلها كلها وترا وجعل أكمل الوتر ثلاث عشرة (قوله ثم اضطجع) أى وضع جنبه على الارض وفى رواية ثم اضطجع فنام حتى نفخ وكان اذا نام نفخ وهذه الرواية هى المتقدمة فى باب النوم وقوله ثم جاءه المؤذن أى بلال كما هو الظاهر للاعلام بدخول وقت الصلاة فيسن اتيان المؤذن للامام ليخرج الى الصلاة (قوله فصلى ركعتين خفيفتين) هما سنة الصبح فيسن تخفيفهما وقوله ثم خرج أى من بيته الى المسجد وقوله فصلى الصبح أى بأصحابه ويؤخذ من الحديث ان فعل النفل فى البيت أفضل الا ما استثنى كما سيأتى (قوله عن أبى جمرة) بجيم وراء اسمه نصر بالصاد المهملة ابن عمران الضبعى (قوله يصلى من الليل) أى فى الليل وقوله ثلاث عشرة ركعة منها ركعتان سنة العشاء أو سنة الوضوء والباقى وتر كما تقدم (قوله عن زرارة) بزاى معجمة مضمومة ثم راءين بينهما ألف وآخره تاء تأنيث وقوله ابن أوفى أى أبو حاجب الحرمى البصرى قاضى البصرة ثقة عابد خرج له الستة قرأ المدثر فى الصلاة فلما بلغ فاذا نقر فى الناقور خر ميتا (قوله كان اذا لم يصل بالليل) أى تهجدا ووترا وسيأتى جواب اذا وهو قوله صلى من النهار الخ وأما قوله منعه من ذلك النوم أو غلبته عيناه فالمقصود به بيان سبب عدم صلاته فى الليل وأو للشك من الراوى أو للتقسيم والفرق بينهما ان الاول محمول على ما اذا أراد النوم مع امكان تركه اختيارا والثانى محمول على ما اذا غلبه النوم بحيث لا يستطيع دفعه (قوله صلى من النهار) أى فيه وقوله ثنتى عشرة ركعة أى قضاء التهجد وسكت عن قضاء الوتر لان ندب قضائه معلوم بالاولى لانه نفل موقت بخلاف التهجد فانه نفل مطلق لكن لما اتخذه وردا وعادة سن قضاؤه لانه التحق بالنفل الموقت وفى صحيح مسلم عن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نام عن حزبه من الليل أو عن شئ منه فقرأه ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كان كمن قرأه من الليل (قوله يعنى ابن حسان) بتشديد السين يصح فيه الصرف والمنع من الصرف (قوله اذا قام أحدكم من الليل) أى فيه وقوله فليفتتح صلاته أى الاحد أو الليل وقوله بركعتين خفيفتين أى ندبا وهما مقدمة الوتر ليدخل فيه بنشاط ويقظة فيسن تقديمهما عليه كما يسن تقديم السنة القبلية على الفرض لتأكد الوتر حتى اختلف فى وجوبه

قال معن ست مرات ثم أوتر ثم
اضطجع حتى جاءه المؤذن فقام
فصلى ركعتين خفيفتين ثم خرج
فصلى الصبح (حدثنا) أبو كريب
محمد بن العلاء (حدثنا) وكيع عن
شعبة عن أبى جمرة عن ابن عباس
قال كان النبى صلى الله عليه وسلم
يصلى من الليل ثلاث عشرة ركعة
(حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا)
أبو عوانة عن قتادة عن زرارة بن
أوفى عن سعد بن هشام عن عائشة
ان النبى صلى الله عليه وسلم كان
اذا لم يصل بالليل منعه من ذلك
النوم أو غلبته عيناه صلى من
النهار ثنتى عشرة ركعة (حدثنا)
محمد بن العلاء (حدثنا) أبو أسامة
عن هشام يعنى ابن حسان عن
محمد بن سيرين عن أبى هريرة عن
النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا
قام أحدكم من الليل فليفتتح صلاته
بركعتين خفيفتين

(حدثنا) قتيبة بن سعيد عن مالك
ابن أنس ح و (حدثنا) اسحاق بن
موسى (حدثنا) معن (حدثنا)
مالك عن عبد الله بن أبى بكر عن
أبيه أن عبد الله بن قيس بن مخرمة
أخبره عن زيد بن خالد الجهنى انه
قال لارمقن صلاة رسول الله صلى
الله عليه وسلم فتوسدت عتبته
أو فسطاطه فصلى رسول الله صلى
الله عليه وسلم ركعتين خفيفتين ثم
صلى ركعتين طويلتين طويلتين
طويلتين ثم صلى ركعتين وهما
دون اللتين قبلهما ثم صلى ركعتين
وهما دون اللتين قبلهما ثم صلى
ركعتين وهما دون اللتين قبلهما
ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين
قبلهما ثم أوتر فذلك ثلاث عشرة
ركعة (حدثنا) اسحاق بن موسى
(حدثنا) معن (حدثنا) مالك عن
سعيد بن أبى سعيد المقبرى عن أبى
سلمة بن عبد الرحمن انه اخبره انه
سال عائشة رضى الله تعالى عنها
كيف كانت صلاة رسول الله صلى
الله عليه وسلم فى رمضان فقالت
ما كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم ليزيد فى رمضان ولا فى غيره

ومناسبة هذا الحديث للباب من حيث ان أمره بشئ يقتضى فعله (قوله ح) للتحويل (قوله عن أبيه) أى أبى بكر المشهور بابن حزم وقوله أخبره أى أخبر أبا بكر لا عبد الله بن أبى بكر كما وقع فى الشرح لان عبد الله بن أبى بكر انما روى عن أبيه لا عن عبد الله بن قيس وقوله الجهنى نسبة الى جهينة القبيلة المشهورة (قوله انه) أى زيد بن خالد وقوله لأرمقن بضم الميم وتشديد النون أى لانظرن وأراقبن وأحافظن من الرمق بفتح فسكون أو بفتحتين وهو النظر الى الشئ على وجه المراقبة والمحافظة يقال رمق يرمق ورمقا من بابى نصر وطاب وأكد باللام والنون مبالغة فى طلب تحصيل معرفة ذلك وضبطه (قوله فتوسدت عتبته) أى جعلتها وسادة والعتبة الدرجة التى يوطأ عليها وقوله أو فسطاطه أى عتبة فسطاطه فهو على تقدير مضاف وهذا شك من الراوى والظاهر الثانى لانه صلى الله عليه وسلم فى الحضر يكون عند نسائه فلا يمكن أن يتوسد زيد عتبته ليرمقه بخلافه فى السفر فانه خال عن الازواج الطاهرات فيمكنه أن يتوسد عتبة فسطاطه والمراد بعتبة الفسطاط بابه أى محل دخوله والفسطاط بيت من شعر وقيل خيمة عظيمة ويطلق على مصر العتيقة وكل مدينة جامعة والمراد هنا الاول وفيه عشر لغات فسطاط بطاءين مع سكون السين أو تشديدها وفستات بتاءين مع سكون السين وفستاط بتاء ثم طاء وفساط بسين مشددة ثم طاء فهذه خمسة كل بضم الاول وكسره فتلك عشرة كاملة (قوله ركعتين خفيفتين) هما مقدمة الوتر كما تقدم وانما خفف فيهما لانهما عقب كسل من أثر النوم وقوله ثم صلى ركعتين طويلتين طويلتين طويلتين ذكر طويلتين ثلاث مرات على وجه التأكيد للدلالة على المبالغة فى تطويل هاتين الركعتين فكانهما بمنزلة ست ركعات طويلات وانما بولغ فى تطويلهما لان النشاط فى أول الصلاة بعد المقدمة يكون أقوى والخشوع يكون اتم ومن ثم سن تطويل الركعة الاولى على الثانية من الفريضة (قوله ثم صلى ركعتين) وهما دون اللتين قبلهما أى فى الطول وانما كانتا دون اللتين قبلهما لانه اذا استوفى الغاية فى النشاط والخشوع أخذ فى النقص شيأ فشيأ فيخفف من التطويل على سبيل التدريج وهكذا يقال فيما بعد (قوله ثم أوتر) أى بواحدة وقوله فذلك أى المجموع وقوله ثلاث عشرة ركعة منها ركعتان مقدمة الوتر والباقى وتر (قوله انه) أى أبا سلمة وقوله أخبره أى أخبر سعيدا وقوله انه أى أبا سلمة (قوله كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فى رمضان) أى فى لياليه وقت التهجد زيادة على ما صلاه بعد العشاء من التراويح (قوله فقالت ما كان رسول الله الخ)

نفت كونه صلى الله عليه وسلم يزيد على احدى عشرة ركعة ولعله بحسب ماعلمته
والا فعند اكثر الصدر الاول ان للنبي صلى الله عليه وسلم صلاة مخصوصة
واختلفوا في كيفيتها وعددها (قوله على احدى عشرة ركعة) أى غير مقدمة
الوتر فيكون المجموع بها ثلاث عشرة ركعة وهذا بالنسبة للصلاة التى كان
يصليها بعد النوم فلا ينافى انه كان يصلى قبل النوم نفلا آخر غير الوتر فلا تكون
منكرة لصلاة التراويح (قوله يصلى اربعا) أى مع السلام من كل ركعتين
ليوافق خبر زيد السابق وانما جمعت الاربعة لتقاربها طولا وحسنا لا لكونها
باحرام واحد وسلام واحد (قوله لاتسأل عن حسنهن وطولهن) أى لانهن
على غاية فى كمال الحسن والطول مغنية عن السؤال عن حسنهن وطولهن اولانهن
فى غاية الحسن والطول بحيث يعجز اللسان عن البيان فالمنع من السؤال كناية
عن العجز عن الجواب ويؤخذ منه تفضيل تطويل القيام على تكرير السجود
مثلا بتكرير الركعات وكون المصلى اقرب ما يكون من ربه اذا كان ساجدا انما
هو لاستجابة الدعاء فيه (قوله ثم يصلى اربعا) العطف بثم يقتضى انه حصل تراخ بين
هذه الاربع والتى قبلها وهكذا يقال فيما بعد وقوله لاتسأل عن حسنهن وطولهن
وفى نسخ فى هذه فلا تسأل الخ (قوله ثم يصلى ثلاثا) لم يصف هذه الثلاث بالطول
ولا بالحسن اشارة الى انه خففها وظاهر اللفظ يقتضى انه صلى الثلاث بسلام واحد
وهو جائز بل واجب عند أبى حنيفة لكن صلاتها بسلامين افضل عند نامعشر
الشافعية ومتعين عند المالكيه (قوله اتنام قبل ان توتر) أى مع انك امرت
بعض أصحابك كابى هريرة بالوتر قبل النوم مخافة ان يغلبه النوم فيفوته الوتر
(قوله ان عينى) بالتشديد بدليل قوله تنامان ولا ينام قلبى أى فلا اخاف فوت
الوتر ومن امن فوته سن له تأخيره بخلاف من يخاف فوت الوتر بالاستغراق
فى النوم الى الفجر فالاولى له ان يوتر قبل ان ينام ولما علم صلى الله عليه وسلم من حال
أبى هريرة انه كذلك امره بأن يوتر قبل أن ينام فالحاصل ان من وثق بيقظته سن له
تأخيره ومن لم يثق بها سن له تقديمه (قوله كان يصلى من الليل احدى
عشرة ركعة) أى غالبا أو عندها فلا ينافى ما ثبت من زيادة أو نقصان فى بعض
الروايات كرواية الثلاث عشرة وكرواية التسع والسبع والحاصل ان فى رواية
ثلاث عشرة وفى رواية احدى عشرة وفى رواية تسعا وفى رواية سبعا ولعل اختلاف
الروايات بحسب اختلاف الاوقات والحالات من صحة ومرض وقوة وضعف
ولذلك قال الشيخ ابن حجر والصواب حمله على اوقات متعددة وأحوال مختلفة

على احدى عشرة ركعة يصلى
اربعا لا تسأل عن حسنهن
وطولهن ثم يصلى اربعا لا تسأل
عن حسنهن وطولهن ثم يصلى
ثلاثا قالت عائشة رضى الله
عنها قلت يارسول الله اتنام قبل
أن توتر فقال ياعائشة ان عينى
تنامان ولا ينام قلبى (حدثنا)
اسحاق بن موسى (حدثنا) معن
(حدثنا) مالك عن ابن شهاب
عن عروة عن عائشة رضى الله
عنها ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يصلى من الليل
احدى عشرة ركعة

يوترمنها بواحدة فاذا فرغ منها اضطجع على شقه الايمن (حدثنا) ابن أبى عمر (حدثنا) معن عن مالك عن ابن شهاب نحوه ح (وحدثنا) قتيبة عن مالك عن ابن شهاب نحوه (حدثنا) هناد (حدثنا) أبو الاحوص عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى من الليل تسع ركعات (حدثنا) محمود بن غيلان (حدثنا) يحيى بن آدم (حدثنا) سفيان الثورى عن الاعمش نحوه (حدثنا) محمد بن المثنى (حدثنا) محمد بن جعفر (حدثنا) شعبة عن عمرو بن مرة عن أبى حمزة رجل من الانصار عن رجل من بنى عبس عن حذيفة بن اليمان رضى الله عنه انه صلى مع النبى صلى الله عليه وسلم من الليل قال فلما دخل فى الصلاة قال الله أكبر ذو الملكوت والجبروت والكبرياء

فكان تارة يصلى كذا وتارة يصلى كذا لذلك أو للتنبيه على سعة الامر فى ذلك (قوله يوترمنها بواحدة) ظاهره ان البقية ليست من الوتر بل تهجد وذلك صحيح لان اقل الوتر ركعة ويحتمل ان المعنى يفصل منها واحدة فلا ينافى ان البقية من الوتر لان اكمله احدى عشرة ركعة وعلى كل فهو صريح فى ان الركعة الواحدة صلاة صحيحة (قوله فاذا فرغ منها) أى من الاحدى عشرة ركعة وقوله اضطجع على شقه الايمن أى لينام حتى يأتيه المؤذن فيؤذنه بالصلاة كما يعلم مما تقدم (قوله نحوه) أى نحو الحديث السابق فى المعنى وان اختلف اللفظ وسقط لفظ نحوه الاول من بعض النسخ اكتفاء بنحوه الآتى (قوله ح) للتحويل من سند الى سند آخر (قوله نحوه) أى نحو الحديث السابق أيضا وانما ذكر هذه الطرق للتقوية (قوله عن ابراهيم) أى ابن يزيد النخعى وقوله عن الاسود أى خال ابراهيم المذكور (قوله تسع ركعات) أى فى بعض الاوقات فلا تنافى هذه الرواية غيرها من باقى الروايات كما مر (قوله نحوه) أى نحو هذا الحديث (قوله عن أبى حمزة) بالحاء المهملة والزاى واسمه طلحة ابن زيد أو يزيد بخلاف أبى جمرة بالجيم والراء فان اسمه نصر بن عمران كما سيذكره المصنف فى بعض النسخ وقوله عن رجل من بنى عبس بعين مهملة وباء موحدة وسين مهملة كفلس واسمه صلة بوزن عدة ابن زفر كعمر العبسى نسبة لعبس قبيلة (قوله صلى مع النبى) أى جماعة كما هو الظاهر فان كانت هذه الصلاة هى صلاة التراويح فالامر ظاهر لان الجماعة مشروعة فيها وان كانت غيرها ففعلها جماعة جائز وان كانت لا تشرع فيها الجماعة ويؤيده ما هو ظاهر سياق الحديث من ان الاربع ركعات كانت بسلام واحد وعلى كونها كانت صلاة التراويح يتعين انها كانت بسلامين لان التراويح يجب فيها السلام من كل ركعتين ولا يصح فيها اربع ركعات بسلام واحد (قوله قال) أى حذيفة (قوله فلما دخل فى الصلاة) أى بتكبيرة الاحرام وقوله قال الله اكبر الخ الظاهر أنه قال ذلك بعد تكبيرة الاحرام بدليل زيادة الكلمات الآتية كما قاله القارى فيكون هذا صيغة من صيغ دعاء الافتتاح الواردة وعلى هذا فلا يحتاج لتأويل دخل بأراد الدخول أصلا وقال الشارح قال الله اكبر الذى هو تكبيرة الاحرام فاحتاج للتأويل المذكور بالنسبة لقوله الله اكبر لانه لا يدخل الا بها لا بالنسبة لما بعده ولا يخفى ما فيه (قوله ذو الملكوت) أى صاحب الملك والعزة فالملكوت بفتحتين الملك والعزة وقوله والجبروت بفتحتين أيضا اى الجبر والقهر والتاء فيهما للمبالغة وقوله والكبرياء بالمد أى الترفع على جميع الخلق مع

انقيادهم

انقيادهم له والتنزه عن كل نقص ولا يوصف بهذين الوصفين غيره سبحانه تعالى وقوله والعظمة أى تجاوز القدر عن الاحاطة به وقيل الكبرياء عبارة عن كمال الذات والعظمة عبارة عن جمال الصفات (قوله قال) أى حذيفة بن اليمان (قوله ثم قرأ البقرة) أى بكمالها بعد الفاتحة وان لم يذكرها اعتمادا على ما هو معلوم من انه صلى الله عليه وسلم لم يخل صلاة عن الفاتحة وقوله فكان ركوعه نحوا من قيامه أى قريبا منه فيكون قد طول الركوع قريبا من هذا القيام الطويل ولا مانع منه لانه ركن طويل وقوله وكان يقول سبحان ربى العظيم سبحان ربى العظيم أى وهكذا فالمرتان المراد منهما التكرار مرارا كثيرا لا خصوص المرتين على حد قوله تعالى فارجع البصر كرتين فكان يكرر هذه الكلمة مادام راكعا وقوله فكان قيامه نحوا من ركوعه أى فكان اعتداله قريبا من ركوعه وهو مشكل لان الاعتدال ركن قصير فلا يطول وكذا يقال فى قوله فكان ما بين السجدتين نحوا من السجود فهو مشكل أيضا لان الجلوس بين السجدتين ركن قصير فلا يطول خلافا لمن ذهب من الشافعية الى انهما ركنان طويلان اخذا من هذا الحديث وغاية ما اجيب به ان المراد أنه طول كلا منهما قريبا مما قبله قربا نسبيا تقريبيا فلا يدل على انهما ركنان طويلان بل هما ركنان قصيران على المذهب فمتى طول الاعتدال على قدر الفاتحة بقدر الذكر الوارد فيه أو الجلوس على اقل التشهد بقدر الذكر الوارد فيه بطلت الصلاة وقوله وكان يقول أى فى الاعتدال وقوله لربى الحمد لربى الحمد أى كان يكرر ذلك مادام فى الاعتدال فليس المراد الاتيان بالمرتين فقط نظير ما سبق وبعد ذلك هو مخالف لما تقرر فى الفروع من انه لا يندب تكرار ذلك بل يأتى بالاذكار المخصوصة وهى ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الارض وملء ما شئت من شئ بعد أهل الثناء والمجد الخ وما اشار اليه الشارح من الجواب بأن هذا مخصوص بهذه الصلاة لم يظهر وجهه لانه لا دليل على هذه الخصوصية ولعل ذلك لبيان الجواز وقوله فكان فى نسخ وكان بالواو بدل الفاء وقوله نحوا من قيامه أى قريبا منه والمراد بقيامه القيام الذى قرأ فيه سورة البقرة لا قيامه عن الركوع لان ذلك يسمى اعتدالا لا قياما وان عبر عنه فيما سبق بالقيام وقال القارى المراد القيام بعد الركوع وقوله وكان يقول أى فى سجوده وقوله سبحان ربى الاعلى سبحان ربى الاعلى أى كان يكرر ذلك مادام ساجدا كما تقدم فى نظيره وقوله ثم رفع رأسه أى من السجود الاول الى الجلوس بين السجدتين وقوله فكان ما بين السجدتين نحوا من السجود أى كان الجلوس الذى بين السجدتين قريبا من السجود وقد علمت

والعظمة قال ثم قرأ البقرة ثم
ركع فكان ركوعه نحوا من
قيامه وكان يقول سبحان ربى
العظيم سبحان ربى العظيم ثم رفع
رأسه فكان قيامه نحوا من ركوعه
وكان يقول لربى الحمد لربى الحمد
ثم سجد فكان سجوده نحوا
من قيامه وكان يقول سبحان ربى
الاعلى سبحان ربى الاعلى ثم رفع
رأسه فكان ما بين السجدتين نحوا
من السجود

ما فيه وقوله وكان يقول أى فى جلوسه وقوله رب اغفر لى رب اغفر لى أى كان
يكرر ذلك مادام جالسا ويأتى فيه نظير ما تقدم فى تكراره لربى الحمد فى الاعتدال
ولم يذكر السجود الثانى ولا تطويله ولا ماقاله فيه لعله لسهو من الراوى أو لعلمه
بالمقايسة على السجود الاول وقوله حتى الخ غاية فى محذوف والتقدير واستمر
يطول حتى الخ وقوله قرأ البقرة أى فى الركعة الاولى وقوله وآل عمران أى فى الثانية
وقوله والنساء أى فى الثالثة وقوله والمائدة او الانعام بالشك أى فى الرابعة (قوله
شعبة) أى المذكور فى السند المتقدم وقوله الذى شك فى المائدة والانعام
فى نسخة أو الانعام فأو للشك من شعبة فى السورة التى قرأها فى الرابعة هل هى
المائدة أو الانعام (قوله قال أبو عيسى الخ) هذه العبارة ثابتة فى بعض
النسخ دون بعض وأتى بها للفرق بين أبى حمزة وأبى جمرة وان كان الثانى ليس
مذكورا فى السند لانه ربما التبس احدهما بالآخر فى الخط بقطع النظر عن
النقط وقوله وأبو حمزة أى المتقدم فى السند وقوله اسمه طلحة بن زيد فى بعض النسخ
ابن يزيد وقوله وأبو جمرة الضبعى اسمه نصر بالصاد المهملة (قوله العبدى) نسبة
الى عبد قيس قبيلة مشهورة وقوله عن أبى المتوكل اسمه على بن داود أو على
ابن دؤد كصرد (قوله قام رسول الله) أى صلى وقوله بآية من القرآن أى
متلبسا بقراءة آية من القرآن وقوله ليلة أى كلها فيكون قد استمر يكررها الليلة
كلها فى ركعات تهجده فلم يقرأ فيها بغيرها وفى فضائل القرآن لابى عبيد عن ابى ذر
قام المصطفى صلى الله عليه وسلم ليلة فقرأ آية واحدة الليل كله حتى اصبح بها
يقوم وبها يركع فقيل لابى ذر ما هى قال ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم
فانك أنت العزيز الحكيم وانما كررها صلى الله عليه وسلم حتى أصبح
لما اعتراه عند قراءتها من هول ما ابتدئت به ومن حلاوة ما اختتمت به ويؤخذ
منه جواز تكرار الاية فى الصلاة ولعل ذلك كان قبل النهى عن القراءة فى الركوع
والسجود فلا ينافيه خبر مسلم نهيت ان اقرأ القرآن راكعا وساجدا على
ان النهى للتنزيه فيكون فعله لبيان الجواز (قوله عن عبد الله) أى ابن مسعود
لانه المراد عند الاطلاق (قوله صليت مع رسول الله) أى جماعة فدل ذلك
على صحة النفل جماعة وان لم تشرع فيه ماعدا العيدين والكسوفين ونحوهما
(قوله فلم يزل قائما) أى اطال القيام جدا وقوله حتى هممت أى قصدت
وقوله بأمر سوء باضافة أمر الى سوء كما هو الرواية على ما يفهم من كلام الشيخ
ابن حجر وقيل انه روى بقطعها على الوصفية والسوء بفتح السين وضمها وقد قرئ

متوازا

وكان يقول رب اغفر لى حتى قرأ
البقرة وآل عمران والنساء والمائدة
أو الانعام شعبة الذى شك فى المائدة
والانعام قال أبو عيسى أبو حمزة
اسمه طلحة بن زيد وأبو جمرة الضبعى
اسمه نصر بن عمران (حدثنا) أبو بكر
محمد بن نافع البصرى (حدثنا)
عبد الصمد بن عبد الوارث عن
اسماعيل ابن مسلم العبدى عن أبى
المتوكل عن عائشة رضى الله عنها
قالت قام رسول الله صلى الله عليه
وسلم بآية من القرآن ليلة (حدثنا)
محمود بن غيلان (حدثنا) سليمان
ابن حرب (حدثنا) شعبة عن
الاعمش عن أبى وائل عن عبد الله
قال صليت ليلة مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم فلم يزل قائما حتى
هممت بأمر سوء

متواترا بالوجهين فى قوله تعالى عليهم دائرة السوء (قوله قيل له وماهممت به) أى اى شئ الذى هممت به وقوله قال هممت ان اقعد وأدع النبى أى ان اقعد بلا صلاة وأترك النبى يصلى وحده كما قاله القسطلانى وغيره ولا مانع منه لان قطع النفل جائز عندنا وقيل بأن يقطع القدوة ويتم صلاته منفردا الا أنه يقطع الصلاة لان ذلك لا يليق بجلالة ابن مسعود لكن المتبادر من قوله ان اقعد الاول واحتمال انه يتم الصلاة قاعدا بعيد فترك الصلاة مع النبى صلى الله عليه وسلم على الاول امر سوء وكذا ترك الاقتداء به على الثانى لان فى كل حرمان الثواب العظيم الحاصل بالصلاة مع النبى الكريم (قوله نحوه) أى نحو الحديث السابق (قوله كان يصلى جالسا) قيل كان ذلك فى كبر سنه وقد صرحت به عائشة فيما اخرجه الشيخان ويؤخذ منه صحة تنفل القادر قاعدا وهو مجمع عليه ومن خصائصه صلى الله عليه وسلم ان تطوعه قاعدا كهو قائما لانه مأمون الكسل فلا ينقص أجره بخلاف غيره فان من صلى قاعدا فله نصف اجر القائم (قوله فاذا بقى من قراءته قدر ما يكون ثلاثين أو أربعين آية قام) أى فاذا بقى من مقروئه مقدار ما يكون ثلاثين أو أربعين آية قام وفيه اشارة الى ان الذى كان يقرأه قبل أن يقوم اكثر لان البقية تطلق غالبا على الاقل والظاهر أن الترديد بين الثلاثين والاربعين من عائشة فيكون اشارة الى ان المقدار المذكور مبنى على التخمين فرددت بينهما تحرزا من الكذب ويحتمل انه تارة كان يقع منه كذا وتارة كذا ويحتمل انه شك من بعض الرواة فيما قالته عائشة وهى انما قالت احدهما وأيده الحافظ العراقى برواية فى صحيح مسلم عنها فاذا اراد أن يركع قام قدر ما يقرأ الانسان أربعين آية ويؤخذ من ذلك صحة بعض النفل قاعدا وبعضه قائما وصحة بعض الركعة قاعدا وبعضها قائما وجعل بعض القراءة فى القعود وبعضها فى القيام وسواء فى ذلك كله قعد ثم قام أو قام ثم قعد وسواء نوى القيام ثم اراد القعود أو نوى القعود ثم اراد القيام وهو قول الائمة الاربعة لكن منع بعض المالكية الجلوس بعد أن ينوى القيام (قوله فقرأ) ظاهر التعبير بالفاء انه لا تراخى بين القيام والقراءة وظاهره أيضا ان من افتتح الصلاة قاعدا ثم قام لا يقرأ حال نهوضه لانتقاله الى اكمل منه بخلاف عكسه فيقرأ فى الهوى لانه اكمل مما ينتقل اليه وبه صرح الشافعية فى فرض المعذور وأما مسألة الحديث وهو النفل قاعدا مع القدرة ثم ينتقل الى القيام أو بالعكس فهو مخير بين القراءة فى النهوض والهوى ولكن الافضل القراءة هاويا لا ناهضا وقوله وهو قائم أى والحال انه قائم أى مستقر على القيام (قوله

وماهممت به قال
قيل له
هممت أن اقعد وأدع النبى
صلى الله عليه وسلم (حدثنا)
سفيان بن وكيع (حدثنا) جرير
عن الاعمش نحوه (حدثنا) اسحاق
بن موسى الانصارى (حدثنا)
معن (حدثنا) مالك عن أبى النضر
عن أبى سلمة عن عائشة رضى الله
تعالى عنها ان النبى صلى الله
عليه وسلم كان يصلى جالسا فيقرأ
وهو جالس فاذا بقى من قراءته
قدر ما يكون ثلاثين أو أربعين
آية قام فقرأ وهو قائم

ثم ركع وسجد) أى من قيام وفيه رد على من شرط على من افتتح النفل قاعدا أن يركع قاعدا وعلى من افتتحه قائما أن يركع قائما وهو محكى عن بعض الحنفية والمالكية (قوله ثم صنع فى الركعة الثانية مثل ذلك) أى قرأ وهو جالس حتى اذا بقى من قراءته قدر ما يكون ثلاثين أو أربعين آية قام فقرأ وهو قائم ثم ركع وسجد فبعد أن قام فى اثناء الاولى قعد فى اول الثانية فقد انتقل من القيام للقعود وان كان فى ركعة اخرى وهو حجة على من منع ذلك (قوله قال) أى عبد الله بن شقيق (قوله عن صلاة رسول الله) أى عن كيفيتها وقوله عن تطوعه بدل مما قبله باعادة الجار والتطوع فعل شىء مما يتقرب به الى الله تعالى تبرعا من النفس (قوله فقالت كان يصلى ليلا طويلا) أى زمنا طويلا من الليل أو صلاة طويلة فعلى الاول يكون طويلا بدلا من ليلا بدل بعض من كل وعلى الثانى يكون صفة مفعول مطلق محذوف لكن مع تاء التأنيث فلما حذف الموصوف حذفت تاء صفته وقوله قائما حال من فاعل يصلى أى يصلى ليلا زمنا طويلا منه أو صلاة طويلة حال كونه قائما وهكذا يقال فى قوله وليلا طويلا قاعدا ويؤخذ من ذلك ندب تطويل القراءة فى صلاة الليل وتطويل القيام فيها وهو أفضل من تكثير الركوع والسجود على الاصح عند الشافعية ولا يعارضه حديث عليك بكثرة السجود لان المراد كثرة الصلاة لا كثرة السجود حقيقة فاذا قرأ وهو قائم ركع وسجد وهو قائم أى انتقل الى الركوع والسجود والحال انه قائم تحرزا عن الجلوس قبل الركوع والسجود وقوله واذا قرأ وهو جالس ركع وسجد وهو جالس أى انتقل الى الركوع والسجود والحال انه جالس تحرزا عن القيام قبل الركوع والسجود وهذا الحديث يخالف الحديث السابق اذ مقتضى هذا انه اذا قرأ وهو جالس ركع وسجد وهو جالس ومقتضى السابق انه اذا قرأ وهو جالس قام فقرأ ثم ركع وسجد وهو قائم فكيف الجمع بينهما ويمكن أن يحمل ذلك على انه كان له احوال مختلفة فكان يفعل مرة كذا ومرة كذا (قوله ابن أبى وداعة) بفتح الواو وقوله السهمى نسبة لقبيلة بنى سهم من قريش اسلم يوم الفتح ونزل المدينة ومات بها وهو صحابى وقوله عن حفصة أى بنت عمر بن الخطاب كانت تحت خنس السهمى ثم تزوجها المصطفى صلى الله عليه وسلم ثم طلقها وراجعها بأمر جبريل له حيث قال له راجع حفصة فانها صوامة قوامة وانها زوجتك فى الجنة (قوله كان رسول الله الخ) زاد مسلم من هذا الوجه فى اوله ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى فى سبحته جالسا حتى اذا كان قبل موته بعام فكان الخ ويؤخذ من ذلك انه

ثم ركع وسجد ثم صنع فى الركعة
الثانية مثل ذلك (حدثنا) احمد
ابن منيع (حدثنا) هشيم (حدثنا)
خالد الحذاء عن عبد الله بن شقيق
قال سألت عائشة رضى الله عنها
عن صلاة رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن تطوعه فقالت كان يصلى
ليلا طويلا قائما وليلا طويلا
قاعدا فاذا قرأ وهو قائم ركع
وسجد وهو قائم واذا قرأ وهو
جالس ركع وسجد وهو جالس
(حدثنا) اسحاق ابن موسى
الانصارى (حدثنا) معن
(حدثنا) مالك عن ابن شهاب
عن السائب بن يزيد عن المطلب
بن أبى وداعة السهمى عن حفصة
زوج النبى صلى الله عليه وسلم
قالت كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يصلى

صلى الله عليه وسلم واظب على القيام فى النفل اكثر عمره وان كان تطوعه قاعدا كهو قائما (قوله فى سبحته) بضم السين وسكون الموحدة أى نافلته سميت سبحة لاشتمالها على التسبيح وخصت النافلة بذلك لان التسبيح الذى فى الفريضة نافلة فأشبهته صلاة النفل وهذا التخصيص أمر غالبى فقد يطلق التسبيح على الصلاة مطلقا تقول فلان يسبح أى يصلى فرضا أو نفلا ومنه قوله تعالى فسبح بحمد ربك اى صل وقوله فلولا انه كان من المسبحين أى المصلين وقوله قاعدا حال من فاعل يصلى (قوله ويقرا بالسورة) الباء زائدة وقوله ويرتلها أى يبين حروفها وحركاتها ووقوفها مع التأنى فى قراءتها وهو معنى قول بعضهم الترتيل رعاية الحروف والوقوف (قوله حتى تكون اطول من اطول منها) أى حتى تصير السورة القصيرة كالانفال بسبب الترتيل الذى اشتملت عليه اطول من سورة اطول منها خلت عن الترتيل كالاعراف فيندب ترتيل القراءة فى الصلاة واستيعاب السوره فى الركعة الواحدة وهو أفضل من قراءة بعض سورة بقدرها وهو حسن أيضا بلا كراهة وهذا الحديث وان لم يكن فيه تصريح بكونه كان يقرأ السورة فى ركعة واحدة لكن الغالب استيعابها فى ركعة الالعارض كما وقع فى قراءة سورة المؤمنين فانه اخذته سعلة فركع (قوله ابن عبد الرحمن) أى ابن عوف وقوله اخبره أى اخبر أبو سلمة عثمان بن أبى سليمان وقوله اخبرته أى اخبرت أبا سلمة بن عبد الرحمن (قوله لم يمت حتى كان اكثر صلاته وهو جالس) أى حتى وجد اكثر صلاته والحال انه جالس فكان تامة وجملة وهو جالس حال وجعلها ناقصة والجملة خبرها يلزم فيه تعسف بزيادة الواو وتقدير رابط أى هو جالس فيه ولا يخفى ان ذلك فى النفل لما ورد عن ام سلمة انها قالت والذى نفسى بيده مامات رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان اكثر صلاته قاعدا الا المكتوبة (قوله قال صليت مع رسول الله) أى شاركته فى الصلاة يعنى ان كلا منهما فعل تلك الصلاة وليس المراد أنه صلى معه جماعة لانه يبعد ذلك هنا وان كانت الجماعة جائزة فى الرواتب لكنها غير مشروعة فيها (قوله فى بيته) راجع للاقسام الثلاثة قبله لان القيد يرجع لجميع ما تقدمه كما صرح به بعضهم لكن قد يقال هلا اكتفى بقوله فى بيته الثانية لانه يرجع لجميع ما تقدمه كما علمت الا أن يقال صرح به هنا اهتماما به ويؤخذ من الحديث ان البيت للنفل افضل الا ما استثنى حتى من جوف الكعبة وحكمته انه اخفى فيكون اقرب للاخلاص وأبعد عن الرياء وبالغ ابن أبى ليلى فقال لا تجزئ سنة المغرب فى المسجد (قوله وحدثتنى حفصة) عطف على

فى سبحته قاعدا ويقرأ بالسورة ويرتلها حتى تكون اطول من اطول منها (حدثنا) الحسن بن محمد الزعفرانى (حدثنا) الحجاج بن محمد عن ابن جريج قال اخبرنى عثمان بن ابى سليمان ان اباسلمة بن عبد الرحمن اخبره ان عائشة رضى الله تعالى عنها أخبرته أن النبى صلى الله عليه وسلم لم يمت حتى كان اكثر صلاته وهو جالس (حدثنا) أحمد بن منيع (حدثنا) اسماعيل بن ابراهيم عن ايوب عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال صليت مع النبى صلى الله عليه وسلم ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب فى بيته وركعتين بعد العشاء فى بيته (حدثنا) احمد بن منيع (حدثنا) اسماعيل بن ابراهيم (حدثنا) أيوب عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال وحدثتنى حفصة

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
من يصلى ركعتين حين يطلع الفجر
قال ايوب اراه قال خفيفتين
(حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا)
مروان الفزارى عن جعفر بن
برقان عن ميمون بن مهران عن ابن
عمر رضى الله عنهما قال حفظت
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثمانى ركعات ركعتين قبل الظهر
وركعتين بعدها وركعتين بعد
المغرب وركعتين بعد العشاء قال
ابن عمر وحدثتنى حفصة بركعتى
الغداة ولم اكن اراهما من النبى
صلى الله عليه وسلم (حدثنا)
أبو سلمة يحيى بن خلف (حدثنا)
بشر بن المفضل عن خالد الحذاء
عن عبد الله بن شقيق قال سألت
عائشة رضى الله عنها عن صلاة
رسول الله صلى الله عليه وسلم
قالت كان يصلى قبل الظهر ركعتين
وبعدها ركعتين وبعد المغرب
ركعتين وبعد العشا ركعتين
وقبل الفجر ثنتين

محذوف والتقدير حدثتنى غير حفصة وحدثتنى حفصة وهذا أولى من جعل الواو زائدة (قوله كان يصلى ركعتين الخ) هما سنة الصبح وأوجبهما الحسن البصرى وقوله حين يطلع بضم اللام من باب قعد أى يظهر وقوله الفجر هو ضوء الصبح وهو حمرة الشمس فى سواد الليل سمى بذلك لانفجاره أى انبعاثه كانفجار الماء من الفجور وهو الانبعاث فى المعاصى والمراد الفجر الصادق وهو الذى يبدو ساطعا مستطيلا يملأ الافق ببياضه وهو عمود الصبح وبطلوعه يدخل النهار لا الكاذب وهو الذى يبدو سوادا مستطيلا وفى نسخة وينادى المنادى أى يؤذن المؤذن وانما سمى الاذان نداء لأن أصل النداء الدعاء والاذان دعاء للصلاة (قوله قال ايوب) أى المذكور فى السند السابق وقوله اراه بضم الهمزة مبنيا للمجهول أى اظن نافعا فالهاء راجعة لنافع شيخ ايوب وقوله خفيفتين قد صح ذلك فى غير هذا الطريق فيسن تخفيفهما اقتداء به صلى الله عليه وسلم والمراد بتخفيفهما عدم تطويلهما على الوارد فيهما وهو قولوا آمنا بالله الخ آية البقرة أو ألم نشرح أو قل يا أيها الكافرون فى الركعة الاولى وقل يا اهل الكتاب تعالوا الى آخر آية آل عمران أو ألم تر كيف أو قل هو الله احد فى الثانية حتى لو قرأ جميع ذلك لم تفته سنة التخفيف (قوله ابن برقان) بضم الموحدة وقوله عن ميمون بالصرف وقوله ابن مهران بكسر الميم وقد تضم (قوله ثمانى ركعات) أى من السنن المؤكدة (قوله وركعتين بعد المغرب) ويسن ان لا يتكلم قبلهما لخبر من صلى بعد المغرب ركعتين قبل أن يتكلم رفعت صلاته فى عليين وفيه رد على من لم يجوزهما فى المسجد (قوله بركعتى الغداة) أى الفجر وأصل الغداة ما بين طلوع الفجر وطلوع الشمس وقوله ولم اكن اراهما من النبى أى لانه كان يفعلهما قبل خروجه الى المسجد دائما أو غالبا بخلاف بقية الرواتب فانه ربما فعلها فى المسجد ونفيه لرؤيتهما ينافيه ما روى عنه أيضا رمقت النبى صلى الله عليه وسلم شهرا فكان يقرأ بهما أى بسورتى الكافرون والاخلاص فى ركعتى الفجر فهذا صريح فى انه رآه يصليهما وأجاب الشبراملسى بأن الاول محمول على الحضر فانه كان فيه يصليهما عند نسائه والثانى محمول على السفر فانه كان فيه يصليهما عند صحبه وأجاب القارى بأن نفى رؤيته قبل أن تحدثه حفصة واثباتها بعده كما يشير لذلك قوله رمقت (قوله عن صلاة رسول الله) أى من السنن المؤكدة فلذلك اجابته بالعشر المؤكدة فلا ينافى ما ورد أنه كان يصلى أربعا قبل الظهر وأربعا بعدها وأربعا قبل العصر وركعتين قبل المغرب وركعتين قبل العشا فالعشرة التى فى الحديث الاول هى التى كان يواظب عليها النبى صلى الله عليه وسلم وما زاد

(حدثنا) محمد بن المثنى (حدثنا) محمد بن جعفر (حدثنا) شعبة عن أبي اسحاق قال سمعت عاصم بن ضمرة يقول سألنا عليا كرم الله وجهه عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم من النهار فقال انكم لا تطيقون ذلك قال فقلنا من اطاق ذلك منا صلى فقال كان اذا كانت الشمس من ههنا كهيئتها من ههنا عند العصر صلى ركعتين واذا كانت الشمس من ههنا كهيئتها من ههنا عند الظهر صلى اربعا ويصلي قبل الظهر اربعا وبعدها ركعتين وقبل العصر أربعا يفصل بين كل ركعتين بالتسليم على الملائكة المقربين والنبيين ومن تبعهم من المؤمنين والمسلمين

(باب صلاة الضحى)

عليها لم يواظب عليه (قوله ابن ضمرة) بفتح الضاد وسكون الميم (قوله عن صلاة رسول الله) أي عن كيفيتها (قوله فقال انكم لا تطيقون ذلك) فهما منه ان سؤالهم عنها ليفعلوا مثلها فقال انكم لا تطيقون ذلك أي من حيث الكيفية من الخشوع والخضوع وحسن الاداء (قوله قال) أي عاصم (قوله فقلنا من اطاق ذلك منا صلى) أي ومن لم يطق ذلك منا فقد علمه (قوله فقال) أي علي (قوله اذا كانت الشمس من ههنا) أي من جهة المشرق وقوله كهيئتها من ههنا أي من جهة المغرب وقوله صلى ركعتين هما صلاة الضحى (قوله واذا كانت الشمس من ههنا) أي من جهة المشرق وقوله عند الظهر يعني قبل الاستواء وقوله صلى اربعا هي صلاة الاوابين وورد في الحديث صلاة الاوابين حين ترمض الفصال (قوله ويصلي قبل الظهر أربعا) هي سنة الظهر القبلية وقوله وبعدها ركعتين وفي بعض الروايا اربعا كما تقدم (قوله وقبل العصر أربعا) وفي بعض الروايات انه كان يصلي قبل العصر ركعتين ولا تنافي لاحتمال انه كان تارة يصلي اربعا وتارة ركعتين فحدث كل بما رأى (قوله يفصل بين كل ركعتين بالتسليم) أي تسليم التحلل كما جزم به الشيخ ابن حجر فانه يسن له ان ينوي به السلام على مؤمني انس وجن وملائكة وقيل المراد به التشهد لاشتماله على التسليم على من ذكر في قوله السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ورده ابن حجر بأن لفظ الحديث يأباه وكيف كان فقوله يفصل الخ لا يختص بما يتعلق بالعصر بل يرجع لما قبله أيضا مما يناسبه وقوله على الملائكة المقربين أي الكروبيين أو الحافين حول العرش أو أعم وقوله ومن تبعهم أي في الايمان والاسلام كما يشهد له البيان بقوله من المؤمنين والمسلمين والمراد بهم ما يشمل المؤمنات والمسلمات على طريق التغليب والجمع بين المؤمنين والمسلمين مع ان موصوفهما واحد فان كل مؤمن مسلم وبالعكس باعتبار الايمان والاسلام الكاملين للاشارة الى انقيادهم الباطني والظاهري والجمع بين النسبة العلمية والمباشرة العملية

(باب صلاة الضحى)

أي الصلاة التي تفعل في الضحى فالاضافة على معنى في كصلاة الليل وصلاة النهار وذلك لان الضحى بالضم والقصر اسم للوقت الذي يكون من تمام ضوء الشمس الى تمام ربع النهار وقبله من طلوع الشمس الى تمام ضوئها يقال له ضحوة كقرية وضحو كفلس وضحية كهدية وبعده من تمام الربع الى الزوال يقال له ضحاء بالفتح والمد كسماء فتلخص ان الوقت من طلوع الشمس الى الزوال ينقسم ثلاثة اقسام كما يؤخذ من القاموس والمختار والمصباح ووقتها الشرعي من ارتفاع الشمس قدر رمح الى

الزوال لكن الافضل تأخيرها الى أن يمضى ربع النهار ليكون فى كل ربع صلاة
وفى الباب ثمانية احاديث (قوله عن يزيد الرشك) بكسر الراء وسكون الشين
المعجمة وهو بلغة اهل البصرة القسام الذى يقسم الدور وفى القاموس الرشك الكبير
اللحية وهو بالفارسية اسم للعقرب ولقب يزيد بذلك لانه كان قساما للدور وكان كبير
اللحية جدا حتى قيل ان عقربا دخلت لحيته فأقامت بها ثلاثة أيام ولم يشعر بها وقوله
قال سمعت معاذة أى قال يزيد سمعت معاذة بضم الميم بنت عبد الله العدوية خرج
لها الائمة الستة (قوله قالت نعم) أى كان يصليها وهذا كاف فى الجواب وقولها
اربع ركعات ويزيد ماشاء الله زيادة على المطلوب لكنها تتعلق به وهى محمودة حينئذ
وأربع ركعات معمول لمحذوف أى كان يصلى اربع ركعات والمراد أنه كان يصليها
اربع ركعات فى اغلب أحواله كما اشارت اليه بقولها ويزيد ماشاء الله عزوجل أى
وينقص ففى كلامها اكتفاء والمراد أنه يزيد زيادة محصورة وان كان ظاهر العبارة
الزيادة بلا حصر لكنه محمول على المبالغة فالحاصل أنه صلاها تارة ركعتين وهو
أقلها وتارة أربعا وهو أغلب أحواله وتارة ستا وتارة ثمانية وهو اكثرها فضلا
وعددا على الراجح وقيل افضلها ثمان واكثرها ثنتى عشرة ولا ينافى ذلك قولهم كل
ما كثر وشق كان افضل لانه غالبى فقد صرحوا بأن العمل القليل قد يفضل
الكثير فى صور كثيرة لانه قد يرى المجتهد من المصالح المختصة بالعمل القليل ما يفضله
على الكثير هذا وقد ثبت عن عائشة انها قالت ما رأيته سبحها أى صلاها تعنى
الضحى وجمع البيهقى بين هذا وبين ما تقدم عنها بحمل قولها ما رأيته سبحها على
نفى رؤية مداومته عليها وقولها نعم على الغالب من أحواله وشهد تسعة عشر من
اكابر الصحب انهم رأوا المصطفى صلى الله عليه وسلم يصليها حتى قال ابن جرير أخبارها
بلغت حد التواتر وكانت صلاة الانبياء قبله صلى الله عليه وسلم كما قاله ابن العربى
ويسن فعلها فى المسجد لخبر فيه وأما ما صح عن ابن عمر من قوله انها بدعة ونعمت
البدعة ومن قوله لقد قتل عثمان وما احد يسبحها وما أحدث الناس شيأ احب الى
منها فمحمول على انه لم يبلغه هذه الاخبار أو أنه اراد أنه صلى الله عليه وسلم لم يداوم
عليها أو أن التجمع لها فى نحو المسجد هو البدعة وبالجملة فقد قام الاجماع على
استحبابها وفى شأنها احاديث كثيرة تدل على مزيد فضلها كخبر أحمد من حافظ على
صلاة الضحى غفرت له ذنوبه وان كانت مثل زبد البحر ومن فوائدها انها تجزئ عن
الصدقة التى تطلب عن مفاصل الانسان الثلاثمائة وستين مفصلا كل يوم تطلع فيه
الشمس كما رواه مسلم وغيره وقد اشتهر بين العوام ان قطعها يورث العمى ولا أصل له

(حدثنا) محمود بن غيلان (حدثنا)
أبو داود الطيالسى (حدثنا)
شعبة عن يزيد الرشك قال سمعت
معاذة قالت قلت لعائشة رضى
الله تعالى عنها أكان النبى صلى
الله عليه وسلم يصلى الضحى قالت
نعم اربع ركعات ويزيد ماشاء الله
عزوجل

(قوله

(حدثنا) محمد بن المثنى (حدثنا) حكيم بن معاوية الزيادى (حدثنا) زياد بن عبيد الله بن الربيع الزيادى عن حميد الطويل عن انس بن مالك ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يصلى الضحى ست ركعات (حدثنا) محمد بن المثنى (حدثنا) محمد بن جعفر (أنبأنا) شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبى ليلى قال ما اخبرنى احد أنه رأى النبى صلى الله عليه وسلم يصلى الضحى الا ام هانئ رضى الله تعالى عنها فانها حدثت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل بيتها يوم فتح مكة فاغتسل فسبح ثمان ركعات ما رأيته صلى الله عليه وسلم صلى صلاة قط اخف منها غير أنه كان يتم الركوع والسجود (حدثنا) ابن أبى عمر (حدثنا) وكيع (حدثنا) كهمس بن الحسن عن عبد الله بن شقيق قال قلت لعائشة رضى الله تعالى عنها أكان النبى صلى الله عليه وسلم يصلى الضحى قالت لا الا أن يجىء من مغيبه (حدثنا) زياد بن ايوب البغدادى (حدثنا) محمد بن ربيعة عن فضيل ابن مرزوق عن عطية عن أبى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يصلى الضحى حتى نقول لا يدعها ويدعها حتى نقول لا يصليها

(قوله الزيادى) بكسر الزاى وفتح التحتية وبعد الالف دال مهملة وقوله بن عبيد الله بالتصغير وفى نسخة عبد الله بالتكبير (قوله كان يصلى الضحى ست ركعات) أى فى بعض الاوقات فلا تنافى بين الروايات (قوله عن عبد الرحمن بن أبى ليلى) أى الانصارى المدنى ثم الكوفى تابعى جليل كان أصحابه يعظمونه كأنه امير واسم أبى ليلى يسار وقيل بلال وقيل داود بن بلال (قوله ما اخبرنى احد) أى من الصحابة وقوله انه رأى النبى فى نسخة ما اخبرنى أحد أن النبى وقوله الا ام هانئ أى بنت أبى طالب شقيقة على كرم الله وجهه والمنفى هنا انما هو اخبار غير ام هانئ لعبد الرحمن بن أبى ليلى بصلاة النبى صلاة الضحى وهو لا ينافى ما تقدم من ان من اكابر الصحابة تسعة عشر شهدوا ان النبى كان يصليها ومن ثم قال أبو زرعة ورد فيها احاديث كثيرة صحيحة مشهورة حتى قال ابن جرير انها بلغت حد التواتر (قوله فاغتسل منه) اخذ الشافعيه أنه يسن لمن دخل مكة أن يغتسل اول يوم لصلاة الضحى تأسيا به صلى الله عليه وسلم (قوله فسبح) أى صلى وقوله ثمان ركعات وهذا هو اكثرها وأفضلها كما مر وقوله اخف منها أى من تلك الصلاة التى صلاها حينئذ زاد فى رواية لمسلم لا ادرى اقيامه فيها اطول ام ركوعه ام سجوده ولا يؤخذ من هذا الحديث ندب التخفيف فى صلاة الضحى خلافا لمن اخذه لانه لا يدل على انه واظب على ذلك بخلافه فى سنة الفجر بل ثبت انه طوّل فى صلاة الضحى وانما خففها يوم الفتح لاشتغاله بمهماته (قوله غير أنه كان يتم الركوع والسجود) أى لا يخففهما جدا والا فهو يتم سائر الاركان مع التخفيف (قوله كهمس) بفتح الكاف وسكون الهاء وفتح الميم فى آخره سين مهملة (قوله قالت لا) أى لم يكن يصليها أى لم يكن يداوم على صلاتها فقولها هنا لا نفى للمداومة وكذلك ما روى عنها من انه ما صلى سبحة الضحى قط فلا ينافى قولها فى الحديث السابق نعم وقوله من مغيبه بهاء الضمير خلافا لمن قال مغيبة بتاء التأنيث وفى نسخة عن مغيبه بكلمة عن بدل من وفى نسخة من سفره وقد ورد عن كعب بن مالك رضى الله عنه انه صلى الله عليه وسلم كان لا يقدم من سفره الا نهارا من الضحى فاذا قدم بدأ بالمسجد أول قدومه فصلى فيه ركعتين ثم جلس فيه (قوله يصلى الضحى) أى يواظب عليها اياما متوالية لمحبته لها وقوله حتى نقول أى فى انفسنا أو يقول بعضنا لبعض وقوله لا يدعها أى يتركها بعد هذه المواظبة وقوله ويدعها أى يتركها احيانا تخوفا من ان يعتقد الناس وجوبها لو واظب عليها دائما وقد أمن هذا بعده لاستقرار الشريعة فتطلب المواظبة عليها الآن وقوله حتى نقول أى فى انفسنا أو يقول بعضنا لبعض كما فى سابقه وقوله لا يصليها أى لا يعود لصلاتها

ابدا لنسخها أو اختلاف اجتهاده فيها والحاصل انه كان يحبها فكان يواظب عليها أياما ويتركها احيانا للخوف من اعتقاد فرضيتها (قوله عن هشيم) وفي نسخة حدثنا هشيم وعلى كل فهو بالتصغير وقوله أنبأنا عبيدة بالتصغير وفي نسخة اخبرنا وفي اخرى حدثنا وقوله عن ابراهيم أي النخعي وقوله عن سهم كفلس وقوله ابن منجاب بوزن مفتاح وقوله عن قرثع بوزن جعفر وقوله أو عن قزعة بوزن درجة وأو للشك الذي من ابراهيم النخعي في رواية سهم بن منجاب هل هي عن قرثع من غير واسطة أو عن قزعة عن قرثع فيكون بين سهم و بين قرثع واسطة وهي قزعة وسيذكر له سندا آخر فيه اثبات الواسطة من غير شك (قوله كان يدمن) أي يداوم وقوله اربع ركعات عند زوال الشمس أي عقبه فلعدم التراخي كانها عنده وهذه الصلاة هي سنة الزوال وقيل سنة الظهر القبلية ويبعد الاول التعبير بالادمان المراد به المواظبة اذ لم يثبت انه صلى الله عليه وسلم واظب على شيء من السنن بعد الزوال الا على راتبة الظهر وعلى كل يتوقف في ذكر هذا الحديث في هذا الباب وكذا ما بعده من الاحاديث اللهم الا أن يقال على بعد لما كانت قريبة منها ومن وقتها كانت مناسبة لها ويبعد حمله على ما قبل الزوال فتكون صلاة الضحى وتكون مناسبة الحديث وما بعده لهذا الباب ظاهرة وحكى ان هذه الاحاديث وجدت في باب العبادة كما في بعض النسخ وهو الاحسن بالصواب ولعل ايرادها في هذا الباب من تصرف النساخ ولم يكن في النسخ المقروءة على المؤلف ترجمة بباب صلاة الضحى ولا بباب التطوع ولا بباب الصوم ووقعت الاحاديث المذكورة في هذه الابواب في باب العبادة وعلى هذا فلا اشكال (قوله فقلت) أي قال ابو أيوب الانصاري وقوله انك تدمن هذه الاربع ركعات أي تديمها والقصد الاستفهام عن حكمة ذلك (قوله تفتح) أي لصعود الطاعة ونزول الرحمه وقوله فلا ترتج بضم التاء الاولى وفتح الثانية بينهما راء ساكنة وآخره جيم مخففة أي لا تغلق (قوله فأحب أن يصعد لي في تلك الساعة خير) يستشكل بأن الملائكة الحفظة لا يصعدون الا بعد صلاة العصر وبعد صلاة الصبح ويبعد أن العمل يصعد قبل صعودهم وقد يراد بالصعود القبول (قوله قلت) أي للنبي صلى الله عليه وسلم وقوله افي كلهن قراءة أي قراءة سورة غير الفاتحة والا فالنفل لا يصح بدونها كما هو معلوم (قوله هل فيهن تسليم فاصل) أي بين الركعتين الاولتين والركعتين الاخيرتين وقوله قال لا أي ليس فيهن تسليم فاصل فبهذا استدل من جعل صلاة النهار أربعا أربعا ويمكن أن يقال المراد ليس فيهن تسليم واجب فلا ينافي

ان

(حدثنا) احمد بن منيع عن هشيم (انبأنا) عبيدة عن ابراهيم عن سهم بن منجاب عن قرثع الضبي أو عن قزعة عن قرثع عن أبي ايوب الانصاري رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدمن اربع ركعات عند زوال الشمس فقلت يا رسول الله انك تدمن هذه الاربع ركعات عند زوال الشمس فقال ان ابواب السماء تفتح عند زوال الشمس فلا ترتج حتى يصلي الظهر فأحب أن يصعد لي في تلك الساعة خير قلت افي كلهن قراءة قال نعم قلت هل فيهن تسليم فاصل قال لا

(خبرني) احمد بن منيع (حدثنا) أبو معاوية (٢٣٧) (حدثنا) عبيدة عن ابراهيم عن سهم بن منجاب عن قزعة عن قرثع عن أبي ايوب الانصاري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه (حدثنا) محمد بن المثنى (حدثنا) أبو داود (حدثنا) محمد بن مسلم بن أبي الوضاح عن عبد الكريم الجزري عن مجاهد عن عبد الله بن السائب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي اربعا بعد أن تزول الشمس قبل الظهر وقال انها ساعة تفتح فيها ابواب السماء فاحب أن يصعد لي فيها عمل صالح (حدثنا) أبو سلمة يحيى بن خلف (حدثنا) عمر بن علي المقدمي عن مسعر بن كدام عن أبي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي انه كان يصلي قبل الظهر اربعا وذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصليها عند الزوال ويمد فيها

(باب صلاة التطوع في البيت)

(حدثنا) عباس العنبري (حدثنا) عبد الرحمن بن مهدي عن معاوية ابن صالح عن العلاء بن الحارث عن حرام بن معاوية عن عمه عبد الله بن سعد قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في بيتي والصلاة في المسجد قال قد ترى ما اقرب بيتي من المسجد فلأن اصلي في بيتي احب الي من ان اصلي في المسجد الا أن تكون صلاة مكتوبة

(باب ما جاء في صوم رسول الله صلى الله عليه وسلم) (حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا) حماد بن زيد

ان الافضل مثنى مثنى ليلا ونهارا لخبر أبي داود وغيره صلاة الليل والنهار مثنى مثنى وبه قال الائمة غير أبي حنيفة فانه قال الافضل اربعا اربعا ليلا ونهارا ووافقه صاحباه في النهار دون الليل (قوله نحوه) أي نحو الحديث السابق في المعنى وان اختلف اللفظ (قوله عن عبد الله بن السائب) له ولابيه صحبة (قوله قبل الظهر) أي قبل فرضه وهل هي سنة الزوال أو سنة الظهر القبلية فيه خلاف علم مما تقدم (قوله انها) أي قطعة الزمن التي بعد الزوال (قوله فاحب) وفي نسخة وأحب بالواو وقوله أن يصعد الخ تقدم ما فيه مع الجواب عنه (قوله ابن خلف) بفتح أوليه وقوله أي المقدمي بضم الميم وفتح القاف وتشديد الدال المفتوحة وقوله عن مسعر بكسر فسكون ففتح وقوله ابن كدام بوزن كتاب (قوله كان يصليها) أي تلك الاربع وقوله عند الزوال أي عقبه كما تقدم (قوله ويمد فيها) أي يطيل فيها بزيادة القراءة

(باب صلاة التطوع في البيت)

أي فعل ما زاد على الفرائض فيشمل المؤكد وغيره وقوله في البيت أي لا في المسجد لان الصلاة في البيت ابعد عن الرياء وأقرب الى الاخلاص وعن ابن عمر قال قال صلى الله عليه وسلم اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم ولا تتخذوها قبورا وفي هذا الباب حديث واحد (قوله العنبري) نسبة لبني عنبر حي من تميم وقوله عن حرام بمهملتين مفتوحتين (قوله عن الصلاة في بيتي والصلاة في المسجد) أي ايهما افضل والمراد صلاة النفل (قوله قد ترى ما اقرب بيتي من المسجد) أي قد ترى كمال قرب بيتي من المسجد وقد للتحقيق (قوله فلأن اصلي في بيتي) أي اذا كنت ترى ذلك فلصلاتي في بيتي مع كمال قربه من المسجد وقوله احب الي من ان اصلي في المسجد أي من صلاتي في المسجد أي لتحصل البركة للبيت واهله ولتنزل الملائكة وليذهب عنه الشيطان (قوله الا أن تكون صلاة مكتوبة) أي مفروضة فان الاحب صلاتها في المسجد لانها من شعائر الاسلام وكذلك يستثنى من النفل ما تسن فيه الجماعة والضحى وسنة الطواف والاحرام والاستخارة وغير ذلك

(باب ما جاء في صوم رسول الله صلى الله عليه وسلم)

وفي بعض النسخ صيام رسول الله وكل منهما مصدر لصام فهما بمعنى واحد وهو لغة الامساك ولو عن الكلام ومنه اني نذرت للرحمن صوما أي امساكا عن الكلام وشرعا الامساك عن المفطرات جميع النهار بنية والمراد به هنا ما يشمل الفرض النفل وفي هذا الباب ستة عشر حديثا (قوله حماد بن زيد) وفي نسخة حماد بن

عن ايوب عن عبد الله بن شقيق قال سألت عائشة رضى الله تعالى عنها عن صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كان يصوم حتى نقول قد صام ويفطر حتى نقول قد أفطر قالت وما صام رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا كاملا منذ قدم المدينة الا رمضان (حدثنا) على بن حجر (حدثنا) اسماعيل بن جعفر عن حميد عن انس بن مالك انه سئل عن صوم النبى صلى الله عليه وسلم فقال كان يصوم من الشهر حتى نرى ان لا يريد أن يفطر منه ويفطر حتى نرى ان لا يريد أن يصوم منه شيأ وكنت لا تشاء ان تراه من الليل مصليا الا رأيته مصليا ولا نائما الا رأيته نائما (حدثنا) محمود بن غيلان (حدثنا) أبو داود (حدثنا) شعبة عن أبى بشر قال سمعت سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول ما يريد أن يفطر منه ويفطر حتى نقول ما يريد أن يصوم وما صام شهرا كاملا منذ قدم المدينة الا رمضان (حدثنا) ابن بشار (حدثنا) عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عن منصور عن سالم ابن أبى الجعد عن أبى سلمة عن ام سلمة قالت ما رأيت النبى صلى الله عليه وسلم

سلمة (قوله عن صيام رسول الله) وفى نسخة عن صيام النبى (قوله كان يصوم) أى يتابع صوم النفل وقوله حتى نقول بالنون أى نحن فى أنفسنا أو يقول بعضنا لبعض وهذا هو الرواية كما قاله القسطلانى وان صح قراءته تقول بتاء الخطاب وجوز بعضهم كونه بمثناة تحتية على الغائب أى يقول القائل (قوله قد صام) أى داوم الصوم فلا يفطر وقوله ويفطر أى يداوم الفطر وقوله حتى نقول برواياته السابقة وقول قد أفطر أى داوم الافطار فلا يصوم (قوله وما صام رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا كاملا الخ) مقتضاه انه لم يصم شعبان كله لكن فى الرواية الآتية انه صامه كله ويجمع بينهما بحمل الكل على المعظم حتى جاء فى كلام العرب اذا صام اكثر الشهر يقال صام الشهر كله أو أنه صامه كله فى سنة وصام بعضه فى سنة اخرى (قوله منذ قدم المدينة) قد يفهم منه انه كان يصوم شهرا كاملا قبل قدومه المدينة ويمكن انها قيدته بذلك لان الاحكام انما تتابعت وكثرت حينئذ مع ان رمضان لم يفرض الا فى المدينة فى السنة الثانية من الهجرة (قوله الا رمضان) سمى بذلك لان وضع اسمه عليه وافق الرمض وهو شدة الحر أو لانه يرمض الذنوب أى يذهبها (قوله عن حميد) أى الطويل (قوله كان يصوم من الشهر) أى كان يكثر الصوم فى الشهر وقوله حتى نرى بالنون التى للمتكلم أو بالتاء التى للمخاطب مبنيا للفاعل أو بالياء التى للغائب مبنيا للفاعل أو للمفعول فالروايات أربع وقوله أن لا يريد بنصب الفعل على كون ان مصدرية وبالرفع على كونها مخففة من الثقيلة فيوافق ما فى نسخة انه وقوله ويفطر أى ويكثر الفطر وقوله حتى نرى برواياته السابقة (قوله وكنت) بفتح التاء على الخطاب وقوله لا تشا ان تراه من الليل مصليا الخ أى لانه ما كان يعين بعض الليل للصلاة وبعضه للنوم بل وقت صلاته فى بعض الليالى وقت نومه فى بعض آخر وعكسه فكان لا يرتب لتهجده وقتا معينا بل بحسب ما تيسر له من القيام ولا يشكل عليه قول عائشة كان اذا صلى صلاة داوم عليها وقولها كان عمله ديمة لان اختلاف وقت التهجد تارة فى اول الليل وأخرى فى آخره لا ينافى مداومة العمل كما ان صلاة الفرض تارة تكون فى اول الوقت وتارة فى آخره مع صدق المداومة عليه كما قاله القارى وانما ذكر الصلاة فى الجواب مع ان المسؤل عنه ليس الا الصوم اشارة الى أنه ينبغى للسائل أن يعتنى بالصلاة أيضا والحاصل ان صومه وصلاته صلى الله عليه وسلم كانا على غاية الاعتدال فلا افراط فيهما ولا تفريط (قوله منه) أى من الشهر (قوله شهرا كاملا) وفى رواية شهرا تاما وفى رواية شهرا متتابعا (قوله ما رأيت النبى صلى الله

عليه

عليه وسلم يصوم الخ) مقتضى هذا الحديث انه صام شعبان كله وهو معارض لما سبق من انه ما صام شهرا كاملا غير رمضان وتقدم الجواب عن ذلك بأن المراد بالكل الاكثر فانه وقع فى رواية مسلم كان يصوم شعبان كله كان يصومه الا قليلا قال النووى الثانى مفسر للاول فلعل ام سلمة لم تعتبر الافطار القليل وحكمت عليه بالتتابع لقلته جدا (قوله الا شعبان) سمى بذلك لتشعبهم فى المفازات بعد أن يخرج رجب وقيل لتشعبهم فى طلب المياه وقيل غير ذلك (قوله قال أبو عيسى) أى المؤلف وقوله هذا أى الاسناد السابق وقوله وهكذا قال أى سالم ابن أبى الجعد ثم فسر اسم الاشارة بقوله عن ابى سلمة عن ام سلمة وهذه الجملة مستغنى عنها لكنه ذكرها توطئة لقوله وروى هذا الحديث غير واحد أى كثير من الرواة وقوله عن أبى سلمة عن عائشة فقد ظهر التخالف بين الطريقين لان الطريق الاول عن أبى سلمة عن ام سلمة والثانى عن أبى سلمة عن عائشة ثم دفع المصنف المخالفة بقوله ويحتمل الخ فعلى هذا الاحتمال صحت الروايتان ويؤيد هذا الاحتمال ان أبا سلمة كان يروى عن ام سلمة تارة ويروى عن عائشة تارة اخرى (قوله اكثر الخ) أى صياما اكثر الخ فهو صفة محذوف مفعول مطلق فكان صلى الله عليه وسلم يصوم فى شعبان وغيره لكن صيامه فى شعبان اكثر من صيامه فى غيره (قوله كان يصوم شعبان الا قليلا بل كان يصومه كله) هذا الاضراب ظاهر فى منافاة الحديث السابق اول الباب وتدفع المنافاة بأن المقصود بهذا الاضراب المبالغة فى قلة ما كان يفطره منه قبل للاضراب ظاهرا وللمبالغة فى كثرة الصوم باطنا لئلا يتوهم ان ما كان يفطره وان كان قليلا لكن له وقع كثلثه فنبهت عائشة رضى الله عنها بهذا الاضراب على انه لم يفطر منه الا ما لا وقع له كيوم أو يومين او ثلاثة بحيث يظن انه صامه كله وفى الواقع لم يصمه كله خوف وجوبه وآثره صلى الله عليه وسلم على المحرم مع ان صومه افضل بعد رمضان كما فى مسلم أفضل الصيام بعد رمضان صوم شهر الله المحرم لانه كان يعرض له عذر يمنعه من اكثار الصوم فيه كمرض اوسفر أو لان لشعبان خصوصية لم توجد فى المحرم وهى رفع اعمال السنة فى ليلة نصفه او لانه لم يعلم فضل المحرم الا فى آخر حياته قبل التمكن من صومه (قوله ابن غنام) بتشديد النون وقوله عن شيبان بفتح الشين وقوله عن زر بكسر الزاى وتشديد الراء وقوله ابن حبيش بالتصغير وقوله عن عبد الله أى ابن مسعود لانه المراد عند اطلاق عبد الله فى اصطلاح المحدثين (قوله يصوم من غرة كل شهر) أى من اوله اذ الغرة أول الشهر وقوله ثلاثة ايام أى افتتاح الشهر بما يقوم مقام صوم كله اذ الحسنة

يصوم شهرين متتابعين الا شعبان ورمضان قال أبو عيسى هذا اسناد صحيح وهكذا قال عن أبى سلمة عن ام سلمة وروى هذا الحديث غير واحد عن أبى سلمة عن عائشة رضى الله تعالى عنها عن النبى صلى الله عليه وسلم ويحتمل أن يكون أبو سلمة بن عبد الرحمن قد روى هذا الحديث عن عائشة وام سلمة جميعا عن النبى صلى الله عليه وسلم (حدثنا) هناد (حدثنا) عبدة عن محمد ابن عمرو (حدثنا) أبو سلمة عن عائشة قالت لم ار رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم فى شهر اكثر من صيامه فى شعبان كان يصوم شعبان الا قليلا بل كان يصومه كله (حدثنا) القاسم ابن دينار الكوفى (حدثنا) عبيد الله بن موسى وطلق ابن غنام عن شيبان عن عاصم عن زر بن حبيش عن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من غرة كل شهر ثلاثة ايام

وقلما كان يفطر يوم الجمعة (حدثنا) أبو حفص عمرو بن علي (حدثنا) عبد الله بن داود عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن ربيعة الجرشي عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يتحرى صوم الاثنين والخميس (حدثنا) محمد بن يحيى (حدثنا) أبو عاصم عن محمد بن رفاعة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال تعرض الاعمال يوم الاثنين والخميس فأحب أن يعرض عملي وأنا صائم (حدثنا) محمود بن غيلان (حدثنا) أبو أحمد ومعاوية بن هشام قالا (حدثنا) سفيان عن منصور عن خيثمة عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصوم من الشهر السبت والاحد والاثنين ومن الشهر الآخر الثلاثاء والاربعاء والخميس (حدثنا) أبو مصعب المدني عن مالك بن انس عن ابي النضر عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن عن عائشة قالت ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم في شهر أكثر من صيامه في شعبان (حدثنا) محمود

بعشر أمثالها فقد ورد صوم ثلاثة ايام من كل شهر صوم الدهر أي كصومه ولا ينافي هذا قول عائشة في الحديث الآتي كان لا يبالي من ايه صام لاحتمال أن يكون كل اطلع على مالم يطلع عليه الآخر فحدث بحسب ما اطلع (قوله وقل ما كان يفطر يوم الجمعة) أي قل افطاره يوم الجمعة بل كان كثيرا ما يصومه لكن مع ضم يوم اليه قبله أو بعده لانه يكره افراده بصوم لكونه يتعلق به وظائف كثيرة والصوم يضعف عنها (قوله عن ثور) بفتح المثلثة وسكون الواو وقوله ابن معدان بفتح الميم وسكون العين وقوله الجرشي بضم الجيم وفتح الراء المهملة وشين معجمة نسبة لجرش اسم موضع باليمن وهو ثقة خرج له الجماعة واختلف في صحبته (قوله يتحرى صوم الاثنين والخميس) أي يقصد صومهما لان الاعمال تعرض فيهما كما في الخبر الآتي (قوله ابن رفاعة) بكسر الراء (قوله تعرض الاعمال) أي على الله تعالى كما في جامع المصنف وفي رواية على رب العالمين وهذا عرض اجمالي فلا ينافي انها تعرض كل يوم وليلة كما في حديث مسلم يرفع اليه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل ولا ينافي أيضا انها تعرض ليلة النصف من شعبان وليلة القدر لانه عرض لاعمال السنة وذاك عرض لاعمال الاسبوع فالعرض ثلاثة اقسام عرض لعمل اليوم والليلة وعرض لعمل الاسبوع وعرض لعمل السنة وحكمة العرض ان الله تعالى يباهي بالطائعين الملائكة والا فهو غني عن العرض لانه اعلم بعباده من الملائكة (قوله قالا) أي أبو أحمد ومعاوية وقوله عن خيثمة بفتح الخاء المعجمة وسكون الياء التحتية وفتح المثلثة في آخره تاء تأنيث (قوله من الشهر) أي من ايامه وقوله السبت سمي بذلك لان السبت القطع وذلك اليوم انقطع فيه الخلق فان الله سبحانه وتعالى خلق السموات والارض في ستة ايام ابتدأ الخلق يوم الاحد وختمه يوم الجمعة بخلق آدم عليه السلام وقوله والاحد سمي بذلك لانه اول ما بدأ الله الخلق فيه وأول الاسبوع على خلاف فيه وقوله الاثنين سمي بذلك لانه ثاني ايام الاسبوع على الخلاف في ذلك وقوله ومن الشهر الآخر الثلاثاء بفتح المثلثة مع المد وفي نسخة بضم المثلثة الاولى واسقاط الالف بعد اللام فيكون كالعلماء وقوله والاربعاء بتثليث الباء وقوله والخميس بالنصب وفيما قبله على انه مفعول فيه ليصوم فبين صلى الله عليه وسلم سنية صوم ايام الاسبوع وانما لم يصمها متوالية لئلا يشق على الامة ولم يذكر في هذا الحديث يوم الجمعة وتقدم انه قلما كان يفطر يوم الجمعة (قوله المدني) وفي نسخة المدني (قوله اكثر من صيامه في شعبان) بل كان صومه في شعبان اكثر من صيامه في غيره (قوله محمود) أي

ابن

(حدثنا) أبو داود (حدثنا) شعبة عن يزيد الرشك قال سمعت معاذة قالت قلت لعائشة أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم ثلاثة ايام من كل شهر قالت نعم قلت من ايه كان يصوم قالت كان لا يبالى من ايه صام قال أبو عيسى يزيد الرشك هو يزيد الضبعى البصرى وهو ثقة روى عنه شعبة وعبد الوارث بن سعيد وحماد بن يزيد واسماعيل بن ابراهيم وغير واحد من الائمة وهو يزيد القاسم ويقال القسام والرشك بلغة أهل البصرة هو القسام

(حدثنا) هارون بن اسحاق الهمدانى (حدثنا) عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان عاشوراء يوما تصومه قريش فى الجاهلية وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه فلما قدم المدينة صامه وأمر بصيامه

ابن غيلان كما فى نسخة وقوله الرشك بكسر الراء وسكون الشين وقوله معاذة بضم الميم (قوله من ايه) أى من أى ايامه وقوله كان لا يبالى من ايه صام أى كان يستوى عنده الصوم من اوله ومن وسطه ومن آخره (قوله قال أبو عيسى) أى المؤلف فى ترجمة يزيد الرشك لبيان توثيقه ردا على من زعم انه لين الحديث ويرد عليه انه سبق ذكر يزيد الرشك فى باب صلاة الضحى فكان الانسب ايراد ما يتعلق بتوثيقه هنالك وأجاب ابن حجر بأنه ذكره هنا دون ما مر لان ما رواه هنا يعارضه ما مر من انه صلى الله عليه وسلم كان يصوم الغرة والاثنين والخميس ونحو ذلك فربما طعن طاعن فى يزيد بهذا التعارض فرده المصنف ببيان توثيقه هنا (قوله الهمدانى) بسكون الميم وقوله عبدة كطلحة (قوله كان عاشوراء) بالمد وقد يقصر وهو عاشر المحرم وقوله تصومه قريش فى الجاهلية أى تلقيا من أهل الكتاب وقال القرطبى ولعلهم استندوا فى صومه الى شرع ابراهيم أو نوح فقد ورد فى اخبار أنه اليوم الذى استوت فيه السفينة على الجودى فصامه نوح شكرا ولهذا كانوا يعظمونه أيضا بكسوة الكعبة فيه * وفى المطامح عن جمع من أهل الآثار أنه اليوم الذى نجى الله فيه موسى وفيه استوت السفينة على الجودى وفيه تيب على آدم وفيه ولد عيسى وفيه نجى يونس من بطن الحوت وفيه تيب على قومه وفيه اخرج يوسف من بطن الجب وبالجملة هو يوم عظيم شريف حتى ان الوحوش كانت تصومه أى تمسك عن الاكل فيه وفى مسلم ان صوم عاشوراء يكفر سنة وصوم عرفة يكفر سنتين وحكمته ان عاشوراء موسوى ويوم عرفة محمدى وورد من وسع على عياله يوم عاشوراء وسع الله عليه السنة كلها وطرقه وان كانت ضعيفة لكن قوى بعضها بعضا وأما ما شاع فيه من الخضاب والادهان والاكتحال وطبخ الحبوب وغير ذلك فموضوع مفترى حتى قال بعضهم الاكتحال فيه بدعة ابتدعها قتلة الحسين لكن ذكر السيوطى فى الجامع الصغير من اكتحل بالاثمد يوم عاشوراء لم يرمد أبدا رواه البيهقى بسند ضعيف (قوله يصومه) أى موافقة لقريش كما هو ظاهر السياق أو موافقة لاهل الكتاب أو بالهام من الله تعالى وقوله فلما قدم المدينة صامه الخ فى هذا الحديث اختصار فقد أخرج الشيخان من حديث ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة وجد اليهود تصوم عاشوراء فسألهم عن ذلك فقالوا هذا يوم أنجى الله فيه موسى وأغرق فيه فرعون وقومه فصامه شكرا فنحن نصومه فقال صلى الله عليه وسلم نحن احق بموسى منكم فصامه وأمر بصيامه لكنه لم يستند فى صيامه اليهم لاحتمال أن يكون صادف ذلك وحى أو اجتهاد

منه صلى الله عليه وسلم (قوله فلما افترض رمضان) بالبناء للمجهول أى افترض
الله صوم رمضان فى شعبان السنة الثانية وقوله كان رمضان هو الفريضة أى
كان صوم رمضان هو الفريضة لا غيره (قوله وترك عاشوراء) أى نسخ وجوب
صومه أو تأكده الشديد على الخلاف فى أنه كان قبل فرض رمضان صوم واجب
اولا فالمشهور عند الشافعية هو الثانى والحنفية على الاول فعندهم ان صوم
عاشوراء كان فرضا فلما فرض رمضان نسخ وجوب عاشوراء وهو ظاهر سياق
هذا الحديث (قوله ا كان) وفى نسخة هل كان وقوله يخص من الايام شيأ أى
يتطوع فى يوم معين بعمل مخصوص فلا يفعل فى غيره مثله كصلاة وصوم (قوله
قالت كان) وفى رواية قالت لا كان الخ وقوله ديمة أى دائما وأصل ديمة دومة لانه
من الدوام فقلبت الواو ياء لسكونها وانكسار ما قبلها والمراد بالدوام الغالب
أو الدوام الحقيقى لكن ما لم يمنع مانع كخشية المشقة على الامة أو نحو ذلك
فلا ينافى ذلك قول عائشة كان صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول قد صام و يفطر
حتى نقول قد أفطر ولا ينافى أيضا عدم مواظبته على صلاة الضحى كما رواه المؤلف
وبالجملة فكانت المواظبة غالب احواله وقد يتركها لحكمة (قوله وأيكم يطيق
ما كان الخ) أى وأى أحد منكم يطيق العمل الذى كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يطيقه خصوصا مع كمال عمله خشوعا وخضوعا واخلاصا وغير ذلك ومناسبة
هذا الحديث للباب شموله للصوم وكذا يقال فى الحديثين بعده والا فكان الانسب
للمصنف ذكر حديث المرأة فى قيام الليل وذكر ما قبله وما بعده فى العبادة (قوله
دخل علىّ) بتشديد الياء وقوله وعندى امرأة أى والحال ان عندى امرأة زاد
فى رواية حسنة الهيئة ووقع فى رواية انها من بنى اسد واسمها الحولاء بالمهملة مع المد
بنت تويت بمثناتين بينهما واو وياء مصغرا ابن حبيب بفتح المهملة ابن عبد العزى
من رهط خديجة ام المؤمنين (قوله فقال) أى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقوله قلت فلانة كناية عن العلم المؤنث كالحولاء هنا وقوله لا تنام الليل أى
تحييه بصلاة وذكر وتلاوة قرآن ونحوها وفى رواية هى فلانة اعبد أهل المدينة
وظاهر هذا انها مدحتها فى وجهها وفى مسند الحسن ما يدل على انها قالت ذلك
بعد ما خرجت المرأة فتحمل رواية الكتاب عليه (قوله عليكم من الاعمال
ما تطيقون) أى خذوا أو الزموا من الاعمال العمل الذى تطيقون الدوام عليه
بلا ضرر فعليكم اسم فعل بمعنى الزموا أو خذوا وعبر بعليكم مع ان المخاطب ظاهرا
النساء لان المقصود بالخطاب عموم الامة فغلب الذكور على الاناث وقوله فوالله

فلما افترض رمضان كان رمضان
هو الفريضة وترك عاشوراء فمن شاء
صامه ومن شاء تركه (حدثنا)
محمد بن بشار (حدثنا) عبد الرحمن
بن مهدى (حدثنا) سفيان عن
منصور عن ابراهيم عن علقمة
قال سألت عائشة رضى الله
تعالى عنها أكان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يخص من الايام
شيأ قالت كان عمله ديمة وايكم
يطيق ما كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يطيق (حدثنا) هارون
بن اسحاق (حدثنا) عبدة عن
هشام بن عروة عن أبيه عن
عائشة قالت دخل على رسول
الله صلى الله عليه وسلم وعندى
امرأة فقال من هذه قلت فلانة
لا تنام الليل فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم عليكم من
الاعمال ما تطيقون فوالله

وفى رواية فانّ الله وفى الرواية الاولى دلالة على جواز الحلف لمجرد التأكيد وقوله لايمل الله حتى تملوا بفتح اولهما وثانيهما مع تشديد اللام فيهما اوفى رواية لايسأم حتى تساموا وهى مفسرة للاولى قال فى المصباح مللته ومللت منه مللا من باب تعب وملالة سئمت وضجرت واسناد الملل الى الله تعالى من قبيل المشاكلة والازدواج نحو نسوا الله فنسيهم لانّ الملل مستحيل فى حقه تعالى فانه فتور يعرض للنفس من كثرة مزاولة شئ فيوجب الكلال فى الفعل والاعراض عنه وهذا انما يتصور فى حق من يتغير والمراد لايعرض الله عنكم ولا يقطع ثوابه ورحمته عنكم حتى تسأموا العبادة وتتركوها فهذا الحديث يقتضى الامر بالاقتصار على مايطيق الشخص من العبادة والنهى عن تكلف مالايطيق لئلايمل ويعرض فيعرض الله عنه (قوله وكان احب) بالرفع أو النصب فالاول على انه اسم كان وخبرها الذى فهو فى محل نصب على هذا والثانى على انه خبرها مقدم واسمها الذى فهو فى محل رفع على هذا وقوله الذى يدوم عليه صاحبه أى مداومة عرفية لا حقيقية لانّ شمول جميع الازمنة غير ممكن لاحد من الخلق فانّ الشخص ينام وقتا ويأكل وقتا ويشرب وقتا وهكذا (قوله الرفاعى) بكسر الراء وقوله ابن فضيل بالتصغير منكرا وفى رواية معرّفا (قوله قال سألت) بصيغة المتكلم وعلى هذا فالكلمات بعده بالنصب على انه المفعولية وفى رواية سئلت بصيغة الغائبة مبنيا للمجهول وعلى هذه الرواية فالاسمان بعده بالرفع على النيابة عن الفاعل (قوله أى العمل) أى اى انواعه وقوله ماديم عليه بكسر الدال وفتح الميم كقيل والمراد المداومة العرفية كما مرّ وقوله وان قل أى سواء اوقل كثر اذ بدوام العمل تدوم الطاعة والذكر والمراقبة ولا كذلك مع انقطاعه وبهذا الحديث ينكر أهل التصوف على تارك الاوراد كما ينكرون على تارك الفرائض (قوله محمد بن اسمعيل) أى البخارى وقوله عن عمرو بفتح العين وقوله بن حميد بالتصغير وقوله عوف بن مالك هو صحابى جليل من مسلمة الفتح (قوله ليلة) هى ليلة القدر (قوله يصلى) أى يريد الصلاة وهذه الصلاة هى التراويح وهذا يعين انه صلى الاربع ركعات بسلامين وان كان ظاهر السياق انه صلاها بسلام واحد وقوله فقمت معه أى للصلاة معه والاقتداء به وقوله فبدأ أى شرع فيها بالنية وتكبيرة التحرم وقوله فاستفتح البقرة أى شرع فيها بعد قراءة الفاتحة وقوله فلا يمرّ بآية رحمة الا وقف أى امسك عن القراءة وقوله فسأل أى سأل الله الرحمة وقوله فتعوذ أى من العذاب فيسنّ للقارئ مراعاة ذلك ولو فى الصلاة فاذا مرّ بآية رحمة سأل الله الرحمة

لايمل الله حتى تملوا وكان احب
ذلك الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم الذى يدوم عليه صاحبه
(حدثنا) أبو هشام محمد بن يزيد
الرفاعى (حدثنا) ابن فضيل عن
الاعمش عن أبى صالح قال سألت
عائشة وام سلمة أى العمل كان
احب الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم قالتا ماديم عليه
وان قل (حدثنا) محمد ابن
اسماعيل (حدثنا) عبد الله بن
صالح (حدثنى) معاوية بن صالح
عن عمرو بن قيس انه سمع عاصم ابن
حميد قال سمعت عوف بن مالك
يقول كنت مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم ليلة فاستاك ثم توضأ
ثم قام يصلى فقمت معه فبدأ
فاستفتح البقرة فلا يمر بآية رحمة
الا وقف فسال ولا يمر بآية
عذاب الا وقف فتعوذ

أو بآية عذاب تعوذ بالله منه وكذا اذا مر بآية تسبيح سبح أو بنحو أليس الله بأحكم الحاكمين قال بلى وأنا على ذلك من الشاهدين أو بنحو واسألوا الله من فضله قال اللهم انى أسألك من فضلك وقوله ثم ركع عبر بثم لتراخى الركوع عن استفتاح القراءة لطولها فانه قرأ البقرة بكمالها وقوله فمكث راكعا بقدر قيامه بفتح الكاف وضمها أى فلبث راكعا بقدر قيامه الذى قرأ فيه البقرة وقوله ويقول فى ركوعه عبر بالمضارع استحضارا لحكاية الحال الماضية والا فالمقام للماضى وقوله ذى الجبروت أى صاحب الجبر والقهر فجبروت بوزن فعلوت من الجبر وقوله والملكوت أى الملك مع اللطف فملكوت بوزن فعلوت من الملك والتاء فيهما للمبالغة وقوله والكبرياء أى الترفع عن جميع الخلق مع انقيادهم له والتنزه عن كل نقص وقوله والعظمة أى تجاوز القدر عن الاحاطة به وقيل الكبرياء عبارة عن كمال الذات والعظمة عبارة عن كمال الصفات ولا يوصف بهذين الوصفين غيره كما يدل عليه الحديث القدسى "الكبرياء ردائى والعظمة ازارى فمن نازعنى فيهما قصمته ولا أبالى" وقوله ثم قرأ آل عمران أى فى الركعة الثانية بعد قراءة الفاتحة وقوله ثم سورة سورة أى ثم قرأ سورة النساء فى الثالثة ثم سورة المائدة فى الرابعة ففيه حذف حرف العطف وزعم أنه توكيد لفظى "خلاف الظاهر" وقوله يفعل مثل ذلك أى حال كونه يفعل مثل ما تقدم من السؤال والتعوذ والركوع والسجود فى كل ركعة بقدر قيامها ولا يخفى عدم مناسبة هذا الحديث للباب حتى قال القسطلانى ان ذكر هذا الحديث هنا وقع سهوا من النساخ ومحل ايراده باب العبادة ووجه بعضهم صنيع المصنف بأنه لما ذكر أن أفضل الاعمال ما دوم عليه بين أن ارتكاب العبادة الشاقة فى بعض الاحيان لا يفوت الفضيلة وفيه بعد وقد تقدم أنه قيل لم يكن فى النسخ المقروءة على المصنف لفظ باب صلاة الضحى ولا باب صلاة التطوع ولا باب الصوم بل وقعت هذه الاحاديث فى ذيل باب العبادة وحينئذ فلا اشكال

(باب ما جاء فى قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم)

وفى نسخة زيادة لفظ صفة والمراد بها الترتيل والمد والوقف والاسرار والاعلان والترجيع وغيرها وأحاديث هذا الباب ثمانية (قوله ابى مليكة) بالتصغير وقوله ابن مملك بفتح الميم الاولى وسكون الثانية وفتح اللام بعدها كاف (قوله عن قراءة رسول الله) أى عن صفتها (قوله فاذا هى تنعت قراءة مفسرة حرفا حرفا) الفاء للعطف واذا للمفاجأة والتعبير بذلك يشعر بأنها أجابت فورا لكمال ضبطها وشدة اتقانها ومعنى تنعت تصف من قولهم نعت الرجل

ثم ركع فمكث راكعا
بقدر قيامه ويقول فى ركوعه
سبحان ذى الجبروت والملكوت
والكبرياء والعظمة ثم سجد
بقدر ركوعه ويقول فى سجوده
سبحان ذى الجبروت والملكوت
والكبرياء والعظمة ثم قرأ آل
عمران ثم سورة سورة يفعل
مثل ذلك
*(باب ما جاء فى قراءة رسول الله
صلى الله عليه وسلم)*
(حدثنا) قتيبة بن سعيد
(حدثنا) الليث عن ابن أبى
مليكة عن يعلى بن مملك أنه سأل
أم سلمة عن قراءة رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاذا هى
تنعت قراءة مفسرة حرفا حرفا

صاحبه وصفه ومفسرة بفتح السين المشددة من الفسر وهو البيان وحرفا حرفا
حال أى حال كونها مفصولة الحروف ونعتها القراءته صلى الله عليه وسلم
يحتمل وجهين أحدهما انها قالت كانت قراءته كذا وكذا وثانيهما انها قرأت
قراءة مرتلة مبينة وقالت كان النبىّ يقرأ مثل هذه القراءة (قوله ابن جرير)
بفتح الجيم وقوله حدثنا أبى أى جرير (قوله كيف كانت قراءة رسول الله)
أى على أى صفة كانت هل كانت ممدودة أو مقصورة وقوله قال مدا أى قال
أنس كانت مدا أى ممدودة او ذات مد لكن لما يستحق المد اما طولا أو مقصورا
أو متوسطا وليس المراد المبالغة فى المد بغير موجب كما يفعله قراء زماننا حتى
أئمة صلاتنا فلا أمد الله فى أعمارهم ولا فسح فى آجالهم (قوله الاموى) بضم
الهمزة نسبة لبنى أمية وقوله عن ابن جريج بالتصغير وقوله أبى مليكة بالتصغير أيضا
(قوله يقطع قراءته) من التقطيع وهو جعل الشئ قطعا قطعا أى يقف على
رؤس الآى وان تعلقت بما بعدها فيسن الوقف على رؤس الآى وان تعلقت
بما بعدها كما صرح به البيهقى وغيره ومحل قول بعض القراء الاولى الوقف على
موضع ينتهى فيه الكلام فيما لم يعلم فيه وقف النبىّ صلى الله عليه وسلم لانّ الفضل
والكمال فى متابعته فى كل حال وقوله ثم يقف أى يمسك عن القراءة قليلا ثم يقرأ
الآية التى بعدها وهكذا الى آخر السورة وهذا بيان لقوله يقطع (قوله وكان
يقرأ مالك يوم الدين) أى بالالف كذا فى جميع نسخ الشمايل قال القسطلانى
وأظنه سهوا من النساخ والصواب ملك بلا ألف كما أورده المؤلف فى جامعه وبه كان
يقرأ أبو عبيد ويختاره (قوله أبى قيس) ويقال ابن قيس (قوله عن قراءة
النبىّ صلى الله عليه وسلم) أى بالليل كما يعلم من صنيعه فى جامعه حيث ورده
فى باب القراءة بالليل بهذا الاسناد بلفظ سألت عائشة رضى الله عنها كيف
كانت قراءة النبىّ بالليل (قوله أكان يسر بالقراءة أم يجهر) وفى رواية
بحذف همزة الاستفهام لكنها مقدرة أى أكان يخفى قراءته بحيث لا يسمعه
غيره أم يظهرها بحيث يسمعه غيره والباء فى قوله يسر بالقراءة مزيدة للتوكيد لانّ
أسر يتعدى بنفسه يقال أسر الحديث اخفاه وجعل القسطلانى زيادتها سهوا من
النساخ وزعم بعض الشراح انها بمعنى فى (قوله قالت) وفى نسخة فقالت وقوله
كل ذلك قد كان يفعل برفع كل على انه مبتدا خبره الجملة مع تقدير الرابط أى قد كان
يفعله ونصبه على أنه مفعول مقدم وهو أولى لانه لا يحوج الى تقدير الضمير ثم
فسرت ذلك ووضحته بقولها ربما أسر أى احيانا وربما جهر أى احيانا فيجوز

(حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا)
وهب بن جرير بن حازم (حدثنا)
أبى عن قتادة قال قلت لانس
بن مالك كيف كانت قراءة
رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال مدا (حدثنا) على بن حجر
(حدثنا) يحيى بن سعيد الاموى
عن ابن جريج عن ابن أبى مليكة
عن أم سلمة قالت كان النبى
صلى الله عليه وسلم يقطع قراءته
يقول الحمد لله رب العالمين
ثم يقف ثم يقول الرحمن الرحيم
ثم يقف وكان يقرأ مالك يوم
الدين (حدثنا) قتيبة (حدثنا)
الليث عن معاوية بن صالح عن
عبد الله بن أبى قيس قال سألت
عائشة رضى الله عنها عن قراءة
رسول الله صلى الله عليه وسلم
أكان يسر بالقراءة ام يجهر
قالت كل ذلك قد كان يفعل قد
كان ربما أسر وربما جهر

كل منهما والافضل منهما ما كثر خشوعه وبعد عن الرياء (قوله فقلت) القائل هو عبد الله بن أبي قيس وقوله الحمد لله الذي جعل في الامر سعة أي الحمد لله الذي جعل في أمر القراءة من حيث الجهر والاسرار سعة ولم يضيق علينا بتعيين أحد الامرين لانه لو عين أحدهما فقد لا تنشط له النفس فتحرم الثواب والسعة من الله تعالى في التكاليف نعمة يجب تلقيها بالشكر والسعة بفتح السين وكسرها لغة وبه قرأ بعض التابعين في قوله تعالى ولم يؤت سعة من المال (قوله العبدي) بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة وفي نسخة الغنوي بفتح الغين المعجمة وفتح النون وكسر الواو (قوله قالت كنت اسمع قراءة النبي) أي وهو يقرأ في صلاته ليلا عند الكعبة كما جاء في رواية فهذه القصة كانت قبل الهجرة وقوله وأنا على عريشي أي والحال اني نائمة على سريري وفي رواية كنت أسمع صوت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقرأ وأنا نائمة على فراشي يرجع بالقراءة ويؤخذ من الحديث سن الجهر بالقراءة حتى في النفل ليلا لكن الافضل عند الشافعية للمصلي ليلا التوسط بأن يسر تارة ويجهر أخرى وهذا في النفل المطلق وأما في غيره فيسن الاسرار الا في نحو الوتر في رمضان فيسن فيه الجهر (قوله ابن قرة) بضم القاف وتشديد الراء وقوله ابن مغفل بفتح الغين وتشديد الفاء المفتوحة (قوله على ناقته) أي حال كونه راكبا على ناقته العضباء أو غيرها وقوله يوم الفتح أي فتح مكة وقوله وهو يقرأ أي والحال انه يقرأ ففيه دلالة على انه صلى الله عليه وسلم كان ملازما للعبادة حتى في حال ركوبه وسيره وفي جهره اشارة الى ان الجهر أفضل من الاسرار في بعض المواطن وهو عند التعظيم وايقاظ الغافل ونحو ذلك (قوله انا فتحنا لك فتحا مبينا) اي بينا واضحا لا لبس فيه على أحد وهذا الفتح هو فتح مكة كما روى عن أنس أو فتح خيبر كما روى عن مجاهد والاكثرون على انه صلح الحديبية لانه أصل الفتوحات كلها وقوله ليغفر لك الله الخ أي ليجتمع لك هذه الامور الاربعة وهي المغفرة واتمام النعمة وهداية الصراط المستقيم والنصر العزيز فكأنه قيل يسرنا لك الفتح ليجتمع لك عز الدارين وأغراض العاجل والآجل والمراد بالمغفرة العصمة أي عصمناك من الذنوب فيما تقدم من عمرك قبل نزول الآية وما تأخر عنه والتحقيق كما تقدم ان المراد بالذنب ما هو من باب حسنات الابرار سيئات المقربين لانه صلى الله عليه وسلم يترقى في الكمال فيرى ان ما انتقل عنه ذنب بالنسبة الى الذي انتقل اليه وقيل المراد بالذنب ترك الافضل (قوله قال) أي ابن مغفل وقوله فقرأ ورجع بتشديد

الجيم

فقلت الحمد لله الذي جعل في الامر سعة (أنبأنا) محمود بن غيلان (حدثنا) وكيع (حدثنا) مسعر عن أبي العلاء العبدي عن يحيى بن جعدة عن أم هانئ قالت كنت أسمع قراءة النبي صلى الله عليه وسلم بالليل وأنا على عريشي (حدثنا) محمود بن غيلان (حدثنا) أبو داود (حدثنا) شعبة عن معاوية بن قرة قال سمعت عبد الله بن مغفل يقول رأيت النبي صلى الله عليه وسلم على ناقته يوم الفتح وهو يقرأ انا فتحنا لك فتحا مبينا ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال فقرأ ورجع

الجيم أى ردد صوته بالقراءة وقد فسره عبد الله بن مغفل بقوله ا ا ا ا بهمزة
مفتوحة بعدها ألف ساكنة ثلاث مرات وذلك ينشأ غالبا عن نشاط وانبساط
كما حصل له صلى الله عليه وسلم يوم الفتح وزعم بعضهم ان ذلك كان من هز الناقة
بغير اختياره ورد بأنه لو كان كذلك لما فعله عبد الله اقتداء به وقوله فى الخبر الآتى
ولا يرجع معناه انه كان يتركه احيانا لفقد مقتضيه أو لبيان ان الامر واسع فى فعله
وتركه وقال ابن ابى حمزة معنى الترجيع المطلوب هنا تحسين التلاوة ومعنى الترجيع
المنفى فيما يأتى ترجيع الغناء لان القراءة بترجيع الغناء تنافى الخشوع الذى هو
مقصود التلاوة (قوله قال) أى شعبة لانه الراوى عن معاوية المذكور وقوله
لولا أن يجتمع الناس على أى لولا مخافة أن يجتمع الناس على لاستماع ترجيعى
بالقراءة وقوله لاخذت لكم فى ذلك الصوت أى لشرعت لكم فيه وقوله أو قال اللحن
أى بدلا عن الصوت وهو بفتح اللام وسكون الحاء واحد اللحون وهو التطريب
والترجيع وتحسين القراءة أو الشعر ويؤخذ من هذا ان ارتكاب ما يوجب اجتماع
الناس مكروه ان أدى الى فتنة أو اخلال بمروءة (قوله الحدانى) بضم الحاء
وتشديد الدال نسبة الى حدان قبيلة من الازد وقوله عن حسام بضم الحاء
المهملة وقوله ابن مصك بكسر الميم وفتح الصاد وتشديد الكاف (قوله الا حسن
الوجه حسن الصوت) أى ليدل حسن ظاهره على حسن باطنه لان الظاهر
عنوان الباطن وقوله وكان نبيكم صلى الله عليه وسلم حسن الوجه حسن الصوت
رواية المصنف فى جامعه وكان نبيكم أحسنهم وجها وأحسنهم صوتا ولا ينافى
ذلك حديث البيهقى وغيره انه صلى الله عليه وسلم قال فى ليلة المعراج بالنسبة
ليوسف فاذا أنا برجل أحسن ما خلق الله وقد فضل الناس بالحسن كالقمر ليلة
البدر على سائر الكواكب لان المراد أنه أحسن ما خلق الله بعد سيدنا محمد صلى
الله عليه وسلم جمعا بين الحديثين (قوله وكان لا يرجع) أى فى بعض الاحيان
أو كان لا يرجع ترجيع الغناء فلا ينافى ما مر كما تقدم (قوله كان) وفى
نسخة كانت وقوله قراءة النبى وفى نسخة رسول الله والمراد قراءته بالليل فى الصلاة
أو فى غيرها وقوله ربما يسمعه وفى نسخة ربما سمعها وقوله من فى الحجرة اى فى صحن
البيت وهى الارض المحجورة اى الممنوعة بحائط محوط عليها وقوله وهو فى البيت
اى والحال انه صلى الله عليه وسلم فى البيت فكان اذا قرأ فى بيته ربما يسمع قراءته من
فى حجرة البيت من أهله ولا يتجاوز صوته الى ما وراء الحجرات وأشار بربما الى انه
قد لا يسمعها من فى الحجرة فلا يسمعها الا اذا اصغى اليها أو انصت لكونها

قال وقال معاوية بن قرة لولا
ان يجتمع الناس على لاخذت
لكم فى ذلك الصوت أو قال
اللحن (حدثنا) قتيبة بن
سعيد (حدثنا) نوح بن قيس
الحدانى عن حسام بن مصك
عن قتادة قال ما بعث الله نبيا
الا حسن الوجه حسن الصوت
وكان نبيكم صلى الله عليه وسلم
حسن الوجه حسن الصوت
وكان لا يرجع (حدثنا) عبد
الله بن عبد الرحمن (حدثنا)
يحيى بن حسان (حدثنا) عبد
الرحمن بن أبى الزناد عن عمرو بن
أبى عمرو عن عكرمة عن ابن
عباس رضى الله عنهما قال كانت
قراءة رسول الله صلى الله عليه
وسلم ربما يسمعها من فى الحجرة
وهو فى البيت

الى البصر أقرب

(باب ما جاء فى بكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم)

بالمد والقصر وقيل بالقصر سيلان الدمع من الحزن وبالمد رفع الصوت معه وهو
انواع بكاء رحمة ورأفة وبكاء خوف وخشية وبكاء محبة وشوق وبكاء فرح
وسرور وبكاء جزع من ورود مؤلم على الشخص لا يحتمله وبكاء حزن وبكاء مستعار
كبكاء المرأة لغيرها من غير مقابل وبكاء مستأجر عليه كبكاء النائحة وبكاء
موافقة وهو بكاء من يرى من يبكى فيبكى ولا يدرى لأى شئ يبكى وبكاء كذب وهو
بكاء المصر على الذنب * وبكاؤه صلى الله عليه وسلم تارة يكون رحمة وشفقة
على الميت وتارة يكون خوفا على أمته وتارة يكون خشية من الله تعالى وتارة
يكون اشتياقا ومحبة مصاحبا للاجلال والخشية وذلك عند استماع القرآن
كما سيأتى وأحاديثه ستة (قوله ابن نصر) وفى نسخة ابن النضر وقوله عن
مطرف بضم الميم وفتح الطاء المهملة وكسر الراء المشددة وقوله ابن الشخير بكسر
المعجمتين المشددتين فمثناة تحتية فراء مهملة ابن عوف بن كعب العامرى وقوله
عن أبيه أى عبد الله صحابى من مسلمة الفتح أدرك الجاهلية والاسلام (قوله
وهو يصلى) أى والحال انه يصلى فالجملة حالية وكذلك جملة قوله ولجوفه ازيز
أى والحال ان لجوفه ازيزا بفتح الهمزة وكسر الزاى المعجمة بعدها مثناة تحتية
وآخره معجمة أخرى وهو صوت البكاء أو غليانه فى الجوف ويؤخذ منه انه اذا لم
يكن الصوت مشتملا على حرفين أو حرف مفهم لم يضر فى الصلاة وقوله كأزيز
المرجل بكسر الميم وسكون الراء وفتح الجيم وهو القدر من النحاس وقيل كل قدر
يطبخ فيه سمى بذلك لانه اذا نصب فكأنه أقيم على رجلين وقوله من البكاء أى من
أجله بسبب عظم الخوف والاجلال لله سبحانه وتعالى وذلك مما ورثه من أبيه
ابراهيم فانه كان يسمع من صدره صوت كغليان القدر على النار من مسيرة ميل
ومن هذا الحديث استن أهل الطريق الخوف والوجل والتواجد فى أحوالهم
وهذا الحال انما كان يعرض له صلى الله عليه وسلم عند تجلى الله عليه بصفات الجلال
والجمال معا فيمتزج الجلال مع الجمال والا فالجلال غير الممزوج لا يطيقه أحد من
الخلائق واذا تجلى الله عليه بصفات الجمال المحض تلألأ نورا وسرورا وملاطفة
وايناسا وبسطا (قوله سفيان) أى الثورى وقوله عن ابراهيم أى النخعى وقوله
عن عبيدة بفتح العين وكسر الباء السلمانى التابعى (قوله قال) أى ابن مسعود

باب ما جاء فى بكاء رسول الله
صلى الله عليه وسلم
(حدثنا) سويد بن نصر (حدثنا)
عبد الله بن المبارك عن حماد بن
سلمة عن ثابت عن مطرف وهو
ابن عبد الله بن الشخير عن أبيه
قال أتيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهو يصلى ولجوفه
أزيز كأزيز المرجل من البكاء
(حدثنا) محمود بن غيلان
(حدثنا) معاوية بن هشام
(حدثنا) سفيان عن الأعمش
عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد
الله بن مسعود رضى الله عنه
قال

وقوله

قال لى رسول الله صلى الله عليه
وسلم اقرأ على فقلت يا رسول
الله اقرأ عليك وعليك أنزل
قال انى أحب ان أسمعه من
غيرى فقرأت سورة النساء
حتى بلغت وجئنا بك على
هؤلاء شهيدا قال فرأيت عينى
النبى تهملان (حدثنا) قتيبة
(حدثنا) جرير عن عطاء بن
السائب عن أبيه عن عبد الله
ابن عمرو قال انكسفت الشمس
يوما على عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقام رسول الله
صلى الله عليه وسلم يصلى حتى
لم يكد يركع

وقوله قال لى رسول الله أى وهو على المنبر كما فى الصحيحين (قوله اقرأ علىّ) بتشديد الياء وقوله اقرأ عليك أى أ أقرأ عليك فهو استفهام محذوف الهمزة وقوله وعليك انزل أى والحال انه عليك أنزل وقد فهم ابن مسعود رضى الله عنه انه صلى الله عليه وسلم أمره بالقراءة عليه ليتلذذ بقراءته لا ليختبر ضبطه واتقانه فلذا سأل متعجبا كذا قال الشارح وقد يقتضى قوله قال انى أحب ان أسمعه من غيرى ما فهمه ابن مسعود وانما أحب ذلك لكون السامع خالصا لتعقل المعانى بخلاف القارى فانه مشغول بضبط الالفاظ واعطاء الحروف حقها ولانه اعتاد سماعه من جبريل والعادة محبوبة بالطبع ومن فوائد هذا الحديث التنبيه على انّ الفاضل لا ينبغى أن يأنف من الاخذ عن المفضول فقد كان كثير من السلف يستفيدون من طلبتهم (قوله فقرأت سورة النساء) أى شرعت فى قراءتها وفى ذلك ردّ على من قال لا يقال سورة النساء مثلا وانما يقال سورة تذكر فيها النساء وقوله حتى بلغت وجئنا بك على هؤلاء شهيدا أى حتى وصلت الى قوله تعالى فكيف اذا جئنا من كل أمّة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا ومعنى الآية والله أعلم فكيف حال من تقدم ذكرهم اذا جئنا من كل أمّة بشهيد يشهد عليها بعملها فيشهد بقبح عملها وفساد عقائدها وهو نبيها وجئنا بك يا محمد على هؤلاء الانبياء شهيدا أى مزكيا لهم ومثبتا لشهادتهم وقيل الذين يشهدون للانبياء هذه الامّة والنبى صلى الله عليه وسلم يزكيها (قوله قال فرأيت عينى رسول الله الخ) فى الصحيحين انه قال له حسبك الآن ويؤخذ منه حل أمر الغير بقطع قراءته للمصلحة وقوله تهملان بفتح التاء وسكون الهاء وضمّ الميم او كسرها أى تسيل دموعهما لفرط رأفته ومزيد شفقته لانه صلى الله عليه وسلم استحضر أهوال القيامة وشدّة الحال التى يحق لها البكاء (قوله عن أبيه) أى السائب بن مالك أو ابن زيد وقوله عن عبد الله بن عمرو أى ابن العاص (قوله انكسفت الشمس) أى استتر نورها وقوله يوما على عهد رسول الله أى فى زمنه وذلك اليوم هو يوم موت ولده ابراهيم ففى البخارى كسفت الشمس على عهد النبى صلى الله عليه وسلم يوم مات ابراهيم فقال الناس كسفت الشمس لموت ابراهيم وجمهور أهل السير على انه مات فى العاشرة وقيل فى التاسعة وذكر النووى انه لم يصل لكسوف الشمس الا هذه المرّة وأمّا خسوف القمر فكان فى الخامسة وصلى له صلى الله عليه وسلم صلاة الخسوف (قوله لم يكد يركع) أى لم يقرب من الركوع وهو كناية عن طول القيام مع

القراءة فانه قرأ قدر البقرة فى الركعة الاولى وقوله فلم يكد يرفع هو مع ما قبله بدون
ان بخلاف ما سيأتى فانه باثباتها وقوله فلم يكد أن يسجد أى لكونه أطال الاعتدال
لكن اطالة غير مبطلة وقوله فلم يكد أن يرفع رأسه اى لكونه أطال السجود وقوله
فلم يكد أن يسجد أى لكونه أطال الجلوس بين السجدتين لكن اطالة غير مبطلة
كما مر فى الاعتدال وقوله فلم يكد أن يرفع رأسه أى لكونه أطال السجدة الثانية
وهذا الحديث كالصريح فى انها صلاة بركوع واحد وبه احتج أبو حنيفة وذهب
الشافعى ومالك الى انها تصح بركوعين فى كل ركعة وذهب أحمد الى انها تصح
بثلاث ركوعات لادلة أخرى (قوله فجعل ينفخ ويبكى) أى بحيث لا يظهر
من النفخ ولا من البكاء حرفان أو حرف مفهم أو أنه كان يغلبه ذلك بحيث لا يمكنه
دفعه وقوله ويقول رب أى يارب فهو على حذف حرف النداء وقوله ألم تعدنى
أن لا تعذبهم وأنا فيهم أى بقولك وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم وانما قال ذلك لان
الكسوف مظنة العذاب وان كان وعد الله لا يتخلف لكن يجوز أن يكون مشروطا
بشرط اختل وقوله رب ألم تعدنى أن لا تعذبهم وهم يستغفرون أى بقولك وما كان
الله معذبهم وهم يستغفرون (قوله انجلت الشمس) أى انكشفت وقوله فقام أى
رقى على المنبر وقوله فحمد الله وأثنى عليه أى فى خطبة الكسوف والعطف للتفسير
وقوله ثم قال أى فى اثناء الخطبة وقوله آيتان من آيات الله أى علامتان من علامات
الله الدالة على فردانيته وعظيم قدرته وباهر سلطانه أو من علاماته الدالة على تخويف
العباد من بأسه وسطوته كما يشهد له قوله تعالى وما نرسل بالآيات الا تخويفا وعلى
كل فليسا بالهين لكونهما مسخرتين بتسخير الله تعالى بدليل تغيرهما وقوله
لا ينكسفان لموت أحد أى لا كما زعم الناس ان الشمس انكسفت لموت ابراهيم
وقوله ولا لحياته أى لا كما يزعمون عند انكسافها لحياة الحجاج وهذا معجزة
منه صلى الله عليه وسلم فان الشمس انكسفت فى حياة الحجاج فأشار صلى الله عليه
وسلم الى ذلك وانما ينكسفان لتخويف العباد وايقاظهم من غفلتهم (قوله فاذا
انكسفا) أى أحدهما لانهما لا يجتمعان عادة وقوله فافزعوا الى ذكر الله أى بادروا
الى الصلاة كما فى رواية البخارى فاذا رأيتم ذلك فصلوا وادعوا حتى ينكشف
ما بكم (قوله سفيان) أى الثورى (قوله ابنة له) زاد النسائى فى روايته صغيرة
وهى بنت بنته زينب من أبى العاص بن الربيع فنسبتها اليه مجازية وليس المراد بنته
لصلبه لانه صلى الله عليه وسلم كان له أربع بنات وكلهن كبرن وتزوجن وان كان
ثلاث منهن متن فى حياته لكن لا يصلح وصف واحدة منهن بالصغر وقد وصفها

ثم ركع فلم يكد يرفع رأسه ثم
رفع رأسه فلم يكد أن يسجد
ثم سجد فلم يكد أن يرفع رأسه
ثم رفع رأسه فلم يكد أن يسجد ثم
سجد فلم يكد أن يرفع رأسه فجعل
ينفخ ويبكى ويقول رب ألم
تعدنى ان لا تعذبهم وأنا فيهم
رب ألم تعدنى ان لا تعذبهم
وهم يستغفرون ونحن
نستغفرك فلما صلى ركعتين
انجلت الشمس فقام فحمد الله
تعالى وأثنى عليه ثم قال ان
الشمس والقمر آيتان من آيات
الله لا ينكسفان لموت احد
ولا لحياته فاذا انكسفا فافزعوا
الى ذكر الله (حدثنا) ابو
محمود بن غيلان (حدثنا) ابو
احمد (حدثنا) سفيان عن عطاء
ابن السائب عن عكرمة عن ابن
عباس قال اخذ رسول الله
صلى الله عليه وسلم ابنة له تقضى

في رواية النسائي به فتعين ان يكون المراد احدى بنات بناته وهي امامة بنت بنته زينب المتقدمة وقوله تقضي بفتح التاء وكسر الضاد أي تشرف على الموت وان كان أصل القضاء الموت لا الاشراف عليه ومع ذلك لم تمت حينئذ بل عاشت بعده صلى الله عليه وسلم حتى تزوجها علي ابن أبي طالب ومات عنها كما اتفق عليه أهل العلم بالاخبار (قوله فاحتضنها) أي حملها في حضنه بكسر الحاء وهو مادون الابط الى الكشح وقوله فوضعها بين يديه أي بين جهتيه المسامتتين ليمينه وشماله قريبا منه فسميت الجهتان يدين لكونهما مسامتتين لليدين كما يسمى الشيء باسم مجاوره وقوله فماتت أي أشرفت على الموت كما علمت وقوله وهي بين يديه أي والحال انها بين يديه (قوله وصاحت أم أيمن) أي صرخت أم أيمن وهي حاضنته صلى الله عليه وسلم ومولاته ورثها من أبيه وأعتقها حين تزوج بخديجة وزوجها لزيد مولاه وأتت له بأسامة وماتت بعد وفاة عمر بعشرين يوما (قوله فقال) أي النبي صلى الله عليه وسلم وقوله أتبكين عند رسول الله أي اتبكين بكاء محظورا لاقترانه بالصياح الدال على الجزع والقصد من ذلك الانكار والزجر وانما قال عند رسول الله ولم يقل عندي لان ذلك أبلغ في الزجر وأمنع عن الخروج عما جوزته الشريعة (قوله فقالت ألست أراك تبكي) أي فأنا تابعتك واقتديت بك لانها لما رأت النبي صلى الله عليه وسلم دمعت عيناه ظنت حل البكاء وان اقترن بصياح (قوله قال اني لست أبكي) أي بكاء ممتنعا كبكائك بل بكائي دمع العين فقط وقوله انما هي رحمة أي انما الدمعة التي رأيتها اثر رحمة جعلها الله تعالى في قلبي فكان بكاؤه صلى الله عليه وسلم من جنس ضحكه لم يكن برفع صوت كما لم يكن ضحكه بقهقهة ثم بين وجه كونها رحمة بقوله ان المؤمن بكل خير على كل حال أي من نعمة أو بلية لانه يحمد ربه على كل منهما أما النعمة فظاهر وأما البلية فلانه يرى ان المحنة عين المنحة لما يترتب عليها من الثواب كما قال ان نفسه تنزع من بين جنبيه وهو يحمد الله تعالى فلا تشغله تلك الحالة عن الحمد والمراد المؤمن الكامل لانه هو الذي يكون كذلك (قوله سفيان) أي الثوري وقوله عن عاصم بن عبيد الله أي ابن عاصم بن عمر بن الخطاب وقوله عن القاسم بن محمد أي ابن أبي بكر أحد الفقهاء السبعة (قوله قبل عثمان) أي في وجهه أو بين عينيه وقوله ابن مظعون بالظاء المعجمة وكان أخاه من الرضاعة وهو قرشي أسلم بعد ثلاثة عشر رجلا وهاجر الهجرتين وشهد بدرا وهو أول من مات من المهاجرين بالمدينة على رأس ثلاثين شهرا من الهجرة وكان عابدا مجتهدا من فضلاء الصحابة ودفن بالبقيع ولما دفن

فاحتضنها فوضعها بين يديه فماتت وهي بين يديه وصاحت أم أيمن فقال يعني النبي صلى الله عليه وسلم أتبكين عند رسول الله فقالت ألست أراك تبكي فقال اني لست أبكي انما هي رحمة ان المؤمن بكل خير على كل حال ان نفسه تنزع من بين جنبيه وهو يحمد الله عز وجل (حدثنا) محمد ابن بشار (حدثنا) عبد الرحمن ابن مهدي (حدثنا) سفيان عن عاصم بن عبيد الله عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل عثمان بن مظعون

قال صلى الله عليه وسلم نعم السلف هو لنا وقوله وهو ميت أى والحال ان عثمان ميت وقوله وهو يبكى أى والحال انه صلى الله عليه وسلم يبكى حتى سالت دموعه على وجه عثمان كما فى المشكاة وقوله أو قال الخ هذا شك من الراوى وقوله عيناه تهراقان وفى رواية وعيناه بالواو وتهراقان بضم التاء وفتح الهاء وسكونها فهو مضارع مبنى للمفعول والاصل يهريقهما النبى أى يصب دمعهما (قوله فليح) بالتصغير (قوله شهدنا) أى حضرنا وقوله ابنة هى أم كلثوم ووهم من قال رقية فانها ماتت ودفنت ورسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة بدر ولما عزى صلى الله عليه وسلم برقية قال الحمد لله دفن البنات من المكرمات ثم تزوج عثمان أم كلثوم وقال والذى نفسى بيده لو أن عندى مائة بنت لزوجتكهن واحدة بعد واحدة وقوله ورسول الله جالس أى والحال ان رسول الله جالس وقوله تدمعان بفتح الميم أى تسيل دموعهما (قوله فقال أفيكم رجل لم يقارف الليلة) أى لم يجامع تلك الليلة فالمقارفة كناية عن الجماع وأصلها الدنو واللصوق وفى رواية لا يدخل القبر أحد قارف البارحة فتنحى عثمان لكونه كان باشر تلك الليلة أمة له فمنعه صلى الله عليه وسلم من نزول قبرها معاتبة له لاشتغاله عن زوجته المحتضرة وأيضا فحديث العهد بالجماع قد يتذكر ذلك فيذهل عما يطلب من أحكام الالحاد واحسانه (قوله قال أبو طلحة انا) أى لم أباشر تلك الليلة وهو بدرى مشهور بكنيته وهو عم أنس وزوج أمه وليس فى الصحب أحد يقال له أبو طلحة سواه (قوله قال) وفى نسخة فقال وقوله انزل يؤخذ منه ان لولى الميت الاذن لاجنبى فى نزول قبرها وحل نزول الاجنبى بالاذن

(باب ما جاء فى فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى ما جاء فى خشونته ليقتدى به فى ذلك والفراش بكسر الفاء بمعنى مفروش ككتاب بمعنى مكتوب وجمعه فرش ككتاب وكتب ويقال له أيضا فرش من باب التسمية بالمصدر وقد ورد فى صحيح مسلم فراش للرجل وفراش لزوجته وفراش للضيف وفراش للشيطان وانما أضافه للشيطان لانه زائد على الحاجة مذموم وقيل لانه اذا لم يحتج اليه كان مبيته ومقيله وفى هذا الباب حديثان (قوله ابن مسهر) بضم الميم وسكون السين وكسر الهاء على انه اسم فاعل وقوله عن ابيه أى عروة (قوله الذى ينام عليه) أى فى بيتها كما يدل عليه الخبر الآتى واحترزت بالذى ينام عليه من الذى يجلس عليه وقوله من أدم بفتحتين جمع أديم وهو الجلد المدبوغ أو الاحمر

اومطلق

وهو ميت وهو يبكى أو قال عيناه تهراقان (حدثنا) اسحاق بن منصور (اخبرنا) أبو عامر (حدثنا) فليح وهو ابن سليمان عن هلال بن على عن انس بن مالك قال شهدنا ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله جالس على القبر فرأيت عينيه تدمعان فقال أفيكم رجل لم يقارف الليلة قال أبو طلحة أنا قال انزل فنزل فى قبرها

(باب ما جاء فى فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم)

(حدثنا) على بن حجر (أنبأنا) على بن مسهر عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها قالت انما كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى ينام عليه من أدم حشوه ليف

أو مطاق الجلد وقوله حشوه ليف أى محشوة من ليف النخل كما هو الغالب عندهم ويؤخذ منه ان النوم على الفراش المحشو لا ينافى الزهد نعم لا ينبغى المبالغة فى حشوه لانه سبب لكثرة النوم كما يعلم من الخبر الآتى (قوله جعفر) أى الصادق وقوله عن أبيه اى محمد الباقر بن على زين العابدين بن سيدنا الحسين وقوله قال سئلت الخ فى هذا الاسناد انقطاع فان محمد الباقر لم يدرك عائشة ولا حفصة لكن حقق ابن الهمام ان الانقطاع فى حديث الثقات لا يضر (قوله قالت من ادم) أى كان مصنوعا من ادم وقوله حشوه من ليف وفى نسخة حشوه ليف بدون من (قوله قالت مسحا) أى كان مسحا بكسر الميم وسكون السين وهو كساء خشن بعد للفراش من صوف (قوله تثنيه ثنيتين) وفى رواية ثنيين بدون تاء بكسر الثاء فيهما والاولى تثنية ثنية كسدرة والثانية تثنية ثنى كحمل يقال ثناه اذا عطفه ورد بعضه على بعض (قوله فلما كان ذات ليلة) أى وجد ذات ليلة فكان تامة وذات بالرفع فاعل ويروى بالنصب على الظرفية وعليه ففاعل كان ضمير عائد على الوقت وعلى كل من الروايتين فلفظة ذات مقحمة أو صفة لموصوف محذوف أى ساعة ذات ليلة (قوله قلت) اى فى نفسى أو لبعض خدمى وقوله لو ثنيته أربع ثنيات أى أربع طبقات وقوله لكان أوطأله أى ألين له من وطؤ الفراش فهو وطىء ككرب فهو قريب (قوله فثنيناه له بأربع ثنيات) أى ثنيناه ثنيا متلبسا بأربع ثنيات (قوله فلما أصبح) أى فنام عليه فلما صبح وقوله ما فرشتمو لى الليلة أى أى شئ فرشتمو لى الليلة الماضية ولعله لما أنكر نعومته ولينه ظن انه غير فراشه المعهود فسأل عنه وأتى بصيغة المذكر للتعظيم أو لتغليب بعض الخدم (قوله هو فراشك) أى المعهود بعينه وقوله الا أنا الخ اى غير أنا الخ وقوله قلنا هو أوطألك اى المثنى باربع ثنيات ألين لك وقوله قال ردوه لحالته الاولى فى نسخة لحاله الاول أى كونه مثنيا ثنيتين وقوله فانه أى الحال والشان وقوله منعتنى وطأته صلاتى الليلة أى منعنى لينه تهجدى تلك الليلة الماضية لان تكثير الفراش سبب فى كثرة النوم ومانع من اليقظة غالبا بخلاف تقليله فانه يبعث على اليقظة من قرب غالبا

* (باب ما جاء فى تواضع رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أى تذلله وخشوعه وكان صلى الله عليه وسلم أشد الناس تواضعا قال بعض العارفين لا يبلغ العبد حقيقة التواضع الا اذا دام تجلى الشهود فى قلبه لانه يذيب النفس ويصفيها من غش الكبر والعجب فتلين وتطمئن ولا تنظر الى قدرها وفى هذا

(حدثنا) أبو الخطاب زياد بن يحيى البصرى (حدثنا) عبد الله ابن مهدى (حدثنا) جعفر بن محمد عن أبيه قال سئلت عائشة ما كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بيتك قالت من أدم حشوه ليف وسئلت حفصة ما كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بيتك قالت مسحا نثنيه ثنيتين فينام عليه فلما كان ذات ليلة قلت لو ثنيته اربع ثنيات لكان أوطأله فثنيناه له بأربع ثنيات فلما أصبح قال ما فرشتمو الى الليلة قالت قلنا هو فراشك الا انا ثنيناه بأربع ثنيات قلنا هو أوطألك قال ردوه لحالته الاولى فانه منعتنى وطاءته صلاتى الليلة

(باب ما جاء فى تواضع رسول الله صلى الله عليه وسلم

الباب ثلاثة عشر حديثا (قوله وغير واحد) أى كثير من المشايخ غير هذين الشيخين وقوله عن عبيد الله فى البخارى انه عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود وكان على المصنف ان يعينه لانّ عبيد الله فى الرواة كثير (قوله لاتطرونى) بضم التاء من الاطراء وهو مجاوزة الحد فى المدح أى لا تجاوزوا الحد فى مدحى حتى تدعوا أنى اله وقوله كما أطرت النصارى ابن مريم اى كما جاوزت النصارى الحد فى مدح عيسى ابن مريم فجعله بعضهم الها وبعضهم ابن الله حرّفوا قوله تعالى فى التوراة عيسى نبيي وأنا ولدته بتشديد اللام من مريم فجعلوا الاول بنيي بتقديم الباء وخففوا اللام فى الثانى لعنهم الله والى ذلك أشار فى البردة بقوله

دع ما ادّعته النصارى فى نبيهم * واحكم بما شئت مدحا فيه واحتكم

(قوله انما أنا عبد) فى نسخة زيادة لله وفى أخرى عبد الله أى لست الا عبدا لا آلها فلا تعتقدوا فىّ شيأ ينافى العبودية وقوله فقولوا عبد الله ورسوله أى لانى موصوف بالعبودية والرسالة فلا تقولوا فىّ شيأ ينافيهما من نعوت الربوبية والالوهية (قوله ابن حجر) بضم الحاء وسكون الجيم (قوله سويد) بالتصغير وكذا حميد (قوله ان امرأة) قال الحافظ ابن حجر لم أقف على اسمها وفى بعض حواشى الشفاء انّ اسمها أم زفر ماشطة خديجة ونوزع فيه وكان فى عقلها شئ كما فى مسلم (قوله انّ لى اليك حاجة) ى أريد اخفاءها عن غيرك كما قاله القارى (قوله فقال اجلسى فى أىّ طريق المدينة شئت) أى فى أىّ طريق من طرق المدينة أى فى سكة من سككها وقيل المعنى فى أىّ جزء من اجزاء طريق المدينة وليس المراد فى أى طريق يوصل الى المدينة وان كان طريق الشئ ما يوصل اليه وقوله أجلس اليك أى معك حتى أقضى حاجتك فجلست وجلس معها حتى قضى حاجتها لسعة حلمه وبراءته من الكبر وفيه ارشاد الى انه لا يخلو الاجنبى بالاجنبية بل اذا عرضت لها حاجة يجلس معها بموضع لا تهمة فيه ككونه بطريق المارة وأنه ينبغى للحاكم المبادرة الى تحصيل اغراض ذوى الحاجات ولا يتساهل فى ذلك ويؤخذ من ذلك حل الجلوس فى الطريق لحاجة ومحل النهى عنه اذا لزم عليه الايذاء للمارة وقد أخرج أبو نعيم فى الدلائل عن أنس رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أشدّ الناس لطفا والله ما كان يمتنع فى غداة باردة من عبد ولا أمة ان يأتيه بالماء فيغسل صلى الله عليه وسلم وجهه وذراعيه وما سأله سائل قط الا اصغى اليه فلم ينصرف حتى يكون هو الذى ينصرف

(حدثنا) احمد بن منيع وسعيد ابن عبد الرحمن المخزومى وغير واحد قالوا (حدثنا) سفيان بن عيينة عن الزهرى عن عبيد الله عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تطرونى كما أطرت النصارى عيسى ابن مريم انما أنا عبد فقولوا عبد الله ورسوله (حدثنا) على بن حجر (انبأنا) سويد بن عبد العزيز عن حميد عن أنس ابن مالك رضى الله عنه انّ امرأة جاءت الى النبىّ صلى الله عليه وسلم فقالت له انّ لى اليك حاجة فقال اجلسى فى أىّ طريق المدينة شئت أجلس اليك

وما

وماتناول أحد يده قط الا ناوله اياها فلا ينزعها حتى يكون هو الذي ينزعها منه
(قوله ابن مسهر) بضم الميم وسكون السين المهملة وكسر الهاء وقوله مسلم
الاعور أي ابن كيسان الكوفي المدائني أبو عبد الله المشهور بهذا اللقب (قوله
يعود المرضى أي ولو كفارا يرجى اسلامهم فقد عاد صلى الله عليه وسلم غلاما يهوديا
كان يخدمه فقعد عند رأسه وقال له اسلم فنظر الى أبيه وهو عنده فقال له أطع
أبا القاسم فأسلم فخرج النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول الحمد لله الذي أنقذه
من النار وعاد عمه وهو مشرك وعرض الاسلام عليه فلم يسلم وكان يدنو من المريض
ويجلس عند رأسه ويسأله كيف حالك (قوله ويشهد الجنائز) أي يحضرها
لتشييعها والصلاة عليها سواء كانت لشريف أو وضيع فينبغي لامته فعل ذلك
اقتداء به صلى الله عليه وسلم (قوله ويركب الحمار) وتأسى به أكابر السلف في ذلك
فقد كان لسالم بن عبد الله بن عمر حمار هرم فنهاه بنوه عن ركوبه فأبى فجدعوا اذنه
فركبه فجدعوا الاخرى فركبه فقطعوا ذنبه فصار يركبه مجدوع الاذنين مقطوع
الذنب وقد كان أكابر العلماء قبل زماننا هذا يركبون الحمير واطردت عادتهم الآن
بركوب البغال (قوله ويجيب دعوة العبد) وفي رواية المملوك فيجيبه لامر
يدعوه له من ضيافة وغيرها روى البخاري ان كانت الامة لتأخذ بيده فتنطلق به
حيث شاءت وقال أحمد فتنطلق به في حاجتها وروى النسائي لا يأنف أن يمشي مع
الارملة والمسكين فيقضي له الحاجة وروى ابن سعد كان يقعد على الارض
ويأكل على الارض ويجيب دعوة المملوك وهذا من مزيد تواضعه صلى الله
عليه وسلم (قوله وكان يوم بني قريظة) أي يوم الذهاب اليهم لحربهم وكان
ذلك عقب الخندق وقوله على حمار مخطوم بحبل من ليف أي مجعول له خطام
من ليف وهو بالكسر الزمام وقوله وعليه اكاف من ليف أي برذعة وهو لذوات
الحافر بمنزلة السرج للفرس وفي هذا غاية التواضع ويؤخذ من الحديث ان ركوب
الحمار ممن له منصب شريف لا يخل بمروءته (قوله كان النبي) وفي نسخة رسول
الله (قوله والاهالة السنخة) أي الدهن المتغير الريح من طول المكث
ويقال الزنخة بالزاي بدل السين قال الزمخشري سنخ وزنخ من باب فرح اذا تغير
وفسد وأصله في الاسنان يقال سنخت الاسنان اذا فسدت اسناخها
ويؤخذ من ذلك جواز أكل المنتن من لحم وغيره حيث لا ضرر وقوله فيجيب أي
بلا مهلة كما تفيده الفاء (قوله ولقد كان له درع) زاد البخاري من حديد
وفي نسخة كانت وهي أولى لان درع الحديد مؤنثة لكن أجاز بعضهم فيه التذكير

(حدثنا) علي بن حجر (انبانا)
علي بن مسهر عن مسلم الاعور
عن أنس بن مالك رضي الله
عنه قال كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يعود المرضى
ويشهد الجنائز ويركب
الحمار ويجيب دعوة العبد
وكان يوم بني قريظة على حمار
مخطوم بحبل من ليف عليه
اكاف من ليف (حدثنا)
واصل بن عبد الاعلى الكوفي
(حدثنا) محمد بن فضيل عن
الاعمش عن أنس بن مالك رضي
الله عنه قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يدعى الى
خبز الشعير والاهالة السنخة
فيجيب ولقد كان له درع عند
يهودي فما وجد ما يفكها حتى
مات

وهذه الدرع هى ذات الفضول وقوله عند يهودى هو أبو الشحم رهنها صلى الله عليه وسلم عنده على ثلاثين صاعا من شعير اقترضها منه أو اشتراها منه قولان فى ذلك وفى رواية انها عشرون فلعلها كانت دون ثلاثين وفوق العشرين فمن قال ثلاثين جبر الكسر ومن قال عشرين ألغاه وكان الشراء الى أجل سنة كما فى البخارى ووقع لابن حبان ان قيمة الطعام كانت دينارا وانما عامل صلى الله عليه وسلم اليهودى ورهن عنده دون الصحابة لبيان جواز معاملة اليهود وجواز الرهن بالدين حتى فى الحضر وان كان القرءان مقيدا بالسفر لكونه الغالب ولان الصحابة رضى الله عنهم لا يأخذون منه رهنا ولا يتقاضون منه ثمنا فعدل الى اليهودى لذلك وقوله فما وجد ما يفكها حتى مات وافتكها بعده أبو بكر لكن روى ابن سعد ان أبا بكر قضى عداته وأن عليا قضى ديونه وفى ذلك بيان ما كان عليه صلى الله عليه وسلم من الزهد والتقلل من الدنيا والكرم الذى ألجأه الى رهن درعه وخبر نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه مقيد بمن لم يخلف وفاء مع انه فى غير الانبياء (قوله الحفرى) بفتح الفاء نسبة لمحل بالكوفة يقال له حفر وقوله ابن صبيح كصديق (قوله على رحل رث) أى حال كونه راكبا على قتب بال والرحل للجمل كالسرج للفرس وقوله وعليه قطيفة أى والحال ان على الرحل كساء له خمل وقوله لا تساوى أربعة دراهم أى لانه فى أعظم مواطن التواضع لاسيما والحج حالة تجرد واقلاع ألا ترى ما فيه من الاحرام الذى فيه اشارة الى احرام النفس من الملابس وغيرها تشبيها بالفار الى الله تعالى ومن الوقوف الذى يتذكر به الوقوف بين يدى الله تعالى (قوله اللهم اجعله حجا لا رياء فيه ولا سمعة) أى يا الله اجعل حجى حجا لا رياء فيه وهو أن يعمل ليراه الناس ولا سمعة وهى ان يعمل وحده ثم يتحدث بذلك ليسمعه الناس وفى الحديث من راءى راءى الله به ومن سمع سمع الله به وانما دعا صلى الله عليه وسلم بجعل حجه لا رياء فيه ولا سمعة مع كمال بعده عنهما تواضعا وتعليما للامة والا فهو معصوم من ذلك مع انهما لا يتطرقان الا لمن حج على المراكب النفيسة والملابس الفاخرة كما يفعله أهل زماننا لاسيما علماؤنا وقد أهدى صلى الله عليه وسلم فى هذه الحجة مائة بدنة وأهدى أصحابه ما لا يسمح به أحد فقد كان فيما اهداه بعير أعطى فيه ثلاثمائة دينار فأبى قبولها (قوله لم يكن شخص أحب اليهم من رسول الله) أى لانه أنقذهم من الضلالة وهداهم الى السعادة حتى قال عمر يا رسول الله أنت أحب

الحج

(حدثنا) محمود بن غيلان (حدثنا) أبو داود الحفرى عن سفيان عن الربيع بن صبيح عن يزيد بن ابان عن انس بن مالك رضى الله عنه قال حج رسول الله صلى الله عليه وسلم على رحل رث وعليه قطيفة لا تساوى اربعة دراهم فقال اللهم اجعله حجا لا رياء فيه ولا سمعة (حدثنا) عبد الله ابن عبد الرحمن (انبانا) عفان (حدثنا) حماد بن سلمة عن حميد عن انس بن مالك رضى الله عنه قال لم يكن شخص أحب اليهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم

فصل
في حكم القيام لرسول الله
صلى الله عليه وسلم الى اخر الشيخ

الىّ من كل شئ الا من نفسى فقال صلى الله عليه وسلم لا يكمل ايمانك حتى أكون أحبّ اليك حتى من نفسك فسكت ساعة ثم قال حتى من نفسى فقال الآن تم ايمانك يا عمر وقتل أبو عبيدة أباه لايذائه له صلى الله عليه وسلم وهمّ أبو بكر بقتل ولده عبد الرحمن يوم بدر الى غير ذلك مما هو مبين فى كتب القوم (قوله قال) أى أنس وقوله وكانوا اذا رأوه لم يقوموا لما يعلمون من كراهيته لذلك وفى نسخة من كراهيته لذلك أى القيام وانما كرهه تواضعا وشفقة عليهم وخوفا عليهم من الفتنة اذا افرطوا فى تعظيمه وكان لا يكره قيام بعضهم لبعض ولذلك قال قوموا لسيدكم يعنى سعد بن معاذ سيد الاوس فأمرهم بفعله لانه حق لغيره فوفاه حقه وكره قيامهم له لانه حقه فتركه تواضعا وهذا دليل محرّر الشافعية من ندب القيام لاهل الفضل وقد قام صلى الله عليه وسلم لعكرمة بن أبى جهل لما قدم عليه وكان يقوم لعدىّ بن حاتم كلما دخل عليه كما جاء ذلك فى خبرين وهما وان كانا ضعيفين يعمل بهما فى الفضائل فزعم سقوط الاستدلال بهما وهم وقد ورد أنهم قاموا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيناقض ما هنا الا ان يقال فى التوفيق انهم اذا رأوه من بعد غير قاصد لهم لم يقوموا له أو أنه اذا تكرر قيامه وعوده اليهم لم يقوموا فلا ينافى انه اذا قدم عليهم أولا قاموا واذا انصرف عنهم قاموا (قوله جميع) بالتصغير وقوله ابن عمر بضم العين وفتح الميم مكبرا لكن اختار ابن حجر تصغيره وقوله العجلى بكسر العين وسكون الجيم نسبة الى عجل قبيلة كبيرة وقوله من بنى تميم أى من جهة الآباء وقوله من ولد أبى هالة أى من جهة الامّهات لانه من اسباط أبى هالة والسبط ولد البنت وقوله زوج خديجة صفة لابى هالة أو عطف بيان عليه أو بدل منه وقد تزوج خديجة فى الجاهلية فولدت له ذكرين هندا وهالة ثم مات فتزوجها عتيق بن خالد المخزومى فولدت له عبد الله وبنتا وقيل الذى تزوجها أولا عتيق وتزوجها بعده أبو هالة وتزوجها بعدهما رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله يكنى ابا عبد الله بصيغة المجهول مخففا ومشددا أى يكنى ذلك الرجل التميمى أبا عبد الله واسمه يزيد بن عمر وقيل اسمه عمرو وقيل عمير وهو مجهول فالحديث معلول وقوله عن ابن أبى هالة وفى نسخة عن ابن لابى هالة والمراد ابنه بواسطة لانه ابن ابنه واسمه هند وهو ابن هند الذى أخذ عنه الحسن فقد اشترك مع أبيه فى الاسم وعلى القول بأنّ أبا هالة اسمه هند أيضا يكون اشترك مع أبيه وجدّه فى الاسم فانه اختلف فى اسم أبى هالة فقيل هند وقيل النباش وقيل مالك وقيل زرارة فظهر أنّ هذا الراوى عن الحسن حفيد أبى هالة وانّ هندا

قال وكانوا اذا رأوه لم يقوموا لما يعلمون من كراهيته لذلك
(حدثنا) سفيان بن وكيع
(حدثنا) جميع بن عمير بن عبد الرحمن العجلى (أنبأنا) رجل من بنى تميم من ولد أبى هالة زوج خديجة يكنى ابا عبد الله عن ابن لابى هالة

الذى أخذ عنه الحسن بن أبى هالة لصلبه وقوله عن الحسن بن على أى سبط النبى صلى الله عليه وسلم وهو أكبر من الحسين بسنة لانه ولد فى رمضان سنة ثلاث وولد الحسين فى شعبان سنة أربع وعاش بعد الحسن عشر سنين (قوله قال سألت خالى هند بن أبى هالة) أى الذى هو أبو الابن المذكور فى قوله عن ابن لابى هالة وانما كان خال الحسن لانه أخو أمه من أمها فانه ابن خديجة التى هى أم السيدة فاطمة (قوله وكان وصافا) أى وكان هند كثير الوصف لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله عن حلية متعلق بسألت أى سألته عن صفته صلى الله عليه وسلم وانما كان هند وصافا لرسول الله صلى الله عليه وسلم لكونه قد أمعن النظر فى ذاته الشريفة وهو صغير مثل على كرم الله وجهه لان كلا منهما تربى فى حجر النبى صلى الله عليه وسلم والصغير يتمكن من التأمل وامعان النظر بخلاف الكبير فانه تمنعه المهابة والحياء من ذلك ومن ثم قال بعضهم عمدة أحاديث الشمايل تدور على هند بن أبى هالة وعلى بن أبى طالب (قوله وأنا اشتهى أن يصف لى منها شيأ) أى وأنا اشتاق الى ان يصف لى من حلية رسول الله شيأ عظيما فالتنوين للتعظيم والجملة معطوفة على جملة كان وصافا الخ والجملتان معترضتان بين السؤال والجواب او حاليتان (قوله فقال) أى هند خال الحسن (قوله فخما) بفتح الفاء وسكون الخاء أو كسرها واقتصر بعضهم على السكون لكونه الاشهر أى عظيما فى نفسه وقوله مفخما أى معظما عند الخلق لا يستطيع أحد أن لا يعظمه وان حرص على ترك تعظيمه وقيل معنى كونه فخما كونه عظيما عند الله وكونه مفخما كونه معظما عند الناس (قوله يتلألأ وجهه تلألؤ القمر ليلة البدر) أى يشرق وجهه اشراقا مثل اشراق القمر ليلة كماله وهى ليلة أربعة عشر سمى بذلك لانه يبدر الشمس بالطلوع أى يسبق فى طلوعه الشمس فى غروبها (قوله فذكر) أى الحسن وقوله الحديث بطوله وقد تقدم فى باب الخلق من هذا الكتاب (قوله فكتمتها الحسين زمانا) أى اخفيت هذه الصفات عن الحسين مدة طويلة وانما كتمها عنه ليختبر اجتهاده فى تحصيل العلم بحلية جده أو لينتظر سؤاله عنها فان التعليم بعد الطلب أثبت وأرسخ فى الذهن (قوله ثم حدثته) أى بما سمعته من خالى هند وقوله فوجدته أى الحسين وقوله قد سبقنى اليه أى الى السؤال عنها من خاله هند وقوله فسأله عما سألته أى فسأل الحسين خاله عما سألته عنه من الاوصاف (قوله ووجدته قد سأل أباه عن مدخله ومخرجه) أى ووجدت الحسين زاد على فى تحصيل العلم بصفة جده حيث سأل أباه وفى نسخة أبى أى على

عن الحسن بن على قال سألت
خالى هند بن ابى هالة وكان
وصافا عن حلية رسول الله صلى
الله عليه وسلم وأنا اشتهى ان يصف
لى منها شيأ فقال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم فخما
مفخما يتلألأ وجهه تلألؤ
القمر ليلة البدر وذكر الحديث
بطوله قال الحسن فكتمتها
الحسين زمانا ثم حدثته فوجدته
قد سبقنى اليه فسأله عما سألته
عنه ووجدته قد سأل اباه عن
مدخله ومخرجه

ابن أبي طالب عن كيفية مدخله ومخرجه وكل منهما مصدر ميمي يصلح للزمان والمكان والحدث والمراد منه هنا الزمان والمعنى انه سأل أباه عن حاله وصفته في زمن دخوله في البيت وفي زمن خروجه منه (قوله وشكله) أي هيئته وطريقته الشامل لمجلسه فدخل في السؤال عن الشكل السؤال عن مجلسه الاتي (قوله فلم يدع منه شيأ) أي فلم يترك علي مما سأله عنه الحسين شيأ أو لم يترك الحسين من السؤال عن احواله شيأ (قوله قال الحسين) أي في تفصيل ما اجمله اولا بقوله عن مدخله ومخرجه وشكله فقد روى الحسن عن أخيه الحسين ما رواه الحسين عن أبيه علي فصار الحسن راويا ما تقدم عن خاله هند بلا واسطة وما سيأتي عن ابيه علي بواسطة أخيه الحسين (قوله عن دخول رسول الله) أي عن سيرته وطريقته وما يصنعه في زمن دخوله واستقراره في بيته (قوله فقال) اي أبوه علي وقوله كان اي النبي صلى الله عليه وسلم وقوله أوى الى منزله اي وصل اليه واستقر فيه وآوى بالمد وبالقصر وقوله جزأ دخوله ثلاثة اجزاء أي قسم زمن دخوله ثلاثة اقسام (قوله جزءا لله) أي لعبادة الله والتفكر في مصنوعاته وقوله وجزءا لاهله اي لمؤانسة اهله ومعاشرتهم فانه كان احسن الناس عشرة وقوله وجزءا لنفسه أي لنفع نفسه فيفعل فيه ما يعود عليه بالتكميل الاخروي والدنيوي (قوله ثم جزأ جزءه بينه وبين الناس) اى ثم قسم جزءه الذي جعله لنفسه بينه وبين جميع الناس سواء من كان موجودا ومن سيوجد بعدهم الى يوم القيامة بواسطة التبليغ عنه (قوله فيرد بالخاصة على العامة) في نسخة فيرد ذلك أي فيرد ذلك الجزء الذي جعله للناس بسبب خاصة الناس وهم أهله وأفاضل الصحابة الذين كانوا يدخلون عليه في بيته كالخلفاء الاربع على عامتهم وهم الذين لم يعتادوا الدخول عليه في بيته فخواص الصحابة يدخلون عليه في بيته فيأخذون عنه الاحاديث ثم يبلغونها للذين لم يدخلوا بعد خروجهم من عنده فكان يوصل العلوم لعامة الناس بواسطة خاصتهم (قوله ولا يدّخر عنهم شيأ) بتشديد الدال المهملة كما هو الرواية وان جاز بحسب اللغة ان يقرأ بالذال المعجمة أي لا يخفى عنهم شيأ من تعلقات النصح والهداية (قوله وكان من سيرته في جزء الامة ايثار أهل الفضل باذنه) أي وكان من عادته وطريقته فيما يصنع في الجزء الذي جعله لامته تقديم أهل الفضل حسبا أو نسبا او سبقا أو صلاحا باذنه صلى الله عليه وسلم لهم في ذلك فيأذن لهم في التقدم والافادة وابلاغ احوال العامة وقوله وقسمه على قدر فضلهم في الدين

وشكله فلم يدع منه شيأ قال
الحسين فسألت أبي عن دخول
النبي صلى الله عليه وسلم فقال
كان اذا آوى الى منزله
جزأ دخوله ثلاثة اجزاء جزءا
لله وجزءا لاهله وجزءا لنفسه
ثم جزأ جزءه بينه وبين الناس
فيرد بالخاصة على العامة
ولا يدخر عنهم شيأ وكان من
سيرته في جزء الامة ايثار أهل
الفضل باذنه وقسمه على قدر
فضلهم فى الدين

معطوف على ايثار الخ أى وكان من سيرته فى ذلك الجزء أيضا قسم ذلك الجزء
على قدر مراتبهم فى الدين من جهة الصلاح والتقوى لا من جهة الاحساب
والانساب قال تعالى ان أكرمكم عند الله أتقاكم والمراد على قدر حاجاتهم
فى الدين ويلائمه قوله فمنهم ذو الحاجة ومنهم ذو الحاجتين ومنهم ذو الحوائج
فان هذا بيان للتفاوت فى مراتب الاستحقاق والفاء للتفصيل والمراد بالحوائج
المسائل المتعلقة بالدين وقوله فيتشاغل بهم أى فيشتغل بذوى الحاجات وقوله
ويشغلهم بفتح أوله مضارع شغله كمنعه واما يشغل بضم أوله من اشغل رباعيا فقيل
لغة جيدة وقيل قليلة وقيل رديئة كما فى القاموس وقوله فيما يصلحهم والامة
وفى نسخة بما فالباء بمعنى فى أى فى الذى يصلحهم ويصلح الامة وهو من عطف العام
على الخاص سواء كان المراد أمة الدعوة أو أمة الاجابة فلا يدعهم يشتغلون
بما لا يعنيهم وقوله من مسئلتهم عنه بيان لما أى من سؤالهم النبى عما يصلحهم
ويصلح الامة وفى نسخة عنهم أى عن احوالهم وقوله واخبارهم بالذى ينبغى لهم أى
واخبار النبى اياهم بالاحكام التى تليق بهم وبأحوالهم وزمانهم ومكانهم والمعارف
التى تسعها عقولهم ومن ثم اختلفت وصاياه لاصحابه باختلاف احوالهم فقال
لرجل جوابا لقوله اوصنى استحى من الله كما تستحى من رجل صالح من قومك وقال
لآخر جوابا لقوله اوصنى لا تغضب (قوله ويقول ليبلغ الشاهد منكم الغائب) أى
ويقول لهم بعد أن يفيدهم ما يصلحهم ويصلح الامة ليبلغ الحاضر منكم الآن الغائب
عن المجلس من بقية الامة حتى من سيوجد وقوله وأبلغونى حاجة من لا يستطيع
ابلاغها أى ويقول لهم أوصلوا الى حاجة من لا يستطيع ايصالها من الضعفاء
كالنساء والعبيد والمرضى والغائبين ويؤخذ من ذلك انه يسن المعاونة والحث على
قضاء حوائج المحتاجين ثم رغب فى ذلك وحث عليه بقوله فانه من أبلغ سلطانا حاجة
الخ أى فان الحال والشأن من اوصل قادرا على تنفيذ ما يبلغه وان لم يكن سلطانا
حقيقة حاجة من لا يقدر على ايصالها ثبت الله قدميه على الصراط يوم القيامة
يوم تزل الاقدام دينية كانت الحاجة أو دنيوية فانه لما حركهما فى ابلاغ حاجة
المسكين جوزى بثباتهما على الصراط وقوله لا يذكر عنده الا ذلك أى لا يحكى
عنده الا ماذكر مما ينفعهم فى دينهم أو دنياهم دون ما لا ينفعهم فى ذلك كالامور
المباحة التى لا فائدة فيها وقوله ولا يقبل من أحد غيره اى ولا يقبل من أحد غير
المحتاج اليه فهو توكيد للكلام الذى قبله (قوله يدخلون روادا) بضم
الراء وتشديد الواو جمع رائد وهو فى الاصل من يتقدم القوم لينظر لهم الكلأ

وساقط

فمنهم ذو الحاجة ومنهم ذو
الحاجتين ومنهم ذو الحوائج
فيتشاغل بهم ويشغلهم فيما
يصلحهم والامة من مسئلتهم
عنه واخبارهم بالذى ينبغى لهم
ويقول ليبلغ الشاهد منكم
الغائب وأبلغونى حاجة من
لا يستطيع ابلاغها فانه من
أبلغ سلطانا حاجة من لا يستطيع
ابلاغها ثبت الله قدميه يوم
القيامة لا يذكر عنده
الا ذلك ولا يقبل من أحد غيره
يدخلون روادا

وساقط الغيث والمراد هنا أكابر الصحب الذين يتقدمون في الدخول عليه في بيته ليستفيدوا منه ما يصلح أمر الامة وقوله ولا يفترقون الا عن ذواق بفتح اوله بمعنى مذوق من الطعام كما هو الاصل في الذواق لكن العلماء حملوه على العلم والادب فالمعنى لا يتفرقون من عنده الا بعد استفادة علم وخير وقوله ويخرجون ادلة أى ويخرجون من عنده حال كونهم هداة للناس والرواية المشهورة المصححة بالدال المهملة وبعضهم رواه بالذال المعجمة والمعنى عليه يخرجون من عنده حال كونهم متذللين متواضعين قال تعالى أذلة على المؤمنين وهو حسن ان ساعدته الرواية لكنه لا يناسب قوله يعني على الخير فان الظاهر أنه متعلق بأدلة وأما تعلقه بمحذوف حال أى حال كونهم كائنين على الخير فبعيد والمراد بالخير العلم فكان لا يزيدهم العلم الا تواضعا الا ترفعا وقد روى الديلمي في مسند الفردوس عن علي كرم الله وجهه من ازداد علما ولم يزدد في الدنيا زهدا لم يزدد من الله الا بعدا وقد قال القائل

اذا لم يزد علم الفتى قلبه هدى * وسيرته عدلا وأخلاقه حسنا
فبشره أن الله أولاه نقمة * تغشيه حرمانا وتورثه حزنا

(قوله قال فسألته عن مخرجه) أى قال الحسين فسألت أبي عن سيرته وطريقته وما كان يصنع في زمن خروجه من البيت واستقراره خارجه كما اشار لذلك بقوله كيف كان يصنع فيه (قوله قال) أى علي رضي الله عنه وقوله يخزن لسانه بضم الزاي وكسرها أي يحبسه ويضبطه وقوله الا فيما يعنيه وفي بعض النسخ عما لا يعنيه اي يهمه مما ينفع نفعا دينيا او دنيويا فكان كثير الصمت الا فيما يعني كيف وقد قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت وقوله ويؤلفهم اى يجعلهم آلفين له مقبلين عليه بملاطفته لهم وحسن اخلاقه معهم أو يؤلف بينهم بحيث لا يبقى بينهم تباغض (قوله ولا ينفرهم) أى لا يفعل بهم ما يكون سببا لنفرتهم لما عنده من العفو والصفح والرأفة بهم (قوله ويكرم كريم كل قوم ويوليه عليهم) أى يعظم أفضل كل قوم بما يناسبه من التعظيم ويجعله واليا عليهم وأميرا فيهم لان القوم أطوع لكبيرهم مع ما فيه من التكريم الموجب للرفق بهم ولاعتدال أمره معهم (قوله ويحذر الناس) بضم الياء وكسر الذال المشددة أى يخوفهم من عذاب الله ويحثهم على طاعته أو بفتح الياء والذال المخففة كيعلم وعليه أكثر الرواة أي يحترز من الناس لانه لم يكن متغفلا والاول وان كان حسنا لا يناسب المقام ولا يلائم قوله ويحترس منهم فان معناه يتحفظ منهم وقوله من غير أن يطوى عن أحد منهم بشره وخلقه أى من غير أن يمنع عن أحد من الناس طلاقة وجهه

ولا يفترقون الا عن ذواق
ويخرجون أدلة على الخير
قال فسألته عن مخرجه كيف
كان يصنع فيه قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يخزن
لسانه الا فيما يعنيه ويؤلفهم
ولا ينفرهم ويكرم كريم كل قوم
ويوليه عليهم ويحذر الناس
ويحترس منهم من غير أن يطوى
عن أحد منهم بشره وخلقه

ولاحسن خلقه (قوله ويتفقد أصحابه) أى يسأل عنهم حال غيبتهم فان كان أحد منهم مريضا عاده أو مسافرا دعا له أو ميتا استغفر له (قوله ويسأل الناس عما فى الناس) أى يسأل خاصة أصحابه عما وقع فى الناس ليدفع ظلم الظالم وينتصر للمظلوم ويقوى جانب الضعيف وليس المراد أنه يتجسس عن عيوبهم ويتفحص عن ذنوبهم ويؤخذ منه انه ينبغى للحكام أن يسألوا عن احوال الرعايا وكذلك الفقهاء والصلحاء والاكابر الذين لهم اتباع فلا يغفلون عن السؤال عن احوال اتباعهم لئلا يترتب على الاهمال مضار يعسر دفعها (قوله ويحسن الحسن) أى يصف الشئ الحسن بالحسن بمعنى انه يظهر حسنه بمدحه أو مدح فاعله وقوله ويقويه أى يظهر قوته بدليل معقول أو منقول وقوله ويقبح القبيح أى يصف الشئ القبيح بالقبح بمعنى انه يظهر قبحه بذمه أو ذم فاعله وقوله ويوهيه أى يجعله واهيا ضعيفا بالمنع والزجر عنه وفى بعض النسخ ويوهنه ومآل المعنى واحد (قوله معتدل الامر غير مختلف) أى معتدل الحال والشأن غير مختلفه ولكون المقام مقام مدح أتى بقوله غير مختلف مع انه يغنى عنه ما قبله فسائر أقواله وأفعاله معتدلة لا اختلاف فيها والرواية فى كل من هاتين الكلمتين بالرفع على أنه خبر مبتدا محذوف مع أن ظاهر السياق النصب على أنه معطوف على خبر كان بحذف حرف العطف أى وكان معتدل الامر غير مختلف ولعل وجه الرفع أن كونه معتدل الامر غير مختلف من الامور اللازمة التى لا تنفك عنه أبدا والرفع على أن ذلك خبر مبتدا محذوف يقتضى أن يكون الكلام جملة اسمية وهى تفيد الدوام والاستمرار (قوله لا يغفل) أى عن تذكيرهم وتعليمهم وقوله مخافة مفعول من أجله وقوله أن يغفلوا أى عن استفادة احواله وأفعاله وقوله أو يميلوا أى الى الدعة والراحة أو يملوا عنه وينفروا منه كما هو شأن المسلكين فانهم لا يغفلون عن ارشاد تلامذتهم مخافة أن يغفلوا عن الاخذ عنهم او يميلوا الى الكسل والرفاهية هذا وفى بعض النسخ لا يغفل مخافة ان يغفلوا ويملوا والمعنى على هذه النسخة لا يغفل العبادة الشاقة مخافة أن يفعلوها فلا يطيقون ويملوها ويتكاسلوا عنها (قوله لكل حال عنده عتاد) أى لكل حال من أحواله وأحوال غيره عتاد بفتح عينه كسحاب أى شئ معد له فكان يعد للامور اشكالها ونظائرها كآلة الحرب وغيرها وقوله لا يقصر عن الحق أى عن استيفائه لصاحبه أو عن بيانه وقوله ولا يجاوزه اى ولا يتجاوزه فلا يأخذ أكثر منه

ويتفقد أصحابه ويسال الناس
عما فى الناس ويحسن الحسن
ويقويه ويقبح القبيح ويوهيه
معتدل الامر غير مختلف
لا يغفل مخافة أن يغفلوا او
يميلوا لكل حال عنده عتاد
لا يقصر عن الحق ولا يجاوزه

قوله

(قوله الذين يلونه من الناس خيارهم) أى الذين يقربون منه لاكتساب الفوائد وتعلمها خيار الناس لانهم الذين يصلحون لاستفادة العلوم وتعلمها ومن ثم قال ليلينى منكم أولوا الاحلام والنهى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم فينبغى للعالم فى درسه أن يجعل الذين يقربون منه خيار طلبته لانهم هم الذين يوثق بهم علما وفهما (قوله أفضلهم عنده أعمهم نصيحة) أى أفضل الناس عنده صلى الله عليه وسلم أكثرهم نصيحة للمسلمين فى الدين والدنيا فانه ورد الدين النصيحة وقوله وأعظمهم عنده منزلة أحسنهم مواساة وموازرة أى وأعظم الناس عنده صلى الله عليه وسلم أحسنهم مواساة واحسانا للمحتاجين ولو مع احتياج أنفسهم لقوله تعالى ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة وموازرة ومعاونة لاخوانهم فى مهمات الامور من البر والتقوى لقوله تعالى وتعاونوا على البر والتقوى (قوله قال) أى الحسين وقوله فسألته أى عليا وقوله عن مجلسه أى عن احواله صلى الله عليه وسلم فى وقت جلوسه وقوله فقال أى على (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقوم ولا يجلس الا على ذكر) أى لا يقوم من مجلسه ولا يجلس فيه الا فى حال تلبسه بالذكر فعلى للملابسة وهى مع مدخولها فى محل نصب على الحال ويؤخذ منه ندب الذكر عند القيام وعند القعود والاصل فى مشروعية ذلك قوله تعالى الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم والمقصود من ذلك تعميم الاحوال وبالجملة فالذكر أعظم العبادات لقوله تعالى ولذكر الله أكبر (قوله واذا انتهى الى قوم جلس حيث ينتهى به المجلس) أى واذا وصل لقوم جالسين جلس فى المكان الذى يلقاه خاليا من المجلس بكسر اللام كما هو الرواية وهو موضع الجلوس فكان لا يترفع على أصحابه حتى يجلس صدر المجلس لمزيد تواضعه ومكارم اخلاقه ومع ذلك فأين ما جلس يكون هو صدر المجلس وقوله ويأمر بذلك أى بالجلوس حيث ينتهى المجلس اعراضا عن رعونة النفس وأغراضها الفاسدة وقد ورد أمره بذلك فى أحاديث كثيرة منها خبر البيهقى وغيره اذا انتهى أحدكم الى المجلس فان وسع له فليجلس والا فلينظر الى أوسع مكان يراه فليجلس فيه وبالجملة فقد ثبتت مشروعية ذلك فعلا وأمرا (قوله يعطى كل جلسائه بنصيبه) أى يعطى كل واحد من جلسائه نصيبه وحظه من البشر والطلاقة والتعليم والتفهيم بحسب ما يليق به فالباء زائدة فى المفعول الثانى للتأكيد وقيل ان المفعول الثانى مقدر أى شيأ بقدر نصيبه (قوله لا يحسب جليسه ان أحدا اكرم عليه منه) أى لا يظن مجالسه والاضافة للجنس فيشمل كل واحد من مجالسيه ان أحدا من امثاله وأقرانه أكرم عنده صلى الله عليه

الذين يلونه من الناس خيارهم
أفضلهم عنده أعمهم نصيحة
وأعظمهم عنده منزلة أحسنهم
مواساة وموازرة قال فسألته
عن مجلسه فقال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يقوم
ولا يجلس الا على ذكر
واذا انتهى الى قوم جلس حيث
ينتهى به المجلس ويأمر بذلك
يعطى كل جلسائه بنصيبه
لا يحسب جليسه ان أحدا
أكرم عليه منه

وسلم من نفسه وذلك لكمال خلقه وحسن معاشرته لاصحابه فكان يظن كل
واحد منهم انه أقرب من غيره اليه وأحب الناس عنده لاندفاع التحاسد
والتباغض المنهى عنهما فى قوله لاتباغضوا ولاتحاسدوا وكونوا عباد الله
اخوانا (قوله من جالسه) وفى نسخة فمن جالسه بالفاء وقوله أوفاوضه
أى شرع معه فى الكلام فى مشاورة أومراجعة فى حاجة له وأو للتنويع خلافا
لمن جعلها للشك وقوله صابره أى غلبه فى الصبر على المجالسة أوالمكالمة فلايبادر
بالقيام من المجلس ولايقطع الكلام ولايظهر الملل والسآمة وقوله حتى يكون
هو المنصرف عنه أى ويستمر معه كذلك حتى يكون المجالس أوالمفاوض هو
المنصرف عنه لا الرسول عليه الصلاة والسلام لمبالغته فى الصبر معه (قوله ومن
سأله حاجة لم يرده الابها او بميسور من القول) اى من سأله صلى الله عليه وسلم أى
انسان كان حاجة اية حاجة كانت لم يرد السائل الابها ان تيسرت عنده أو بميسور
حسن من القول لابميسور خشن منه ان لم تتيسر لفقد أومانع لكمال سخائه
وحيائه ومروءته وهذا المعنى مأخوذ من قوله تعالى واما تعرضن عنهم ابتغاء رحمة
من ربك ترجوها فقل لهم قولا ميسورا ومن ذلك الميسور أن يعد السائل بعطاء اذا
جاءه شئ كما وقع له مع كثيرين ولذلك قال الصديق رضى الله عنه بعد استخلافه وقد
جاءه مال من كان له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عدة فليأتنا فأتوه فوفاهم
(قوله قد وسع) بكسر السين أى عم وقوله الناس أى كلهم حتى المنافقين وقوله
بسطه أى بشره وطلاقة وجهه وقوله وخلقه أى حسن خلقه الكريم لكونه صلى
الله عليه وسلم يلاطف كل واحد بما يناسبه وقوله فصار لهم أبا أى كالاب فى الشفقة
بل هو أشفق اذ غاية الاب أن يسعى فى صلاح الظاهر وهو صلى الله عليه وسلم يسعى
فى صلاح الظاهر والباطن وقوله وصاروا عنده فى الحق سواء أى مستوين فى
الحق فيوصل لكل واحد منهم ما يستحقه ويليق به ولا يطمع أحد منهم أن يتميز عنده
على أحد لكمال عدله وسلامته من الاغراض النفسانية (قوله مجلسه مجلس
حلم) أى منه فيحلم عليهم وفى نسخة علم أى يفيدهم اياه كما قال تعالى ويعلمهم
الكتاب والحكمة وقوله وحياء أى منهم فكانوا يجلسون معه على غاية من الادب
فكأنما على رؤسهم الطير وقوله وصبر أى منه صلى الله عليه وسلم على جفوتهم لقوله
تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك وقوله وأمانة أى منهم على
ما يقع فى المجلس من الاسرار والمراد أن مجلسه مجلس كمال هذه الامور لانه مجلس
تذكير بالله تعالى وترغيب فيما عنده من الثواب وترهيب مما عنده من العقاب

من جالسه أوفاوضه فى حاجة
صابره حتى يكون هو المنصرف
عنه ومن سأله حاجة لم يرده الا
بها أو بميسور من القول قد
وسع الناس بسطه وخلقه فصار
لهم أبا وصاروا عنده فى الحق
سواء مجلسه مجلس حلم وحياء
وأمانة وصبر

فترق قلوبهم فيزهدون فى الدنيا ويرغبون فى الآخرة (قوله لاترفع فيه الاصوات) اى لا يرفع أحد من أصحابه صوته فى مجلسه صلى الله عليه وسلم الا لمجادلة معاند أو ارهاب عدو وما أشبه ذلك لقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبى فكانوا رضى الله عنهم على غاية من الادب فى مجلسه بخلاف كثير من طلبة العلم فانهم يرفعون اصواتهم فى الدروس امّا لرياء أو لبعد فهم (قوله ولا تؤبن) اى لا تعاب من الابن بفتح الهمزة وهو العيب يقال ابنه يأبنه بكسر الباء وضمها ابنا اذا عابه وقوله فيه اى فى مجلسه صلى الله عليه وسلم وقوله الحرم بضم الحاء وفتح الراء وبضمهما جمع حرمة وهى ما يحترم ويحمى من اهل الرجل فالمعنى لا تعاب فيه حرم الناس بقذف ولا غيبة ونحوهما بل مجلسه مصون عن كل قول قبيح (قوله ولا تنثى) اى لا تشاع ولا تذاع قال فى القاموس نثى الحديث حدث به وأشاعه وقوله فلتاته اى هفوات مجلسه صلى الله عليه وسلم فالضمير للمجلس والفلتات جمع فلتة وهى الهفوة فاذا حصل من بعض حاضريه هفوة لا تشاع ولا تذاع ولا تنقل عن المجلس بل تستر على صاحبها اذا صدرت منه على خلاف عادته وطبعه هذا ما يعطيه ظاهر العبارة والاولى جعل النفى منصبا على الفلتات نفسها لا وصفها من الاشاعة والاذاعة فالمعنى لا فلتات فيه أصلا فلم يكن شئ منها فى مجلسه صلى الله عليه وسلم وليس منها ما يصدر من اجلاف العرب كقول بعضهم اعطنى من مال الله لا من مال أبيك وجدك بل ذلك دأبهم وعادتهم (قوله متعادلين) اى كانوا متعادلين فهو خبر لكان مقدرة والمعنى انهم كانوا متساوين فلا يتكبر بعضهم على بعض ولا يفتخر عليه بحسب اونسب وقوله بل كانوا يتفاضلون فيه بالتقوى اى بل كانوا يفضل بعضهم على بعض فى مجلسه صلى الله عليه وسلم بالتقوى علما وعملا وفى نسخة يتعاطفون بدل يتفاضلون أى يعطف بعضهم على بعض ويرق له ويرحمه لما بينهم من المحبة والالفة وقوله متواضعين حال من الواو فى يتفاضلون أو يتعاطفون أى حال كونهم متواضعين (قوله يوقرون فيه الكبير ويرحمون فيه الصغير) أى يعظمون فى مجلسه صلى الله عليه وسلم الكبير بفتح الكاف فقط ويشفقون فيه على الصغير بفتح الصاد وكسرها لما ورد ليس منا من لم يرحم صغيرنا ولم يوقر كبيرنا (قوله ويؤثرون ذا الحاجة) أى يقدمونه على أنفسهم فى تقريبه للنبى صلى الله عليه وسلم ليقضى حاجته منه وقوله ويحفظون الغريب يحتمل أنّ المراد الغريب من الناس كما هو المتبادر فالمعنى يحفظون حقه واكرامه لغربته ويحتمل أنّ المراد الغريب من المسائل فالمعنى يحفظونه بالضبط والاتقان

لاترفع فيه الاصوات ولا تؤبن فيه الحرم ولا تنثى فلتاته متعادلين بل كانوا يتفاضلون فيه بالتقوى متواضعين يوقرون فيه الكبير ويرحمون فيه الصغير ويؤثرون ذا الحاجة ويحفظون الغريب

(حدثنا) محمد بن عبد الله بن
بزيع (حدثنا) بشر بن المفضل
(حدثنا) سعيد عن قتادة عن
أنس بن مالك رضى الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لو أهدى الى كراع
لقبلت ولو دعيت عليه لاجبت
(حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا)
عبد الرحمن (حدثنا) سفيان عن
محمد بن المنكدر عن جابر رضى
الله عنه قال جاءنى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ليس براكب
بغل ولا برذون (حدثنا) عبد
الله بن عبد الرحمن (حدثنا)
أبو نعيم (أنبأنا) يحيى بن أبى
الهيثم العطار قال سمعت
يوسف ابن عبد الله بن سلام قال
سمانى رسول الله صلى الله عليه
وسلم يوسف وأقعدنى فى حجره
ومسح على رأسى (حدثنا)
اسحاق بن منصور (حدثنا)
أبو داود الطيالسى (حدثنا)
الربيع وهو ابن صبيح (حدثنا)
يزيد الرقاشى عن أنس بن مالك
رضى الله عنه أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم حج على رحل
رث وقطيفة

خوفا من الضياع (قوله ابن بزيع) بفتح الموحدة وكسر الزاى فتحتية فعين مهملة وقوله ابن المفضل بفتح الضاد المعجمة المشددة (قوله لو أهدى الى) أى لو أرسل الى على سبيل الهدية وقوله كراع بضم الكاف كغراب مادون الكعب من الدواب وقيل مستدق الساق من الغنم والبقر يذكر ويؤنث والجمع اكرع ثم اكارع وفى المثل اعطى العبد كراعا فطلب ذراعا لان الذراع فى اليد والكراع فى الرجل والاول خير من الثانى وقوله لقبلت أى ليحصل التحابب والتآلف فان الرد يحدث النفور والعداوة فيندب قبول الهدية ولو لشئ قليل (قوله ولو دعيت عليه) أى اليه كما فى نسخة وقوله لاجبت أى لتأليف الداعى وزيادة المحبة فان عدم الاجابة يقتضى النفرة وعدم المحبة فيندب اجابة الدعوة ولو لشئ قليل (قوله ليس براكب بغل الخ) أى بل كان على رجليه ماشيا كما صرحت به رواية البخارى عن جابر رضى الله عنه أتانى رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودنى وأبو بكر وهما ماشيان فكان صلى الله عليه وسلم لتواضعه يدور على اصحابه ماشيا والمراد أن الركوب ليس عادة مستمرة له فلا ينافى أنه ركب فى بعض المرات وقوله ولا برذون بكسر فسكون وهو الفرس العجمى وفى المغرب هو التركى من الخيل ولعله أراد ما يتناول البرذونة تغليبا (قوله أبو نعيم) بالتصغير (قوله أنبأنا) وفى نسخة حدثنا (قوله أبى الهيثم) بالمثلثة (قوله يوسف بن عبد الله ابن سلام) بفتح السين وتخفيف اللام ويوسف هذا صحابى صغير كما يؤخذ من قوله قال أى يوسف (قوله فى حجره) بفتح الحاء وكسرها والمراد به حجر الثوب وهو طرفه المقدم منه لان الصغير يوضع فيه عادة ويطلق على المنع من التصرف وعلى الانثى من الخيل وحجر ثمود وحجر اسمعيل وغير ذلك مما فى قول بعضهم

ركبت حجرا وطفت البيت خلف الحجر * وحزت حجرا عظيما ما دخلت الحجر
لله حجر منعنى من دخول الحجر * ماقلت حجرا ولو أعطيت ملء الحجر

وقوله ومسح على رأسى أى مسح النبى صلى الله عليه وسلم بيده على رأسى تبريكا عليه زاد الطبرانى ودعا لى بالبركة فيسن لمن يتبرك به تسمية اولاد أصحابه وتحسين اسمائهم ووضع الصغير فى الحجر كما فعل المصطفى من كمال تواضعه وحسن خلقه (قوله الرقاشى) بفتح الراء وتخفيف القاف (قوله حج) أى حجة الوداع وقوله على رحل أى حال كونه كائنا على رحل بفتح الراء وسكون الحاء أى قتب وقوله رث بفتح الراء وتشديد المثلثة أى خلق بفتحتين أى عتيق وقوله وقطيفة أى وعلى قطيفة فيفيد أنها كانت فوق الرحل وكان صلى الله

عليه

عليه وسلم راكبا عليها الا لابسا لها (قوله وقوله كانزى) بالبناء للمفعول
أى نظن وللمعلوم أى نعلم وقوله ثمنها أربعة دراهم بل كانت لا تساويها
كما سبق وزعم أنها متعددة ممنوع لانه لم يحج بعد الهجرة الا مرة واحدة وقوله
فلما استوت به راحلته أى ارتفعت راحلته حال كونها متلبسة به لكونها حاملة
له والراحلة من الابل البعير القوى على الاسفار والاحمال يطلق على الذكر
والانثى فالتاء فيها للمبالغة لا للتأنيث وقوله قال أى النبى صلى الله عليه وسلم
وقوله لبيك أى لبين لك أى اقامتين على اجابتك من لب بالمكان اذا أقام به والمراد
من ذلك التكرار لا خصوص التثنية والمعنى أنا مقيم على اجابتك اقامة بعد اقامة
واجابة بعد اجابة وقوله بحجة أى حال كونى متلبسا بحجة وقوله لا سمعة فيها ولا رياء
أى بل هى خالصة لوجهك وانما نفى الرياء والسمعة مع كونه معصوما منهما تواضعا
منه صلى الله عليه وسلم وتعليما للامة (قوله ان رجلا خياطا) قيل هو من مواليه
وقد مر حديثه فى باب الادام لكنه ذكره هنا لدلالته على تواضعه صلى الله عليه
وسلم وقوله فقرب منه أى اليه كما فى نسخة وقوله ثريدا أى خبزا مثرودا بمرق اللحم
وقوله عليه دبا أى على الثريد دبا بالقصر والمد وهو القرع وقوله قال أى أنس
وقوله فكان وفى نسخة وكان وقوله يأخذ الدبا أى يلتقطها من القصعة وقوله وكان
يحب الدباء كالتعليل لما قبله فكأنه قال لانه كان يحب الدباء وقوله فما صنع الخ
أى اقتداء به صلى الله عليه وسلم فى اختيار الدباء ومحبتها وقوله الا صنع بالبناء
للمجهول فيه وفى الذى قبله (قوله محمد بن اسماعيل) أى البخارى (قوله
عن عمرة) بفتح العين وسكون الميم وهى فى الرواة ستة والمراد بها هنا عمرة بنت
عبد الرحمن بن سعد بن زرارة كانت فى حجر عائشة أم المؤمنين وروت عنها كثيرا
(قوله قالت) أى عمرة وقوله قيل لعائشة أى قال لها بعضهم ولم يعين القائل
وقوله قالت أى عائشة (قوله كان بشرا من البشر) انما ذكرت ذلك تمهيدا
لما تذكره بعد الذى هو محط الجواب ودفعت بذلك ما رأته من اعتقاد الكفار أنه
لا يليق بمنصبه أن يفعل ما يفعله غيره من العامة وانما يليق أن يكون كالملوك الذين
يترفعون عن الافعال العادية تكبرا (قوله يفلى ثوبه) بفتح الياء كيرمى
أى يفتشه ليلتقط ما فيه مما علق فيه من نحو شوك أو ليرقع ما فيه من نحو خرق
لا نحو قمل لان أصل القمل من العفونة ولا عفونة فيه وأكثره من العرق وعرقه
طيب ولذلك ذكر ابن سبع وتبعه بعض شراح الشفاء انه لم يكن فيه قمل لانه نور
ومن قال ان فيه قملا فهو يمكن نقصه وقيل انه كان فى ثوبه قمل ولا يؤذيه وانما كان

كانزى ثمنها اربعة دراهم فلما
استوت به راحلته قال لبيك
بحجة لا سمعة فيها ولا رياء
(حدثنا) اسحاق بن منصور
(حدثنا) عبد الرزاق (حدثنا)
معمر عن ثابت البنانى وعاصم
الاحول عن أنس بن مالك أن
رجلا خياطا دعا رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقرب له ثريدا
عليه دباء قال فكان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يأخذ
الدباء وكان يحب الدباء قال
ثابت فسمعت أنسا يقول فما صنع
لى طعام أقدر على أن يصنع
فيه دباء الا صنع (حدثنا)
محمد بن اسماعيل (حدثنا)
عبد الله بن صالح (حدثنا)
معاوية بن صالح عن يحيى بن
سعيد عن عمرة قالت قيل لعائشة
ماذا كان يعمل رسول الله
صلى الله عليه وسلم فى بيته قالت
كان بشرا من البشر يفلى ثوبه

يلتقطه استقذاراله (قوله ويحلب شاته) بضم اللام ويجوز كسرها وقوله ويخدم نفسه وفى رواية يخيط ثوبه ويخصف نعله وفى رواية أخرى يرقع ثوبه ويعمل مايعمل الرجال فى بيوتهم وفى رواية اخرى أيضا يعمل عمل البيت وأكثر مايعمل الخياطة فيسن للرجل خدمة نفسه وأهله لمافى ذلك من التواضع وترك التكبر

(باب ماجاء فى خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم)

بضم الخاء واللام وقد تسكن وهو الطبع والسجية من الاوصاف الباطنية بخلاف الخلق بفتح الخاء وسكون اللام فانه اسم للصفات الظاهرية وتعلق الكمال بالاول أكثر منه بالثانى وعرف حجة الاسلام الغزالى الخلق بأنه هيئة للنفس يصدر عنها الافعال بسهولة فان كانت تلك الافعال جميلة سميت الهيئة خلقا حسنا والاسميت خلقا سيئا فقول الشيخ ابن حجر الخلق ملكة نفسانية ينشأ عنها جميل الافعال انماهو تعريف للخلق الحسن لا لمطلق الخلق وقد بلغ المصطفى من حسن الخلق مالم يصل اليه أحد وناهيك بقوله تعالى وانك لعلى خلق عظيم (قوله المقرئ) بالهمز على صيغة اسم الفاعل من الاقراء وهو تعليم القرآن (قوله ليث بن سعد) أى الفهمى عالم أهل مصر كان نظير مالك فى العلم وكان فى الكرم غاية حتى قيل انه كان دخله كل سنة ثمانين ألف دينار وما وجبت عليه زكاة قط (قوله نفر) بفتحتين جماعة الرجال من ثلاثة الى عشرة وهو اسم جمع لاواحد له من لفظه بل من معناه وهو رجل (قوله على زيد بن ثابت) أى ابن الضحاك وهو صحابى مشهور كاتب الوحى والمراسلات (قوله حدثنا أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم) كأنهم سألوه أن يحدثهم أحاديث الشمايل فاستعظم التحديث فيها فلذلك قال ماذا أحدثكم استفهام تعجب أى أى شئ أحدثكم مع كون شمايله صلى الله عليه وسلم لايحاط بها كلها بل ولا ببعضها من حيث الحقيقة والكمال وغرضه بذلك رد ماوقع فى أنفسهم من امكان الاحاطة بها أو ببعضها على الحقيقة (قوله كنت جاره) أى فأنا أعرف بأحواله من غيرى وأراد بذلك أنه يفيدهم بعض احواله صلى الله عليه وسلم على وجه الضبط والاتقان (قوله بعث الى) أى لكتابة الوحى غالبا كما يدل عليه قوله فكتبته له فهو من جملة كتبة الوحى بل هو أجلهم وهم تسعة زيد المذكور وعثمان وعلى وأبى ومعاوية وخالد بن سعيد وحنظلة بن الربيع والعلاء بن الحضرمى وابان بن سعيد (قوله فكنا) أى معاشر الصحابة

اذاذكرنا

ويحلب شاته ويخدم نفسه

(باب ماجاء فى خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم)

(حدثنا) عباس بن محمد الدورى (حدثنا) عبد الله بن يزيد المقرئ (حدثنا) ليث ابن سعد (حدثنا) أبو عثمان الوليد بن أبى الوليد عن سليمان ابن خارجة عن خارجة بن زيد ابن ثابت قال دخل نفر على زيد ابن ثابت فقالوا له حدثنا أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ماذا أحدثكم كنت جاره فكان اذا نزل عليه الوحى بعث الى فكتبته له فكنا اذا ذكرنا الدنيا ذكرها معنا واذا ذكرنا الآخرة ذكرها معنا واذا ذكرنا الطعام ذكره معنا

اذا ذكرنا الدنيا ذكرها معنا أى ذكر الامور المتعلقة بالدنيا المعينة على أمور
الآخرة كالجهاد وما يتعلق به من المشاورة فى أموره وقوله واذا ذكرنا الآخرة
ذكرها معنا أى ذكر تفاصيل حوالها وقوله واذا ذكرنا الطعام ذكره معنا أى
ذكر أنواعه من المأكولات والمشروبات والفواكه وأفادنا فى كل واحد من
الحكم المتعلقة به وما يتعلق به من منفعة ومضرة كما يعرف من الطب النبوى وانما
ذكر معهم الدنيا والطعام لانه قد يقترن به فوائد علمية وآدابية على أن فيه
بيان جواز تحدث الكبير مع أصحابه فى المباحات (قوله فكل هذا أحدثكم) أى
لتتفقهوا فى الدين وانما ذكر هذا ليؤكد به اهتمامه بالحديث والرواية برفع
كل وان كان الاولى من حيث العربية النصب على أنه مفعول مقدم لاحدثكم
لاستغنائه عن الحذف (قوله القرظى) نسبة الى قريظة قبيلة معروفة من يهود
المدينة (قوله عمرو بن العاصى) بالياء وحذفها لغة أسلم وهاجر فى صفر سنة
ثمان وأمر على غزوة ذات السلاسل (قوله يقبل بوجهه وحديثه) أما الاقبال
بالوجه فظاهر وأما الاقبال بالحديث فمعناه جعل الكلام مع المخاطب وقصده به
فهو معنوى والاول حسى وقوله على أشر القوم الكثير حذف الهمزة واستعماله
بها لغة رديئة أو قليلة (قوله يتألفهم) أى الاشر وانما أتى بضمير الجمع لانه
جمع فى المعنى وقوله بذلك أى الاقبال المفهوم من الفعل وانما كان يتألفهم بذلك
ليثبتوا على الاسلام أو لاتقاء شرهم فاتقاء الشر بالاقبال على أهله والتبسم
فى وجههم جائز وأما الثناء عليهم فلا يجوز لانه كذب صريح ولا ينافى هذا
استواء صحبه فى الاقبال عليهم على ما سبق لان ذلك حيث لا ضرورة تحوج الى
التخصيص وتخصيص الاشر بالاقبال عليه لضرورة تأليفه ومن فوائده أيضا حفظ
من هو خير عن العجب والكبر (قوله حتى ظننت انى خير القوم) أى لانه كان
لا يعرف أن شيمته وخلقه صلى الله عليه وسلم فى التألف فظن أن اقباله عليه لكونه
خير القوم وهو فى الحقيقة لكونه شر القوم (قوله فقلت يارسول الله الخ) أى
بناء على ظنه وتردده فى بعض أكابر الصحب (قوله فصدقنى) بتخفيف الدال أى
أى أجابنى بالصدق من غير مراعاة ومداراة وفى بعض النسخ صدقنى بدون فاء وهو
الاولى لان الغالب والمشهور عدم دخول الفاء فى جواب لما لكنه شائع كما صرح
به بعض أئمة النحو (قوله فلوددت) بكسر الدال واللام للقسم وقوله انى لم أكن
سألته أى لانه تبين له انه شر القوم وأنه أخطأ فى ظنه فينبغى للشخص أن لا يسأل
عن شئ الا بعد التثبت لانه ربما ظهر خطاؤه فيفتضح حاله (قوله الضبعى) بضم

فيكل هذا احدثكم عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم
(حدثنا) اسحاق بن موسى
(حدثنا) يونس بن بكير عن
محمد بن اسحاق عن زياد بن أبى
زياد عن محمد بن كعب القرظى
عن عمرو بن العاصى قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقبل بوجهه وحديثه على أشر
القوم يتألفهم بذلك فكان
يقبل بوجهه وحديثه على حتى
ظننت أنى خير القوم فقلت
يارسول الله أنا خير أو أبو بكر
قال أبو بكر فقلت يارسول الله
أنا خير أم عمر فقال عمر فقلت
يارسول الله أنا خير أم عثمان
قال عثمان فلما سألت رسول الله
فصدقنى فلوددت انى لم أكن
سألته (حدثنا) قتيبة بن سعيد
(أنبانا) جعفر بن سليمان
الضبعى عن ثابت عن أنس
بن مالك رضى الله عنه

قال خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين فما قال لى أف قط وما قال لى لشئ صنعته لم صنعته ولا لشئ تركته لم تركته وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحسن الناس خلقا

الضاد وفتح الباء (قوله قال) أى أنس وقوله خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين أى فى السفر والحضر وكان عمره حينئذ عشر سنين أيضا وهذا الحديث رواه أبو نعيم عن أنس أيضا بلفظ خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين فما سبنى قط وما ضربنى ضربة ولا انتهرنى ولا عبس فى وجهى ولا أمرنى بامر فتوانيت فيه فعاتبنى عليه فان عاتبنى أحد قال دعوه ولو قدر شئ كان (قوله فما قال لى أف) بضم الهمزة وتشديد الفاء مكسورة بلا تنوين وبه ومفتوحة بلا تنوين فهذه ثلاث لغات قرئ بها فى السبع وذكر فيها بعضهم عشر لغات وقد ذكر أبو الحسن الكرمانى فيها تسعا وثلاثين لغة وزاد ابن عطية واحدة فأكملها أربعين ونظمها السيوطى فى أبيات فأجاد وهى كلمة تبرم وملال تقال لكل ما يضجر منه ويستوى فيه الواحد والمثنى والجمع والمذكر والمؤنث قال تعالى ولا تقل لهما أف وقوله قط بفتح القاف وتشديد الطاء مضمومة فى أشهر لغاتها وهى ظرف بمعنى الزمن الماضى فالمعنى فيما مضى من عمرى وربما يستعمل بمعنى دائما وقوله وما قال لى لشئ صنعته لم صنعته ولا لشئ تركته لم تركته أى لشدة وثوقه ويقينه بالقضاء والقدر ولذلك زاد فى رواية ولكن يقول قدر الله وما شاء فعل ولو قدر الله كان ولو قضى لكان فكان يشهد أن الفعل من الله ولا فعل لانس فى الحقيقة فلا فاعل الا الله والخلق الآن وسائط فالغضب على المخلوق فى شئ فعله أو تركه ينافى كمال التوحيد كما هو مقرر فى علم من وحدة الافعال وفى ذلك بيان كمال خلقه وصبره وحسن عشرته وعظيم حلمه وصفحه وترك العقاب على ما فات وصون اللسان عن الزجر والذم للمخلوقات وتأليف خاطر الخادم بترك معاتبته على كل الحالات وهذا كله فى الامور المتعلقة بحظ الانسان وأما ما يتعلق بالله من الامر بالمعروف والنهى عن المنكر فلا يتسامح فيه لانه اذا انتهك شئ من محارم الله اشتد غضبه وهذا يقتضى أن انسا لم ينتهك شيأ من محارم الله ولم يرتكب ما يوجب المؤاخذة شرعا فى مدة خدمته له صلى الله عليه وسلم ففى ذلك منقبة عظيمة له وفضيلة تامة (قوله وكان رسول الله من أحسن الناس خلقا) ينبغى اسقاط من لانه صلى الله عليه وسلم أحسن الناس خلقا اجماعا فكان الاولى تركها لايهامها خلاف ذلك وان كانت لا تنافيه لان الاحسن المتعدد بعضه أحسن من بعض وقد يقال أتى بها دفعا لما عساه يتوهم من عدم مشاركة بقية الانبياء له فى احسنية الخلق والحال انه أحسنهم وعرفوا حسن الخلق بأنه مخالطة الناس بالجميل والبشر واللطافة وتحمل الاذى والاشفاق عليهم والحلم والصبر وترك الترفع والاستطالة عليهم وتجنب الغلظة

والغضب والمؤاخذة واستفيد من قوله وكان رسول الله من أحسن الناس خلقا
ان هذا شأنه مع عموم الناس لامع خصوص أنس قال تعالى وانك لعلى خلق عظيم
وقال ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك (قوله ولا مسست) بكسر
السين الاولى على الافصح وقد تفتح وقوله خزا أى ثوبا مركبا من حرير وغيره ففى
النهاية الخز ثياب تعمل من صوف وابريسم وهو مباح ان لم يزد وزن الحرير على غيره
ولا عبرة بزيادة الظهور فقط وفى بعض النسخ قط وقوله ولا حريرا أى خالصا ليغاير
ماقبله وقوله ولا شيأ أى حريرا أو غيره فهو تعميم بعد تخصيص وقوله كان ألين من
كف رسول الله صلى الله عليه وسلم أى بل كفه الشريفة كانت ألين من كل شئ
ولا ينافيه مامر أنه شثن الكف لان معناه كما تقدم انه غليظها فمع كونه كان
غليظ الكف كان ناعمها (قوله ولا شممت) بكسر الميم الاولى وفتحها من باب تعب
ونصر وقوله مسكا بكسر الميم وهو طيب معروف وأصله دم يتجمد فى خارج سرة
الظبية ثم ينقلب طيبا وهو طاهر اجماعا ولا يعتد بخلاف الشيعة وانما خصه لانه
أطيب الطيب وأشهره وقوله ولا عطرا فى رواية ولا شيأ أو على كل فهو تعميم بعد
تخصيص وقوله كان أطيب من عرق بالقاف مع فتح الراء وفى نسخ عرف بالفاء مع
سكون الراء وهو الريح الطيب وكلاهما صحيح لكن الاول هو الثابت فى معظم الطرق
والمقصود ان عرقه صلى الله عليه وسلم أو عرفه أطيب مما شمه من أنواع الطيب وان
كان لا يلزم من نفى الشم الاطيبية مع أنها المقصودة والمراد بيان رائحته الذاتية
لا المكتسبة لانه لو اريد المكتسبة لم يكن فيه كمال مدح بل لا تصح ارادتها وحدها
ومع كونه كان كذلك وان لم يمس طيبا كان يستعمل الطيب فى كثير من الاوقات
مبالغة فى طيب ريحه لملاقاة الملائكة ومجالسته المسلمين وللاقتداء به فى التطيب
فانه سنة أكيدة (قوله وأحمد بن عبدة) بفتح العين وسكون الباء وقوله
والمعنى واحد أى وان اختلف اللفظ فمؤدى حديثيهما واحد لاتحادهما فى المعنى
(قوله قالا) أى الشيخان المذكوران وقوله عن سلم بفتح السين وسكون اللام
وقوله العلوى بفتح اللام نسبة الى بنى على بن ثوبان قبيلة معروفة (قوله انه) أى
الحال والشأن وقوله كان عنده اى عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله
رجل به اثر صفرة أى عليه بقية صفرة من زعفران وقوله قال أى أنس رضى الله
عنه وقوله وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكاد يواجه الخ أى لا يقرب من
المواجهة بذلك والمقابلة به فان المواجهة بالكلام المقابلة به وانما لم يواجههم
بذلك خشية من كفرهم فان من ترك امتثاله عنادا كفر ولا يخفى أن نفى القرب من

ففى
على ان الثوب المنسوج من
حرير وصوف ما المعتبر هل
الكثرة الوزن او الظهور الخ

ولا مسست خزا ولا حريرا قط
ولا شيأ كان ألين من كف
رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولا شممت مسكا قط ولا عطرا
كان أطيب من عرق النبى صلى
الله عليه وسلم (حدثنا) قتيبة
ابن سعيد وأحمد بن عبدة الضبى
والمعنى واحد قالا (حدثنا) حماد
ابن زيد عن سلم العلوى عن أنس
ابن مالك رضى الله عنه عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه كان عنده رجل به أثر صفرة
قال وكان رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا يكاد يواجه

ففى
شأن استعمال الطيب
سنة مؤكدة

الشئ أبلغ من نفى ذلك الشئ فقوله لا يكاد يواجه أبلغ من قوله لا يواجه وقوله
أحدا اى من المسلمين بخلاف الكفار فكان يغلظ عليهم باللسان والسنان امتثالا
لامر الرحمن وقوله بشئ يكرهه أى من أمر أو نهى يكرهه ذلك الاحد فالضمير
المستتر فى يكره للاحد والبارز للشئ وقوله فلما قام أى الرجل من المجلس وقوله قال
للقوم أى اصحابه الحاضرين بالمجلس وقوله لو قلتم له يدع هذه الصفرة أى لو قلتم
له يترك هذه الصفرة لكان أحسن فجواب لو محذوف بناء على أنها شرطية ويحتمل
انها للتمنى فلا جواب لها والمراد أنه لا يكاد يواجه أحدا بمكروه غالبا فلا ينافى
ما ثبت عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم
على ثوبين معصفرين فقال ان هذين من ثياب الكفار فلا تلبسهما وفى رواية قلت
اغسلهما قال بل احرقهما ولعل الامر بالاحراق محمول على الزجر وهذا يدل على
ما عليه بعض العلماء من تحريم المعصفر والجمهور على كراهته (قوله عن أبى
عبد الله الجدلى) بفتح الجيم والدال نسبة الى قبيلة جديلة واسمه عبد بن عبد
(قوله لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحشا) أى ذا فحش طبعا فى اقواله
وأفعاله وصفاته وان كان استعماله فى القول أكثر وهو ما خرج عن مقداره حتى
يستقبح وقوله ولا متفحشا أى متكلفا للفحش فى اقواله وأفعاله وصفاته فالمقصود
نفى الفحش عنه صلى الله عليه وسلم طبعا وتكلفا اذ لا يلزم من نفى الفحش من جهة
الطبع نفيه من جهة التطبع وكذا عكسه فمن ثم تسلط النفى على كل منهما
فهذا من بديع الكلام (قوله ولا صخابا فى الاسواق) اى لم يكن ذا صخب
فى الاسواق فصيغة فعال هنا للنسب كتمار ولبان فيفيد التركيب حينئذ نفى الصخب
من اصله على حد وما ربك بظلام للعبيد أى بذى ظلم وليست للمبالغة لئلا يفيد
التركيب حينئذ نفى كثرة الصخب فقط والصخب محركا شدة الصوت يقال صخب
كفرح فهو صخاب وهى صخابة فالمعنى ولا صياحا فى الاسواق وقد جاء سخابا بالسين
أيضا على ما ذكره ميرك من السخب بفتحتين كالصخب وفى ظرفية والاسواق
جمع سوق سميت بذلك لسوق الارزاق اليها او لقيام الناس فيها على سوقهم (قوله
ولا يجزى) بفتح الياء من غير همز فى آخره اى ولا يكافئ وقوله بالسيئة السيئة
أى بالسيئة التى يفعلها الغير معه السيئة التى يفعلها هو مع الغير مجازاة له فالباء
للمقابلة وتسمية التى يفعلها هو مع الغير مجازاة له سيئة من باب المشاكلة كما فى قوله
تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها واشارة الى ان الاولى العفو والاصلاح ولذلك قال
تعالى فمن عفى وأصلح فأجره على الله (قوله ولكن يعفو ويصفح) فائدة

أحد ابشئ يكرهه فلما قام قال
للقوم لو قلتم له يدع هذه الصفرة
(حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا)
محمد بن جعفر (حدثنا) شعبة
عن أبى اسحاق عن أبى عبد الله
الجدلى عن عائشة أنها قالت
لم يكن رسول الله صلى الله عليه
وسلم فاحشا ولا متفحشا ولا صخابا
فى الاسواق ولا يجزى بالسيئة
السيئة ولكن يعفو ويصفح

الاستدراك دفع ماقد يتوهم انه ترك الجزاء عجزا أومع بقاء الغضب ومعنى يعفو يعامل الجانى معاملة العافى بأن لايظهر له شيأ مما تقتضيه الجناية ومعنى يصفح يظهر له انه لم يطلع على شئ من ذلك أو المراد يعفو بباطنه ويصفح بظاهره وأصله من الاعراض بصفحة العنق عن الشئ كأنه لم يره وحسبك عفوه وصفحه عن اعدائه الذين حاربوه وبالغوا فى ايذائه حتى كسروا رباعيته وشجوا وجهه ومامن حليم قط الا وقد عرف له زلة أوهفوة تخدش فى كمال حلمه الا المصطفى صلى الله عليه وسلم فلايزيده الجهل عليه وشدة ايذائه الا عفوا وصفحا امتثالا لقوله تعالى فاعف عنهم واصفح (قوله الهمدانى) بسكون الميم وقوله عن أبيه أى عروة (قوله ماضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ) يؤخذ منه ان الاولى للامام أن لايقيم الحدود والتعازير بنفسه بل يقيم لهامن يستوفيها وعليه عمل الخلفاء والمراد فى الضرب المؤذى وضربه لمركوبه لم يكن مؤذيا بل للتأديب وضرب التأديب من محاسن الشرع وهو نافع فى نفس الامر ووكزه بعير جابر حتى سبق القافلة بعد ماكان بعيدا عنها من قبيل المعجزة وكذلك ضربه لفرس طفيل الاشجعى وقد رآه متخلفا عن الناس وقال اللهم بارك فيه وقد كان هزيلا ضعيفا قال طفيل فلقد رأيتنى ما أملك رأسها وأمره بقتل الفواسق الخمس لكونها مؤذية وقولها بيده للتأكيد لان الضرب عادة لايكون الا بها فهو من قبيل ولا طائر يطير بجناحيه وقولها شيئا أى آدميا أو غيره وقولها قط أى فى الزمان الماضى (قوله الا أن يجاهد فى سبيل الله) أى فيضرب بيده ان احتاج اليه وقد وقع منه فى الجهاد حتى قتل أبى بن خلف بيده فى احد ولم يقتل بيده الكريمة أحدا غيره وهو أشقى الناس فان أشقى الناس من قتل نبيا أو قتله نبى وفى ذلك بيان فضل الجهاد (قوله ولاضرب خادما ولا امرأة) أى مع وجود سبب ضربهما وهو مخالفتهما غالبا ان لم يكن دائما فالتنزه عن ضرب الخادم والمرأة حيث أمكن أفضل لاسيما لاهل المروءة والكمال وأبلغ من ذلك اخبار أنس بأنه لم يعاتبه قط كما تقدم (قوله فضيل بن عياض) شيخ الشافعى وقوله عن منصور هو ابن المعتمر (قوله مارأيت) أى ماعلمت اذ هو الانسب بالمقام وقوله منتصرا من مظلمة ظلمها أى منتقما من أجل مظلمة ظلمها بصيغة المجهول فلاينتصر لنفسه ممن ظلمه بل كان يعفو عنه فقد عفا عمن قال له ان هذه القسمة ما أريد بها وجه الله تعالى لاجل تأليفه فى الاسلام مع عذره لاحتمال أنها جرت على لسانه من غير أن يقصد بها الطعن فى القسمة وقد عفا أيضا عمن رفع صوته عليه لكونه طبعا وسجية له كما هو عادة

(حدثنا) هارون بن اسحاق الهمدانى (حدثنا) عبدة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها قالت ما ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده شيأ قط الا أن يجاهد فى سبيل الله ولا ضرب خادما ولا امرأة (حدثنا) أحمد ابن عبدة الضبى (حدثنا) فضيل ابن عياض عن منصور عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت مارأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم منتصرا من مظلمة ظلمها قط

جفاة العرب وعمن جذبه بردائه حتى اثر فى عنقه الشريف وقال انك لا تعطينى من مالك ولا من مال أبيك فضحك وأمر له بعطاء لما كان عليه من مزيد الحلم والصبر والاحتمال فلو انتقم لنفسه لم يكن عنده صبر ولا حلم ولا احتمال بل يكون عنده بطش وانتقام (قوله مالم ينتهك من محارم الله شئ) أى مالم يرتكب من محارم الله شئ حرمه الله وهذا كالاستثناء المنقطع لانه فى هذه الحالة ينتصر لله لا لنفسه وانما ناسب ما قبله لان فيه انتقاما فى الجملة وقوله فاذا انتهك من محارم الله شئ كان من أشدهم فى ذلك غضبا أى فاذا ارتكب من محارم الله شئ حرمه الله كان أشدهم لاجل ذلك غضبا فمن زائدة وفى ذلك بمعنى لاجل ذلك فينتقم ممن ارتكب ذلك اصلابته فى الدين فان العفو عن ذلك ضعف ومهانة ويؤخذ من ذلك انه يسن لكل ذى ولاية التخلق بهذا الخلق فلا ينتقم لنفسه ولا يهمل حق الله عز وجل (قوله وماخير) وفى نسخة ولاخير وقوله بين أمرين أى من أمور الدنيا بدليل قوله مالم يكن مأثما لان أمور الدين لا اثم فيها وقوله الا اختار أيسرهما أى أسهلهما وأخفهما فاذا خيره الله فى حق أمته بين وجوب الشئ وندبه أو حرمته واباحته اختار الايسر عليهم وكذلك اذا خيره الله فى حق أمته بين المجاهدة فى العبادة والاقتصاد فيختار الاسهل عليهم وهو الاقتصاد واذا خيره الكفار بين المحاربة والموادعة اختار الاخف عليهم وهو الموادعة واذا خيره الله بين قتال الكفار وأخذ الجزية منهم اختار الاخف عليهم وهو أخذ الجزية فينبغى الاخذ بالايسر والميل اليه دائما وترك ماعسر من أمور الدنيا والاخرة وفى معنى ذلك الاخذ برخص الله تعالى ورسوله ورخص العلماء مالم يتتبع ذلك بحيث تنحل ربقة التقليد من عنقه (قوله مالم يكن مأثما) أى مالم يكن ايسرهما مأثما فان كان مأثما اختار الاشد ومأثما بالفتح أى مفضيا الى الاثم ففيه مجاز مرسل من اطلاق المسبب على سببه وبعضهم جعل الاستثناء منقطعا ان كان التخيير من الله ومتصلا ان كان من غيره اذ لا يتصور تخيير الله تعالى الا بين جائزين (قوله قالت) أى عائشة رضى الله عنها (قوله استأذن رجل) جاء فى بعض الروايات التصريح بأنه مخرمة ابن نوفل والذى عليه المعول انه عيينة بن حصن الفزارى الذى يقال له الاحمق المطاع وكان اذ ذاك مضمر النفاق فلذلك قال فيه الرسول ما قال ليتقى شره فهو ليس بغيبة بل نصيحة للامة ويدل على ذلك انه أظهر الردة بعده صلى الله عليه وسلم وجئ به الى أبى بكر أسيرا فكان الصبيان يصيحون عليه فى ازقة المدينة ويقولون هذا الذى خرج من الدين فيقول لهم عمكم لم يدخل حتى يخرج فكان ذلك القول علما

من

مالم ينتهك من محارم الله شئ فاذا
انتهك من محارم الله شئ كان
من أشدهم فى ذلك غضبا وماخير
بين أمرين الا اختار أيسرهما
مالم يكن مأثما (حدثنا) ابن أبى
عمر (حدثنا) سفيان عن محمد بن
المنكدر عن عروة عن عائشة
رضى الله عنها قالت استأذن
رجل

قف على جواز تتبع الرخص مالم يتتبع
ذلك بحيث تنحل ربقة
التقليد من عنقه اهـ

من اعلام نبوته ومعجزة من معجزاته حيث أشار لغيب يقع لكن أسلم عيينة بعد ذلك وحسن اسلامه وحضر بعض الفتوحات فى عهد عمر (قوله على رسول الله) أى فى الدخول على رسول الله (قوله بئس ابن العشيرة أو أخو العشيرة) هكذا وقع فى هذه الرواية بالشك من الراوى وفى البخارى بئس أخو العشيرة وبئس ابن العشيرة بالواو من غير شك والشك من سفيان فان جميع أصحاب ابن المنكدر رووه عنه بدون الشك والعشيرة القبيلة واضافة الابن أو الاخ اليها كاضافة الاخ الى العرب فى قولهم يا أخا العرب يريدون بذلك واحدا منهم أى بئس هذا الرجل من هذه القبيلة فهو مذموم متميز بالذم من بين آحادها (قوله ثم أذن له) أى فى الدخول (قوله فألان له القول) أى لاطفه به ليتألفه ليسلم قومه لانه كان رئيسهم ويؤخذ من ذلك جواز المداراة وهى الملاطفة والملاينة لاصلاح الدين وهى مباحة بل قد تكون مستحسنة حتى روى بعضهم من عاش مداريا مات شهيدا بخلاف المداهنة فى الدين فليست مباحة والفرق بينهما ان المداراة بذل الدنيا لاصلاح الدين والمداهنة بذل الدين لاصلاح الدنيا كان يترك الامر بالمعروف والنهى عن المنكر لكون من يرتكب ذلك يعطيه شيأ من الدنيا وذلك واقع كثيرا ولا حول ولا قوة الا بالله (قوله فلما خرج قلت يا رسول الله قلت ما قلت) أى قلت الذى قلته فى غيبته وقولها ثم ألنت له القول اى لطفت له القول عند معاينته فهلا سويت بين حضوره وغيبته وما السبب فى عدم التسوية بين الحالين كما هو المأمول منك فظهر من هذا ان غرضها الاستفهام عن سبب عدم التسوية بين الحالين كما هو المأمول (قوله فقال يا عائشة ان من شر الناس الخ) حاصل ما أجابها به صلى الله عليه وسلم انه ألان له الكلام فى الحضور لاتقاء فحشه كما هو شأن جفاة العرب لانه لو لم يلن له الكلام لافسد حال عشيرته وزين لهم العصيان وحثهم على عدم الايمان فالانة القول له من السياسة الدينية والمصلحة للامة المحمدية وبالجملة فقد كمل الله نبينا صلى الله عليه وسلم فى كل شئ ومن جملة ذلك تألفه لمن يخشى عليه أو منه فكان يتألفهم ببذل الاموال وطلاقة الوجه شفقة على الخلق وتكثير اللامة كيف لا وهو نبى الرحمة وقد جمع هذا الحديث علما وأدبا فتنبه لذلك (قوله جميع بن عمير بالتصغير فيهما) وقوله العجلى بكسر العين وسكون الجيم (قوله قال) أى الحسن وقوله سألت أبى هو على (قوله عن سيرة) بكسر السين أى طريقته ودأبه وقوله فى جلسائه أى معهم (قوله دائم البشر) بكسر الموحدة وسكون الشين أى طلاقة الوجه وبشاشته ظاهرا مع الناس فلا ينافى انه كان متواصل الاحزان

صلى الله عليه وسلم
على رسول الله صلى الله عليه وسلم
وأنا عنده فقال بئس ابن العشيرة
أو أخو العشيرة ثم أذن له فلما
دخل ألان له القول فلما خرج
قلت يا رسول الله قلت ما قلت ثم
ألنت له القول فقال يا عائشة
ان من شر الناس من تركه الناس
أو ودعه الناس اتقاء فحشه
(حدثنا) سفيان بن وكيع
(حدثنا) جميع بن عمير بن عبد
الرحمن العجلى (أنبأنا) رجل
من بنى تميم من ولد أبى هالة
زوج خديجة يكنى أبا عبد الله
عن ابن ابى هالة عن الحسن
بن على قال قال الحسين سألت
أبى عن سيرة النبى صلى الله عليه
وسلم فى جلسائه فقال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم
دائم البشر

باطننا اهتماما بأهوال الآخرة خوفا على أمته فلم يكن حزنه لفوت مطلوب
أو حصول مكروه من أمور الدنيا كما هو عادة ابناء الدنيا وقوله سهل الخلق
بضمتين أي لينه ليس بصعبه ولا خشنه فلا يصدر عنه ما يكون فيه ايذاء لغيره
بغير حق وقوله لين الجانب بتشديد التحتية المكسورة أي سريع العطف كثير
اللطف جميل الصفح مع السكون والوقار والخشوع والخضوع وعدم الخلاف
(قوله ليس بفظ ولا غليظ) أي ليس بسيء الخلق ولا غليظ القلب بحيث يكون
جافي الطبع قاسي القلب قال تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك
وهذا قد علم من قوله سهل الخلق لكن ذكر تأكيدا ومبالغة في المدح والمراد
انه كذلك في حق المؤمنين فلا ينافي قوله تعالى واغلظ عليهم لانه في الكفار والمنافقين
كما هو مصرح به في الآية وقوله ولا صخاب أي ذي صخب بالصاد أو بالسين فهو
صيغة نسب فيفيد نفي أصل الصخب كما مر وقوله ولا فحاش أي ليس بذي فحش فهو
صيغة نسب أيضا فيفيد نفي أصل الفحش قليله فضلا عن كثيره وقوله ولا عياب أي
ليس بذي عيب فهو صيغة نسب كما في الذي قبله فني الصحيحين ما عاب طعاما قط وهذا
بالنسبة الى المباح فلا ينافي انه كان يعيب المحرم وينهى عنه ويؤخذ منه ان من
آداب الطعام ان لا يعاب كمالح حامض قليل الملح غير ناضج ونحو ذلك كما صرح
به النووي وقوله ولا مشاح بتشديد الحاء المهملة اسم فاعل من المشاحة وهي
المضايقة في الاشياء وعدم المساهلة فيها شحا بها وبخلا فيها فالمراد أنه لا يضايق
في الامور ولا يجادل ولا يناقش فيها هذا وفي بعض النسخ المصححة ولا مداح
أي ليس مبالغا في مدح شيء لان ذلك يدل على شره النفس أي شدة تعلقها
بالطعام فلذلك روى انه ما عاب طعاما ولا مدحه أي على وجه المبالغة لوقوع
أصله منه احيانا وفي نسخ ولا مزاح أي ليس مبالغا في المزح لوقوع أصله منه
صلى الله عليه وسلم احيانا (قوله يتغافل عما لا يشتهي) أي يظهر الغفلة
والاعراض عما لا يستحسنه من الاقوال والافعال تلطفا باصحابه ورفقا بهم وقوله
ولا يؤنس منه بضم الياء وسكون الهمزة وكسر الياء الثانية وفي نسخة
ولا يؤيس منه بسكون الواو وبعدها همزة مكسورة أي لا يجعل غيره آيسا عما
لا يشتهيه ولا يقطع رجاءه منه فالضمير في منه عائد على ما لا يشتهيه ويحتمل أنه راجع
الى الرسول أي لا يجعل غيره الراجي له آيسا من كرمه وجوده ويؤيد الاول قوله
ولا يجيب فيه بالجيم فان الضمير فيه عائد لما لا يشتهي أي اذا طلب غيره منه شيئا

سهل الخلق لين الجانب ليس بفظ
ولا غليظ ولا صخاب ولا فحاش
ولا عياب ولا مشاح يتغافل عما
لا يشتهي ولا يؤيس منه راجيه

لايشتهيه لا يؤسه منه ولا يخيبه بل يسكت عنه عفوا وتكرما وقيل المعنى
انه لا يخيب من دعاه الى ما لايشتهيه من الطعام بل يرد الداعى بميسور من القول
ويؤيد الثانى ما فى بعض النسخ من قوله ولا يخيب فيه بفتح الخاء المعجمة وتشديد
الياء التحتية من التخييب فان ضمير فيه راجع للنبى صلى الله عليه وسلم وفى نسخة
ولا يخيب بكسر الخاء وسكون الياء وهى بمعنى التى قبلها أى لا يخيب الراجى فيه
أى المترجى منه شيئه من أمور الدنيا والآخرة بل يحصل له مطلوبه وفى بعض
الروايات يتغافل عما يشتهى بحذف لا النافية ومعناه أنه لا يتكلف تحصيل
ما يشتهيه من الطعام ويؤيده خبر عائشة رضى الله عنها كان لا يسأل أهله طعاما
ولا يتشهاه فان أطعموه أكل وما أطعموه قبل (قوله قد ترك نفسه من ثلاث)
ضمن ترك معنى منع فعداه بمن أى منعها من ثلاث خصال مذمومة وأبدل من
ثلاث قوله المراء وما بعده وهو بكسر الميم وبالمد أى الجدال ولو بحق لحديث من ترك
المراء وهو محق بنى الله له بيتا فى ربض الجنة وفى نسخة الرياء وهو أن يعمل ليراه
الناس وقوله والاكثار بالمثلثة أى الاكثار من الكلام أو من المال وفى نسخة
بالموحدة أى استعظام نفسه من اكبره اذا استعظمه ومنه قوله تعالى فلما رأينه
اكبرنه وقيل جعل الشئ كبيرا بالباطل فلا ينافى قوله صلى الله عليه وسلم أنا ولد
آدم ولا فخر ونحوه وقوله وما لا يعنيه أى ما لا يهمه فى دينه ودنياه كيف وقد قال
صلى الله عليه وسلم من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه وقال تعالى والذين هم عن
اللغو معرضون (قوله وترك الناس من ثلاث) أى وترك ذكرهم من خصال ثلاث
مذمومة فهذه الثلاثة تتعلق بأحوال الناس والثلاثة السابقة تتعلق بحال نفسه
والا فهذه الثلاثة مما ترك نفسه منه أيضا (قوله كان لا يذم أحدا) أى
مواجهة وقوله ولا يعيبه أى فى الغيبة فيكون على هذا تأسيسا وهو خير من
التأكيد فهذا أولى مما اختاره ابن حجر من جعله تأكيدا نظرا لكون الذم
والعيب بمعنى واحد وفى بعض النسخ ولا يعيره من التعيير وهو التوبيخ (قوله
ولا يطلب عورته) أى لا يطلب الاطلاع على عورة أحد وهى ما يستحى منه اذا
ظهر فلا يتجسس عورة الناس قال تعالى ولا تجسسوا وهذا التفسير هو
المتبادر من العبارة كما فسر به الشيخ ابن حجر وان قال الشارح وقد أبعد ابن حجر
حيث فسره بعدم تجسس عورة أحد (قوله ولا يتكلم الا فيما رجى ثوابه) أى
ولا ينطق الا فى الشئ الذى يتوقع ثوابه لكونه مطلوبا شرعا الا فيما لا ثواب مما لا يعنى
(قوله واذا تكلم أطرق جلساؤه) أى ارخوا رؤسهم الى الارض ونظروا اليها

ولا يخيب فيه قد ترك نفسه
من ثلاث المراء والاكثار
وما لا يعنيه وترك الناس من
ثلاث كان لا يذم أحدا ولا يعيبه
ولا يطلب عورته ولا يتكلم الا فيما
رجى ثوابه واذا تكلم اطرق
جلساؤه

وأصغوا اليه لاستماع كلامه ولسرورهم وارتياح أرواحهم بحديثه وقوله كأنما
على رؤسهم الطير هذا كناية عن كونهم فى نهاية من السكوت والسكون عن تكلمه
وتبليغه اليهم الاحكام الشرعية لان الطير لا يقع الا على رأس ساكت ساكن
وأل فى الطير للجنس فالمراد جنس الطير مطلقا وقيل للعهد والمعهود البازو بالجملة
فشبه حال جلسائه عند تكلمه بحال من ينزل على رؤسهم الطير فى السكوت
والسكون مهابة له واجلالا لالكبر ولا لسوء خلق فيه حاشاه الله من ذلك (قوله
فاذا سكت تكلموا) أى فلا يبتدرونه بالكلام ولا يتكلمون مع كلامه بل
لا يتكلمون الا بعد سكوته وفى بعض النسخ فاذا سكت سكتوا أى لاقتدائهم به
وتخلقهم بأخلاقه (قوله لا يتنازعون عنده الحديث) أى لا يختصمون عنده
فى الحديث وقوله ومن تكلم عنده انصتوا له حتى يفرغ أى استمعوا لكلام المتكلم
عنده حتى يفرغ من كلامه فلا يتكلم عنده اثنان معا ولا يقطع بعضهم على بعض
كلامه لانه خلاف الادب (قوله حديثهم عنده حديث أولهم) أى لا يتحدث
أولا الا من جاء أولا ثم من بعده وهكذا على الترتيب (قوله يضحك مما يضحكون منه
ويتعجب مما يتعجبون منه) أى موافقة لهم وتأنيسا وجبرا لقلوبهم (قوله ويصبر
للغريب على الجفوة فى منطقه ومسألته بفتح الجيم وقد تكسر أى الغلظة وسوء
الادب كما كان يصدر من جفاة الاعراب فالصبر على أذى الناس وجفوتهم من
أعظم أنواع الصبر فقد ورد أن المؤمن الذى يخالط الناس ويصبر على أذاهم أفضل
ممن يعتزلهم وقد كان صلى الله عليه وسلم أعلى الناس فى ذلك مقاما فقد
أتاه ذوا الخويصرة التميمى فقال يا رسول الله اعدل فقال ويحك ومن يعدل اذا
لم أعدل لقد خبت وخسرت ان لم أعدل فقال عمر يا رسول الله ائذن لى أضرب
عنقه فقال دعه رواه البيهقى عن ابى سعيد (قوله حتى ان كان أصحابه
ليستجلبونهم) أى انه أى الحال والشأن فأن مخففة من الثقيلة ليستجلبون الغرباء
الى مجلسه صلى الله عليه وسلم ليستفيدوا من مسألتهم ما لا يستفيدونه عند عدم
وجودهم لانهم يهابون سؤاله والعز بالا يهابون فيسألونه عما بدا لهم فيجيبهم ويصبر
على مبالغتهم فى السؤال (قوله ويقول اذا رأيتم طالب حاجة يطلبها فأرفدوه)
أى ويقول النبى صلى الله عليه وسلم لاصحابه اذا رأيتم طالب حاجة يطلبها فأعينوه
على حاجته حتى يصل اليها فانه يقال أرفده ورفده بمعنى اعانه وأعطاه أيضا كما
فى المختار (قوله ولا يقبل الثناء الا من مكافئ) أى لا يقبل المدح من أحد الا اذا
كان من مكافئ على انعام وقع من النبى اليه فاذا قال شخص انه صلى الله عليه

وسلم

كأنما على رؤسهم الطير فاذا
سكت تكلموا لا يتنازعون
عنده الحديث من تكلم عنده
أنصتوا له حتى يفرغ حديثهم
عنده حديث اولهم يضحك مما
يضحكون منه ويتعجب مما
يتعجبون منه ويصبر للغريب على
الجفوة فى منطقه ومسألته حتى
ان كان أصحابه ليستجلبونهم
ويقول اذا رأيتم طالب حاجة
يطلبها فأرفدوه ولا يقبل الثناء
الا من مكافئ

وسلم من أهل الكرم والجود وليس مثله موجود فان كان ذلك واقعا منه مكافأة
على احسان صدر من النبي اليه قبل ثناءه عليه والالم يقبل منه بل يعرض عنه
ولا يلتفت اليه لان الله ذم من يحب أن يحمد بما لم يفعل فى قوله تعالى ولا تحسبن
الذين يفرحون بما أتوا ويحبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا الآية (قوله ولا يقطع
على أحد حديثه) أى لا يقطع كلام أحد يتكلم عنده عليه بل يستمع له حتى
يفرغ منه وقوله حتى يجوز بجيم وزاى من المجاوزة أى حتى يتجاوز الحد أو الحق
وفى نسخة حتى يجور بالجيم والراء من الجور أى حتى يجور فى الحق بان يميل عنه
وفى نسخ حتى يحوز بالحاء المهملة والزاى المعجمة من الحيازة أى حتى يجمع ويضبط
ما يقول وقوله فيقطعه بنهى أو قيام أى فيقطع عليه الصلاة والسلام حديث ذلك
الاحد اذا جاوز الحد اما بنهى له عن الحديث ان أفاد بأن لم يكن معاندا أو قيام من
المجلس ان كان معاندا ولذلك كان بعض الصالحين اذا اغتاب أحد فى مجلسه
ينهاه ان أفاد النهى والا قام من مجلسه وفى هذا الحديث ما لا يخفى من نهاية كماله
صلى الله عليه وسلم ورفقه ولطفه وحلمه وصبره وصفحه ورأفته ورحمته وعظيم
أخلاقه (قوله ما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم شيأ قط فقال لا) أى
ما سأله أحد شيأ من أمور الدنيا من الخير فقال لا أعطيك ردا له قط أبدا بل اما أن
يعطيه ان كان عنده المسئول أو يقول له ميسورا من القول بأن يعده أو يدعو له
فكان ان وجد جاد والا وعد ولم يخلف الميعاد ولذلك قال بعضهم

ما قال لا قط الا فى تشهده * لولا التشهد كانت لاؤه نعما

والمراد أنه لم يقل لا منعا للاعطاء فلا ينافى انه قاله اعتذارا ان لاق الاعتذار
كما فى قوله لا أجد ما أحملكم عليه أو تأديبا للسائل ان لم يلق به الاعتذار كما فى قوله
للاشعريين والله لا أحملكم فهو تاديب لهم لسؤالهم ما ليس عنده مع تحققهم ذلك
ومن ثم حلف حسما لطمعهم فى تكليفه التحصيل مع عدم الاضطرار الى ذلك
(قوله عن عبيد الله) أى ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود على الصواب خلافا لما
وقع للمناوى (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود الناس بالخير) اى
كان رسول صلى الله عليه وسلم فى حد ذاته بقطع النظر عن أوقاته وأحواله
الكريمة أشد الناس جودا بكل خير من خيرى الدنيا والآخرة لله وفى الله من بذل
العلم والمال وبذل نفسه لاظهار الدين وهداية العباد وايصال النفع اليهم بكل
طريق وقضاء حوائجهم وتحمل أثقالهم ومن جوده العظيم انه أعطى رجلا غنما
ملأت ما بين الجبلين فرجع لقومه وقال اسلموا فان محمدا يعطى عطاء من لا يخاف

ولا يقطع على أحد حديثه حتى
يجوز فيقطعه بنهى أو قيام
(حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا)
عبد الرحمن بن مهدى (حدثنا)
سفيان عن محمد بن المنكدر قال
سمعت جابر بن عبد الله يقول
ما سئل رسول الله صلى الله عليه
وسلم شيأ قط فقال لا (حدثنا)
عبد الله بن عمران أبو القاسم
القرشى المكى (حدثنا) ابراهيم
ابن سعد عن ابن شهاب عن عبيد
الله عن ابن عباس رضى الله
عنهما قال كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم أجود الناس بالخير

وكان أجود ما يكون فى شهر رمضان حتى ينسلخ فيأتيه جبريل فيعرض عليه القرآن فاذا لقيه جبريل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود بالخير من الريح المرسلة

الفقر وأعطى مائة من الابل لكل واحد من جماعة من الصحابة كالاقرع بن حابس وعيينة بن حصن والعباس بن مرداس وغيرهم وأعطى حكيم بن حزام مائة ثم مائة وجاءه تسعون ألف درهم فوضعها على حصير من حصر المسجد وقسمها فارد سائلا حتى فرغت وبالجملة فكان يعطى عطاء الملوك ويعيش عيش الفقراء فكان يربط على بطنه الحجر من الجوع وكان يمر عليه الشهر والشهران لا يوقد فى بيته نار (قوله وكان أجود ما يكون فى شهر رمضان) برفع أجود على انه اسم كان وما مصدرية والخبر محذوف والمعنى وكان أجود أكوانه حاصلا فى شهر رمضان وبنصبه على أنه خبرها واسمها ضمير يعود على النبى والمعنى وكان النبى صلى الله عليه وسلم مدة كونه فى شهر رمضان أجود من نفسه فى غيره لكن الرفع هو الذى فى أكثر الروايات فهو الاشهر والنصب أظهر وقوله حتى ينسلخ غاية فى أجوديته والمعنى ان غاية جوده كانت تستمر فى جميع رمضان الى أن يفرغ ثم يرجع الى أصل جوده الذى جبل عليه الزائد عن جود الناس جميعا وانما كان صلى الله عليه وسلم أجود ما يكون فى رمضان لانه موسم الخيرات وتزايد الخيرات فان الله يتفضل على عباده فى هذا الشهر ما لا يتفضل عليهم فى غيره فهو صلى الله عليه وسلم متخلق بأخلاق ربه (قوله فيأتيه جبريل) أى فى بعض أحيان رمضان فالفاء للتفصيل وقيل للتعليل وهو يوهم ان زيادة جوده انما تكون عند اتيان جبريل وليس كذلك بل زيادة جوده تكون فى رمضان مطلقا وان كانت تزيد جدا عند ملاقاته ومدارسته القرآن كما يدل عليه قوله الآتى فاذا لقيه جبريل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود بالخير من الريح المرسلة وقوله فيعرض عليه القرآن بفتح الياء وكسر الراء أى فيعرض النبى صلى الله عليه وسلم على جبريل القرآن ففى الصحيحين كان جبريل يلقاه كل ليلة فى رمضان يعرض عليه النبى صلى الله عليه وسلم القرآن وفى العام الاخير قرأه عليه مرتين وقد روى أحمد وأبو داود والطبرانى ان الذى جمع عليه عثمان الناس يوافق العرضة الاخيرة ومعنى العرض القراءة من الحفظ كما فى المصباح (قوله فاذا لقيه جبريل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود بالخير من الريح المرسلة) أى انه يبذل الخير للخير من الريح المرسلة بفتح السين بالمطر فانها ينشأ عنها جود كثير لانها تنشر السحاب وتملأها ماء ثم تبسطها التم الارض فينصب ماؤها عليها فيحيى به الموات ويخرج به النبات وتعبيره بأفعل التفضيل نص فى كونه أعظم جودا منها لان الغالب عليها ان تاتى بالمطر وربما خلت عنه وهو لا ينفك عن العطاء والجود وفى هذا الحديث طلب اكثار

الجود فى رمضان خصوصا عند ملاقاة الصالحين ومدارسة القرآن وفيه أن صحبة الصالحين تؤثر فى دين الرجل حتى قالوا القاء أهل الخير عمارة القلوب (قوله كان النبى) وفى نسخ رسول الله وقوله لا يدخر شيأ لغد أى لا يجعله ذخيرة لليوم الآتى لكمال توكله وهذا بالنسبة لنفسه فلا ينافى انه كان يدخر لعياله قوت سنة لضعف توكلهم ومع ذلك كان يؤثر عليهم المحتاج فيصرف له ما ادّخره فادّخاره لم يكن لخشية العدم بل لكثرة الكرم وانما ناسب هذا الحديث باب خلقه صلى الله عليه وسلم لانّ عدم الادّخار علامة على عظم توكله وهو من محاسن الاخلاق (قوله المدنى) وفى نسخة بدله الفروى بفتح الفاء وسكون الراء نسبة الى فروا سم جدّه وقوله حدثنى أى موسى بن أبى علقمة وقوله عن ابيه أى اسلم (قوله ان رجلا) لم يسم هذا الرجل (قوله ما عندى شئ) أى ليس عندى شئ موجود أعطيه لك وقوله ولكن ابتع علىّ أى اشتر ما تحتاجه بدين يكون علىّ أداؤه فالابتياع بمعنى الاشتراء وروى اتبع علىّ بتقديم التاء على الباء اى حوّل علىّ بدينك الذى عليك لاقضيه عنك يقال اتبعت فلانا على فلان احلته ومنه حديث واذا اتبع احدكم على ملئ فليتبع وقوله فاذا جاءنى شئ قضيته أى فاذا جاءنى شئ من باب الله كفئ وغنيمة قضيته عنك (قوله فقال عمر) كان الظاهر أن يقول فقلت لانه هو الراوى الا أن يقال انه من قبيل الالتفات على مذهب بعضهم وقوله يا رسول الله قد اعطيته اى قد اعطيت هذا السائل قبل هذا فلا حاجة الى أن تعده بالاعطاء بعد ذلك أو قد أعطيته الميسور من القول وهو قولك ما عندى شئ فلا حاجة الى ان تلتزم له شيأ فى ذمتك وقوله فما كلفك الله ما لا تقدر عليه أى لانه ما كلفك الله بذلك فالفاء للتعليل لما يستفاد من قوله قد أعطيته فكأنه قال لا تفعل ذلك لانّ الله ما كلفك بما لا تقدر عليه (قوله فكره صلى الله عليه وسلم قول عمر) أى من حيث استلزامه حرمان السائل لا لمخالفته للشرع كذا علله ابن حجر ويفهم مما يأتى فى الحديث انه كرهه لمخالفته لما أمر به من المبالغة فى الكرم ولو بالوعد ونحوه (قوله فقال رجل من الانصار) أى ممن غلب عليهم الايثار وقوله يا رسول الله أنفق ولا تخف من ذى العرش اقلالا أى أنفق ولو بالعدة فهى انفاق لانها التزام للنفقة ولو قال ولا تخف بدل ولا تخش لصار نصف بيت موزون لكن لم يقصد ذلك وقد ورد فى الحديث أنفق بلالا ولا تخش من ذى العرش اقلالا والاقلال الافتقار من أقل بمعنى افتقر وان كان فى الاصل بمعنى صار ذا قلة (قوله فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى فرحا بقول الانصارى وقوله وعرف

(حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا) جعفر بن سليمان الضبعى عن ثابت عن أنس بن مالك رضى الله تعالى عنه قال كان النبى صلى الله عليه وسلم لا يدخر شيأ لغد (حدثنا) هارون بن موسى بن أبى علقمة المدنى (انا) أبى عن هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه ان رجلا جاء الى النبى صلى الله عليه وسلم فسأله ان يعطيه فقال النبى صلى الله عليه وسلم ما عندى شئ ولكن ابتع علىّ فاذا جاءنى شئ قضيته فقال عمر يا رسول الله قد اعطيته فما كلفك الله ما لا تقدر عليه فكره النبى صلى الله عليه وسلم قول عمر فقال رجل من الانصار يا رسول الله انفق ولا تخف من ذى العرش اقلالا فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم وعرف فى وجهه البشر لقول الانصارى

فى وجهه البشر بكسر الباء أى الطلاقة والبشاشة وقوله لقول الانصارى أى المار وهو قوله يارسول الله أنفق ولا تخف من ذى العرش اقلالا وقوله ثم قال بهذا أمرت أى لا بقول عمر كما أفاده تقديم الجار والمجرور والمعنى بالانفاق الذى قاله الانصارى أمرت لا بالمنع الذى قاله عمر ويؤخذ من هذا الحديث انه صلى الله عليه وسلم كان فى غاية الكرم والجود ومما ينبغى التنبه له ان كل خصلة من خصال الفضل قد أحل الله نبيه فى اعلاها وخصه بذروة سناها (قوله عن الربيع) بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتية مكسورة وقوله بنت معوذ بضم الميم وفتح العين وتشديد الواو مكسورة وقوله ابن عفراء بفتح العين وسكون الفاء مع المد (قوله بقناع) أى بطبق وقوله من رطب هو اسم جنس جمعى واحده رطبة وقوله وأجر بفتح الهمزة وسكون الجيم وكسر الراء جمع جرو بتثليث الجيم والكسر أفصح وهو الصغير من كل شئ وفسره فى المصباح بولد الكلاب والسباع والمراد القثاء الصغار تشبيها لها بصغار أولاد الكلاب فى لينها ونعومتها وقوله زغب جمع أزغب من الزغب بفتحتين وهو صغير الشعر ولينه يقال زغب الفرخ زغبا من باب تعب صغر ريشه وزغب الصبى نبت زغبه أى شعره شبه به ما على القثاء الصغيرة (قوله فأعطانى) أى بدل هديتى لانه كان يقبل الهدية ويثيب عليها أو لحضورى عنده حال قسمته وقوله ملء كفه حليا وذهبا وفى رواية أو ذهبا بأو التى للشك وعلى الرواية الاولى فالمراد ذهبا غير حلى وقد تقدم هذا الحديث فى باب صفة الفاكهة وانما ذكره هنا للدلالة على كمال جوده وكرمه وحسن خلقه (قوله على بن خشرم) بخعفر وقوله وغير واحد أى وكثير من مشايخى وقوله عن أبيه أى عروة (قوله كان يقبل الهدية ويثيب عليها) أى يجازى عليها بأن يعطى المهدى بدلها فيسن قبول الهدية حيث لا شبهة فى مال المهدى والا فلا يقبلها وكذلك اذا ظن المهدى اليه ان المهدى أهداه حياء قال الغزالى مثال من يهدى حياء من يقدم من سفره ويفرق الهدايا خوفا من العار فلا يجوز قبول هديته اجماعا لانه لا يحل مال امرئ مسلم الا عن طيب نفس واذا ظن المهدى ان المهدى انما اهدى له هديته لطلب المقابل فلا يجوز له قبولها الا اذا أعطاه ما فى ظنه بالقرائن واعلم أن اخلاقه صلى الله عليه وسلم وهديه وسيرته هى الميزان الاكبر فتعرض عليها الاشياء فما وافقها فهو المقبول وما خالفها فهو المردود

* (باب ما جاء فى حياء رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

بالمد

ثم قال بهذا امرت (حدثنا) على بن حجر (انا) شريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الربيع بنت معوذ بن عفراء قالت اتيت النبى صلى الله عليه وسلم بقناع من رطب وأجر زغب فاعطانى ملاء كفه حليا أو ذهبا (حدثنا) على بن خشرم وغير واحد قالوا (حدثنا) عيسى بن يونس عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يقبل الهدية ويثيب عليها

* (باب ما جاء فى حياء رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

(حدثنا) محمود بن غيلان (حدثنا) أبو داود (حدثنا) شعبة عن قتادة قال سمعت عبد الله بن أبى عتبة يحدث عن أبى سعيد الخدرى قال كان صلى الله عليه وسلم اشد حياء من العذراء فى خدرها وكان اذا كره الشئ عرفناه فى وجهه (حدثنا) محمود بن غيلان (حدثنا) وكيع (حدثنا) سفيان عن منصور عن موسى بن عبد الله بن يزيد الخطمى عن مولى لعائشة قال قالت عائشة ما نظرت الى فرج رسول الله صلى الله عليه وسلم أو قالت ما رأيت فرج رسول الله صلى الله عليه وسلم قط

(باب ما جاء فى حجامة رسول الله صلى الله عليه وسلم)

بالمد وهو لغة تغير وانكسار يعترى الانسان لخوف ما يعاب عليه أو يعاتب به وشرعا خلق يبعث على تجنب القبيح ويحض على ارتكاب الحسن ومجانبة التقصير فى حق ذى الحق وهو المراد بقوله صلى الله عليه وسلم الحياء من الايمان بالمد كما علمت وأما بالقصر فهو المطر وكل منهما مأخوذ من الحياة لان أحدهما فيه حياة القلب والآخر فيه حياة الارض ولا يخفى ان الحياء من جملة الخلق الحسن وانما افرده بباب للتنبيه على عظم شأنه لان به حسن العشرة للخلق والمعاملة للحق (قوله عبد الله بن أبى عتبة) أى الفقيه الاعمى وكان من بحار العلم وهو معلم عمر بن عبد العزيز خرج له الجماعة (قوله كان صلى الله عليه وسلم أشد حياء من العذراء فى خدرها) أى حال كونها كائنة فى خدرها أو الكائنة فى خدرها فهو حال على الاول صفة على الثانى والعذراء البكر سميت بذلك لتعذر وطئها والخدر بكسر الخاء المعجمة وسكون الدال المهملة ستر يجعل لها اذا شبت وترعرعت لتنفرد فيه وهى فيه أشد حياء مما اذا كانت مخالطة للناس فانها حينئذ تكون قليلة الحياء ومحل كون الحياء محمودا ما لم ينته الى ضعف أو جبن أو خروج عن حق أو ترك اقامة الحد والا كان مذموما ولشدة حيائه صلى الله عليه وسلم كان يغتسل من وراء الحجرات وما رأى أحد عورته قط (قوله وكان اذا كره شيأ عرف فى وجهه) فكان لغاية حيائه لا يصرح بكراهته لشئ من الاشياء بل انما يعرف فى وجهه وكذا العذراء فى خدرها لا تصرح بكراهة الشئ بل يعرف ذلك فى وجهها غالبا وبهذا ظهر وجه ارتباط هذه الجملة بالتى قبلها (قوله الخطمى) بفتح الخاء نسبة لخطم قبيلة (قوله ما نظرت الخ) وفى رواية ما رأيت منه ولا رأى منى يعنى الفرج وروى ابن الجوزى عن ام سلمة انه صلى الله عليه وسلم كان اذا أتى امرأة من نسائه غض عينيه وقنع رأسه وقال للتى تحته عليك بالسكينة والوقار وقوله أو قالت ما رأيت الخ شك من الراوى والمشكوك فيه لفظ نظرت أو رأيت لا لفظ قط بل الظاهر ذكرها فى الروايتين والمراد أنه كان من شدة حيائه لا يمكنها النظر الى فرجه مع احتياطه بفعل ما يوجب امتناعها من رؤيته

(باب ما جاء فى حجامة رسول الله صلى الله عليه وسلم)

بكسر الحاء شرط الجلد واخراج الدم بالمحجمة وهى ما يحجم به وفى احتجامه صلى الله عليه وسلم اشارة الى أن تدبير البدن مشروع غير مناف للتوكل لانه الثقة بالله ولو مع مباشرة الاسباب من غير اعتماد عليها ثم تركه أفضل ولا ينافيه فعله

صلى الله عليه وسلم مع انه سيد المتوكلين لانه انما فعله للتشريع كما تقرر وللحجامة
فوائد كثيرة يعلم بعضها من أحاديث الباب (قوله عن حميد) بالتصغير
(قوله سئل أنس بن مالك عن كسب الحجام) أى أهو حلال أم لا ولعل السائل
توهم عدم حله من ورود الخبر بخبثه فسأل أنسا عنه (قوله فقال) أى أنس
(قوله حجمه أبو طيبة) اسمه نافع على الصحيح وكان قنا لبنى حارثة أو لابى مسعود
الانصارى وقوله فأمر له بصاعين من طعام زاد فى رواية من تمر فدل ذلك على
حله لانه لو كان حراما لم يعطه وما ورد من النهى عنه فهو للتنزيه وهو المراد بكونه
خبيثا والصاعان تثنية صاع وهو اتفاقا مكيال يسع أربعة امداد والمد رطل وثلث
عند الامام الشافعى وعلماء الحجاز فيكون الصاع خمسة ارطال وثلثا عندهم وقيل
المد رطلان فيكون الصاع ثمانية ارطال وهو قول أبى حنيفة وعلماء العراق وقال
الداودى المعيار الذى لا يختلف أربع حفنات بكف رجل معتدل الكفين قال
صاحب القاموس وجربت ذلك فوجدته صحيحا (قوله وكلم أهله) أى وكلم
صلى الله عليه وسلم مواليه كما فى رواية البخارى وهم بنو حارثة على الصحيح ومولاه
منهم محيصة بن مسعود بضم الميم وفتح الحاء وكسر الياء المشددة وفتح الصاد أى كلم
سيده منهم فى التخفيف عنه وقوله فوضعوا عنه من خراجه أى امتثالا له صلى الله
عليه وسلم وكان خراجه ثلاثة آصع من تمر فوضعوا عنه صاعا بشفاعته صلى الله عليه
وسلم كما سيأتى والخراج اسم لما يجعل على القن فى كل يوم وكان على وفق الشرع
ولم يكن ثقيلا (قوله وقال ان أفضل ما تداويتم به الحجامة أو ان من امثل
دوائكم الحجامة) شك من الراوى قال أهل المعرفة بالطب والخطاب فى ذلك
لاهل الحجاز من كان فى معناهم من أهل البلاد الحاره وأما أهل البلاد الباردة
فالفصد لهم أولى ولذلك قال صاحب الهدى التحقيق فى أمر الفصد والحجامة انهما
يختلفان باختلاف الزمان والمكان والمزاج فالحجامة فى الازمان الحارة والبلاد
الحارة والابدان الحارة أنفع والفصد بالعكس ويؤخذ من الحديث حل التداوى
بل سنه وأخذ الاجرة للطبيب والشفاعة عند رب الدين (قوله عن أبى جميلة)
بفتح الجيم اسمه ميسرة (قوله وأمرنى) أى باعطاء الاجرة للحجام وقوله فأعطيت
الحجام اجره أى وهو الصاعان السابقان ففى هذا الحديث تعيين من باشر الاعطاء
(قوله الهمدانى) بسكون الميم وقوله عن الشعبى نسبة الى شعب بطن من همدان
واسمه عامر بن شراحيل من اكابر التابعين (قوله احتجم على الاخدعين) هما
عرقان فى جانبى العنق وقوله وبين الكتفين أى على كاهله وهو أعلى ظهره روى عبد

الرزاق

(حدثنا) على بن حجر (حدثنا) اسماعيل بن جعفر عن حميد قال سئل انس بن مالك عن كسب الحجام فقال انس احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم حجمه أبو طيبة فامر له بصاعين من طعام وكلم أهله فوضعوا عنه من خراجه وقال ان أفضل ماتداويتم به الحجامة أو ان من أمثل دوائكم الحجامة (حدثنا) عمرو بن على (حدثنا) أبو داود (حدثنا) ورقاء ابن عمر عن عبد الاعلى عن أبى جميلة عن على ان النبى صلى الله عليه وسلم احتجم وأمرنى فاعطيت الحجام أجره (حدثنا) هارون ابن اسحاق الهمدانى (حدثنا) عبدة عن سفيان الثورى عن جابر عن الشعبى عن ابن عباس اظنه قال ان النبى صلى الله عليه وسلم احتجم فى الاخدعين وبين الكتفين

فصل الحجامة ومنافعها ومواضعها

الرزاق انه صلى الله عليه وسلم لما سم بخيبر احتجم ثلاثة على كاهله لان السم يسرى في الدم حتى يصل الى القلب وباخراج الدم يخرج ماخالطه من السم لكن لم يخرج كله لتحصل الشهادة له صلى الله عليه وسلم زيادة له في مراتب الفضل قالوا والحجامة على الاخدعين تنفع من امراض الرأس والوجه والاذنين والعينين والاسنان والانف وعلى الكاهل تنفع من وجع المنكبين والحلق وتحت الذقن تنفع من وجع السن والوجه والحلقوم وتنقى الرأس وعلى الساقين تنفع من بثور الفخذ والنقرس والبواسير وداء الفيل وحكة الظهر وعلى ظهر القدم تنفع من قروح الفخذين والساقين والحكة العارضة وروى أبو داود في الحجامة في المحل الذى يصير الارض اذا استلقى الانسان من رأسه انه صلى الله عليه وسلم قال انها شفاء من سبعين داء لكن نقل ابن سينا حديثا بأن الحجامة في هذا المحل تورث النسيان حقا وافظه مؤخر الدماغ موضع الحفظ وتضعفه الحجامة ولعله محمول على غير الضرورة والا فقد ثبت انه صلى الله عليه وسلم احتجم في عدة أماكن من قفاه وغيره بحسب مادعت اليه الضرورة (قوله واعطى الحجام اجره) أى اجرته وهى الصاعان المتقدمان وقوله ولو كان حراما لم يعطه أى لانه اعانة على محرم وهو صلى الله عليه وسلم لايعين على محرم أبدا ففى ذلك رد على من حرمه مطلقا معللا بأن الحجامة من الامور التى تجب للمسلم على المسلم اعانته عليها لاحتياجه اليها وما كان واجبا لايصح أخذ الاجرة عليه وعلى من حرمه للحر دون الرقيق وهو الامام أحمد فحرم على الحر الانفاق على نفسه منه وجوز له انفاقه على الرقيق والدواب وأباحه للعبد مطلقا وجمع ابن العربى بين قوله صلى الله عليه وسلم كسب الحجام خبيث وبين اعطاء اجر الحجام بأن محل الجواز ما اذا كانت الاجرة معلومة على عمل معلوم ومحل الزجر اذا كانت مجهولة أو على عمل مجهول (قوله عن ابن أبى ليلى) اسمه عبد الرحمن الانصارى (قوله دعى حجاما) هو أبو طيبة المتقدم (قوله وسأله) وفى نسخة فسأله (قوله ثلاثة آصع) بمد الهمزة وضم الصاد جمع صاع وأصله اصوع فقدمت الهمزة الثانية على الصاد فصارا آصع بهمزتين متواليتين ثم قلبت الهمزة الثانية ألفا فصارا آصع (قوله فوضع عنه صاعا) أى تسبب فى وضعه عنه حيث كلم سيده فوضعه عنه وقوله وأعطاه اجره أى الذى هو الصاعان السابقان وهما بقدر مابقى عليه من خراجه (قوله عمرو) بفتح العين وسكون الميم وقوله همام بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى وقوله قالا أى همام وجرير (قوله يحتجم فى الاخدعين والكاهل) تقدم ان الاخدعين العرقان فى جانبى العنق والكاهل اعلى الظهر

واعطى الحجام اجره ولو كان حراما لم يعطه (حدثنا) هارون بن اسحاق (حدثنا) عبدة بن أبى ليلى عن نافع عن ابن عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم دعى حجاما فحجمه وسأله كم خراجك فقال ثلاثة آصع فوضع عنه صاعا وأعطاه اجره (حدثنا) عبد القدوس بن محمد العطار البصرى (حدثنا) عمرو بن عاصم (حدثنا) همام وجرير بن حازم قالا (حدثنا) قتادة عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتجم فى الاخدعين والكاهل

قف على ضبط الآصع وهو بمد الهمزة وضم الصاد

فصل في الايام التي يحتجم فيها والتي تجتنب الحجامة فيه

وكان يحتجم لسبع عشرة وتسع عشرة واحدى وعشرين (حدثنا) اسحاق بن منصور (أنبأنا) عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن أنس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم بملل على ظهر القدم *(باب ماجاء في أسماء رسول الله صلى الله عليه وسلم

وهو الثلث الاعلى وفيه ست فقرات وقيل هو ما بين الكتفين (قوله وكان يحتجم لسبع عشرة وتسع عشرة) بسكون الشين فيهما أى لسبع عشرة ليلة خلت من الشهر وتسع عشرة ليلة كذلك وقوله واحدى وعشرين أى ليلة كذلك لان الدم فى أول الشهر وآخره يسكن وبعد وسطه يتزايد ويهيج وقد ورد فى تعيين الايام للحجامة حديث ابن عمر عند ابن ماجه رفعه الى النبى صلى الله عليه وسلم الحجامة تزيد الحافظ حفظا والعاقل عقلا فاحتجموا على بركة الله يوم الخميس واحتجموا يوم الثلاثاء والاثنين واجتنبوا الحجامة يوم الاربعاء والجمعة والسبت والاحد وروى انه صلى الله عليه وسلم قال الحجامة على الريق دواء وعلى الشبع داء وفى سبع عشرة من الشهر شفاء ويوم الثلاثاء صحة للبدن ولقد أوصانى خليلى جبريل بالحجامة حتى ظننت انه لا بد منها وقد ورد النهى عنها يوم الثلاثاء مع الاربعاء والجمعة والسبت وأفضل الايام لها يوم الاثنين وأفضل الساعات لها الساعة الثانية والثالثة من النهار وينبغى ان لا تقع عقب استفراغ أو حمام أو جماع ولا عقب شبع ولا جوع ومحل اختيار الاوقات المتقدمة عند عدم هيجان الدم والا وجب استعمالها وقت الحاجة اليها (قوله أنبأنا) وفى نسخة أخبرنا (قوله احتجم) وهو محرم فيدل ذلك على حل الحجامة للمحرم ان لم يكن فيها ازالة شعر والا حرمت بلا ضرورة وكرهها الامام مالك والحديث حجة عليه وقوله بملل بلامين اولاهما مفتوحة وهو محل بين مكة والمدينة على سبعة عشر ميلا من المدينة وقوله على ظهر القدم أى قدم الرجل وروى أيضا انه صلى الله عليه وسلم احتجم فى وسط رأسه من شقيقة كانت به وبالجملة فالحجامة تكون فى المحل الذى يقتضيه الحال لانها انما شرعت لدفع الضرر فتختلف مواضعها من البدن باختلاف الامراض وقد ورد فى فضل الحجامة على الرأس حديث أخرجه ابن عدى عن ابن عباس رفعه الى النبى صلى الله عليه وسلم الحجامة فى الرأس تنفع من سبع الجنون والجذام والبرص والنعاس والصداع ووجع الضرس والعين وقال الاطباء ان الحجامة فى وسط الرأس نافعة جدا وقد ثبت انه صلى الله عليه وسلم فعلها

(باب ماجاء فى أسماء رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى الالفاظ التى تطلق على رسول الله صلى الله عليه وسلم سواء كانت علما أو وصفا وقد نقل عن بعضهم ان لله تعالى ألف اسم وللنبى صلى الله عليه وسلم ألف اسم وقد ألف السيوطى رسالة سماها بالبهجة السنية فى الاسماء النبوية وقد قاربت

الخمسمائة والقاعدة ان كثرة الاسماء تدل على شرف المسمى (قوله عن أبيه) أى جبير (قوله ان لى أسماء) أى كثيرة وانما اقتصر على الخمسة الآتية لانها الاشهر أو لكونها المذكورة فى الكتب القديمة فقد ذكر فى كتاب شوق العروس وأنس النفوس عن كعب الاحبار أنه قال اسم النبى صلى الله عليه وسلم عند أهل الجنة عبد الكريم وعند أهل النار عبد الجبار وعند أهل العرش عبد المجيد وعند الملائكة عبد الحميد وعند الانبياء عبد الوهاب وعند الشياطين عبد القهار وعند الجن عبد الرحيم وفى الجبال عبد الخالق وفى البرارى عبد القادر وفى البحار عبد المهيمن وعند الحيتان عبد القدوس وعند الهوام عبد الغياث وعند الوحوش عبد الرزاق وعند السباع عبد السلام وعند البهائم عبد المؤمن وعند الطير عبد الغفار وفى التوراة مؤذ مؤذ وفى الانجيل طاب طاب وفى الصحف عاقبة وفى الزبور فاروق وعند الله طه ويس وعند المؤمنين محمد صلى الله عليه وسلم وكنيته أبو القاسم لانه يقسم الجنة بين أهلها (قوله انا محمد) هو فى الاصل اسم مفعول الفعل المضاعف وهو حمد سمى بذلك الهاما من الله تعالى ورجاء لكثرة الحمد له ولذلك قال جده لما قيل له لم سميت ابنك محمدا وليس من أسماء آبائك ولا قومك رجوت ان يحمد فى السماء والارض وقد حقق الله رجاءه فان الله حمده حمدا كثيرا بالغا غاية الكمال وكذلك الملائكة والانبياء والاولياء فى كل حال وأيضا يحمده الاولون والآخرون وهم تحت لوائه يوم القيامة عند الشفاعة العظمى وورد عن كعب الاحبار أن اسم محمد مكتوب على ساق العرش وفى السموات السبع وفى قصور الجنة وغرفها وعلى نحور الحور العين وعلى ورق طوبى وسدرة المنتهى وعلى اطراف الحجب وبين أعين الملائكة (قوله وأنا أحمد) هو فى الاصل أفعل تفضيل سمى بذلك لانه أحمد الحامدين لربه ففى الصحيح انه يفتح عليه يوم القيامة بمحامد لم يفتح بها على أحد قبله ولذلك يعقد له لواء الحمد ويخص بالمقام المحمود وبالجملة فهو أكثر الناس حامدية ومحمودية فلذلك سمى أحمد ومحمدا ولهذين الاسمين الشريفين مزية على سائر الاسماء فينبغى تحرى التسمية بهما وقد ورد فى الحديث القدسى انى آليت على نفسى لا أدخل النار من اسمه أحمد ولا محمد وروى الديلمى عن على ما من مائدة وضعت فحضر عليها من اسمه محمد أو أحمد الا قدس الله ذلك المنزل كل يوم مرتين (قوله وأنا الماحى الذى يمحو الله بى الكفر) كان القياس به نظرا للموصول لكنه اعتبر المدلول عليه بلفظ أنا وأشار بقوله الذى يمحو الله بى الكفر الى انه انما وصف بالماحى لان الله يمحو به الكفر من الحرمين

(حدثنا) سعيد بن عبد الرحمن المخزومى وغير واحد قالوا (حدثنا) سفيان عن الزهرى عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لى أسماء انا محمد وأنا أحمد وأنا الماحى الذى يمحو الله بى الكفر

فى ... فضل من اسمه محمد او احمد

الشريفين وغيرهما أي يدحضه ولانه يمحو سيئات من اتبعه وآمن به (قوله وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي) أي على أثري اذ لا نبي بعده وفي رواية على عقبي وقد ورد أنه أول من تنشق عنه الارض فيتقدم الناس في المحشر ويحشر الناس على أثره (قوله وأنا العاقب) أي الذي أتى عقب الانبياء فلا نبي بعده ولذلك قال والعاقب الذي ليس بعده نبي وقيل هذا قول الزهري فيكون مدرجا في الحديث لكن وقع في رواية سفيان بن عيينة عند الترمذي في الجامع بلفظ الذي ليس بعده نبي وفي النهاية هو الذي يخلف من كان قبله في الخير (قوله حدثنا محمد بن طريف) بوزن أمير وقوله عن حذيفة أي ابن اليمان (قوله في بعض طرق المدينة) أي سككها (قوله وأنا نبي الرحمة) أي سببها قال تعالى وما أرسلناك الا رحمة للعالمين فقد رحم الله جميع المخلوقات لامنهم به من الخسف والمسخ وعذاب الاستئصال (قوله ونبي التوبة) أي الآمر بها بشروطها المعلومة أو الكثير التوبة فقد ورد أنه كان يستغفر الله ويتوب اليه في اليوم سبعين مرة أو مائة مرة (قوله وأنا المقفي) بكسر الفاء على انه اسم فاعل أو بفتحها على أنه اسم مفعول فمعناه على الاول الذي قفى آثار من سبقه من الانبياء وتبع اطوار من تقدمه من الاصفياء قال تعالى أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده أي في أصل التوحيد ومكارم الاخلاق وان كان مخالفا لهم في الفروع اتفاقا ومعناه على الثاني الذي قفى به على آثار الانبياء وختم به الرسالة قال تعالى ثم قفينا على آثارهم برسلنا (قوله ونبي الملاحم) جمع ملحمة وهي الحرب سميت بذلك لاشتباك لحوم الناس فيها بعضهم ببعض كاشتباك السدا باللحمة وسمي صلى الله عليه وسلم نبي الملاحم لحرصه على الحروب ومسارعته اليها أو لانه سبب لتلاحمهم واجتماعهم (قوله حدثنا النضر بن شميل) بالتصغير وقوله عن زر بكسر الزاي وتشديد الراء (قوله نحوه بمعناه) أي وان تفاوت اللفظ (قوله هكذا قال حماد ابن سلمة عن عاصم عن زر عن حذيفة) أي ولم يقل عن عاصم عن أبي وائل كما قال أبو بكر بن عياش واختلاف الاسنادين من راويين محمول على تعدد الطرق

(باب ما جاء في عيش النبي صلى الله عليه وسلم)

أي باب بيان ما ورد من الاحاديث في كيفية معيشته صلى الله عليه وسلم حال حياته وقد ذكر هذا الباب سابقا وأعاده هنا بزيادات أخرجته عن التكرار (قوله حدثنا أبو الاحوص) بحاء وصاد مهملتين وقوله عن سماك بكسر السين المهملة وقوله

وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي وأنا العاقب والعاقب الذي ليس بعده نبي (حدثنا) محمد بن طريف الكوفي (حدثنا) أبو بكر بن عياش عن عاصم عن أبي وائل عن حذيفة قال لقيت النبي صلى الله عليه وسلم في بعض طرق المدينة فقال انا محمد وأنا أحمد وأنا نبي الرحمة وأنا نبي التوبة وأنا المقفي وأنا الحاشر ونبي الملاحم (حدثنا) اسحاق بن منصور (حدثنا) النضر بن شميل (أنبأنا) حماد بن سلمة عن عاصم عن زر عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه بمعناه هكذا قال حماد بن سلمة عن عاصم عن زر عن حذيفة رضي الله عنه *(باب ما جاء في عيش النبي صلى الله عليه وسلم) (حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا) أبو الاحوص عن سماك بن حرب

ابن بشير

قال سمعت النعمان بن بشير
يقول ألستم فى طعام وشراب
ما شئتم لقد رأيت نبيكم صلى
الله عليه وسلم وما يجد من الدقل
ما يملأ بطنه (حدثنا) هارون بن
اسحاق الهمدانى (حدثنا)
عبدة عن هشام بن عروة عن
أبيه عن عائشة قالت كنا آل
محمد نمكث شهرا

ابن بشير كأمير (قوله ألستم فى طعام وشراب ماشئتم) أى ألستم متنعمين فى طعام وشراب الذى شئتموه من التوسعة والافراط فما موصولة وهى بدل مما قبله والقصد التقريع والتوبيخ على الاكثار من ذلك فقد روى الطبرانى أهل الشبع أهل الجوع فى الآخرة وجاء فى حديث أشبعكم فى الدنيا اجوعكم فى الآخرة وقال بعض العارفين جوعوا أنفسكم لوليمة الفردوس والمذموم انما هو الشبع المثقل الموجب للتكسل المانع من تحصيل العلم والعمل وأما الاكل المعين على العبادة فهو مطلوب لاسيما اذا كان بقصد التقوى على الطاعة قال تعالى يا أيها الذين آمنوا كلوا من الطيبات واعملوا صالحا فلا ينبغى للآكل ان يسترسل فى الطعام استرسال البهائم بل ينبغى انه يزنه بميزان الشرع وصح انه صلى الله عليه وسلم قال ماملأ ابن آدم وعاء شرا من بطنه حسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه فان كان ولابد فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه وقال لاتدخل الحكمة معدة ملئت طعاما ومن قل أكله قل شربه فخف نومه فظهر بركة عمره ومن كثر مطعمه قل تفكره وقسا قلبه والشبع بدعة ظهرت بعد القرن الاول (قوله لقد رأيت نبيكم صلى الله عليه وسلم وما يجد من الدقل ما يملأ بطنه) أى والله لقد رأيت نبيكم والحال انه ما يجد من الدقل بفتح الدال والقاف وهو ردىء التمر ما يملأ بطنه لاعراضه عن الدنيا وما فيها واقباله على الآخرة وأضاف النبى الى المخاطبين للاشارة الى انه يلزمهم الاقتداء به والمشى على طريقته فى عدم التطلع الى الدنيا أى الى نعيم الدنيا وزخارفها والرغبة فى القناعة وفى مسند ابن الحارث عن أنس ان فاطمة جاءت بكسرة خبز الى المصطفى صلى الله عليه وسلم فقال ما هذه قالت قرص خبزته فلم تطب نفسى حتى أتيتك بهذه فقال اما انه أول طعام دخل فم أبيك منذ ثلاثة ايام وروى عن عائشة انها قالت لم يشبع صلى الله عليه وسلم قط وما كان يسأل اهله طعاما ولا يشتهى ان اطعموه اكل وما اطعموه قبل وما سقوه شرب وذلك كله رفعة فى مقامه الشريف وزيادة فى علو قدره المنيف وعبرة لمن بعده من الخلفاء والملوك ان فى ذلك لذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد وقد انقسم الناس بعده أربعة أقسام قسم لم يرد الدنيا ولم ترده كالصديق رضى الله عنه وقسم لم يرد الدنيا وأرادته كالفاروق وقسم أرادها وأرادته كخلفاء بنى امية والعباس الا عمر بن عبد العزيز وقسم أرادها ولم ترده كمن أفقره الله وامتحنه بجمعها (قوله حدثنا عبدة) بسكون الموحدة (قوله كنا) وفى نسخة ان كنا بزيادة المخففة من الثقيلة والمعنى انا كنا وقوله آل محمد بالنصب على تقدير أعنى مثلا لا على انه خبر كان كما قيل لانه ليس المقصود

بالافادة كونهم آل محمد بل المقصود بالافادة ما بعده وفى نسخة صحيحة برفع آل محمد
على انه بدل من الضمير فى كنا وقوله نمكث بلا لام كما فى نسخة وهى مبنية على نسخة
كنا من غيران وفى نسخة صحيحة لنمكث باللام وهى مبنية على نسخة ان كنا لانه نقل
الرضى الاتفاق على لزوم اللام فى الفعل الواقع فى خبران المخففة وحمله ابن حجر
على الغالب وقوله ما نستوقد بنار أى ما نوقد نار الطبخ أو الخبز فالسين والتاء
زائدتان والباء أيضا زائدة وفى بعض النسخ اسقاطها وقوله ان هو الا التمر والماء
أى ما طعامنا الا التمر والماء وفى رواية الا التمر والملح ووجه مناسبة الحديث للباب
ان آل محمد يشمله عليه الصلاة والسلام بأن يراد بهم بنو هاشم وهو خيارهم او يعلم
حاله صلى الله عليه وسلم من حالهم بطريق الاولى لانه أصبرهم وأرضاهم ولذلك كان
يؤثرهم عند الضيق على نفسه وهذا الحديث من أعظم أدلة من فضل الفقر على
الغنى فانه صلى الله عليه وسلم لم يرض الدنيا لنفسه ولا لاهله وقد عرضت عليه مفاتيح
الكنوز ولو أخذها لكان أشكر الخلق ولله در البوصيرى حيث قال

وراودته الجبال الشم من ذهب * عن نفسه فأراها أيما شمم

(قوله حدثنا سيار) بفتح السين المهملة وتشديد الياء التحتية (قوله ورفعنا عن
بطوننا عن حجر حجر) أى كشفنا ثيابنا عن بطوننا كشفا صادرا عن حجر حجر فعن
الاولى متعلقة برفعنا بتضمينه معنى كشفنا والثانية متعلقة بصفة مصدر محذوف
كما نقل عن الطيبى وقال زين العرب عن حجر حجر بدل اشتمال مما قبله باعادة الجار
كما تقول كشف زيد عن وجهه عن حسن خارق والتكرير فى حجر حجر باعتبار
تعددهم والا فكل واحد منهم شد على بطنه حجرا واحدا لان عادة أصحاب الرياضة
من العرب أو من أهل المدينة انه اذا اشتد بهم الجوع يربط الواحد منهم على بطنه
حجرا ليشتد بطنه وظهره وتسهل عليه الحركة وقوله فرفع صلى الله عليه وسلم عن
بطنه عن حجرين أى كشف صلى الله عليه وسلم ثوبه عن بطنه كشفا ناشئا عن حجرين
لان من كان جوعه أشد ربط على بطنه حجرين فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
أشدهم جوعا ورياضة وهذا يقتضى انه كان يتألم من الجوع وهو لا نقص فيه لان
الجوع كسائر الامراض التى تحل بالبدن وهى جائزة على الانبياء مع سلامة قلوبهم
وخالف بعضهم وقال كان لا يتألم من الجوع لانه كان يبيت عند ربه يطعمه ويسقيه
أى يبيت مشاهدا لربه يعطيه قوة الطاعم والشارب ويدل لذلك ما جاء عن جمع انه
كان مع ذلك لا يظهر عليه أثر الجوع بل كان حسن الجسم عظيم القوة جدا وانما
ربط الحجرين ليعلم صحبه انه ليس عنده ما يستأثر به عليهم وقد جاء فى صحيح البخارى

مانستوقد بنار ان هو الا التمر
والماء (حدثنا) عبد الله بن أبي
زياد (حدثنا) سيار (حدثنا)
سهل بن أسلم عن يزيد بن أبي
منصور عن أنس عن أبي طلحة
قال شكونا الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم الجوع ورفعنا
عن بطوننا عن حجر حجر فرفع
رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن بطنه عن حجرين

عن

عن جابر أنه ربط حجرا واحدا ونصه قال كنا يوم الخندق نحفر فعرضت لنا كدية
أى قطعة صلبة فجاؤا للنبى صلى الله عليه وسلم فقالوا هذه كدية عرضت فى الخندق
فقام وبطنه معصوب بحجر ولنا ثلاثة ايام لا نذوق ذواقا فأخذ صلى الله عليه وسلم
المعول فضربه فعاد كثيبا أهيل أو أهيم وهما بمعنى واحد زاد أحمد والنسائى ان
تلك الصخرة لا تعمل فيها المعاول وأنه صلى الله عليه وسلم قال بسم الله وضربها
ضربة فنثر ثلثها فقال الله أكبر أعطيت مفاتيح الشام والله انى لابصر قصورها
الحمر الساعة ثم ضرب الثانية فقطع ثلثا آخر فقال الله أكبر أعطيت مفاتيح فارس
وانى والله لابصر قصور المدائن البيض الآن ثم ضرب الثالثة فقال بسم الله فقطع
بقية الحجر فقال الله أكبر أعطيت مفاتيح اليمن والله انى لابصر أبواب صنعا من
مكانى الساعة **(قوله قال أبو عيسى)** أى المصنف وقوله هذا أى الحديث
السابق وقوله حديث غريب من حديث أبى طلحة أى حال كونه من حديث أبى
طلحة وقوله لا نعرفه الا من هذا الوجه ومع ذلك فرواته ثقات فلا تضره الغرابة
لانها تجامع الحسن والصحة فان الغريب ما انفرد بروايته عدل ضابط من رجال
النقل ولذلك قال صاحب البيقونية وقل غريب ما روى راو فقط **(قوله ومعنى
قوله الخ)** قاله المصنف أيضا وقوله فى بطنه أى عليه وقوله من الجهد أى من أجله
فمن تعليلية والجهد بضم الجيم وفتحها فقيل بالضم الوسع والطاقة وبالفتح المشقة وقيل
هما لغتان فى الوسع والطاقة وأما المشقة فبالفتح لا غير كما فى النهاية وقوله والضعف
بفتح الضاد ويجوز ضمها وهو كالتفسير لما قبله وقوله الذى به صفة للجهد والضعف
وانما افرد الموصول لما علمت من ان الضعف كالتفسير للجهد وقوله من الجوع أى
الناشئ من الجوع فمن ابتدائية **(قوله حدثنا محمد بن اسماعيل)** هو أبو عبد الله
البخارى **(قوله خرج رسول الله)** أى من بيته الى المسجد أو الى غيره وقوله
فى ساعة لا يخرج فيها أى لم تكن عادته الخروج فيها وقوله ولا يلقاه فيها أحد أى
باعتبار عادته وهذه الساعة يحتمل أن تكون من الليل وأن تكون من النهار ويعين
الاول ما فى مسلم انه صلى الله عليه وسلم خرج ذات ليلة فاذا هو بأبى بكر وعمر فقال
ما أخرجكما من بيوتكما هذه قالا الجوع يارسول الله قال وانا والذى نفسى بيده
أخرجنى الذى أخرجكما قوما فقاما معه فأتوا رجلا من الانصار وهو أبو الهيثم
ابن التيهان وفى شرح القارى ما يعين الثانى وهو ما روى عن جابر أصبح رسول الله
صلى الله عليه وسلم ذات يوم جائعا فلم يجد عند أهله شيأ يأكله وأصبح أبو بكر جائعا
الحديث ولعل ذلك تعدد فمرة كان ليلا ومرة كان نهارا **(قوله فأتاه أبو بكر**

قال أبو عيسى هذا حديث
غريب من حديث أبى طلحة
لا نعرفه الا من هذا الوجه
ومعنى قوله ورفعنا عن بطوننا
عن حجر حجر قال كان أحدهم
يشد فى بطنه الحجر من الجهد
والضعف الذى به من الجوع
(حدثنا) محمد بن اسماعيل
(حدثنا) آدم بن أبى اياس
(حدثنا) شيبان أبو معاوية
(حدثنا) عبد الملك بن عمير عن
أبى سلمة بن عبد الرحمن عن أبى
هريرة قال خرج النبى صلى الله
عليه وسلم فى ساعة لا يخرج فيها
ولا يلقاه فيها أحد فأتاه أبو بكر
فقال ما جاء بك يا أبا بكر

فقال ما جاء بك يا أبا بكر) أي ما حملك على المجيء وجعلك جائيا فالباء للتعدية (قوله قال خرجت ألقى رسول الله) أي حال كوني أريد أن ألقى رسول الله وقوله وأنظر في وجهه أي وأريد أن أنظر في وجهه الشريف وقوله والتسليم عليه بالنصب على ان التقدير وأريد التسليم عليه وفي نسخة بالجر عطفا على المعنى فكأنه قال للقاء رسول الله وللتسليم عليه (قوله فلم يلبث ان جاء عمر) أي فلم يلبث مجيء عمر فأن وما بعدها في تأويل مصدر فاعل والمعنى لم يتأخر مجيء عمر بل حصل سريعا بعد مجيء أبي بكر وقوله ما جاء بك يا عمر أي ما حملك على المجيء وجعلك جائيا فالباء للتعدية كما مر وقوله قال الجوع فكأنه جاء ليتسلى عنه بالنظر الى وجهه الكريم وكان ذلك بعد كثرة الفتوحات وكثرتها لاتنافي ضيق الحال في بعض الاوقات لاسيما بعد ما تصدق أبو بكر بماله (قوله قال) وفي نسخة فقال وقوله وأنا قد وجدت بعض ذلك أي الجوع الذي وجدته (قوله فانطلقوا الى منزل أبي الهيثم) بمثلثة واسمه مالك وقيل أبو أيوب ولا مانع من كون الثاني كنيته والاول اسمه وقوله ابن التيهان بفتح التاء وتشديد الياء مكسورة وقوله الانصاري أي المنسوب للانصار لانه حليفهم والا فهو قضاعي ترهب قبل الهجرة وأسلم وحسن اسلامه وانطلاقهم الى منزله لاينافي شرفهم بل فيه تشريف له وجبر له ففعلوا ذلك اتقيدي الخلائق بهم في دخول منزل غيرهم مع علم رضاه وظاهر ذلك انهم خرجوا قاصدين الى منزل بعينه والصحيح كما في المطامح ان أول خروجهم لم يكن الى منزل معين وانما جاء التعيين بالعرض لان الكمل انما يعتمدون على الله تعالى (قوله وكان رجل كثير النخل) وفي نسخة كثير النخل والشجر وهو من عطف العام على الخاص وقوله والشاء جمع شاة وتجمع أيضا على شياه وقوله ولم يكن له خدم جمع خادم وهو يطلق على الذكر والانثى وليس المراد نفي الجمع بل نفي جميع الافراد والمقصود من ذكر ذلك بيان سبب خروجه بنفسه لحاجته فهو توطئة لما بعده وقوله فلم يجدوه أي في البيت (قوله فقالوا الامرأته الخ) يؤخذ منه حل تكليم الاجنبية وسماع كلامها مع أمن الفتنة وان وقعت فيه مراجعة ثم ان هذه المرأة تلقتهم أحسن التلقي وأنزلتهم أكرم الانزال وفعلت ما يليق بذلك الجناب الافخم والملاذ الاعظم ويؤخذ منه جواز اذن المرأة في دخول منزل زوجها اذا علمت رضاه وجواز دخول الضيف منزل الشخص في غيبته باذن زوجته مع علم رضاه حيث لاخلوة محرمة وقوله يستعذب لنا الماء أي يأتي لنا بماء عذب من بئر وكان أكثر مياه المدينة مالحة ويؤخذ منه حل استعذاب الماء وجواز الميل الى المستطاب طبعا من ماء وغيره وأن ذلك

لاينافي

قال خرجت ألقى رسول الله صلى الله عليه وسلم وانظر في وجهه والتسليم عليه فلم يلبث ان جاء عمر فقال ما جاء بك يا عمر قال الجوع يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم وأنا قد وجدت بعض ذلك فانطلقوا الى منزل أبي الهيثم بن التيهان الانصاري وكان رجلا كثير النخل والشاء ولم يكن له خدم فلم يجدوه فقالوا لامرأته اين صاحبك فقالت انطلق يستعذب لنا الماء

لا ينافى الزهد (قوله فلم يلبثوا أن جاء أبو الهيثم) أى فلم يمكثوا زمنا طويلا الى ان جاء أبو الهيثم بل مكثوا يسير القرب مجيئه لهم والمعنى انه لم يكن لهم انتظار كثير الى مجيئه وقوله بقربة أى متلبسا بقربة وحاملا لها وجعل الشارح الباء للتعدية وقوله يزعبها بفتح الياء والعين من زعب القربة كمنع اذا ملأها وقيل حملها ممتلئة وفى نسخة بضم الياء وكسر العين من ازعب القربة أى يدافعها ويحملها لثقلها كما فى النهاية ويؤخذ منه ان خدمة الانسان بنفسه لاهله لا تنافى المروءة بل هى من التواضع وكمال الخلق وقوله فوضعها أى القربة (قوله ثم جاء يلتزم النبى صلى الله عليه وسلم) أى يلصق صدره به ويعانقه تبركا به صلى الله عليه وسلم وقوله ويفديه بأبيه وأمه أى يقول فداك أبى وأمى وهو بضم الياء وفتح الفاء وتشديد الدال وفى نسخة يفديه كيرميه وفى أخرى يفديه كيعطيه وهما بعيدان لان الفداء انقاذ الاسير باعطاء شئ لصاحبه والافداء قبول فدائه (قوله ثم انطلق بهم الى حديقته) أى ثم انطلق مصاحبا لهم الى بستانه فالباء للمصاحبة والحديقة البستان سمى بذلك لانهم فى الغالب يجعلون عليه حائطا يحدق به أى يحيط به يقال احدق القوم بالبلد اذا أحاطوا به وقوله فبسط لهم بساطا أى مدلهم فراشا والبساط فعال بمعنى مفعول كفراش بمعنى مفروش (قوله ثم انطلق الى نخلة فجاء بقنو) بكسر القاف وسكون النون بوزن حمل أى عذق كما فى مسلم وهو الغصن من النخلة المسمى بالعرجون وقوله فوضعه أى بين أيديهم ليتفكهوا منه قبل الطعام لان الابتداء بما يتفكه به من الحلاوة أولى فانه مقو للمعدة لانه اسرع هضما وقال القرطبى انما قدم لهم هذا العرجون لانه الذى تيسر فورا من غير كلفة ولان فيه أنواعا من التمر والبسر والرطب وقوله فقال النبى صلى الله عليه وسلم أفلا تنقيت لنا من رطبه أى أفلا تخيرت لنا من رطبه وتركت باقيه حتى يترطب فتنتفعون به فالتنقى التخير والتنقية التنظيف والرطب بضم الراء وفتح الطاء ثمر النخل اذا ادرك ونضج الواحدة رطبة وهو نوعان نوع لا يتتمر بل اذا تأخر أكله اسرع اليه الفساد ونوع يتتمر أى يصير تمرا ويؤخذ من الحديث انه ينبغى للمضيف ان يقدم الى الضيف أحسن ما عنده وقوله فقال يارسول الله انى أردت ان تختاروا أى أنتم بأنفسكم وقوله أو تخيروا بحذف احدى التاءين والاصل تتخيروا وأو للشك من الراوى وفى نسخة أوأن تخيروا باعادة ان وقوله من رطبه وبسره أى تارة من رطبه وأخرى من بسره بحسب اشتهاء الطبع أو بحسب اختلاف الامزجة فى الميل الى أحدهما أو اليهما جميعا (قوله فأكلوا) أى من ذلك القنو وقوله وشربوا من ذلك الماء زاد فى رواية مسلم حتى

فلم يلبثوا ان جاء أبو الهيثم بقربة يزعبها فوضعها ثم جاء يلتزم النبى صلى الله عليه وسلم ويفديه بأبيه وأمه ثم انطلق بهم الى حديقته فبسط لهم بساطا ثم انطلق الى نخلة فجاء بقنو فوضعه فقال النبى صلى الله عليه وسلم أفلا تنقيت لنا من رطبه فقال يارسول الله انى أردت أن تختاروا أو تخيروا من رطبه وبسره فأكلوا وشربوا من ذلك الماء

شبعوا وهو دليل على جواز الشبع ومحل كراهته فى الشبع المثقل للمعدة المبطئ بصاحبه عن العبادة (قوله فقال صلى الله عليه وسلم هذا والذى نفسى بيده من النعيم الذى تسألون عنه يوم القيامة) أى هذا الذى نحن فيه وحق الذى نفسى بقدرته يتصرف فيها كيف يشاء ووسط القسم بين المبتدأ والخبر لتأكيد الحكم من النعيم الذى تسألون عنه يوم القيامة سؤال امتنان وتعداد للنعم لاظهار الكرامة باسباغها عليكم لا سؤال تقريع وتوبيخ قال تعالى لتسئلن يومئذ عن النعيم وقال صلى الله عليه وسلم حلالها حساب وحرامها عقاب والمراد أن كل أحد يسأل عن نعيمه هل ناله من حل أولا وهل قام بشكره أولا والنعيم كل ما يتنعم به ثم عدد صلى الله عليه وسلم أوجه النعيم الذى هم فيه بقوله ظل بارد ورطب طيب وماء بارد وهو خبر لمبتدأ محذوف والجملة بيان لكون ذلك من النعيم (قوله فانطلق أبو الهيثم ليصنع لهم طعاما) أى مطبوخا على ما هو معروف فى العرف العام وان كان قد يطلق الطعام على الفاكهة لغة وبهذا الحديث استدل الشافعى على أن نحو الرطب فاكهة لا طعام وقال أبو حنيفة ان الرطب والرمان ليسا بفاكهة بل الرطب غذاء والرمان دواء وأما الفاكهة فهى ما يتفكه به تلذذا (قوله فقال النبى صلى الله عليه وسلم لا تذبحن لنا ذات در) أى شاة ذات در أى لبن وفى رواية مسلم أياك والحلوب أى ولو فى المستقبل فيشمل الحامل ولعله صلى الله عليه وسلم فهم من قرائن الاحوال انه أراد أن يذبح لهم شاة فقال له ذلك وفى رواية مسلم انه أخذ المدية فقال صلى الله عليه وسلم له ذلك وهذا نهى ارشاد وملاطفة فلا كراهة فى مخالفته فالمقصود الشفقة عليه وعلى أهله لانهم ينتفعون باللبن مع حصول المقصود بغيرها وقوله فذبح لهم عناقا أو جديا شك من الراوى والعناق بفتح العين أنثى المعز لها أربعة أشهر والجدى بفتح الجيم وسكون الدال ذكر المعز ما لم يبلغ سنة وهذا ليس من التكلف للضيف المكروه عند السلف لان محل الكراهة اذا شق ذلك على المضيف واما اذا لم يشق عليه فهو مطلوب لقوله صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه لا سيما هؤلاء الاضياف الذين فيهم سيد ولد عبد مناف صلى الله عليه وسلم (قوله فأتاهم بها) أى بالعناق وهذا ظاهر على الشق الاول من الشك وقوله فأكلوا أى منها (قوله فقال صلى الله عليه وسلم هل لك خادم) أى غائب والا فقد رآه يتعاطى خدمة بيته بنفسه وقوله قال لا أى ليس لى خادم وقوله قال فاذا أتانا سبى فائتنا أى لنعطيك خادما مكافأة على احسانك الينا وفى هذا اشارة الى كمال جوده وكرمه صلى الله عليه وسلم

فقال النبى صلى الله عليه وسلم هذا والذى نفسى بيده من النعيم الذى تسئلون عنه يوم القيامة ظل بارد ورطب طيب وماء بارد فانطلق أبو الهيثم ليصنع لهم طعاما فقال النبى صلى الله عليه وسلم لا تذبحن لنا ذات در فذبح لهم عناقا أو جديا فأتاهم بها فأكلوا فقال النبى صلى الله عليه وسلم هل لك خادم قال لا قال فاذا أتانا سبى فائتنا

(قوله

فأتى النبي صلى الله عليه وسلم
برأسين ليس معهما ثالث فأتاه
أبو الهيثم فقال النبي صلى الله
عليه وسلم اخترمنهما فقال يانبي
الله اخترلي فقال النبي صلى الله
عليه وسلم ان المستشار مؤتمن
خذ هذا فاني رأيته يصلي
واستوص به معروفا فانطلق أبو
الهيثم الى امرأته فأخبرها
بقول رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقالت امرأته ما أنت ببالغ
ما قال النبي صلى الله عليه وسلم
الا أن تعتقه قال فهو عتيق
فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ان الله لم يبعث نبيا ولا خليفة
الا وله بطانتان بطانة تأمره
بالمعروف وتنهاه عن المنكر
وبطانة لاتألوه خبالا

(قوله فأتى صلى الله عليه وسلم برأسين) بصيغة المجهول أى جىء له صلى الله عليه وسلم بأسيرين وقوله ليس معهما ثالث توكيد لما قبله وقوله فأتاه أبو الهيثم أى امتثالا لقوله صلى الله عليه وسلم فائتنا فقصد الاتيان اليه ليوفيه بالوعد وقوله فقال النبى صلى الله عليه وسلم اخترمنهما أى اختر واحدا منهما وقوله قال يارسول الله اخترلى أى لان اختياره صلى الله عليه وسلم له خير من اختياره لنفسه وهذا من كمال عقله وحسن أدبه (قوله فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان المستشار مؤتمن) أى ان الذى طلبت منه المشورة جعله المستشير أمينا فى الاختيار له فيلزمه رعاية المصلحة له ولا يكتم عليه ما فيه صلاحه والا كان خائنا وهذا حديث صحيح كاد أن يكون متواترا ففى الجامع الصغير المستشار مؤتمن رواه الاربعة عن أبى هريرة والترمذى عن ام سلمة وابن ماجه عن ابن مسعود والطبرانى فى الكبير عن سمرة وقوله خذ هذا أى أحد الرأسين وقوله فانى رأيته يصلى تعليل لاختياره ويؤخذ منه انه يستدل على خيرية الانسان بصلاته قال تعالى ان الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ويؤخذ منه أيضا أنه ينبغى للمستشار أن يبين سبب اشارته بأحد الامرين ليكون أعون للمستشير على الامتثال وقوله واستوص به معروفا أى افعل به معروفا وصية منى فمعروفا منصوب باستوص لتضمينه معنى افعل ويحتمل انه مفعول لمحذوف أى وكافئه بالمعروف (قوله ما أنت ببالغ حق ما قال فيه النبى صلى الله عليه وسلم الا بأن تعتقه) أى ما أنت ببالغ حق المعروف الذى وصاك به النبى صلى الله عليه وسلم الا بعتقه فلو فعلت به ما فعلت ما عدا العتق لم تبلغ ذلك المعروف وقوله قال فهو عتيق أى معتوق فعيل بمعنى مفعول فتسببت فى عتقه ليحصل لها ثوابه فقد صح خبر الدال على الخير كفاعله (قوله فقال صلى الله عليه وسلم) أى لما أخبر بما حصل من امرأة أبى الهيثم من أمرها له بالمعروف فهى من البطانة التى تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر فهى بطانة خير وقوله ان الله لم يبعث نبيا ولا خليفة أى من العلماء والامراء وقوله الا وله بطانتان تثنية بطانة بكسر الباء و بطانة الرجل صاحب سره الذى يستشيره فى أموره تشبيها له ببطانة الثوب وقوله بطانة تأمره بالمعروف وتنهاه عن المنكر يعلم منه ان بطانة الخير لا تكتفى بالسكوت بل لابد من الامر بالمعروف والحث عليه والنهى عن المنكر والزجر عنه وقوله و بطانة لا تألوه خبالا أى لا تقصر فى فساد حاله ولا تمنعه منه فالا لو التقصير وقد تضمن معنى المنع فلذلك تعدى الى مفعولين ومعنى الخبال الفساد وعبر هنا بهذا تنبيها على ان بطانة السوء يكفى فيها السكوت على الشر وعدم النهى عن الفساد وهذا ظاهر

ومن يوق بطانة السوء فقد وقى (حدثنا) عمر بن اسماعيل بن مجالد بن سعيد (حدثنا) أبى عن بيان بن بشر عن قيس بن أبى حازم قال سمعت سعد بن أبى وقاص يقول انى لاول رجل اهراق دما فى سبيل الله عز وجل وانى لاول رجل رمى بسهم فى سبيل الله لقد رأيتنى أغزو فى العصابة من أصحاب محمد عليه الصلاة والسلام ما نأكل الا ورق الشجر والحبلة حتى تقرحت أشداقنا وان أحدنا ليضع كما تضع الشاة والبعير

فى الخلافة والمراد ببطانة الخير فى حق النبى الملك و ببطانة السوء الشيطان بل هذا عام فى كل أحد كما يصرح به قوله صلى الله عليه وسلم ما منكم من أحد الا وقد وكل به قرينه من الجن وقرينه من الملائكة قالوا واياك يارسول الله قال واياى الا أن الله أعاننى عليه فأسلم فلا يأمرنى الا بخير (قوله ومن يوق بطانة السوء فقد وقى) أى ومن يحفظ من بطانة السوء واتباعها فقد حفظ من الفساد أو من جميع الاسواء والمكاره فى الدنيا والاخرة وجاء فى رواية والمعصوم من عصمه الله (قوله عمر) بضم العين وفتح الميم وقوله ابن مجالد بضم الميم وكسر اللام وقوله حدثنى أبى أى سعيد وقوله ابن بشر بكسر الباء وسكون الشين المعجمة (قوله اهراق) بفتح الهاء وسكونها وفى نسخة هراق بلا همز وهما لغتان يقال اهراق وهراق أى اراق وصب وقوله دما فى سبيل الله أى من شجة شجها المشرك فانه روى انه بينما هو فى نفر من الصحابة فى شعب من شعاب مكة اذ ظهر عليهم مشركون وهم يصلون فعابوهم واشتد الشقاق بينهم فضرب سعد رجلا منهم بلحى بعير فشجه وأهراق دمه فكان أول دم أريق فى الاسلام (قوله رمى بسهم فى سبيل الله) أى فى سرية عبيدة بن الحارث وهى الثانية من سراياه صلى الله عليه وسلم الى بطن رابغ فى شوال على رأس ثمانية أشهر من الهجرة فى ستين رجلا من المهاجرين فلقى أبا سفيان بن حرب فى مائتين فتراموا بالسهام فكان أول من رمى سعد بسهم وهو أول سهم رمى به فى الاسلام (قوله لقد رأيتنى) أى والله لقد أبصرت نفسى وقوله فى العصابة بكسر العين هى الجماعة مطلقا أو العشرة أو من عشرة الى أربعين وكذا العصبة ولا واحد لها من لفظها (قوله والحبلة) بضم الحاء المهملة وسكون الموحدة ثمر يشبه اللوبيا أو ثمر العضاه بكسر العين وهو كل شجر عظيم له شوك كالطلح والعوسج وقوله حتى تقرحت أشداقنا أى صارت ذات قروح من ذلك الورق والثمر والاشداق جمع شدق وهو طرف الفم وقوله ليضع كما تضع الشاة والبعير يعنى ان فضلتهم تشبه فضلة الشاة والبعير فى اليبس لعدم الغذاء المألوف للمعدة وكان ذلك فى سرية الخبط بفتح الخاء المعجمة والباء الموحدة وكانت فى رجب سنة ثمان وكانوا ثلثمائة وأميرهم أبو عبيدة أرسلهم النبى صلى الله عليه وسلم الى ساحل البحر يترصدون عيرا لقريش وزودهم صلى الله عليه وسلم جراب تمر فكان أبو عبيدة يعطيهم حفنة حفنة ثم صار يعطيهم تمرة تمرة ثم أكلوا الخبط حتى صارت أشداقهم كاشداق الابل ثم ألقى اليهم البحر سمكة عظيمة جدا اسمها العنبر لوجود العنبر فى جوفها فأكلوا منها شهرا وقد وضع ضلع منها فدخل تحته البعير براكبه وقيل كان ما اشار اليه سعد

فى غزوة

في غزوة كان فيها النبي صلى الله عليه وسلم كما في الصحيحين بينما نحن نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومالنا الا طعام الحبلة والمناسبة على هذا بين الحديث والترجمة ظاهرة وأما على الاول فوجه المناسبة انه لما اكتفى بجراب تمر في زاد جمع كبار بين دل ذلك على ضيق عيشه والالما اكتفى بذلك (قوله وأصبحت بنو أسد) أى صارت هذه القبيلة مع قرب اسلامهم وقوله يعزروننى بضم الياء وتشديد الزاى المكسورة وفى نسخة بحذف نون الرفع وفى أخرى تعزرنى بصيغة المفردة الغائبة بالنظر لتأنيث القبيلة أى توبخنى بأنى لا أحسن الصلاة ويعلموننى بآداب الدين مع سبقى فى الاسلام ودوام ملازمتى له صلى الله عليه وسلم فكيف مع ذلك يزعمون انى لا أحسن الصلاة وسبب ذلك انه كان أميرا بالبصرة من قبل عمر وكان أميرا عادلا وقافا مع الحق والامام العادل تكرهه الناس فلذلك شكوا فيه الى عمر وقالوا فيه رجما بالغيب انه لا يحسن الصلاة كذبا منهم وكراهية له وقوله فى الدين أى فى شأن الدين وعبر عن الصلاة بالدين ايذانا بأنها عماد الدين (قوله لقد خبت) أى والله لقد خبت من الخيبة وهى الحرمان أى حرمت الخير وقوله وخسرت من الخسران وهو الهلاك والبعد والنقصان وقوله اذن أى اذ كنت كما زعموا من انى لا أحسن الصلاة وأحتاج الى تعليمهم وقوله وضل عملى وفى رواية وضل سعيى كما فى قوله تعالى الذين ضل سعيهم فى الحيوة والضلال عدم الاهتداء والمراد منه هنا الضياع والبطلان (قوله أبو نعامة) بفتح النون على الصحيح وفى نسخة بضمها وقوله ابن عمير بالتصغير وكذا قوله وشويسا بمعجمة ثم مهملة وقوله أبا الرقاد بضم الراء وتخفيف القاف (قوله قالا) أى خالد وشويس (قوله بعث عمر) أى فى آخر خلافته (قوله عتبة بن غزوان) كان من أكابر الصحب أسلم قديما وهاجر الهجرتين وهو أول من نزل البصرة وهو الذى اختطها (قوله وقال) أى عمر وقوله ومن معك أى من العسكر وكانوا ثلاثمائة (قوله حتى اذا كنتم) أى الى وقت كونكم والمعنى ان هذا غاية سيركم وقوله فى أقصى بلاد العرب أى أبعدها وقوله وأدنى بلاد العجم أى أقربها الى أرض العرب وسبب بعثهم الى ذلك الموضع ان عمر بلغه ان العجم قصدوا حرب العرب فأرسل هذا الجيش لينزل بين أرض العرب والعجم ويرابطوا هناك ويمنعوا العجم عن بلاد العرب (قوله فأقبلوا) فعل ماض من الاقبال أى توجهوا أى عتبة ومن معه وقوله بالمربد بكسر الميم وسكون الراء أى مربد البصرة مأخوذ من ربد بالمكان اذا أقام به أو من ربده اذا حبسه وهو الموضع الذى تحبس فيه الابل والغنم أو يجمع فيه

وأصبحت بنو أسد يعزروننى
في الدين لقد خبت اذن وضل
عملى (حدثنا) محمد بن بشار
(حدثنا) صفوان بن عيسى
(حدثنا) عمرو بن عيسى أبو
نعامة العدوى قال سمعت خالد بن
عمير وشويسا أبا الرقاد قالا بعث
عمر بن الخطاب عتبة بن غزوان
وقال انطلق أنت ومن معك
حتى اذا كنتم فى أقصى أرض
العرب وأدنى أرض العجم
فأقبلوا حتى اذا كانوا بالمربد

الرطب حتى يجف وبه سمى مربد البصرة (قوله وجدوا هذا الكذان) بفتح
الكاف وتشديد الذال المعجمة حجارة رخوة بيض وقوله فقالوا أى قال بعضهم
مستفهما من بعض ما هذه أى ما هذه الحجارة فأجاب بعضهم بقوله هذه البصرة
أى هذه الحجارة تسمى بالبصرة لان البصرة اسم للحجارة الرخوة المائلة للبياض
ولم تكن البصرة قد بنيت اذ ذاك لان عتبة انما أخذ فى بنائها بعد ذلك فبناها
فى خلافة عمر سنة سبع عشرة وسكنها الناس سنة ثمان عشرة ولم يعبد بأرضها صنم
ولذلك يقال لها قبة الاسلام وخزانة العرب (قوله فساروا) أى عن البصرة
التى هى الحجارة المذكورة وتعدوا عنها وتجاوزوها وقوله حتى بلغوا حيال
الجسر الصغير بكسر الحاء أى تلقاءه ومقابله والجسر بكسر الجيم ما يبنى على وجه
الماء ويركب عليه من الاخشاب والالواح ليعبروا عليه وكان ذلك الجسر على
الدجلة فى عرضها يسير عليه المشاة والركبان واحترز بالصغير عن الجسر الكبير
وهو عند بغداد وبينهما عشرة أيام (قوله فقالوا) أى قال بعضهم لبعض وقوله
ههنا أمرتم أى فى هذا المكان أمركم أمير المؤمنين عمر بالاقامة لاجل حفظ بلاد
العرب من العجم وقوله فنزلوا أى فى هذا المكان وقوله فذكروا وفى نسخة فذكرا
بصيغة التثنية وهو الظاهر لان الضمير عائد الى خالد وشويس ويمكن ارجاع
ما فى النسخة الاولى الى ذلك بأن يراد بالجمع ما فوق الواحد وفى نسخة فذكر بصيغة
الواحد أى محمد بن بشار على ما ذكره ابن حجر أو أبو نعامة وهو الاقرب وقرأ
الحديث بطوله وهو أنهم لما حلوا هنالك أرسل عتبة لاهل خراسان فجاء منهم جيش
عظيم فاستخفوا بعتبة لكونه فى قلة من الجيش فقاتلوه فنصره الله عليهم ثم شرع
فى بناء البصرة لمشقة الاقامة من غير بناء فبناها لتسهل الاقامة والمرابطة فيها
ولم يستكمل الحديث لان الشاهد للباب فيما سيأتى من كلام عتبة مما يدل على ضيق
عيش رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه (قوله قال) أى الراوى وهذا
يؤيد نسخة فذكر بالافراد وفى نسخة قالا أى الراويان وهذا يؤيد نسخة
فذكرا بصيغة التثنية (قوله لقد رأيتنى) أى والله لقد أبصرت نفسى وقوله
وانى الخ) أى والحال انى لسابع سبعة فى الاسلام لانه أسلم مع ستة فصار متمما لهم
سبعة فهو من السابقين الاولين واعلم أن سابع ونحوه له استعمالان أحدهما ان
يضاف الى العدد الذى أخذ منه فيقال سابع سبعة كما هنا وهو حينئذ بمعنى الواحد
من السبعة ومثله فى التنزيل ثانى اثنين وثانيهما ان يضاف الى العدد الذى دونه
فيقال سابع ستة وهو حينئذ بمعنى مصير الستة سبعة (قوله ما لنا طعام

الا

وجدوا هذا الكذان فقالوا
ما هذه هذه البصرة فساروا
حتى بلغوا حيال الجسر الصغير
فقالوا ههنا أمرتم فنزلوا فذكروا
الحديث بطوله قال فقال عتبة
ابن غزوان لقد رأيتنى وانى لسابع
سبعة مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما لنا طعام الا ورق
الشجر

الاورق الشجر) بالرفع على البدل جعله طعاما لقيامه مقام الطعام فى حقهم وقوله
حتى تقرحت أشداقنا أى ظهر فى جوانبها قروح من خشونة ذلك الورق وحرارته
وفى نسخة قرحت كفرحت وفى أخرى قرحت بصيغة المجهول أى جرحت (قوله
فالتقطت) أى أخذت من الارض على مافى الصحاح وقال ميرك الالتقاط أن
يعثر على الشئ من غير قصد وطلب وقوله بردة أى شملة مخططة وقيل كساء اسود
فيه خطوط يلبسه الاعراب وقوله قسمتها بينى و بين سعد هكذا فى الاصول المصححة
والنسخ المعتمدة وفى بعض النسخ سبعة بدل سعد وهو سهو لمافى رواية مسلم فقسمتها
بينى وبين سعد بن مالك فاتزرت بنصفها واتزر سعد بنصفها (قوله فمامنا من
أولئك السبعة أحد الا وهو أمير مصر) بالتنوين وهذا جزاء الابرار فى هذه الدار
وهو خير وأبقى فى دار القرار وقوله وستجربون الامراء بعدنا أى ستجد وهم ليسوا
مثلنا فى الديانة والاعراض عن الدنيا وكان الامر كذلك فهو من الكرامات
الظاهرة (قوله روح) بفتح الراء وسكون الواو وقوله ابن أسلم بوزن أكرم وقول
البصرى بفتح الباء وكسرها (قوله لقد أخفت) بالبناء للمجهول أى أخافنى
المشركون بالتهديد والايذاء الشديد وقوله فى الله أى بسبب دين الله ففى سببية
أى أخافونى بسبب اظهارى لدين الله وتبليغه وقوله ومايخاف أحد أى والحال
انه لايخاف أحد غيرى مثل ما أخفت لانى كنت وحيدا فى اظهار دين الله
وهكذا يقال فى قوله ولقد أوذيت فى الله ومايؤذى أحد والمقصود بذلك المبالغة
فى الاخافة والايذاء كمايقال لى بلية لايبلى بها أحد (قوله ولقد أتت) أى مرت
وقوله علىّ بتشديد الياء وقوله ثلاثون من بين ليلة و يوم أى ثلاثون متواليات غير
متفرقات والغرض من قوله من بين يوم وليلة تأكيد الشمول لافادته انه لم يتكلم
بالتسامح والتساهل بل ضبطها وأحصى أيامها ولياليها وقوله مالى وفى نسخة ومالى
أى والحال انه ليس لى وقوله ولبلال أى وكان فى ذلك الوقت بلال رفيقى وقوله
طعام يأكله ذوكبد أى صاحب كبد وهو الحيوان وفى ذلك اشارة الى قلة الطعام
جدا وقوله الاشئ يواريه ابط بلال أى الاشئ يسير فكنى بالمواراة تحت الابط
عن كونه يسيرا جدا و يعلم من ذلك انه لم يكن اذ ذاك ظرف يضع الطعام فيه من
منديل ونحوه وأخرج المصنف هذا الحديث فى جامعه وقال معنى هذا الحديث
انه انما كان مع بلال حين خرج النبىّ صلى الله عليه وسلم من مكة هاربا ومعه
بلال من الطعام مايواريه تحت ابطه (قوله غداء) هو مايؤكل أول النهار
وقوله ولاعشاء هو مايؤكل آخر النهار وقوله من خبز ولحم أى من هذين الجنسين

حتى تقرحت أشداقنا فالتقطت
بردة فقسمتها بينى وبين سعد فما
منامن أولئك السبعة أحد
الا وهو أمير مصر من الامصار
وستجربون الامراء بعدنا
(حدثنا) عبدالله بن عبدالرحمن
(حدثنا) روح بن أسلم أبوحاتم
البصرى (حدثنا) حماد بن سلمة
(أنبأنا) ثابت عن انس قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم
لقد أخفت فى الله ومايخاف
أحد ولقد أوذيت فى الله
ومايؤذى أحد ولقد أتت على
ثلاثون من بين ليلة ويوم مالى
ولبلال طعام يأكله ذوكبد
الاشئ يواريه أبط بلال (أنبأنا)
عبدالله بن عبدالرحمن (أنبأنا)
عفان بن مسلم (حدثنا) ابان
ابن يزيد العطار (حدثنا) قتادة
عن انس بن مالك ان النبىّ صلى
الله عليه وسلم لم يجتمع عنده
غداء ولاعشاء من خبز ولحم

وقوله الاعلى ضفف بفتح الضاد المعجمة والفاء الاولى أى كثرة أيدى الاضياف فكان صلى الله عليه وسلم لا يجتمع عنده الخبز واللحم فى الغداء والعشاء الا اذا كان عنده الاضياف فيجمعهما ولو بتكلف لاجل خاطر الاضياف ويروى الاعلى شظف بفتح الشين والظاء المعجمتين قال ابن الاعرابى الضفف والشظف والخفف معناها القلة والضيق فى العيش (قوله قال عبد الله) أى ابن عبد الرحمن شيخ الترمذى وقوله قال بعضهم أى بعض المحدثين واللغويين وقوله هو أى الضفف وقوله كثرة الايدى أى أيدى الاضياف هذا هو المراد هنا وان كان الضفف له معان أخر اكثرها لا يناسب هنا فانه يطلق على كثرة العيال وعلى ضيق الحال وشدة الفقر وعلى اجتماع الناس وعلى الاكل مع الناس ضيفا أو مضيفا (قوله عبد بن حميد) بالتصغير وكذلك قوله ابن أبى فديك وقوله ابن جندب بضم الجيم وضم الدال أيضا وتفتح وقوله ابن اياس بكسر الهمزة (قوله كان عبد الرحمن) أى أحد العشرة المبشرين بالجنة وقوله لنا جليسا أى مجالسا وقوله وكان نعم الجليس أى وكان مقولا فى حقه نعم الجليس عبد الرحمن (قوله وانه انقلب بنا) أى انقلب معنا من السوق أو غيرها فالباء بمعنى مع ويحتمل انها للتعدية أى قلبنا وردنا من الجهة التى كنا ذاهبين اليها الى بيته وقوله ذات يوم أى ساعة ذات يوم أى فى ساعة من يوم ويحتمل ان ذات مقحمة والمعنى فى يوم (قوله حتى اذا دخلنا بيته دخل) أى مغتسله لكونه كان محتاجا للغسل ولم يكن يأكل الطعام بدون الغسل لانه خلاف الكمال وقوله ثم خرج أى من مغتسله الينا (قوله وأتينا) بالبناء للمجهول أى أتانا غلامه أو خادمه وقوله بصحفة هى اناء كالقصعة وقيل اناء مبسوط كالصحيفة وقوله فيها خبز ولحم أى فى تلك الصحفة خبز ولحم وقوله فلما وضعت أى الصحفة التى فيها خبز ولحم وقوله بكى أى خوفا مما يترتب على السعة فى الدنيا أخذا مما سيأتى (قوله يا أبا محمد) هذه كنية عبد الرحمن وقوله ما يبكيك أى ما يجعلك باكيا وقوله هلك النبى لا يخفى ما فى هذا اللفظ من البشاعة والاولى فارق الدنيا وقوله ولم يشبع أى يومين متواليين كما فى خبر عائشة ولعل ما فى الصحفة كان مشبعا لهم فلذلك بكى وقوله فلا ارانا بضم الهمزة أى لا اظننا وقوله أخرنا لما هو خير لنا أى أبقينا موسعا علينا لما هو خير لنا لان من وسع عليه يخاف انه ربما عجلت له طيباته فى الحياة الدنيا واعلم أن ضيق عيشه صلى الله عليه وسلم ليس اضطراريا بل كان اختياريا فقد عرضت عليه بطحاء مكة أن تكون ذهبا فأباها ولله در البوصيرى حيث قال

الاعلى ضفف قال عبد الله قال بعضهم هو كثرة الايدى
(حدثنا) عبد بن حميد (حدثنا) محمد بن اسماعيل بن أبى فديك (حدثنا) ابن أبى ذئب عن مسلم ابن جندب عن نوفل بن اياس الهذلى قال كان عبد الرحمن ابن عوف لنا جليسا وكان نعم الجليس وانه انقلب بنا ذات يوم حتى اذا دخلنا بيته ودخل فاغتسل ثم خرج وأتينا بصحفة فيها خبز ولحم فلما وضعت بكى عبد الرحمن فقلت له يا أبا محمد ما يبكيك فقال هلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يشبع هو وأهل بيته من خبز الشعير فلا أرانا أخرنا لما هو خير لنا

وراودته الجبال الشم من ذهب * عن نفسه فأراها أيما شمم
فلم يرض الدنيا لكون الله لم يرضها

(باب ماجاء فى سن رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى باب بيان الاحاديث الآتية فى مقدار عمره الشريف وهى سنه والسن بهذا المعنى مؤنثة لانها بمعنى المدة والسن أيضا الضرس والجمع أسنان (قوله حدثنا روح) بفتح الراء وقوله ابن عبادة بضم العين وقوله زكريا بالقصر والمد وقوله عمرو ابن دينار ثقة ثبت (قوله مكث) بفتح الكاف وضمها أى لبث بعد البعثة وقوله ثلاث عشرة يوحى اليه أى باعتبار مجموعها لان مدة فترة الوحى ثلاث سنين من جملتها وهذا هو الاصح الموافق لما رواه اكثر الرواة وروى عشر سنين وهو محمول على ماعدا مدة فترة الوحى وروى أيضا خمس عشرة سنة فى سبعة منها يرى نورا ويسمع صوتا ولم ير ملكا وفى ثمانية منها يوحى اليه وهذه الرواية مخالفة للاولى من وجهين الاول فى مدة الاقامة بمكة بعد البعثة هل هى ثلاث عشرة أو خمس عشرة ويمكن الجمع بحمل هذه الرواية على حساب سنة البعثة وسنة الهجرة والثانى فى زمن الوحى اليه هل هو ثلاث عشرة أو ثمانية ويمكن الجمع بأن المراد بالوحى اليه فى ثلاثة عشر مطلق الوحى اعم من أن يكون الملك مرئيا أولا والمراد بالوحى اليه فى الثمانية خصوص الوحى مع كون الملك مرئيا فلا تدافع (قوله وبالمدينة عشرا) أى عشر سنين باتفاق فانهم اتفقوا على أنه صلى الله عليه وسلم أقام بالمدينة بعد الهجرة عشر سنين كما اتفقوا على أنه أقام بمكة قبل البعثة أربعين سنة وانما الخلاف فى قدر اقامته بمكة بعد البعثة والصحيح انه ثلاث عشرة سنة فيكون عمره الشريف ثلاث وستين سنة (قوله وتوفى) بالبناء للمجهول أى توفاه الله وقوله وهو ابن ثلاث وستين أى والحال انه ابن ثلاث وستين سنة واتفق العلماء على أن هذه الرواية أصح الروايات الثلاثة الواردة فى قدر عمره صلى الله عليه وسلم والثانية انه توفى وهو ابن ستين سنة وهى محمولة على ان راويها اقتصر على العقود وألغى الكسور والثالثة انه توفى وهو ابن خمس وستين سنة وهى محمولة على ادخال سنة الولادة وسنة الوفاة (قوله عن عامر بن سعد) أى ابن أبى وقاص ثقة تابعى كبير وقوله عن جرير أى ابن حازم الازدى وقوله عن معاوية أى ابن أبى سفيان وقوله انه سمعه أى ان جريرا سمع معاوية (قوله يخطب) أى حال كونه يخطب (قوله وهو ابن ثلاث وستين) أى والحال انه ابن ثلاث وستين سنة

(باب ماجاء فى سن رسول الله صلى الله عليه وسلم)

(حدثنا) احمد بن منيع (حدثنا) روح بن عبادة (حدثنا) زكريا ابن اسحاق (حدثنا) عمرو بن دينار عن ابن عباس قال مكث النبى صلى الله عليه وسلم بمكة ثلاث عشرة سنة يوحى اليه وبالمدينة عشرا وتوفى وهو ابن ثلاث وستين (حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) محمد بن جعفر عن شعبة عن أبى اسحاق عن عامر ابن سعد عن جرير عن معاوية انه سمعه يخطب قال مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث وستين

وأبو بكر وعمر وأنا ابن ثلاث وستين (حدثنا) حسين ابن مهدى البصرى (حدثنا) عبد الرزاق عن ابن جريج عن الزهرى عن عروة عن عائشة ان النبى صلى الله عليه وسلم مات وهو ابن ثلاث وستين سنة (حدثنا) احمد بن منيع ويعقوب ابن ابراهيم الدورقى قالا (حدثنا) اسماعيل بن علية عن خالد الحذاء (انبأنا) عمارة مولى بنى هاشم قال سمعت ابن عباس يقول توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن خمس وستين (حدثنا) محمد بن بشار ومحمد بن ابان قالا (حدثنا) معاذ بن هشام (حدثنا) أبى عن قتادة عن الحسن عن دغفل بن حنظلة ان النبى صلى الله عليه وسلم قبض وهو ابن خمس وستين قال أبو عيسى ودغفل لا نعرف له سماعا من النبى صلى الله عليه وسلم وكان فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم رجلا (حدثنا) اسحاق بن موسى الانصارى (حدثنا) معن (حدثنا) مالك ابن أنس عن ربيعة بن أبى عبد الرحمن عن انس ابن مالك انه سمعه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بالطويل البائن

وقوله وأبو بكر وعمر مرفوعان بالابتداء والخبر محذوف تقديره كذلك أما أبو بكر فمتفق عليه وأما عمر فقيل انه مات وهو ابن احدى أوست أوسبع أوثمان وخمسين سنة وقوله وأنا ابن ثلاث وستين أى سنة كما فى نسخة والمراد أنه كان كذلك وقت تحديثه بهذا الحديث ولم يمت فيه بل عاش حتى بلغ ثمانيا وسبعين أوثمانين أوستا وثمانين وأما كونه استشعر أنه يموت وهو ابن ثلاث وستين فليس بصحيح عند أحد من علماء التاريخ بل كان كذلك وقت ان حدث بهذا الحديث كما علمت ولم يذكر عثمان رضى الله عنه وقد قتل وهو ابن اثنتين وثمانين سنة وقيل ثمان وثمانين سنة ولم يذكر عليا كرم الله وجهه والاصح انه قتل وهو ابن ثلاث وستين وقيل خمس وستين وقيل سبعين وقيل ثمان وخمسين وأحسن العمر ثلاث وستون كعمره صلى الله عليه وسلم وصاحبيه ولهذا لما بلغ عمر بعض العارفين هذا السن هيأله أسباب مماته ايماء الى انه لم يبق له لذة فى بقية حياته (قوله مهدى) كرضى وقوله عن ابن جريج أى عبد الملك بن جريج بالتصغير (قوله وهو ابن ثلاث وستين سنة) قد علمت ان هذه الرواية أصح الروايات (قوله قالا) أى احمد ويعقوب كلاهما وقوله ابن علية بضم العين المهملة وفتح اللام وتشديد الياء وهذا اسم أمه واسم أبيه ابراهيم واشتهر بهذه النسبة وغلبت عليه وان كان يكرهها وقوله عمار بفتح وتشديد الميم كما هو الصواب ووقع فى بعض النسخ عمارة بضم العين وهو سهو لانه ليس فيمن روى عنه خالد الحذاء من اسمه عمارة وليس فيمن روى عن ابن عباس من اسمه عمارة وليس من موالى بنى هاشم من اسمه عمارة أيضا (قوله قال) أى عمار (قوله وهو ابن خمس وستين) أى بحسبان سنتى الولادة والوفاة كما تقدم التنبيه عليه (قوله ابن ابان) بالصرف وعدمه وقوله قالا أى محمد بن بشار ومحمد بن ابان كلاهما وقوله عن الحسن أى البصرى وقوله عن دغفل بوزن جعفر (قوله وهو ابن خمس وستين) أى بحسبان سنتى الولادة والوفاة كما مر (قوله قال أبو عيسى) أى الترمذى وقوله ودغفل لا نعرف له سماعا الخ أى فحديثه مرسل وقوله وكان فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم رجلا أى لكن لم يثبت انه اجتمع به صلى الله عليه وسلم حتى تثبت صحبته عند الترمذى لكن قال الحميدى أخبرنى أبو محمد على بن احمد الفقيه الاندلسى قال ذكر أبو عبد الرحمن تقى الدين بن مخلد فى مسنده ان دغفلا له صحبة وروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا واحدا (قوله انه سمعه) أى ان ربيعة سمع أنسا (قوله ليس بالطويل البائن) أى المفرط فلا ينافى انه كان يميل الى الطول كما تقدم تحقيقه أول الكتاب وقوله

ولا بالقصير أى المتردّد فى بعضه وقوله ولا بالابيض الامهق أى البالغ فى البياض
كما فى الجص بحيث لا حمرة فيه أصلا فلا ينافى كان أبيض مشربا بالحمرة فالنفى
منصب على القيد وقوله ولا بالادم أى بالاسمر من الادمة وهى السمرة وقوله ولا
بالجعد القطط بفتح الطاء الاولى وكسرها أى الشديد الجعودة وقوله ولا بالسبط
بكسر الباء أى شديد السبوطة وقوله بعثه الله على رأس أربعين سنة هذا هو
الصواب المشهور الذى أطبق عليه الجمهور وقوله فأقام بمكة عشر سنين أى بعد فترة
الوحى فلا ينافى انه أقام بها ثلاث عشرة سنة وقوله وبالمدينة عشر سنين أى اتفاقا
كما مر قريبا (قوله وتوفاه الله على رأس ستين سنة) أى بالغاء الكسر فلا ينافى
انه توفاه الله وهو ابن ثلاث وستين سنة كما تقدم وقوله وليس فى رأسه ولحيته
عشرون شعرة بيضاء الجملة حالية (قوله نحوه) أى نحو الحديث السابق من غير
تغيير فى اللفظ الا بالفاء والواو فانه قال هنا وتوفاه وفى هذا الحديث قال فتوفاه

(باب ما جاء فى وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى باب بيان الاحاديث التى وردت فى تمام أجله الشريف فان الوفاة بفتح الواو
مصدر وفى يفى بالتخفيف أى تم أجله وأحاديثه اربعة عشر حديثا (قوله قالوا)
أى هؤلاء الجماعة (قوله آخر نظرة) مبتدأ خبره مقدر والتقدير آخر نظرة
نظرتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم نظرة الى وجهه الكريم حين كشف
الستارة بناء على أن يوم الاثنين منصوب على الظرفية وقيل انه مرفوع على انه
خبر مع تقدير مضاف قبل المبتدأ والتقدير زمن آخر نظرة نظرتها الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم هو يوم الاثنين وقوله كشف الستارة جملة فى محل نصب على الحال
بتقدير قد أو بدونها على الخلاف فى ذلك والمراد أنه أمر بكشف الستارة المعلقة
على باب بيته الشريف وهى بكسر السين ما يستر به وكان من عادتهم تعليق الستور
على بيوتهم وقد جرت بذلك عادة الاكابر فى وقتنا هذا (قوله فنظرت الى وجهه
كأنه ورقة مصحف) أى فنظرت الى وجهه الشريف حال كونه يشبه ورقة
مصحف بتثليث ميمه فى الحسن والصفاء فان ورقة المصحف مشتملة على البياض
والاشراق الحسى والمعنوى من حيث ما فيها من كلام الله تعالى وكذلك وجهه
الشريف مشتمل على الحسن وصفاء البشرة وسطوع الجمال الحسى والمعنوى
(قوله والناس خلف أبى بكر) أى قد اقتدوا به فى صلاة الصبح بأمره صلى الله
عليه وسلم وقوله فكاد الناس ان يضطربوا أى فقرب الناس من أن يتحركوا

ولا بالقصير ولا بالابيض الامهق
ولا بالادم ولا بالجعد القطط
ولا بالسبط بعثه الله تعالى على
رأس أربعين سنة فأقام بمكة
عشر سنين وبالمدينة عشر سنين
وتوفاه الله على رأس ستين
سنة وليس فى رأسه ولحيته
عشرون شعرة بيضاء (حدثنا)
قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس
عن ربيعة ابن أبى عبد الرحمن
عن انس بن مالك نحوه

*(باب ما جاء فى وفاة رسول الله
صلى الله عليه وسلم)*

(حدثنا) أبو عمار الحسين بن
حريث وقتيبة ابن سعيد وغير
واحد قالوا (حدثنا) سفيان بن
عيينة عن الزهرى عن انس بن
مالك قال آخر نظرة نظرتها الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم
كشف الستارة يوم الاثنين
فنظرت الى وجهه كأنه ورقة
مصحف والناس خلف أبى بكر
فكاد الناس أن يضطربوا

من كمال فرحهم لظنهم شفاءه صلى الله عليه وسلم حتى أرادوا أن يقطعوا الصلاة
لاعتقادهم خروجه صلى الله عليه وسلم ليصلى بهم وأرادوا أن يخلوا له الطريق الى
المحراب وهاج بعضهم فى بعض من شدة الفرح وقوله فأشار الى الناس ان اثبتوا
أى مكانكم فى صلاتكم وأن تفسيرية لمعنى الاشارة وقوله وأبو بكر يؤمهم أى
يصلى بهم اماما فى صلاة الصبح بأمره صلى الله عليه وسلم حيث قال مروا أبا بكر
فليصل بالناس وقوله وألقى السجف بكسر السين وفتحها أى الستر فالسجف هو
الذى عبر عنه أولا بالستارة (قوله وتوفى من آخر ذلك اليوم) أى فى آخر ذلك
كما فى رواية والمراد بذلك اليوم يوم الاثنين وكان ابتداء مرضه صلى الله عليه وسلم
من صداع عرض له فى ثانى ربيع الاول ثم اشتد به حتى صار يقول أين أنا غدا
أين أنا غدا ففهم نساؤه انه يريد يوم عائشة فأذن له ان يمرض عندها وامتد به
المرض حتى مات فى اليوم الثانى عشر من ربيع الاول وكان يوم الاثنين ولا ينافى
ما تقدم فى هذه الرواية من انه توفى فى آخر ذلك اليوم جزم أهل السير بأنه مات
حين اشتد الضحى بل حكى صاحب جامع الاصول الاتفاق عليه لان المراد بقولهم
توفى ضحى انه فارق الدنيا وخرجت نفسه الشريفة فى وقت الضحى والمراد بكونه
توفى فى آخر اليوم انه تحقق وفاته عند الناس فى آخر اليوم وذلك انه بعدما توفى
ضحى حصل اضطراب واختلاف بين الصحابة فى موته فانكر كثير منهم موته حتى قال
عمر من قال ان محمدا قد مات قتلته بسيفى هذا حتى جاء الصديق وقال من كان يعبد
محمدا فان محمدا قد مات ومن كان يعبد الله فان الله حى لا يموت فرجع الناس الى
قوله بعد زمان مديد فما تحققوا وفاته صلى الله عليه وسلم الا فى آخر النهار (قوله
حميد) بالتصغير وفى نسخة محمد وقوله ابن مسعدة بفتح الميم وسكون السين وفتح
العين كمتربة وقوله سليم بالتصغير وقوله ابن عون بالنون وقوله عن ابراهيم أى
النخعى (قوله مسندة) بصيغة اسم الفاعل (قوله أو قالت الى حجرى) بفتح
الحاء وكسرها أى حضنى وهو بكسر الحاء مادون الابط الى الكشح (قوله
بطست) بفتح أوله أصله طس فأبدل أحد المضعفين تاء لثقل اجتماع المثلين ويقال
طس على الاصل بغير تاء وهى كلمة أعجمية معربة مؤنثة عند الاكثر وحكى تذكيرها
ولذلك قال ليبول فيه بتذكير الضمير لكن التأنيث أكثر فى كلام العرب (قوله
فمات) أى فى هذه الحالة كما تصرح به رواية البخارى عنها توفى فى بيتى
وفى يومى بين سحرى ونحرى أى كان رأسه الشريف بين سحرها وهو الرئة ونحرها
وهو أعلى الصدر أو موضع القلادة منه وفى رواية بين حاقنتى وذاقنتى والحاقنة

فأشار الى الناس ان اثبتوا
وأبو بكر يؤمهم والقى السجف
وتوفى رسول الله صلى الله عليه
وسلم من آخر ذلك اليوم (حدثنا)
حميد بن مسعدة البصرى
(حدثنا) سليم بن أخضر عن ابن
عون عن ابراهيم عن الاسود عن
عائشة قالت كنت مسندة النبى
صلى الله عليه وسلم الى صدرى
أو قالت الى حجرى فدعى بطست
ليبول فيه ثم بال فمات

المعدة والذاقنة ماتحت الذقن (قوله عن ابن الهاد) هو يزيد بن عبد الله بن اسامة بن الهاد شيخ الامام مالك وقوله ابن سرجس بفتح السين وسكون الراء وفتح الجيم وفى نسخة بكسرها غير منصرف (قوله وهو بالموت) أى مشغول به أو متلبس به (قوله ثم يمسح وجهه بالماء) أى لانه كان يغمى عليه من شدة المرض فيفعل ذلك ليفيق ويسن فعل ذلك بمن حضره الموت فان لم يفعله بنفسه فعله به غيره مالم يظهر منه كراهته لذلك كالتجريع فيسن أيضا بل يجب ان ظهرت حاجته له (قوله على منكرات الموت) أى شدائده فانها أمور منكرة لا يألفها الطبع (قوله أو قال سكرات الموت) أى استغراقاته وهذا انما كان بحسب مايظهر للناس مما يتعلق بحاله الظاهر لاجل زيادة رفع الدرجات والترقى فى أعلى المقامات والكرامات اما حاله مع الملائكة والملأ الاعلى فكان على خلاف ذلك فان جبريل أتاه فى مرضه الشريف ثلاثة أيام يقول له كل يوم ان الله أرسلنى اليك اكراما واعظاما وتفضيلا يسألك عما هو أعلم به منك كيف تجدك وجاءه فى اليوم الثالث بملك الموت فاستأذنه فى قبض روحه الشريفة فأذن له ففعل (قوله ابن صباح) وفى نسخة بالتعريف وهو بتشديد الموحدة وقوله البزار بالرفع على أنه نعت للحسن وقوله مبشر بصيغة اسم الفاعل وقوله عن أبيه أى العلاء بن اللجلاج كما سيأتى (قوله لا أغبط) بكسر الموحدة من الغبطة وهى ان تتمنى أن يكون له مثل ما للغير من غير أن تزول عنه وقوله بهون موت أى بسهولته ومرادها بذلك ازالة ماتقرر فى النفوس من تمنى سهولة الموت لانها لما رأت شدة موته صلى الله عليه وسلم علمت انها ليست علامة رديئة بل مرضية فليست شدة الموت علامة على سوء حال الميت كما قد يتوهم وليست سهولته علامة على حسن حاله كما قد يتوهم أيضا والحاصل أن الشدة ليست امارة على سوء ولا ضده والسهولة ليست امارة على خير ولا ضده (قوله قال أبو عيسى) أى المؤلف وقوله سألت ابا زرعة هو من اكابر مشايخ الترمذى والعمدة فى معرفة الرجال عند المحدثين وقوله من عبد الرحمن بن العلاء هذا أى المذكور فى السند المسطور وانما سأله عنه لان عبد الرحمن ابن العلاء متعدد بين الرواة (قوله ابن اللجلاج) بجيمين (قوله أبو كريب بالتصغير) وقوله أبو معاوية هو محمد بن خازم بالخاء والزاى المعجمتين وقوله ابن المليكى بالتصغير وقوله عن ابن أبى مليكة بالتصغير أيضا (قوله اختلفوا فى دفنه) أى فى أصله هل يدفن أولا وفى محله هل يدفن فى مسجده أو فى البقيع عند أصحابه أو فى الشام عند أبيه ابراهيم أو فى بلده مكة فالاختلاف من وجهين

(حدثنا) قتيبة (حدثنا) الليث عن ابن الهاد عن موسى بن سرجس عن القاسم بن محمد عن عائشة انها قالت رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بالموت وعنده قدح فيه ماء وهو يدخل يده فى القدح ثم يمسح وجهه بالماء ثم يقول اللهم أعنى على منكرات الموت أو قال سكرات الموت (حدثنا) الحسن ابن صباح البزار (حدثنا) مبشر ابن اسماعيل عن عبد الرحمن بن العلاء عن أبيه عن ابن عمر عن عائشة قالت لا أغبط أحدا بهون موت بعد الذى رأيت من شدة موت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو عيسى سألت أبا زرعة فقلت له من عبد الرحمن ابن العلاء هذا فقال هو عبد الرحمن بن العلاء بن اللجلاج (حدثنا) أبو كريب محمد بن العلاء (حدثنا) أبو معاوية عن عبد الرحمن بن أبى بكر هو ابن المليكى عن ابن أبى مليكة عن عائشة قالت لما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم اختلفوا فى دفنه

فقال أبو بكر سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيأ مانسيته قال ماقبض الله نبيا الافى الموضع الذى يحب أن يدفن فيه ادفنوه فى موضع فراشه (حدثنا) محمد بن بشار وعباس العنبرى وسوار بن عبد الله وغير واحد قالوا (حدثنا) يحيى بن سعيد عن سفيان الثورى عن موسى بن أبى عائشة عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس وعائشة ان أبا بكر قبل النبى صلى الله عليه وسلم بعد مامات (حدثنا) نصر بن على الجهضمى (حدثنا) مرحوم بن عبد العزيز العطار عن أبى عمران الجونى عن يزيد بن بابنوس عن عائشة ان أبا بكر دخل على النبى صلى الله عليه وسلم بعد وفاته فوضع فمه بين عينيه ووضع يديه على ساعديه وقال وانبياه واصفياه واخليلاه (حدثنا) بشر بن هلال الصواف البصرى (حدثنا) جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس قال لما كان اليوم الذى دخل فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة أضاء منها كل شئ فلما كان اليوم الذى مات فيه أظلم منها كل شئ ومانفضنا أيدينا من التراب وانا لفى دفنه حتى انكرنا قلوبنا

(قوله شيأ مانسيته) اشارة الى كمال استحضاره وحفظه (قوله الذى يحب) أى الله أو النبى وقوله ان يدفن فيه بصيغة المجهول ولا ينافيه نقل موسى ليوسف عليهما السلام من مصر الى آبائه بفلسطين لاحتمال أن محبة دفنه بمصر موقتة بفقد من ينقله على أن الظاهر ان موسى انما فعله بوحى وورد أن عيسى عليه السلام يدفن بجنبه صلى الله عليه وسلم فى السهوة الخالية بينه صلى الله عليه وسلم وبين الشيخين وأخذ منه بعضهم ان عيسى يقبض هنالك (قوله ادفنوه فى موضع فراشه) أى فى المحل الذى هو تحت فراشه الذى مات عليه (قوله العنبرى) نسبة لبنى العنبر وهم طائفة من تميم وقوله وسوار بتشديد الواو وقوله وغير واحد أى أكثر من واحد وقوله عن عبيد الله بالتصغير وقوله ابن عبد الله أى ابن عتبة ابن مسعود الهمدانى (قوله قبل النبى) أى فى جبهته تبركا واقتداء به صلى الله عليه وسلم حيث قبل عثمان بن مظعون فتقبيل الميت سنة (قوله العطار) بالرفع وقوله الجونى بفتح الجيم نسبة لبطن من الازد واسمه عبد الملك بن حبيب وقوله ابن بابنوس بمنع الصرف للعلمية والتركيب المزجى فانه مركب من باب ونوس كنوح (قوله فوضع فمه بين عينيه) أى وقبله وقوله ووضع يديه على ساعديه الاقرب مافى المواهب على صدغيه لانه هو المناسب للعادة (قوله وقال) أى من غير انزعاج وقلق وجزع وفزع بل بخفض صوت فلا ينافى ثبات الصديق رضى الله عنه وفى رواية انه قال بأبى أنت وأمى طبت حيا وميتا وقوله وانبياه واصفياه واخليلاه بهاء سكت فى الثلاثة تزاد ساكنة لاظهار الالف التى أتى بها لمد الصوت به وهذا يدل على جواز عد أوصاف الميت بلا نوح بل ينبغى أن يندب لانه من سنة الخلفاء الراشدين والائمة المهتدين وقد صار ذلك عادة فى رثاء العلماء بحضور المحافل العظيمة والمجالس الفخيمة (قوله بشر) بكسر فسكون (قوله اضاء منها كل شئ) أى استنار من المدينة الشريفة كل شئ نورا حسيا ومعنويا لانه صلى الله عليه وسلم نور الانوار والسراج الوهاج ونور الهداية العامة ورفع الظلمة الطامة وقوله أظلم منها كل شئ أى لفقد النور والسراج منها فذهب ذلك النور بموته (قوله ومانفضنا أيدينا من التراب) أى ومانفضنا أيدينا من تراب قبره الشريف ونفض الشئ تحريكه ليزول عنه الغبار وقوله وأنا لفى دفنه بالكسر أى والحال انا فى دفنه وقوله حتى أنكرنا قلوبنا أى أنكرنا حالها لتغيرها بوفاة النبى صلى الله عليه وسلم عما كانت عليه من الرقة والصفاء لانقطاع ما كان يحصل لهم منه صلى الله عليه وسلم من التعليم وليس المراد أنهم لم يجدوها على

ماكان

ما كانت عليه من التصديق لان ايمانهم لم ينقص بوفاته صلى الله عليه وسلم (قوله محمد بن حاتم) أى المؤدب ببغداد (قوله توفى رسول الله) وفى نسخة النبى أى توفاه الله بقبض روحه وقوله يوم الاثنين أى كما هو متفق عليه بين أرباب النقل (قوله عن جعفر) أى الصادق وقوله ابن محمد أى الباقر وقوله عن أبيه أى الذى هو محمد الباقر بن على زين العابدين بن سيدنا الحسين (قوله قال) أى محمد الباقر وهو من التابعين فالحديث مرسل (قوله فمكث) بضم الكاف وفتحها أى لبث بلا دفن وقوله ذلك اليوم أى الذى هو يوم الاثنين وقوله وليلة الثلاثاء بالمد وزيد بعده فى بعض النسخ ويوم الثلاثاء وقوله ودفن من الليل أى فى ليلة الاربعاء وسط الليل وأما غسله وتكفينه والصلاة عليه ففعلت يوم الثلاثاء كما فى المواهب (قوله قال سفيان) أى ابن عيينة المتقدم فى السند (قوله وقال غيره) أى غير محمد الباقر وقوله سمع بصيغة المجهول وقوله صوت المساحى بفتح الميم جمع مسحاة بكسرها وهى كالمجرفة الا انها من حديد وهى مأخوذة من السحو بمعنى الكشف والازالة والذى حفر لحده الشريف هو أبو طلحة وقوله من آخر الليل أى فى آخر الليل وانما أخر دفنه صلى الله عليه وسلم مع انه يسن تعجيله لعدم اتفاقهم على دفنه ومحل دفنه ولدهشتهم من ذلك الامر الهائل الذى لم يقع قبله ولا بعده مثله ولاشتغالهم بنصب الامام الذى يتولى مصالح المسلمين (قوله ابن أبى نمر) بفتح النون وكسر الميم (قوله توفى) بالبناء للمجهول وقوله ودفن يوم الثلاثاء أى ابتدئ فى مقدمات دفنه بتجهيزه يوم الثلاثاء فلا ينافى انه فرغ من دفنه فى آخر ليلة الاربعاء فحينئذ يمكن الجمع بين هذا الحديث بحمله على الابتداء والحديث السابق بحمله على الانتهاء وحيث أمكن الجمع فلا حاجة لما قيل من أن هذا الحديث سهو من شريك بن عبد الله لمنافاته للحديث السابق وقد علمت انه لا منافاة (قوله قال أبو عيسى) أى المؤلف وقوله هذا حديث غريب أى والمشهور ما تقدم فى الحديث السابق من انه دفن ليلة الاربعاء وقد علمت الجمع بينهما (قوله ابن نبيط) بالتصغير وقوله أخبرنا بصيغة المجهول وقوله عن نعيم بالتصغير وقوله عن نبيط بالتصغير أيضا وقوله ابن شريط بفتح الشين المعجمة وزيد فى نسخة وكان له صحبة ففى هذا الحديث رواية صحابى عن صحابى وقوله وكانت له صحبة وكان من أهل الصفة (قوله أغمى على رسول الله) أى لشدة ما حصل له من الضعف وفتور الاعضاء فالاغماء جائز على الانبياء لانه من المرض وقيده الغزالى بغير الطويل وجزم به البلقينى بخلاف الجنون فليس جائزا عليهم لانه نقص وليس

(حدثنا) محمد بن حاتم (حدثنا) عامر بن صالح عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين (حدثنا) محمد بن أبى عمر (حدثنا) سفيان بن عيينة عن جعفر بن محمد عن أبيه قال قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين فمكث ذلك اليوم وليلة الثلاثاء ودفن من الليل قال سفيان وقال غيره سمع صوت المساحى من آخر الليل (حدثنا) قتيبة ابن سعيد (حدثنا) عبد العزيز ابن محمد عن شريك بن عبد الله ابن أبى نمر عن أبى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين ودفن يوم الثلاثاء قال أبو عيسى هذا حديث غريب (حدثنا) نصر بن على الجهضمى (حدثنا) عبد الله بن داود (حدثنا) سلمة ابن نبيط أخبرنا عن نعيم بن أبى هند عن نبيط بن شريط عن سالم بن عبيد وكانت له صحبة قال أغمى على رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مرضه

اغماؤهم كاغماء غيرهم لانه انما يستر حواسهم الظاهرة دون قلوبهم لانه اذا عصمت عن النوم فعن الاغماء أولى (قوله فأفاق) أى من الاغماء بأن رجع الى الشعور وقوله فقال حضرت الصلاة أى أحضرت صلاة العشاء الآخرة كما ثبت عند البخارى أى أحضر وقتها فهو على تقدير أداة الاستفهام مع تقدير مضاف وقوله فقالوا نعم أى حضرت الصلاة (قوله فقال مروا بلالا فليؤذن) أى بلغوا أمرى بلالا فليؤذن بالصلاة بفتح الهمزة وتشديد الذال أو بسكون الهمزة وتخفيف الذال (قوله ان يصلى للناس) أى اماما لهم وقوله أو قال بالناس أى جماعتهم (قوله أسيف) أى حزين أى يغلب عليه الحزن وقوله اذا قام ذلك المقام أى قام فى ذلك المقام وهو مقام الامامة فى محلك وقوله بكى أى حزنا عليك لانه لا يطيق ان يشاهد محلك خاليا منك وقوله فلا يستطيع أى لا يقدر على الصلاة بالناس بذلك لغلبة البكاء عليه حزنا وأسفا عليك وقوله فلو أمرت غيره أى لكان حسنا فجواب لو محذوف ان كانت شرطية ويحتمل انها للتمنى فلا جواب لها (قوله فانكن صواحب أو صواحبات يوسف) أى مثلهن فى اظهار خلاف ما يبطن فهو من قبيل التشبيه البليغ ووجه الشبه ان زليخا استدعت النسوة وأظهرت لهن الاكرام بالضيافة وأضمرت انهن ينظرن الى حسن يوسف فيعذرنها فى حبه وعائشة رضى الله عنها أظهرت ان سبب محبتها صرف الامامة عن أبيها انه رجل أسيف وأن لا يستطيع ذلك وأضمرت ان لا يتشاءم الناس به لانها ظنت انه لا يقوم أحد مقامه الا تشاءم الناس به والخطاب وان كان بلفظ الجمع لكن المراد به واحدة وهى عائشة وكذلك الجمع فى قوله صواحب الذى هو جمع صاحبة وصواحبات الذى هو جمع صواحب فهو جمع الجمع لفظه لفظ الجمع والمراد به امرأة العزيز (قوله قال) أى سالم وقوله فصلى بالناس أى سبع عشرة صلاة كما نقله الدمياطى أولاها عشاء ليلة الجمعة وأخراها صبح يوم الاثنين الذى توفى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله خفة) أى من مرضه وقوله فقال انظروا لى أى أحضروا لى وقوله من اتكئ عليه أى من اعتمد عليه عند الخروج كما فى نسخة (قوله فجاءت بريرة) بفتح الباء وكسر الراء الاولى وهى بنت صفوان قبطية أو حبشية مولاة عائشة وقوله ورجل آخر جاء فى رواية أنه نوبة بضم النون وسكون الواو وهو عبد أسود وانما وصف بآخر مع انه لا يحسن ذلك الا مع اتحاد الجنس كأن يقال جاء زيد ورجل آخر ولا كذلك ما هنا للايضاح وللتصريح

فأفاق فقال حضرت الصلاة
فقالوا نعم فقال مروا بلالا
فليؤذن ومروا أبا بكر أن يصلى
للناس أو قال بالناس قال
ثم أغمى عليه فأفاق فقال
حضرت الصلاة فقالوا نعم فقال
مروا بلالا فليؤذن ومروا أبا
بكر فليصل بالناس فقالت
عائشة ان أبى رجل أسيف اذا
قام ذلك المقام بكى فلا يستطيع
فلو أمرت غيره قال ثم أغمى عليه
فأفاق فقال مروا بلالا فليؤذن
ومروا ابا بكر فليصل بالناس
فانكن صواحب أو صواحبات
يوسف قال فأمر بلال فأذن
وأمر أبو بكر فصلى بالناس ثم ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم
وجد خفة فقال انظروا لى من
اتكئ عليه فجاءت بريرة ورجل

بالمعلوم وفى رواية للشيخين خرج بين عباس ورجل آخر وهو علىّ وفى رواية العباس وولده الفضل وفى أخرى العباس وأسامة وللدارقطنى اسامة والفضل ويمكن التوفيق بين الروايات بتعدد خروجه صلى الله عليه وسلم (قوله فاتكأ عليهما) أى اعتمد عليهما كما يعتمد على العصا (قوله ذهب لينكص) أى طفق ليرجع الى ورائه القهقرى يقال كما فى المختار نكص على عقبيه رجع وبابه دخل وجلس فيصح قراءة ماهنا بضم الكاف وكسرها والاولى ان يضبط بكسرها لانه المطابق لما فى القرآن حيث قال تعالى على أعقابكم تنكصون بالكسر لاغير (قوله فأومأ اليه) أى أشار النبىّ صلى الله عليه وسلم الى ابى بكر وقوله ان يثبت مكانه أى ليبقى على امامته ولا يتأخر عن مكانه وقوله حتى قضى أبو بكر صلاته مرتبط بمحذوف أى فثبت أبو بكر مكانه حتى قضى صلاته أى أتمها وظاهر ذلك انه صلى الله عليه وسلم اقتدى بأبى بكر وقد صرّح به بعض الروايات لكن الذى فى رواية الشيخين كان أبو بكر رضى الله عنه يصلى قائما ورسول الله يصلى قاعدا يقتدى أبو بكر بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس يقتدون بصلاة أبى بكر رضى الله عنه والمراد ان أبا بكر كان رابطة مبلغا عنه صلى الله عليه وسلم فبعد أن أخرج نفسه من الامامة صار مأموما وهذا يدل لمذهب الشافعى من جواز اخراج الامام نفسه من الامامة واقتدائه بغيره فيصير مأموما بعد أن كان اماما ويمكن الجمع بين هاتين الروايتين بتعدد الواقعة (قوله قبض) أى قبض الله روحه الشريفة وأبو بكر غائب بالعالية عند زوجته خارجة بعد أذنه صلى الله عليه وسلم فى ذلك لحكمة الهية (قوله فقال عمر) أى والحال انه سل سيفه والحامل له على ذلك ظنه عدم موته وان الذى عرض له غشى تامّ أو استغراق وتوجه للذات العلية ولذلك قال والله انى لارجو أن يعيش رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يقطع أيدى رجال وأرجلهم أى من المنافقين أو المرتدين (قوله قال) أى سالم وقوله وكان الناس أميين أى وكان العرب لا يقرؤن ولا يكتبون هذا هو معنى الاميين فى الاصل والمراد هنا بهم من لم يحضر موت نبىّ قبله فقوله لم يكن فيهم نبىّ قبله تفسير وبيان للمراد بالاميين وقوله فأمسك الناس أى أمسكوا ألسنتهم عن النطق بموته خوفا من عمر رضى الله عنه (قوله فقالوا) أى الناس وقوله الى صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم أى الذى هو أبو بكر فانه متى أطلق انصرف اليه لكونه كان مشهورا به بينهم وقوله فادعه أى ليحضر

فاتكأ عليهما فلما رآه أبو بكر
ذهب لينكص أومأ اليه ان
يثبت مكانه حتى قضى أبو بكر
صلاته ثم ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قبض فقال عمر والله
لا اسمع أحدا يذكر أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قبض الا
ضربته بسيفى هذا قال وكان
الناس أميين لم يكن فيهم نبىّ قبله
فامسك الناس فقالوا يا سالم انطلق
الى صاحب رسول الله صلى الله
عليه وسلم فادعه

فيبين الحال ويسكن الفتنة فانه قوى القلب عند الشدائد وراسخ القلب عند الزلازل وقوله وهو فى المسجد أى مسجد محلته وهى السنح بضم السين المهملة بوزن قفل موضع بأدنى عوالى المدينة بينه و بين مسجده الشريف ميل ولعله كان فى ذلك المسجد لصلاة الظهر (قوله فأتيته) كرره للتأكيد وقوله أبكى أى حال كونى أبكى وقوله دهشا بفتح فكسر أى حال كونى دهشا أى متحيرا (قوله قال اقبض رسول الله) أى لما فهمه من حاله (قوله والناس قد دخلوا) أى والحال ان الناس قد دخلوا وفى نسخة قد حفوا بفتح الحاء وتشديد الفاء المضمومة اى أحدقوا وأحاطوا وقوله أفرجوا لى بقطع الهمزة أى أوسعوا لى لاجل ان أدخل ولا ينافى هذا رواية البخارى أقبل أبو بكر رضى الله عنه فلم يكلم الناس لان المراد لم يكلمهم بغير هذه الكلمة (قوله فجاء حتى أكب عليه) فوجده مسجى ببرد حبرة فكشف عن وجهه الشريف وقبله ثم بكى وقال بأبى أنت وأمى لا يجمع الله عليك موتتين اما الموتة التى كتبت عليك فقد متها وقصد بذلك الرد على عمر فيما قال اذ يلزم منه انه اذا جاء أجله يموت موتة أخرى وهو أكرم على الله من أن يجمع عليه موتتين كما جمعهما على الذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف حذر الموت فقال لهم الله موتوا ثم أحياهم (قوله فقال) أى قرأ استدلالا على موته صلى الله عليه وسلم وقوله فعلموا ان قد صدق أى انه قد صدق فى اخباره بموته لانه ما كذب فى عمره قط (قوله أيصلى) بالبناء للمجهول على رواية الياء وفى نسخة بالنون وانما سألوه لتوهم انه مغفور له فلا حاجة له الى الصلاة المقصود منها الدعاء والشفاعة للميت وقوله نعم أى يصلى عليه لمشاركته لامته فى الاحكام الا ما خرج من الخصوصيات لدليل (قوله قالوا وكيف) أى وكيف يصلى عليه أمثل صلاتنا على آحاد أمته أم بكيفية مخصوصة تليق برتبته العلية (قوله قال يدخل قوم فيكبرون) أى أربع تكبيرات وقوله ثم يدخل قوم الخ روى الحاكم والبزار أنه صلى الله عليه وسلم جمع أهله فى بيت عائشة رضى الله عنها فقالوا فمن يصلى عليك قال اذا غسلتمونى وكفنتمونى فضعونى على سريرى ثم اخرجوا عنى ساعة فان أول من يصلى على جبريل ثم ميكائيل ثم اسرافيل ثم ملك الموت مع جنوده ثم ادخلوا على فوجا بعد فوج فصلوا على وسلموا تسليما وجملة من صلى عليه من الملائكة ستون ألفا ومن غيرهم ثلاثون ألفا وانما صلوا عليه فرادى لعدم اتفاقهم حينئذ على خليفة يكون اماما (قوله أيدفن) أى أو يترك بلا دفن لسلامته من التغير أو لانتظار رفعه الى السماء وقوله قال نعم أى يدفن

فأتيت أبا بكر وهو فى المسجد فأتيته أبكى دهشا فلما رآنى قال لى أقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت ان عمر يقول لا اسمع أحدا يذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض الا ضربته بسيفى هذا فقال لى انطلق فانطلقت معه فجاء والناس قد دخلوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا أيها الناس أفرجوا لى فافرجوا له فجاء حتى اكب عليه ومسه فقال انك ميت وانهم ميتون ثم قالوا يا صاحب رسول الله أقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم فعلموا ان قد صدق قالوا يا صاحب رسول الله أيصلى على رسول الله قال نعم قالوا وكيف قال يدخل قوم فيكبرون ويصلون ويدعون ثم يخرجون ثم يدخل قوم فيكبرون ويصلون ويدعون ثم يخرجون حتى يدخل الناس قالوا يا صاحب رسول الله أيدفن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم

لان الدفن

لان الدفن من سنن سائر النبيين والمرسلين (قوله قالوا أين) أى أين يدفن وقوله فان الله الخ وورد أنه استدل على ذلك بقوله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مافارق الدنيا نبى قط الا يدفن حيث قبض روحه قال على وأنا سمعته أيضا (قوله فعلموا ان قد صدق) أى انه قد صدق وبهذا تبين كمال علمه وفضله واحاطته بكتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله ثم أمرهم ان يغسله بنوا أبيه) أى امر الناس أن يمكنوا بنى أبيه من غسله ولا ينازعوهم فيه ولذلك لم يقل أمر بنى أبيه أن يغسلوه مع انه الظاهر ولان المأمور به هم لا الناس ومراده ببنى أبيه عصبته من النسب فغسله على لخبر سعد وغيره عن على أوصانى النبى صلى الله عليه وسلم ان لا يغسله احد غيرى قال فانه لا يرى احد عورتى الا طمست عيناه قال على فكان الفضل وأسامة يناولان الماء من وراء الستر وهما معصوبا العين قال على فما تناولت عضوا الا كأنما يقلبه معى ثلاثون رجلا حتى فرغت من غسله وكان العباس وابنه الفضل يعينانه وقثم وأسامة وشقران مولاه صلى الله عليه وسلم يصبون الماء وأعينهم معصوبة من وراء الستر * وكفن صلى الله عليه وسلم فى ثلاثة أثواب بيض سحولية بفتح السين على الاشهر نسبة الى السحول وهو القصار أو قرية باليمن وبضمها جمع سحل بالضم أيضا وهو الثوب الابيض النقى وهو لا يكون الا من قطن ولم يكن فيها قميص ولا عمامة وحنط ومسك وحفر أبو طلحة زيد بن سهل لحده الشريف فى موضع فراشه حيث قبض (قوله يتشاورون) أى فى أمر الخلافة وقوله فقالوا أى المهاجرون لابى بكر وقوله انطلق بنا الى اخواننا من الانصار ولعلهم لم يطلبوا الانصار الى مجلسهم خوفا ان يمتنعوا من الاتيان اليهم فيحصل اختلاف وفتنة وقوله ندخلهم بالجزم فى جواب الامر وفى نسخة بالرفع على انه خبر مبتدأ محذوف أى فنحن ندخلهم وقوله فى هذا الامر أى التشاور فى الخلافة (قوله فقالت الانصار) مرتب على محذوف والتقدير فانطلقوا اليهم وهم مجتمعون فى سقيفة بنى ساعدة فتكلموا معهم فى شان الخلافة فقال قائلهم الحباب ابن المنذر منا امير ومنكم امير على عادتهم فى الجاهلية قبل تقرر الاحكام الاسلامية فانه كان لكل قبيلة شيخ ورئيس يرجعون اليه فى امورهم وسياستهم ولهذا كانت الفتنة مستمرة فيهم الى ان جاء النبى صلى الله عليه وسلم وألف بين قلوبهم وعفا الله عما سلف من ذنوبهم ولما قالوا ذلك رد عليهم أبو بكر محتجا بالحديث الذى رواه نحو الاربعين صحابيا وهو الائمة من قريش وفى رواية الخلافة لقريش واستغنى بهذا الحديث عن الرد عليهم بالدليل العقلى وهو أن تعدد

قالوا اين قال فى المكان الذى قبض الله فيه روحه فان الله لم يقبض روحه الا فى مكان طيب فعلموا ان قد صدق ثم امرهم أن يغسله بنوا أبيه واجتمع المهاجرون يتشاورون فقالوا انطلقوا بنا الى اخواننا من الانصار ندخلهم معنا فى هذا الامر فقالت الانصار منا امير ومنكم امير

الامر يفضى الى التعارض والتناقض فلا يتم النظام ولا يلتئم الكلام (قوله فقال عمر الخ) وفى رواية انه قال يامعشر الانصار ألستم تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أمر أبا بكر أن يؤم الناس فأيكم تطيب نفسه ان يتقدم على أبى بكر فقالت الانصار نعوذ بالله ان نتقدم على أبى بكر (قوله من له مثل هذه الثلاثة) أى من ثبت له مثل هذه الفضائل الثلاثة التى ثبتت لابى بكر رضى الله عنه وهو استفهام انكارى قصد به الرد على الانصار حيث توهموا ان لهم حقا فى الخلافة فالفضيلة الاولى كونه احد الاثنين فى قوله تعالى ثانى اثنين اذ هما فى الغار فذكره مع رسوله بضمير التثنية وناهيك بذلك الفضيلة الثانية اثبات الصحبة فى قوله تعالى اذ يقول لصاحبه لا تحزن فسماه صاحبه فمن انكر صحبته كفر لمعارضته للقرآن الفضيلة الثالثة اثبات المعية فى قوله تعالى ان الله معنا فثبوت هذه الفضائل له يؤذن بأحقيته بالخلافة (قوله من هما) أى من هذان الاثنان المذكوران فى هذه الآية والاستفهام للتعظيم والتقرير (قوله ثم بسط) أى مد عمر رضى الله عنه وقوله يده أى كفه وقوله فبايعه أى بايع عمر أبا بكر رضى الله عنهما وقوله وبايعه الناس بيعة حسنة جميلة أى لوقوعها عن ظهور واتفاق من أهل الحل والعقد نعم لم يحضر هذه البيعة على والزبير ظنا منهما ان الشيخين لم يعتبراهما فى المشاورة لعدم اعتنائهما بهما مع انه ليس الامر كذلك بل كان عذرهما فى عدم التفتيش على من كان غائبا فى هذا الوقت عن هذا المجلس خوفهما من الانصار أن يعقدوا البيعة لواحد منهم فتحصل الفتنة مع ظنهما ان جميع المهاجرين خصوصا عليا والزبير لا يكرهون خلافة ابى بكر ولذلك قال على والزبير ما غضبنا الا أن اخرنا عن المشورة وانا نرى أبا بكر أحق الناس بها وانه لصاحب الغار وانا لنعرف شرفه وخيره ولقد أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يصلى بالناس وهو حى وانه رضيه لديننا افلا نرضاه لدنيانا ولما حصلت تلك المبايعة فى سقيفة بنى ساعدة فى يوم الاثنين الذى مات فيه النبى صلى الله عليه وسلم وأصبح يوم الثلاثاء اجتمع الناس فى المسجد النبوى بكثرة وحضر على والزبير وجلس الصديق على المنبر وقام عمر فتكلم قبله وحمد الله وأثنى عليه ثم قال ان الله قد جمع أمركم على خيركم صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وثانى اثنين اذ هما فى الغار فقوموا فبايعوه فبايعوه بيعة عامة حتى على والزبير بعد بيعة السقيفة ثم تكلم أبو بكر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال اما بعد أيها الناس قد وليت عليكم ولست بخيركم فان احسنت فأعينونى وان أسأت فقومونى اطيعونى ما أطعت الله ورسوله

فقال عمر بن الخطاب من له مثل
هذه الثلاثة ثانى اثنين اذ هما
فى الغار اذ يقول لصاحبه
لا تحزن ان الله معنا من هما قال
ثم بسط يده فبايعه وبايعه الناس
بيعة حسنة جميلة (حدثنا) نصر
ابن على (حدثنا) عبد الله
ابن الزبير

واذا عصيت الله ورسوله فلا طاعة لى عليكم قوموا الى صلاتكم رحمكم الله
ولما فرغوا من المبايعة يوم الثلاثاء اشتغلوا بتجهيزه صلى الله عليه وسلم (قوله
شيخ باهلى قديم بصرى) هكذا فى بعض النسخ وفى معظمها اسقاطه (قوله
من كرب الموت) أى شدة سكراته لانه كان يصيب جسده الشريف من الآلام
البشرية ليزداد ترقيه فى المراتب العلية ولا يخفى ان من بيانية أو تبعيضية اقوله
ما وجد (قوله قالت فاطمة واكرباه) بها سكتة فى آخره لما رأت من شدة كرب
أبيها فقد حصل لها من التألم والتوجع مثل ما حصل لابيها فسلاها صلى الله
عليه وسلم بقوله لا كرب على أبيك بعد اليوم لان الكرب كان بسبب العلائق
الجسمانية وبعد اليوم تنقطع تلك العلائق الحسية للانتقال حينئذ الى الحضرة
القدسية فكربه سريع الزوال ينتقل بعده الى احسن النعيم مما لا عين رأت
ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر فمحن الدنيا فانية ومنح الآخرة باقية (قوله
انه) أى الحال والشأن وقوله قد حضر من أبيك أى نزل به وقوله ما ليس بتارك
منه احدا يعنى الموت فانه أمر عام لكل احد والمصيبة اذا عمت هانت أى سهل
التسلى عليها (قوله الموافاة يوم القيامة) أى الملاقاة كائنة وحاصلة
يوم القيامة (قوله سماك) بكسر السين وتخفيف الميم (قوله فرطان) أى
ولدان صغيران يموتان قبله فانهما فى القيامة يهيئان له ما يحتاج اليه من ماء بارد
وظل ظليل ومأكل ومشرب والفرط فى الاصل السابق من القوم المسافرين ليهيئ
لهم الماء والكلأ وما يحتاجونه والمراد به الصغير الذى يموت قبل احد أبويه فانه
يشبهه فى تهيئة ما يحتاج اليه من المصالح (قوله فمن كان له فرط من امتك) أى
ما حكمه هل هو كذلك وقوله قال ومن كان له فرط أى يدخله الله الجنة بسببه كالذى
له فرطان وقوله ياموفقة أى لاستكشاف المسائل الدينية وهذا تحريض منه صلى
الله عليه وسلم لها على كثرة السؤال فلذلك كررته حيث قالت فمن لم يكن له فرط
من امتك أى فما حكمه وقوله قال انا فرط لامتى أى امة الاجابة فهو صلى الله
عليه وسلم سابق مهيئ لمصالح امته ثم استأنف بقوله لن يصابوا بمثلى على وجه
التعليل فانه عندهم احب من كل والد وولد فمصيبته عليهم أشد من جميع المصائب
ولذلك قال صلى الله عليه وسلم فى مرضه كما فى سنن ابن ماجه أيها الناس ان احد
من الناس أو من المؤمنين اصيب بمصيبة فليتعز بمصيبته بى عن المصيبة التى تصيبه
بغيرى فان احدا من امتى لن يصاب بمصيبة بعدى اشد عليه من مصيبتى وكان الرجل
من أهل المدينة الشريفة اذا اصابته مصيبة جاءه اخوه فصافحه ويقول يا عبد الله

شيخ باهلى قديم بصرى (حدثنا)
ثابت البنانى عن انس بن مالك
قال لما وجد رسول الله صلى الله
عليه وسلم من كرب الموت ما وجد
فقالت فاطمة رضى الله تعالى
عنها واكرباه فقال النبى صلى الله
عليه وسلم لا كرب على ابيك بعد
اليوم انه قد حضر من ابيك
ما ليس بتارك منه احدا الموافاة
يوم القيامة (حدثنا) أبو الخطاب
زياد ابن يحيى البصرى ونصر
ابن على الجهضمى قالا (حدثنا)
عبد ربه بن بارق الحنفى قال
سمعت جدى ابا امى سماك
ابن الوليد يحدث انه سمع
ابن عباس رضى الله تعالى عنهما
يحدث انه سمع رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول من كان له فرطان
من امتى ادخله الله بهما الجنة
فقالت عائشة رضى الله عنها
فمن كان له فرط من امتك قال
ومن كان له فرط ياموفقة قالت
فمن لم يكن له فرط من امتك قال
فأنا فرط لامتى لن يصابوا بمثلى

اتق الله فان فى رسول الله اسوة حسنة وقد روى مسلم اذا اراد الله بامة خيرا قبض نبيها قبلها فجعله لها فرطا وسلفا بين يديها واذا اراد هلاك امة عذبها ونبيها حى فاهلكها وهو ينظر فاقر عينيه بهلاكها حين كذبوه وعصوا أمره

(باب ما جاء فى ميراث رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى فى ما خلفه من المال وان لم يورث وأبعد من قال أو من علم لانه لم يذكر فى الباب شيئا يتعلق بالعلم واشتهر فى المخلفات ابيات من كتبها ووضعها فى بيته بورك فى بيته ومن حملها أمن من الطاعون كما نقل عن الشيخ الشبراوى (قوله جويرية) ام المؤمنين وقوله له صحبة أى لعمرو بن الحارث صحبة به صلى الله عليه وسلم (قوله قال) أى عمرو المذكور وقوله ماترك الخ الحصر فى الثلاثة التى ذكرها فى هذا الخبر اضافى والا فقد ترك ثيابه وأمتعة بيته لكنها لم تذكر لكونها يسيرة بالنسبة للمذكورات وقال ابن سيد الناس وترك صلى الله عليه وسلم يوم مات ثوبى حبرة وازارا عمانيا وثوبين صحاريين وقميصا صحاريا وآخر سحوليا وجبة يمنية وخميصة وكساء أبيض وقلانس صغارا لاطئة ثلاثا أو أربعا وملحفة مورسة أى مصبوغة بالورس وقد أغنى الله قلبه كل الغنى ووسع عليه غاية السعة وأى غنى اعظم من غنى من عرضت عليه مفاتيح خزائن الارض فأباها وجاءت اليه الاموال فأنفقها كلها وما استأثر منها بشىء ولم يتخذ عقارا ولا ترك شاة ولا بعيرا ولا عبدا ولا امة ولا دينارا ولا درهما غير ما ذكر (قوله الا سلاحه) أى الذى كان يختص بلبسه واستعماله من نحو رمح وسيف ودرع ومغفر وحربة وقوله وبغلته أى البيضاء واسمها دلدل بضم الدالين وعاشت بعده صلى الله عليه وسلم حتى كبرت وذهبت أسنانها وكان يجرش لها الشعير وماتت بالينبع ودفنت فى جبل رضوى وقوله وأرضا لم يضفها له لعدم اختصاصه بها كسابقيها لان غلتها كانت عامة له ولعياله ولفقراء المسلمين وهى نصف ارض فدك وثلث ارض وادى القرى وسهمه من خمس خيبر وحصته من ارض بنى النضير كما نقل عن الكرمانى وقوله جعلها صدقة أى جعل هذه الثلاثة صدقة لقوله صلى الله عليه وسلم نحن معاشر الانبياء لا نورث ماتركناه صدقة فالضمير عائد على الثلاثة كذا قيل والظاهر أنه عائد على الارض لان المراد أنه جعلها صدقة فى حياته على أهله وزوجاته وخدمه وفقراء المسلمين وليس المراد أنها صارت صدقة بعد موته كبقية مخلفاته فانها صارت كلها صدقة بعد وفاته على المسلمين (قوله فقالت) أى فاطمة عليها السلام وقوله من يرثك أى يا أبا بكر وقوله فقال أهلى وولدى أى زوجتى

(باب ما جاء فى ميراث رسول الله صلى الله عليه وسلم) (حدثنا) احمد ابن منيع (حدثنا) حسين بن محمد (حدثنا) اسرائيل عن أبى اسحاق عن عمرو بن الحارث اخى جويرية له صحبة قال ماترك رسول الله صلى الله عليه وسلم الا سلاحه وبغلته وأرضا جعلها صدقة (حدثنا) محمد بن المثنى (حدثنا) أبو الوليد (حدثنا) حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبى سلمة عن أبى هريرة رضى الله عنه قال جاءت فاطمة الى أبى بكر فقالت من يرثك فقال أهلى وولدى

واولادى

وأولادى من الذكور والاناث وقوله فقالت مالى لاأرث أبى أى فقالت السيدة فاطمة اى شئ ثبت لى حال كونى لاأرث أبى اى ما يمنعنى من ارث أبى ولعلها لم يبلغها الحديث حتى رواه لها أبو بكر رضى الله عنه (قوله لانورث) بضم النون وفتح الراء وفى المغرب كسر الراء خطأ رواية وان صح دراية على معنى لانترك ميراثا لاحد لمصيره صدقة عامّة لاتختص بالورثة (قوله ولكنى أعول على من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوله) قال فى الصحاح عال الرجل عياله يعولهم قاتهم وأنفق عليهم فقوله وأنفق على من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفق عليه عطف تفسير كما قاله الحنفى والحكمة فى عدم الارث من الانبياء ان لا يتمنى بعض الورثة موتهم فيهلك وأن لا يظن بهم انهم راغبون فى الدنيا وجمعها لورثتهم وأمّا ما قيل من أنهم لا يملكون فضعيف وان كان هو باشارات القوم أشبه (قوله عن أبى البخترى) بفتح الموحدة وسكون الخاء المعجمة وفتح التاء الفوقية على ما فى الاصول المصححة أو بضمها على ما فى بعض النسخ المعتمدة فقول ابن حجر بالحاء المهملة منسوب الى البخترة وهى حسن المشى وقع سهوا واسمه سعيد بن عمران وقيل ابن فيروز (قوله الى عمر) اى فى ايام خلافته وقوله يختصمان أى يتنازعان فيما جعله عمر فى أيديهما من أرض بنى النضير التى تركها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله أنت كذا انت كذا أى انت لاتستحق الولاية على هذه الصدقة ونحو ذلك مما يذكره المخاصم فى ردّ كلام خصمه من غير شتم ولا سب كما وهم فان ذلك لا يليق بمقامهما (قوله انشدكم بالله) بفتح الهمزة وضم الشين أى أسألكم بالله وأقسم عليكم به من النشد وهو رفع الصوت (قوله كل مال نبى صدقة) أى كل مال كل نبىّ صدقة لانّ النكرة فى سياق الاثبات قد تعم كما فى قوله تعالى علمت نفس ما أحضرت وقوله الا ما أطعمه أى عياله وكساهم كما فى بعض الروايات وفى نسخة الا ما أطعمه الله وقوله انا لانورث مستأنف متضمن للتعليل وهو بفتح الراء على المشهور وفى نسخة بكسرها مع التشديد (قوله وفى الحديث قصة) أى طويلة كما سيذكره فيما يأتى وحاصل تلك القصة كما يؤخذ من البخارى أنّ العباس وعليا دخلا على عمر فقال العباس يا أمير المؤمنين اقض بينى وبين هذا وهما يختصمان فيما أفاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم من ارض بنى النضير فقال عمر للحاضرين عنده أنشدكم بالله الذى باذنه تقوم السماء والارض هل تعلمون أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لانورث ما تركناه صدقة فقال الحاضرون قد قال ذلك فأقبل عمر على علىّ وعباس فقال انشدكما الله أتعلمان أن رسول الله

فقالت مالى لاأرث ابى فقال أبو بكر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لانورث ولكنى أعول على من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوله وأنفق على من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفق عليه (حدثنا) محمد بن المثنى (حدثنا) يحيى بن كثير العنبرى ابو غسان (حدثنا) شعبة عن عمرو بن مرة عن أبى البخترى ان العباس وعليا جاآ الى عمر يختصمان يقول كل واحد منهما لصاحبه أنت كذا انت كذا فقال عمر لطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد رضى الله تعالى عنهم أنشدكم بالله أسمعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل مال نبى صدقة الا ما أطعمه انا لانورث وفى الحديث قصة

صلى الله عليه وسلم قد قال ذلك قالا قد قال ذلك قال عمر فانى أحدثكم عن هذا الامر ان الله قد خص رسوله صلى الله عليه وسلم من هذا الفئ بشئ لم يعطه أحدا غيره ثم قرأ وما أفاء الله على رسوله منهم الى قوله قدير فكانت هذه الارض خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم والله ما احتازها دونكم ولا استأثر بها عليكم بل أعطاكموها وبثها فيكم فكان ينفق منها على أهله نفقة سنتهم ثم يجعل ما بقى للمصالح فعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها بذلك حياته انشدكم بالله هل تعلمون ذلك قالوا نعم ثم قال لعلى وعباس انشدكما بالله هل تعلمان ذلك قالا نعم قال عمر ثم توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم فقال أبو بكر أنا ولى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبضها فعمل فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم والله يعلم انه فيها لصادق بار راشد تابع للحق ثم توفى الله أبا بكر فكنت أنا ولى أبى بكر فقبضتها سنتين أعمل فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما عمل أبو بكر والله يعلم انى فيها لصادق بار راشد تابع للحق ثم جئتمانى قبل ذلك وكلمتكما واحدة وأمركما واحد جئتنى يا عباس تسألنى نصيبك من ابن أخيك وجاءنى هذا يريد نصيب امرأته من ابيها فقلت لكما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركناه صدقة فلما بدا لى ان أدفعها اليكما دفعتها اليكما على أن عليكما عهد الله وميثاقه لتعملان فيها بما عمل فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما عمل فيها أبو بكر وبما عملت فيها منذ وليتها ثم قال للحاضرين أنشدكم بالله هل دفعتها اليهما بذلك الشرط قالوا نعم ثم أقبل على على وعباس فقال انشدكما بالله انى دفعتها اليكما بذلك الشرط قالا نعم قال فتلتمسان منى قضاء غير ذلك فوالله الذى باذنه تقوم السماء والارض لا أقضى فيها قضاء غير ذلك حتى تقوم الساعة فان عجزتما عنها فادفعاها الى فانى أكفيكماها ثم كانت هذه الصدقة بيد على قد غلب العباس عليها ثم بيد الحسن ثم بيد الحسين ثم بيد على بن الحسين والحسن بن الحسن ثم زيد بن الحسن ثم عبيد الله بن حسن حتى تولى بنو العباس فقبضوها فكانت بيد كل خليفة منهم يولى عليها ويعزل ويقسم غلتها على أهل المدينة (قوله ما تركنا) أى الذى تركناه فما موصولة مبتدا والعائد محذوف وقوله فهو صدقة خبر المبتدا ودخلته الفاء لأن المبتدا يشبه الشرط فى العموم وفى رواية ما تركنا صدقة أى الذى تركناه صدقة فما موصولة مبتدا والعائد محذوف وصدقه بالرفع اتفاقا خبر خلافا للشيعة فى قولهم الباطل ان ما نافية وصدقة بالنصب مفعول تركنا والمعنى لم نترك صدقة بل ميراث وزعموا أن الشيخين قد ظلما بمنعهما عليا وفاطمة من ميراث أبيها فالحق ان ما تركه صلى الله عليه وسلم سبيله سبيل الصدقات كما قطع به الروياني وزال

(حدثنا) محمد بن المثنى (حدثنا)
صفوان بن عيسى عن اسامة بن
زيد عن الزهرى عن عروة عن
عائشة رضى الله تعالى عنها أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا نورث ما تركنا فهو صدقة
(حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا)
عبد الرحمن بن مهدى

ملكه عنه بموته وصار وقفا (قوله عن الاعرج) هو عبد الرحمن بن هرمز كان يكتب المصاحف (قوله لا يقتسم) بالتحتية وفى نسخة بالفوقية وهو بالرفع أو بالجزم وفى نسخة لا تقتسم من الاقتسام وقوله ورثتى أى من يصلح لوراثتى لو كنت أورث وقوله دينارا ولا درهما أى ولا مادونهما ولا فوقهما فذكرهما على سبيل التمثيل لا التقييد (قوله ما تركت بعد نفقة نسائى) أى زوجاتى فنفقتهن واجبة فى تركته صلى الله عليه وسلم مدة حياتهن لانهن فى معنى المعتدات لحرمة نكاحهن أبدا ولذلك اختصصن بسكنى بيوتهن مدة حياتهن وقوله ومؤنة عاملى أى الخليفة بعدى كابى بكر وعمر فكانا يأكلان من تلك الصدقة مدة خلافتهما وكذلك عثمان رضى الله عنه فلما استغنى عنها بماله أقطعها مروان وغيره من أقاربه فلم تزل فى أيديهم حتى ردها عمر بن عبد العزيز ويؤخذ منه أن من كان مشغولا بعمل يعود نفعه على المسلمين كالقضاة والمؤذنين والعلماء والامراء فله أن يأخذ من بيت المال قدر كفايته (قوله الخلال) بتشديد اللام الاولى وقوله ابن الحدثان بفتحتين (قوله باذنه) أى بارادته وقوله تقوم السماء والارض أى تثبت ولا تزول (قوله فقالوا اللهم نعم) اى نعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك وصدروا بالاسم الشريف فى مقام أداء الشهادة استشهادا بالله على أداء ما هو حق فى ذمتهم وتأكيدا للحكم واحتياطا وتحرزا عن الوقوع فى الغلط ومن المعلوم أن الميم بدل عن حرف النداء والمقصود من نداء الله اقباله باحسانه لا نداؤه حقيقة لانه تعالى ليس ببعيد حتى ينادى بل هو أقرب الى العبيد من حبل الوريد (قوله وفى الحديث قصة طويلة) بسطها مسلم فى صحيحه فى ابواب الفئ وقد تقدم نقل حاصلها عن حديث البخارى (قوله بن بهدلة) بوزن دحرجة وقوله عن زر بكسر الزاى وتشديد الراء وقوله ابن حبيش بالتصغير (قوله ولا شاة ولا بعيرا) أى مملوكين زاد مسلم ولا أوصى بشئ على ما فى المشكاة (قوله قال) أى زر بن حبيش وهو الراوى عن عائشة رضى الله عنها وقوله وأشك فى العبد والامة أى فى أن عائشة ذكرتهما أم لا والا فقد تقدم فى رواية البخارى ولا عبدا ولا أمة أى مملوكين باقيين على الرق والا فقد بقى بعده صلى الله عليه وسلم كثير من عتقائه

* (باب ما جاء فى رؤية رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المنام) *

أى النوم وفى نسخة رؤية النبى صلى الله عليه وسلم وانما أورد باب الرؤية فى المنام آخر الكتاب بعد بيان صفاته الظاهرية وأخلاقه المعنوية اشارة الى انه ينبغى

(حدثنا) سفيان عن أبى الزناد عن الاعرج عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا يقتسم ورثتى دينارا ولا درهما ما تركت بعد نفقة نسائى ومؤنة عاملى فهو صدقة (حدثنا) الحسين بن على الخلال (حدثنا) بشر بن عمر قال سمعت مالك بن أنس عن الزهرى عن مالك ابن اوس بن الحدثان قال دخلت على عمر فدخل عليه عبد الرحمن بن عوف وطلحة وسعد وجاء على والعباس يختصمان فقال لهم عمر أنشدكم بالذى باذنه تقوم السماء والارض اتعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركناه صدقة فقالوا اللهم نعم وفى الحديث قصة طويلة (حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) عبد الرحمن بن مهدى (حدثنا) سفيان عن عاصم بن بهدلة عن زر بن حبيش عن عائشة رضى الله عنها قالت ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا ولا درهما ولا شاة ولا بعيرا قال وأشك فى العبد والامة

(باب ما جاء فى رؤية رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المنام)

أولا ملاحظة رسول الله صلى الله عليه وسلم بأوصافه الشريفة وأخلاقه المنيفة ليسهل تطبيقه بعد الرؤية فى المنام عليها وللاشعار بان الاطلاع على طلائع صفاته الصورية وعلى بدائع نعوته السرية بمنزلة رؤيته البهية والرؤية التى بالتاء تشمل رؤية البصر فى اليقظة ورؤية القلب فى المنام ولهذا احتاج المصنف الى تقييدها بقوله فى المنام والتى بالالف خاصة برؤية القلب فى المنام وقد تستعمل فى رؤية البصر أيضا ومذهب أهل السنة أنّ حقيقة الرؤيا اعتقادات يخلقها الله فى قلب النائم كما يخلقها فى قلب اليقظان يفعل ما يشاء لا يمنعه نوم ولا يقظة (قوله عن عبد الله) اى ابن مسعود كما فى نسخة (قوله من رآنى فى المنام فقد رآنى) أى من رآنى فى حال النوم فقد رآنى حقا أو فكأنما رآنى فى اليقظة فهو على التشبيه والتمثيل وليس المراد رؤية جسمه الشريف وشخصه المنيف بل مثاله على التحقيق وقوله فانّ الشيطان لا يتمثل بى أى لا يستطيع ذلك لانه سبحانه وتعالى جعله محفوظا من الشيطان فى الخارج فكذلك فى المنام سواء رآه على صفته المعروفة أو غيرها على المنقول المقبول عند ذوى العقول وانما ذلك يختلف باختلاف حال الرائى لانه كالمرآة الصقيلة ينطبع فيها ما يقابلها فقد يراه جمع بأوصاف مختلفة ومثله فى ذلك جميع الانبياء والملائكة كما جزم به البغوى فى شرح السنة وكذلك حكم القمرين والنجوم والسحاب الذى ينزل فيه الغيث فلا يتمثل الشيطان بشئ من ذلك ونقل ابن علان ان الشيطان لا يتمثل بالله تعالى كما لا يتمثل بالانبياء وهذا هو قول الجمهور وقال بعضهم يتمثل بالله فان قيل كيف لا يتمثل بالنبى ويتمثل بالله على هذا القول أجيب بأنّ النبى بشر فلو تمثل به لالتبس الامر والبارى جل وعلا منزه عن الجسمية والعرضية فلا يلتبس الامر بتمثله به كما فى درة الفنون فى رؤية قرة العيون ولا تختص رؤية النبى صلى الله عليه وسلم بالصالحين بل تكون لهم ولغيرهم وحكى عن بعض العارفين كالشيخ الشاذلى وسيدى على وفاء أنهم رأوه صلى الله عليه وسلم يقظة ولا مانع من ذلك فيكشف لهم عنه صلى الله عليه وسلم فى قبره فيرونه بعين البصيرة ولا اثر للقرب ولا للبعد فى ذلك فمن كرامات الاولياء خرق الحجب لهم فلا مانع عقلا ولا شرعا انّ الله يكرم وليه بان لا يجعل بينه وبين الذات الشريفة ساترا ولا حاجبا وأنكر ذلك طائفة منهم القرطبى لاستلزامه خروجه من قبره الشريف ومشيه بالسوق ومخاطبته للناس وردّ ذلك بأنه يكشف لهم عنه مع بقائه فى قبره وما قيل من أنه لو صح ذلك لكان هؤلاء صحابة ردّ بأنّ الصحبة شرطها الاجتماع فى الحياة وهذا من خوارق العادات والخوارق لا تنقض

لاجلها

(حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) عبد الرحمن بن مهدى (حدثنا) سفيان عن أبى اسحاق عن أبى الاحوص عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من رآنى فى المنام فقد رآنى فانّ الشيطان لا يتمثل بى (حدثنا) محمد بن بشار ومحمد بن المثنى قالا (حدثنا) محمد بن جعفر

لاجلها القواعد ولا حجة للمانعين فى أن فاطمة عليها السلام لم ينقل أنها رأته لانه
لا يلزم من عدم نقله عدم وقوعه وقد يوجد فى المفضول ما لا يوجد فى الفاضل
(قوله عن أبى حصين) بفتح أوله بوزن بديع وهو أحمد بن عبد الله بن يونس
التميمى (قوله فان الشيطان لا يتصور أو قال لا يتشبه بى) التصور قريب من
التمثل وكذلك التشبه (قوله خلف) بفتحتين وقوله عن أبيه أى طارق بن أشيم
كما سيأتى (قوله قال أبو عيسى) أى المؤلف (قوله وأبو مالك هذا) أى
المذكور فى هذا السند وقوله ابن أشيم بفتح الهمزة وسكون المعجمة وفتح
التحتية وقوله وقد روى الخ فثبت ان له صحبة ورواية وقوله أحاديث أى غير هذا
الحديث وقوله قال اى أبو عيسى المؤلف وقوله سمعت على بن حجر الخ غرض
المؤلف من سياق ذلك بيان انه من اتباع اتباع التابعين لان بينه وبين الصحابى
واسطتين على بن حجر وخلف بن خليفة فالمصنف اجتمع بعلى بن حجر وهو اجتمع
بخلف بن خليفة وهو رأى الصحابى وهو عمرو بن حريث رضى الله عنه (قوله
وأنا غلام صغير) جملة حالية (قوله قال حدثنى أبى) أى كليب بالتصغير
وهو تابعى ووهم من ذكره فى الصحابة (قوله فان الشيطان لا يتمثلنى) اى
لا يتمثل بى كما فى نسخة وهى الاشهر فى الروايات لان الله لم يمكنه من التصور
بصورته صلى الله عليه وسلم وان مكنه من التصور بأى صورة أراد (قوله
قال أبى) أى كليب والحاكى لهذه الجملة هو عاصم وقوله فحدثت به أى بهذا
الحديث (قوله فقلت الخ) هذا من كلام كليب وقوله قد رأيته أى النبى صلى الله
عليه وسلم وقوله فذكرت الحسن بن على أى لمشابهته له وقوله فقلت شبهته
به أى شبهت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحسن وهذا من كلام كليب أيضا
وقوله فقال ابن عباس انه كان يشبهه أى ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يشبه
الحسن بن على وهذا أنسب من العكس فى هذا المقام وان كان الاليق ان يقال ان
الحسن هو الذى يشبه رسول الله صلى الله عليه وسلم وورد فى أخبار أنه كان
يشبه الحسين أيضا وعن على كرم الله وجهه ان الحسن أشبه رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما بين الصدر الى الرأس وان الحسين أشبه النبى صلى الله عليه
وسلم ما كان أسفل من ذلك (قوله أبى جميلة) بفتح الجيم كقبيلة وقوله وكان
يكتب المصاحف فيه اشارة الى بركة عمله ولذلك رأى هذه الرؤيا العظيمة لان رؤياه
صلى الله عليه وسلم فى صورة حسنة تدل على حسن دين الرائى بخلاف رؤيته
فى صورة شين أو نقص فى بعض البدن فانها تدل على خلل فى دين الرائى فيها

(حدثنا) شعبة عن ابى حصين
عن أبى صالح عن أبى هريرة
رضى الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من رآنى
فى المنام فقد رآنى فان الشيطان
لا يتصور أو قال لا يتشبه بى
(حدثنا) قتيبة بن سعيد
(حدثنا) خلف بن خليفة عن
أبى مالك الاشجعى عن أبيه قال
قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من رآنى فى المنام فقد رآنى
قال أبو عيسى وأبو مالك هذا هو
سعد بن طارق بن أشيم وطارق
ابن اشيم هو من اصحاب النبى
صلى الله عليه وسلم وقد روى
عن النبى صلى الله عليه وسلم
أحاديث قال أبو عيسى وسمعت
على بن حجر يقول قال خلف بن
خليفة رأيت عمرو بن حريث
صاحب النبى صلى الله عليه وسلم
وأنا غلام صغير (حدثنا) قتيبة
ابن سعيد (حدثنا) عبد الواحد
ابن زياد عن عاصم بن كليب قال
حدثنى أبى انه سمع أبا هريرة
يقول قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من رآنى فى المنام فقد
رآنى فان الشيطان لا يتمثلنى
قال أبى فحدثت به ابن عباس
فقلت قد رأيته فذكرت الحسن
ابن على فقلت شبهته به فقال ابن
عباس انه كان يشبهه (حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) ابن أبى عدى ومحمد بن جعفر قالا (حدثنا) عوف ابن أبى جميلة

يعرف حال الرائى فلذلك لا يختص برؤيته صلى الله عليه وسلم الصالحون كما مرّ (قوله
زمن ابن عباس) أى فى زمن وجوده (قوله فمن رآنى فى النوم) وفى نسخة
فى المنام أى فى حال النوم (قوله ان تنعت هذا الرجل) أى تصفه بما فيه من حسن
فالنعت وصف الشئ بما فيه من حسن ولا يقال فى القبيح الا بتجوز والوصف يقال
فى الحسن والقبيح كما فى النهاية (قوله قال) أى الرائى وهو يزيد الفارسى
(قوله رجلا) بالنصب على أنه مفعول أنعت وفى نسخة رجل بالرفع على أنه خبر
مبتدأ محذوف أى هو رجل وقوله بين الرجلين خبر مقدّم وقوله جسمه ولحمه مبتدأ
مؤخر أو هو فاعل بالظرف والجملة صفة لرجلا والمعنى أنه كان متوسطا بين الرجلين
أى كثير اللحم وقليله أو البائن والقصير فليس بالطويل البائن ولا بالقصير وهذا
لا ينافى أنه كان يميل الى الطول كما مرّ أول الكتاب (قوله أسمر) أى
احمر لانّ السمرة تطلق على الحمرة وهو بالرفع على أنه خبر مبتدأ مقدّر وبالنصب
على أنه نعت لرجلا أو خبر لكان مقدّرة وقوله الى البياض أى مائل الى البياض
لانه كان أبيض مشربا بحمرة كما سبق وقوله أكحل العينين بالرفع أو بالنصب كما فى
سابقه والاكحل من الكحل وهو سواد العينين خلقة وقوله حسن الضحك أى لانه
كان يتبسم فى غالب أحواله وقوله جميل دوائر الوجه أى حسن أطراف الوجه
فالمراد بالدوائر الاطراف فلذلك صح الجمع والا فالوجه له دائرة واحدة (قوله
قد ملأت لحيته ما بين هذه الى هذه) أى ما بين هذه الاذن الى هذه الاذن الاخرى
وكان الاظهر أن يقول ما بين هذه وهذه لانّ بين لا تضاف الا الى متعدد أو يقول
من هذه الى هذه لانّ من الابتدائية تقابل بالى الانتهائية وأشار بذلك الى أنّ
لحيته الكريمة عريضة عظيمة (قوله قال عوف) أى ابن أبى جميلة الراوى عن يزيد
الفارسى الرائى لهذه الرؤية الشريفة وقوله ولا أدرى ما كان مع هذا النعت أى
ولا أدرى النعت الذى كان مع النعت المذكور وفيه اشعار بأن يزيد ذكر نعوتا اخر
نسيها عوف (قوله قال ابن عباس) أى ليزيد الرائى لما أخبره بنعت من رآه فى النوم
وقوله لو رأيته فى اليقظة ما استطعت أن تنعته فوق هذا أى فما رأيته فى النوم
موافق لما عليه فى الواقع (قوله قال أبو عيسى) اى المؤلف ويزيد الفارسى الخ
غرض المصنف بهذه العبارة بيان التغاير بين يزيد الفارسى ويزيد الرقاشى وان كان
كل منهما من أهل البصرة خلافا لمن جعلهما متحدين لاتحاد اسمهما وبلدهما فان
هذا وهم لكن قول المصنف هو يزيد بن هرمز بضم الهاء والميم خلاف الصحيح من
أنه غيره فان يزيد بن هرمز مدنى من أوساط التابعين ويزيد الفارسى بصرى من

عن يزيد الفارسى وكان يكتب
المصاحف قال رأيت النبى
صلى الله عليه وسلم فى المنام زمن
ابن عباس فقلت لابن عباس
انى رأيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم فى النوم فقال ابن
عباس ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يقول ان الشيطان
لا يستطيع أن يتشبه بى فمن رآنى
فى النوم فقد رآنى هل تستطيع
أن تنعت هذا الرجل الذى رأيته
فى النوم قال نعم انعت لك رجلا
بين الرجلين جسمه ولحمه أسمر
الى البياض أكحل العينين حسن
الضحك جميل دوائر الوجه
قد ملأت لحيته ما بين هذه الى
هذه قد ملأت نحره قال عوف
ولا أدرى ما كان مع هذا النعت
فقال ابن عباس لو رأيته
فى اليقظة ما استطعت ان تنعته
فوق هذا قال أبو عيسى ويزيد
الفارسى هو يزيد بن هرمز

صغار

صغار التابعين (قوله وهو) أى يزيد الفارسى وقوله أقدم من يزيد الرقاشى بفتح الراء وتخفيف القاف وكسر الشين المعجمة وقوله وروى يزيد الفارسى عن ابن عباس رضى الله عنهما أحاديث اى عديدة وقوله ويزيد الرقاشى لم يدرك ابن عباس فلم يرو عنه شيأ وهذا مما يدل على أن الفارسى أقدم من الرقاشى فذكره بعده من ذكر الدليل بعد المدلول (قوله وهو) اى يزيد الرقاشى وقوله يزيد بن ابان بالصرف وعدمه وهذا أيضا يقرر الفرق بينهما لان يزيد الفارسى هو ابن هرمز على ما ذكره المصنف ويزيد الرقاشى هو يزيد بن ابان وقوله وهو يروى عن أنس بن مالك وبهذا يتضح الفرق أيضا فان الفارسى يروى عن ابن عباس كما مر والرقاشى يروى عن أنس فظهر أنهما متغايران وان اتحد بلدهما كما أشار اليه بقوله ويزيد الفارسى ويزيد الرقاشى كلاهما من أهل البصرة (قوله وعوف بن أبى جميلة) أى الراوى عن يزيد الفارسى ولعله بينه بذلك لتعدد عوف ابن أبى جميلة فى الرواة (قوله حدثنا أبو داود) فى نسخة صحيحة حدثنا بذلك أبو داود فالمشار اليه كون عوف هو الاعرابى وهو المقصود بايراد هذا الاسناد بدليل تعبير النضر عنه بعوف الاعرابى وقوله سليمان بدل من أبى داود أو عطف بيان عليه وقوله ابن سلم بفتح السين وسكون اللام وقوله ابن شميل بالتصغير (قوله قال) أى النضر وقوله انا أكبر من قتادة أى سنا (قوله ابن أخى ابن شهاب) بجر ابن الثانى والابن الاول هو محمد بن عبد الله أخى محمد بن مسلم المشهور بالزهرى وقوله عن عمه أى الذى هو محمد بن مسلم الزهرى فيعقوب حدث عن محمد بن عبد الله بن مسلم عن عمه محمد بن مسلم المكنى بابن شهاب الزهرى وكان من أكابر الائمة وسادات الامة (قوله قال) أى محمد بن شهاب وقوله قال أبو سلمة أى ابن عبد الرحمن (قوله يعنى فى النوم) هذا التفسير مدرج من بعض الرواة (قوله فقد رأى الحق) أى رأى الامر الحق اى الثابت المتحقق الذى هو أنا لا الامر الموهوم المتخيل فهو فى معنى فقد رآنى (قوله معلى) بصيغة المفعول (قوله لا يتخيل بى) اى لا يتصور بى ومعناه لا يظهر لاحد بصورتى اى لا يمكنه ذلك (قوله قال) اى انس على ما هو ظاهر صنيع المصنف والا لقال وقال فيكون موقوفا فى حكم المرفوع ولا يبعد أن يكون الضمير له صلى الله عليه وسلم بل هو الاقرب لان الاشهر أن هذا مرفوع (قوله ورؤيا المؤمن) اى الصالح والمؤمنة كذلك والمراد غالب رؤياه والا فقد تكون رؤياه اضغاث احلام اى اخلاط احلام فلا يصح تأويلها لاختلاطها (قوله جزء من ستة وأربعين جزأ من النبوة) وجه ذلك على ما قيل ان زمن الوحى ثلاثة

وهو أقدم من يزيد الرقاشى وروى يزيد الفارسى عن ابن عباس أحاديث ويزيد الرقاشى لم يدرك ابن عباس وهو يزيد بن ابان الرقاشى وهو يروى عن أنس بن مالك ويزيد الفارسى ويزيد الرقاشى كلاهما من أهل البصرة وعوف بن أبى جميلة هو عوف الاعرابى (حدثنا) أبو داود سليمان بن سلم البلخى (حدثنا) النضر بن شميل قال قال عوف الاعرابى أنا أكبر من قتادة (حدثنا) عبد الله بن أبى زياد (حدثنا) يعقوب بن ابراهيم بن سعد (حدثنا) ابن اخى ابن شهاب الزهرى عن عمه قال قال ابو سلمة قال أبو قتادة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رآنى يعنى فى النوم فقد رأى الحق (حدثنا) عبد الله بن عبد الرحمن الدارمى (حدثنا) معلى بن اسد (حدثنا) عبد العزيز بن المختار (حدثنا) ثابت عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من رآنى فى المنام فقد رآنى فان الشيطان لا يتخيل بى قال ورؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزأ من النبوة

وعشرون سنة وأول ما ابتدئ صلى الله عليه وسلم بالرؤيا الصالحة وكان زمنها ستة اشهر ونسبة ذلك الى سائر المدة المذكورة جزء من ستة وأربعين جزأ ولا حرج على أحد فى الاخذ بظاهر ذلك لكن لم يرد أثر بأن زمن الرؤيا ستة اشهر مع كونه لا يظهر فى غير ذلك من بقية الروايات فانه ورد فى رواية من خمسة وأربعين وفى رواية من اربعين وفى رواية من خمسين الى غير ذلك واختلاف الروايات يدل على أن المراد التكثير لا التحديد ولا يبعد أن يحمل اختلاف الاعداد المذكورة على اختلاف احوال الرائى فى مراتب الصلاح وأظهر ما قيل فى معنى كون الرؤيا جزأ من اجزاء النبوة انها جزء من اجزاء علم النبوة لانها يعلم بها بعض الغيوب ويطلع بها على بعض المغيبات ولا شك ان علم المغيبات من علم النبوة ولذلك قال الامام مالك رضى الله عنه لما سئل أيعبر الرؤيا كل أحد أبالنبوة تلعب ثم قال الرؤيا جزء من النبوة وليس المراد أنها نبوة باقية حقيقة ويؤيد ذلك الحديث الذى رواه أبو هريرة رضى الله عنه مرفوعا لم يبق من النبوة الا المبشرات قالوا وما المبشرات قال الرؤيا الصالحة يراها الرجل المسلم أو ترى له أخرجه البخارى والتعبير بالمبشرات للغالب والا فقد تكون من المنذرات وبالجملة فلا ينبغى أن يتكلم فيها بغير علم لما علمت من انها جزء من اجزاء النبوة * ثم ان المصنف ختم كتابه الشريف بأثرين عظيمين نقلهما عن السلف أحدهما عن ابن المبارك وهو قوله حدثنا محمد ابن على قال سمعت أبى أى محمدا يقول قال عبد الله بن المبارك أى ابو عبد الرحمن شيخ الاسلام ولد سنة ثمان عشرة ومائة وتوفى سنة احدى وثمانين ومائة وقبره بهيت يزار ويتبرك به (قوله اذا ابتليت) أى اختبرت وامتحنت بصيغة المجهول وقوله بالقضاء أى بالحكم بين الناس وجعله من الابتلاء والامتحان لشدة خطره (قوله فعليك) أى الزم فعليك اسم فعل بمعنى الزم وتزاد الباء فى معموله كثيرا كما هنا لضعفه فى العمل وقوله بالاثر أى الحديث المنقول عن النبى صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين فى أحكامهم وأقضيتهم ولا تعتمد أيها القاضى على رأيك قال النووى فى شرح مسلم الاثر عند المحدثين يعم المرفوع والموقوف كالخبر والحديث والمختار اطلاقه على المروى مطلقا سواء كان عن النبى صلى الله عليه وسلم أو عن الصحابى وخص فقهاء الخرسانيين الاثر بالموقوف على الصحابى والخبر بالمرفوع اليه صلى الله عليه وسلم ولذلك قال شيخ شيخنا الصبان عليه الرحمة والرضوان

والخبر المتن الحديث الاثر * ما عن امام المرسلين يؤثر
أو غيره لا فرق فيما اعتمدا * والاثر الثانى عن محمدا اى بن سيرين

(حدثنا) محمد بن على قال سمعت أبى يقول قال عبد الله ابن المبارك اذا ابتليت بالقضا فعليك بالاثر

واليه

واليه الاشارة بقوله (حدثنا) محمد بن على (حدثنا) النضر بن شميل (أنبأنا) ابن عوف عن ابن سيرين بعدم الصرف للعلمية والتأنيث لان سيرين اسم أمه وهى مولاة أم سلمة أم المؤمنين رضى الله عنها (قوله قال) أى ابن سيرين وهذا الاثر مسوق لبيان الاحتياط فى الرواية والتثبت فى النقل واعتبار من يؤخذ عنه الحديث والكشف عن حال رجاله واحدا بعد واحد حتى لا يكون فيهم مجروح ولا منكر الحديث ولا مغفل ولا كذاب ولا من يتطرق اليه طعن فى قول أو فعل لان من كان فيه خلل فترك الاخذ عنه أولى بل واجب (قوله هذا الحديث) أى ما جاء به المصطفى صلى الله عليه وسلم لتعليم أمته وقوله دين أى متدين به لانه يجب أن يتدين به (قوله فانظروا عمن تأخذون دينكم) اى تأملوا عمن تروون دينكم فلا ترووه الا عمن تحققتم أهليته بأن يكون من العدول الثقات المتقنين وفى رواية الديلمى عن ابن عمر مرفوعا العلم دين والصلاة دين فانظروا عمن تأخذون هذا العلم وكيف تصلون هذه الصلاة فانكم تسئلون يوم القيامة وفى الجامع الصغير ان هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم وهذا العلم المراد به العلم الشرعى الصادق بالتفسير والحديث والفقه ولاشك ان هذه الثلاثة هى الدين وما عداها تابع لها وقد روى الخطيب وغيره عن الحبر مرفوعا لا تأخذوا الحديث الا عمن تجيزون شهادته وروى ابن عساكر عن الامام مالك رضى الله عنه لا تحمل العلم عن أهل البدع ولا تحمله عن من لم يعرف بالطلب ولا عمن يكذب فى حديث الناس وان كان لا يكذب فى حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما ختم المصنف رحمه الله تعالى كتابه بهذين الاثرين اشارة الى الحث على اتقان الحديث والاكثار منه وبذل الجهد فى تحصيله وختمه بذلك نظير الابتداء فى أكثر كتب الحديث بحديث انما الاعمال بالنيات أحسن الله البدء والختام بجاه النبى عليه الصلاة والسلام * وآله وأصحابه السادة الكرام * وجمعنا واياهم فى دار السلام بسلام والحمد لله رب العالمين * وهو حسبى ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم * وكان الفراغ من جمع هذه الكتابة بتوفيق الله تعالى ومعونته والتمسك بكتابه وسنته فى يوم الاثنين المبارك سلخ شهر جمادى الاولى من شهور سنة ألف ومائتين واحدى وخمسين من الهجرة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة وأزكى التحية * وعلى آله واصحابه البررة المرضية وغفر الله لنا ولوالدينا ومشايخنا وجميع المسلمين آمين

(حدثنا) محمد بن على (حدثنا) (النضر) بن شميل (انبأنا) ابن عوف عن ابن سيرين قال هذا الحديث دين فانظروا عمن تأخذون دينكم
تم كتاب الشمائل بحمد الله والله تعالى أعلم
وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

يقول مصحح هذه الحواشي وهو الملتزم لطبعها التى طرزت تيجانها بأحلى شى فتكامل بهذا وضعها الفانى الذليل الحلبى اسماعيل المكنى بأبى الشامات حفه الله بجميل العنايات آمين ان أبهى ما تختال من رقة شمائله الشمول والشمال وأشهى ما يتحلى بشذا عرفه من كل مقال وأحلى ما ينجلى بطله طلال الترح الراسخ بالبال وأجلى ما يلى بوبله وبال البلبال حمد من بنعمته تتم الصالحات من الاعمال من سائر الاقوال والافعال وصلاة تغرد بلابلها على دوح القبول وسلام على من جعله الله أكمل رسول وخصه بالاسراء ومنحه الوصال وشدأ وصاله فعلى عدوه بالنصال صال وعلى آله وصحبه الذين بايعوه وعلى سنته تابعوه وبعد فقد تم طبع هذه الحاشية البهية الموسومة بالمواهب اللدنية على الشمائل المحمدية بعد تصحيحها وضبطها ومقابلتها على خط مؤلفها ومراجعة شروح هذا المتن من قديم وحديث لتحرير السند وتصحيح متن الحديث وكان طبع كلماتها الباهرة فى دار الطباعة العامرة الكائنة ببولاق مصر السعيدة فى أيام دولة ذى الخصال الحميدة الذى أنام الانام فى ظل أمنه وعدله وأراح أهل الاتراح فى ساحات بره وفضله عزيز مصر المحروسة لازالت بسعيد سعوداته مانوسة ولا برحت تناخ فى رحابه مطايا ذوى الحاجات وتقضى لها ما فى النفس من لبانات المعلوم من المقام اسمه فيجل عن ان يوضع فى الرقاع رسمه أدام الله لنا ايامه وأباد اعداءه وأخصامه آمين وكان تمام طبع هذا السفر النضير المتوج بشمائل البشير النذير بملاحظة ناظر دار الطباعة على الاقبال جمل الله بجودة الاخلاق طباعه فى سائر الاحوال

لاثنى عشر يوما خلت من شهر مولد صاحب الشمائل الذى أتانا

بأوضح الدلائل المدرج فى أشهر سنة ست وسبعين

ومائتين بعد الالف من هجرة المحلى باكمل

وصف صلى الله وسلم عليه وعلى كل

من انتمى اليه وجعلنا ممن اذا

أمر بأمره ائتمر واذا

نهى بنهيه

انتهى

آمين

تم

هذا الكتاب خالص الكمرك

33

يقول مصحح هذه الحواشى وهو الملتزم لطبعها التى طرزت تيجانها بأحلى شى
فتكامل بهذا وضعها الفانى الذليل الحلبى اسماعيل المكنى بأبى الشامات حفه
الله بجميل العنايات آمين ان أبهى ماتختال من رقة شمائله الشمول والشمال
وأشهى ماتحلى بشذا عرفه من كل مقال وأحلى ماينجلى بطله طلال الترح الراسخ
بالبال وأجلى مايبلى بوبله وبال البلبال حمد من بنعمته تتم الصالحات من الاعمال
من سائر الاقوال والافعال وصلاة تغرد بلابلها على دوح القبول وسلام على من
جعله الله أكمل رسول وخصه بالاسراء ومنحه الوصال وشدأوصاله فعلى عدوه
بالنصال صال وعلى آله وصحبه الذين بايعوه وعلى سنته تابعوه وبعد فقد تم طبع هذه
الحاشية البهية الموسومة بالمواهب اللدنية على الشمائل المحمدية بعد تصحيحها
وضبطها ومقابلتها على خط مؤلفها ومراجعة شروح هذا المتن من قديم
وحديث لتحرير السند وتصحيح متن الحديث وكان طبع كلماتها الباهرة فى دار
الطباعة العامرة الكائنة ببولاق مصر السعيدة فى أيام دولة ذى الخصال الحميدة
الذى أنام الانام فى ظل أمنه وعدله وأراح أهل الاتراح فى ساحات بره وفضله عزيز
مصر المحروسة لازالت بسعيد سعوداته مانوسة ولابرحت تناخ فى رحابه مطايا
ذوى الحاجات وتقضى لهما مافى النفس من لبانات المعلوم من المقام اسمه فيجل
عن ان يوضع فى الرقاع رسمه أدام الله لنا ايامه وأباد اعداءه وأخصامه آمين
وكان تمام طبع هذا السفر النضير المتوج بشمائل البشير النذير بملاحظة ناظر دار
الطباعة على الاقبال بجمل الله بجودة الاخلاق طباعه فى سائر الاحوال
لاثنى عشر يوما خلت من شهر مولد صاحب الشمائل الذى أتانا
بأوضح الدلائل المدرج فى أشهر سنة ست وسبعين
ومائتين بعد الالف من هجرة المحلى باكمل
وصف صلى الله وسلم عليه وعلى كل
من انتمى اليه وجعلنا ممن اذا
أمر بأمره ائتمر واذا
نهى بنهيه
انتهى
آمين
تم
هذا الكتاب خالص الكمرك